ماشاء اللہ لا قوۃ الا باللہ

بفضل عالم کلیات و جزئیات جہان ترتیب دہندۂ اشکال انواع و اجناس انسان و حیوان حسب فرمائش

حاشیہ مفتی عبد الحق خیرآبادی

[illegible] مولوی حافظ محمد عبد اللہ بلگرامی مدظلہ السامی مثبت بمہر تصحیح [illegible]

باہتمام حاجی حضرت غفاریت پناہ محمد عبد الرحمن خان ست گرفتہ برادر معظم محمد مصطفیٰ خان مغفور

در مطبع نظامی واقع کانپور مطبوع گردید

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان الذي ارتعدت الحلوم بعظمته فلم تجد الى اكتناهه مشرعا وارتعدت الفهوم
بعزته فلم تستطع اليه تطلعا فاحمده حمد من هاب فانزعج وخاف فارتعج واصلي
على شارع الشريعة البيضاء بارع الرسل والانبياء وعلى اهل بيته الذين انما
يريد الله ليذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا واصحابه الذين عادوا جند الكفر كسيرا و
بعد فيقول احوج الخلق الى الله الهادي محمد عبد الحق بن محمد فضل حق بن محمد فضل امام
الخيرابادي عفا الله عنه بكرمه المتمادي انه لما كانت الحاشية الموسومة بلواء الهدى
صحيفة لطيفة ثمينة بان يكتب ما فيها من السطور بالنور على خدود الحور بيد انها لم تكن
مما يحوم حولها كل فهم وينال غرض الغرض منها كل سهم اردت ان اشرحها
شرحا يبتهج به قلوب الناقدين ويثلج به صدور المتوقدين يعود به الحق صريحا
والباطل طريحا والطالب مستريحا متلألأ من غرره درر الاسرار المرققة ويلوح
من سطوره نور الحقائق المحققة والله الموفق للعصمة والصواب اليه المرجع والمآب

قوله يتحقق كل فرد منه بعد الخ اى بعدية زمانية وهى التى بها يمتنع اجتماع البعد مع القبل لتحققها فى اجزاء الزمان
بنفس ذواتها وفى الزمانيات بواسطتها كما تقرر فى موضعه فالمعنى ان العلم المتجدد الذى ينبئ عن التجدد والحدوث هو العلم الكلى
الذى لا يجامع فرد منه مع موصوفه وما به تحققا وحدوثا بل يتحقق اولا موصوفه ثم يتحقق ويحدث بعده زمانا ذلك الفرد

قوله هو العلم الكلى الذى الخ انت تعلم انه لو كان المراد بالعلم المتجدد العلم الكلى كما توهمه المحشى فلا حاجة لاخراج
العلم الحضورى الى قوله يتحقق كل فرد منه الخ وايضا يصير قوله ولكن جميع افراده الخ لغوا على هذا التقدير بل كان ينبغى للشار
ح ان يقول المراد بالعلم المتجدد العلم الكلى وهو ليس الا العلم الحصولى والعلم الحضورى ليس بكلى فقد استبان ان توجيه كلام
الشارح بهذا الوجه لا ينطبق على عبارته سواء كان المراد بالبعدية فى قوله بعد تحقق الموصوف البعدية الزمانية او البعدية الذاتية

قوله مع موصوفه وما به الخ اعلم ان الموصوف بالعلم من قام به العلم وهو ليس الا العالم لا المعلوم بل المعلوم ما يتعلق
العلم به تعلقا وقوعيا تعلق الفعل بما وقع عليه وهذا وان كان ظاهرا على من له ادنى مسكة لكن لما توهم بعض الناس انه يحتمل
ان يكون المراد بالموصوف المعلوم ايضا زاد قوله وما به تنبيها على ان الموصوف بالعلم انما هو العالم لا المعلوم فان قلت
العلم صفة ذات اضافة لها تعلق بالعالم وتعلق بالمعلوم فهى بالاعتبار الاول صفة للعالم وبالاعتبار الثانى للمعلوم
ولا امتناع فى قيام الاضافيات بالمضافين قلت العلم وكذا سائر الصفات الاضافية لها تعلق بالفاعل بمعنى قيامها به وتعلق
بالمفعول بمعنى وقوعها عليه والقيام نحو من الوجود بخلاف الوقوع فما قام به صفة يكون موصوفا بها لان الموصوف لا بد
وان يكون الصفة موجودة فيه والمتعلق بصفة تعلقا وقوعيا لا يكون موصوفا بها لعدم وجودها فيه لذا لا يقال للمضروب مثلا
انه موصوف بالضرب بخلاف الضارب ولو كانت الصفة القائمة بالفاعل الموجودة فيه قائمة بالمفعول موجودة فيه ايضا لزم قيام
عرض واحد باكثر من موضوع واحد وهو باطل كما بين فى محله فان قيل بعض الاضافيات كالمماسة والمواخاة والمجاورة مثلا انما توجد فى
شيئين لا فى شىء واحد قلنا المماسة وكذا المجاورة والمواخاة مثلا انما توجد فى المجموع لا فى كل واحد فالمماسة مثلا حالة فى مجموع
المتماسين لا فى كل منهما على حدة هذا وان كان مخالفا لما زعمه الشارح من امتناع قيام المحصل بغير المحصل لكنه هو التحقيق كما لا يخفى على اهل
بعض الاضافيات قائمة بالمتباينين فلا يصح ايضا ارادة المعلوم من الموصوف فى قول الشارح يتحقق كل فرد منه الخ والا لا يصح
قوله بينهما بعد والعلم الحضورى آه اذ لا تغاير بين العلم والمعلوم فى العلم الحضورى عنده كما سيصرح قد يستدل على ان المراد
بالموصوف هو العالم بانه لو كان المراد به المعلوم فلا يخلو اما ان يكون المراد ما هو المعلوم بالذات عندهم اعنى الماهية من حيث هى
واما ان يكون المراد ما هو المعلوم بالعرض اى الشىء الخارجى على الاول لا يصح قوله يتحقق كل فرد منه الخ اذ الماهية من حيث هى
وان كانت متقدمة على الفرد فى لحاظ العقل لكن تحققها ليس مقدما على تحقق الفرد بل تحققها عين تحققه وعلى الثانى يلزم
ان لا يتحقق العلم الا بعد تحقق الشىء الخارجى مع ان الامر ليس كذلك ويمكن ان يجاب عنه باختيار الشق الاول ونقول للشىء الذى هو
وجودان احدهما يتحد وهو الوجود الخارجى فى ترتب الآثار وهو مرتبة العلم والثانى وجود ظلى متقدم عليه تقدما بالذات

وان هو الا العلم الحصولي الحادث اذ القديم بقدمه مجامع مع كل شيء الحضوري فاقد للسلب الكلي ولا يصح ان يراد بها البعدية الذاتية

وهذا مرتبة المعلوم فيجوز ان يراد بالموصوف المعلوم ويصح قوله يتحقق كل فرد منه الخ بلا كلفة **ولا يخفى** ما فيه من الاختلال
اما اولا فلانهم صرحوا ان الشيء اذا حصل في الذهن وقام به يكتنف بالعوارض الذهنية ويصير متشخصا ذهنيا ويترتب عليه
الآثار الخارجية وهذا هو الوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي ثم اذا لاحظه العقل مع قطع النظر عن القيام بالذهن
والاكتناف بالعوارض الذهنية تصير ماهية من حيث هي هي وليس لها وجود الا في لحاظ العقل وهذا الوجود يسمى وجودا
ظليا فالوجود الاول اصيلي حقيقي والثاني ظلي اعتباري متوقف على اعتبار العقل ومتفرع على الاول تابع له كما صرح
كثير من المحققين فلا معنى لكونه مقدما بالذات على النحو الاول من الوجود **واما ثانيا** فلانه لما كان الوجود في كل ظرف
مساوقا للتشخص فيه فالصورة من حيث هي هي الموجودة بالوجود الظلي لا بد ان تكون متشخصا اذ لا معنى للوجود بدون التشخص
فلا يخلو اما ان تكون متحدة مع الصورة القائمة بالذهن الموجودة فيه بالوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي
او متغايرة لها على الاول تكون ذلك التشخص بعينه فلا معنى لتقدم احدهما بالذات على الآخر وتغاير الاعتبار
بعد اتحاد المصداق لا يجدي في تقدم احدهما بالذات على الآخر شيئا وعلى الثاني تكون متشخصا آخر وبطلانه لا يخفى
اذ الحاصل في الذهن صورة واحدة بشهادة الضرورة ليس فيها تعدد وتغاير جملا لكن العقل بضرب من التحليل يحللها
الى الماهية والتشخص ومصداقهما واحد بحت **وما قيل** ما ذكره المعترض انما يتم لو اريد البعدية الذاتية من قوله بعد تحقق الموصوف
فلا يخفى سخافته اذ لا يصح تحقق كل فرد من العلم بعد تحقق الموصوف ولو بعدية بالذات الا اذا كان بين مصداقهما تغاير ذاتي
ولعل هذا ظاهر غني عن تجشم الابانة وغير خاف على المتتبع لكلامهم ان التغاير بين العلم والمعلوم عندهم اعتباري وذلك لانهم
صرحوا بان الصورة الحاصلة في الذهن من حيث انها قائمة به ومكتنفة بالعوارض الذهنية علم ومن حيث هي هي
معلوم فمصداق العلم والمعلوم متحد بالذات على زعمهم انما التغاير بينهما بالاعتبار وقد صرح الشارح ايضا بهذا التحقيق
كما سيجيء انشاء الله تعالى فلا يمكن ان يراد بالموصوف المعلوم سواء اريد بالبعدية البعدية الزمانية او البعدية الذاتية اذ لا بد
لتحقق كل فرد بعد تحقق الموصوف ان يكون مصداقهما متغايرا بالذات لا يكفي التغاير الاعتباري لتحقق مصداق احدهما
بعد تحقق مصداق الآخر ولو بعدية بالذات على انك ستعرف ان لا تغاير بين مصداقهما اصلا بناء على زعمهم
وانما التغاير بينهما بعد تحقق المصداق فكيف يكون احدهما مقدما على الآخر وسيجيء الكلام في تحقيق هذا المرام فيما بعد انشاء الله تعالى فانتظر
قوله وان هو الا العلم الحصولي آه يعني ان العلم الذي لا يجامع فرد منه مع موصوفه اي عالمه متحققا اي حدوثا
وان كان مجامعا معه بقاء ليس الا العلم الحصولي الحادث وذلك لما تقرر في مقره من ثبوت مرتبة
العقل الهيولاني التي تكون النفس فيها خالية عارية عن جميع العلوم والمعارف مع استعدادها للادراك لها
فثبوت هذه المرتبة تدل على ان علومنا بغير ذواتنا وصفاتنا بعد تحقق ذواتنا بعدية بالزمان

وهي التي يمتنع بها وجود البعد بدون القبل كما تلوح من الاشارات

قوله وهي التي يمتنع بها آه اعلم ان بعدية شيء عن شيء يقول على معان كما بين في محله منها التاخر بالمعلولية وهو عبارة عن تاخر المعلول عن علته التامة المستجمعة لشرائط التاثير وارتفاع الموانع كتاخر حركة المفتاح عن حركة اليد ومنها التاخر بالطبع وهو عبارة عن تاخر المعلول عن علته الناقصة كتاخر المشروط عن الشرط وكتاخر الكثير عن الواحد والفرق بين المعنيين ان المتاخر بالمعلولية لا يمكن ان ينفك عن المتقدم بل يجب ان يكون في الزمان مع المتقدم والمتاخر بالطبع يمكن ان ينفك عن المتقدم ولا يجب ان يكون في الزمان معه وبين هذين المعنيين معنى مشترك وهو تاخر المحتاج عن المحتاج اليه اذ المحتاج اليه ان استقل لتحصيل المحتاج فالمحتاج متاخر بالمعلولية وان لم يستقل فالمحتاج متاخر بالطبع وهذا المعنى المشترك يسمى بعدية بالذات وقد يخص اسم البعدية بالذات بالتاخر بالمعلولية كما يظهر من كلام الشيخ في قاطيغورياس الشفاء اذا عرفت هذا فاعلم ان المحشي رح فسر البعدية بالذات بالمعنى الاعم الشامل للتاخر بالطبع ايضا اذ امتناع وجود البعد بدون القبل اعم من ان يكون البعد ضروري التحقق مع القبل او ممكن التحقق معه ولعل السر فيه ان المقصود انه لو اريد البعدية الذاتية يلزم كون المقسم عاما شاملا للعلم الحصولي القديم ايضا وهذا انما ياتي لو فسرت البعدية بالذات بما فسره المحشي واما لو فسرت بالتاخر بالمعلولية فيلزم اختصاص مورد القسمة بالحصولي القديم لا شموله له كما لا يخفى على المتامل

قوله كما تلوح من الاشارات آه وذلك لانه قال الشيخ في النمط الخامس منها الشيء قد يكون بعد الشيء من وجوه كثيرة مثل البعدية الزمانية والمكانية وانما نحتاج من الجملة الى ما يكون باستحقاق الوجود وان لم يمتنع ان يكونا معا في الزمان وذلك اذا كان وجود هذا عن آخر ووجود الآخر ليس عنه فما استحق هذا الوجود الا والآخر حصل له الوجود ووصل اليه الحصول واما الآخر فليس متوسط هذا بينه وبين ذلك الآخر في الوجود بل يصل اليه الوجود لا عنه وليس يصل الى ذلك الا مارا على الآخر مثل ما تقول حركت يدي فتحرك المفتاح ولا تقول تحرك المفتاح فتحركت يدي او ثم تحركت يدي وان كانا معا في الزمان فهذه بعدية بالذات انتهى فقد سمى المعنى المشترك بعدية بالذات وذلك لانه تمثل لها بحركة اليد والمفتاح ولا شك ان حركة اليد علة تامة لحركة المفتاح ويطلق اسم التاخر بالذات صريحا على القسم الآخر حيث قال وان كانا معا في الزمان واعلم انه قال الامام الرازي معنى كلام الشيخ ان العلة متوسط بين ذات المعلول ووجوده وليس المعلول متوسطا بين ذات العلة ووجودها واعترض عليه المحقق الطوسي بان هذا التفسير غير مطابق لالفاظ الكتاب ولعل وجهه ان وصول الحصول الى المتقدم مشعر بان العلة يصل الحصول منها اليه كذا المرور عليه يدل على ما منه المرور وايضا الضمير في بينه لو رجع الى الوجود لكان معنى كلام الشيخ ان المعلول لا يتوسط بين العلة والوجود في الوجود فيكون قوله في الوجود لفظا بلا معنى وقال المحقق الطوسي معناه ان هذا التاخر انما يكون اذا كان وجود هذا يعني المتاخر عن آخر يعني المتقدم ووجود المتقدم ليس عن المتاخر

اذ هذا المعنى كما يوجد في الحصولي الحادث يوجد في الحصولي القديم ضرورة
امتناع وجود الحاصل بدون ما يحصل فيه فيشمل المقسم وهو الحصولي على اطلاقه .

فما استحق المتأخر الوجود الا لان المتقدم حصل له الوجود ووصل اليه الحصول من علته ان كان له علة واما المتقدم فليس يتوسط المتأخر بينه وبين علته في الوجود بل يصل اليه الوجود لا عن المتأخر وليس يصل الى المتأخر الا مارا على المتقدم ثم ان كلام الشيخ في هذا المقام كما قال المص في المحاكمات لا يخلو عن حشو لانه كان يكفيه ان يقول مع ذلك اذا كان وجود هذا عن آخر فلا يستحق هذا الوجود الا بعد وجود الآخر وباقي الكلام حشو لا طائل تحته وبهذا من الكلام ما لا يليق ذكره بهذا المقام

قوله اذ هذا المعنى آه لما كان قول الشارح يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف محتملا لوجهين الاول ان يحمل البعدية في قوله بعد تحقق الموصوف على البعدية الزمانية ويكون معنى كلامه ما بينه المحشي رح بادنى تغيير والثاني ان يحمل على البعدية الذاتية ويكون معنى كلامه ان المراد بالعلم المتجدد العلم الذي يتجدد الانكشاف طريق العلم فيه ان يتأخر كل فرد منه عن موصوفه اعني عالمه تأخرا بالذات وهو ليس الا العلم الحصولي لانه صفة منضمة الى العالم كالشجاعة والسخاوة مثلا فهو فرع تحقق موصوفه بخلاف العلم الحضوري لان بعض افراده وان كان متحققا بعد تحقق الموصوف كما سيجيء بيانه ان شاء الله تعالى لكن تجدد الانكشاف وطريق العلم فيه ليس ملزوما للبعدية والتأخر اصلا كما ستعرف حمل المحشي كلامه على الوجه الاول وحكم بعدم صحة الوجه الثاني معللا بان المقسم على هذا التقدير يكون مطلق الحصولي حادثا كان او قديما وهو خلاف مقتضى كلامه فيما سيأتي ويمكن ان يقال آه وخلاف ما صرح به في حواشي شرح التهذيب وانت تعلم انه وان لم يصح حمل كلام الشارح الا على ما حمل عليه المحشي لكن الحق الذي يجب ان يتبع ان مقسم التصور والتصديق مطلق الحصولي حادثا كان او قديما اما اولا فلان مخالفة العلم الحصولي الحادث بالعلم الحصولي القديم ليس الا بالهوية الشخصية اذ القدم والحدوث انما هما من عوارض الهوية واختلاف الهويات لا يستلزم اختلاف الماهيات فاختلاف العلم بالقدم والحدوث لا يستلزم اختلاف حقيقته فيكون العلم القديم ايض تصورا او تصديقا واما ثانيا فلان صور الاشياء مرتسمة في العقول العالية باتفاق الفلاسفة وارتسام صور الاشياء فيها يستلزم كون تلك الاشياء معلومة لها علما حصوليا فذلك العلم الحصولي لا يخلو اما ان يكون اذعانا للنسبة او لا فالاول التصديق والثاني التصور هذا ما افاده الاستاذ العلامة مد ظله واما ثالثا فلانه قد اتفق الحكماء على ان القضايا الكلية صوادق كانت او كواذب تنطبع في النفس وتدركها النفس بلا توسط قوة جسمانية فلا بد لمدركاتها من خزانة سوى الخيال والحافظة اللتين هما خزانتان للمحسوسات والمعاني الجزئية لطريان الذهول والنسيان عليها ولا يمكن ان يكون الخزانة نفسا اخرى لان النفس من حيث هي نفس لا تكون المعقولات مرتسمة فيها بالفعل بل بالقوة فلا بد من القول بان خزانتها في العقول العالية المجردة المنفكة عن افق الزمان والحاصل ان المعاني الكلية المرتسمة في النفس قد يطرأ عليها الذهول والنسيان فلا بد لها من خزانة ولا يمكن ان يكون خزانة المعاني الكلية قوة جسمانية لامتناع حصول الصور المجردة في الماديات

ولا يمكن ايضا ان تكون الخزانة نفسا اخرى لما عرفت ان النفس من حيث هي نفس لا تكون المعقولات مرتسمة فيها بالفعل
بل بالقوة فاذن ههنا موجود آخر يرتسم فيه صور المعقولات بالفعل ليس بجسم ولا جسماني ولا نفس وهو العقل الفعال ولما ثبت
ارتسام صور الصوادق والكواذب الكلية في المجردات العالية والعقول الفعالة اذ الذهول والنسيان كما يطرآن على الصوادق
يطرآن على الكواذب والقول بارتسام صورهما فيهما من علمهما اياهما سفسطة ظاهرة البطلان فالعقول العالية عالمة
بما ارتسم فيها من جميع الصوادق والكواذب اذ تسوية العلمين محال فشانها مع الصوادق الحفظ والتصديق معا ومع الكواذب
الحفظ فقط على سبيل التخييل وذلك لبرائتها عن النقص والشرور التي هي من توابع المادة وعوارضها هكذا حقق المحقق الدواني
في حواشي شرح التجريد واعترض عليه معاصره بانه لا خفاء في ان الخزانة التي فيها الكلام في هذا المقام هي خزانة العلوم
لا المعلوم والعقل الفعال انما يكون خزانة للتصديقات صادقة كانت او كاذبة لو حصلت وارتسمت فيه
هذه التصديقات اذ لو لم تكن التصديقات حاصلة فيه لم تكن خزانة لها ولا بد في التصديق من مصدق فيجب على
تقدير كون العقل الفعال خزانة للكواذب ان يكون مصدقا بها واجاب عنه المحقق الدواني بانه لا معنى للخزانة الا خزانة
المعلومات وذلك لا يقتضي علم الخزانة بها كما ان الخيال خزانة لمدركات الحس المشترك وليس عالما لها والحافظة
خزانة لمدركات الوهم وليست بمدركة لها فقوله الخزانة التي فيها الكلام هي خزانة العلوم لا المعلوم ان اراد
انه لا بد ان تكون الخزانة مطلقا مدركة فمم بل خلاف ما تقرر عندهم من ان المدرك غير الحافظة وان اراد ان
هذه الخزانة بخصوصها اعني العقل الفعال كذلك فهو في العلم التصديقي خاصة وليت شعري من اين علم
ان العقل الفعال اذا كان خزانة للمعقولات يجب ان يكون مصدقا بها والخيال والحافظة مع كونهما
خزانتين للوهم والحس المشترك لا يجب ان يكونا مدركين لمدركاتهما والحاصل انه لا معنى للخزانة الا خزانة المعلومات
اذ انتقال شخص العلم من المدركة الى الخزانة محال لانه عرض وانتقال العرض عن موضوعه مستحيل كما بين في محله
فمعنى كون العقل الفعال خزانة للتصديق كونه خزانة لنفس المصدق به والقول بكون الخزانة مصدقة
لما هي خزانة له ليس ضروريا ولا مما دل عليه البرهان بل لا يجب ان يكون الخزانة مدركة لما هي خزانة له فكيف
يجب ان يكون ما في الخزانة مطابقا لما في المدركة في نحو العلم فالواجب للخزانة انما هو حفظ نفس المعلوم لا
نحو العلم الذي به حفظ نحو العلم محال كما عرفت ومن ههنا ظهر ان ما قال الشارح في حواشي شرح التهذيب تشنيعا على المحقق
الدواني بما محصله ان الحاصل في المدركة هي الكواذب بما هي مصدقة بها فلو كانت الكواذب مرتسمة في العقل الفعال بما هي
مصدقة يلزم عدم المطابقة بين الخزانة وبين ما هي خزانة له على ان الكلام انما هو في تطرق الذهول والنسيان على تصديق
الكواذب بما هو تصديق فيلزم تحقق تصديق الكواذب في العقل الفعال سخيف جدا لما عرفت انه لا يجب المطابقة بين الخزانة
وبين ما هي خزانة له في الحيثيات كلها بل الواجب للخزانة انما هو حفظ نفس المعلوم وان كان نحو تعلق العلم مختلفا

وهو خلاف مقتضى كلامه بعيد هذا ويمكن ان يقال كما سنبينه

ومن العجائب في هذا المقام ما قال صاحب الافق المبين ح اما النسب العقدية في العقول العالية والانوار المفارقة التي هي المراتب الشاهقة المرتفعة عن افق الزمان فامرها في الصدق ارفع واعلى عن ذلك كله فان علم الانوار العقلية المفارقة الفعلية اجل من ان يوصف بالصدق وانما هو قراح الحق بمعنى انه الواقع الذي به يقاس الصدق لا المطابق للواقع الذي هو الصادق والمتحقق انتهى وذلك لان البداهة العقلية الغير المأوفة شاهدة على ان القضايا المنطبعة في العقول العالية لا تنسلخ عن حقائقها بانطباعها فيها ومن شأن حقائقها احتمال الصدق والكذب فكيف يظن انها متعالية عن الصدق وايضا قد اعترف هذا القائل في القبسات بان نفس الامر عبارة عن كون الشيء متحققا في حد نفسه لا باختراع من العقل وبان الصوادق مرتسمة في العقل الفعال بما هي متحققة في حدود انفسها حيث قال اعتبار نفس الامر هو اعتبار كون الشيء متحققا في نفسه لا بتعمل واعتمال من العقل سواء كان تحققه لا بتعمل العقل في لوح الذهن ام في متن الخارج والصوادق مرتسمة في العقل الفعال بما هي متحققة في حدود انفسها انتهى فلا مجال له لانكار اتصاف العقود الصوادق المرتسمة في العقل الفعال بالصدق لانه عبارة عن مطابقة النسبة الحاكية لما عليه الامر في نفسه ثم ان القريحة المستقيمة قاضية بان صدق الصوادق غير منوط بذهن ما عاليا كان او سافلا وكيف يجوز تعليق صدق العقد القائل الباري سبحانه واجب وان شريكه ممتنع وان العقول العالية ممكنة مثلا بوجود العقول العالية لتقدم وجوبه سبحانه وامتناع شريكه وامكان تلك العقول على وجودها لا سيما على القول بالحدوث الدهري كما ابتدعه هذا القائل واما رابعا فلما افاد بعض المحققين قدس سره ان القضايا معلومة للمبادي العالية باتفاق الفلاسفة والا لزم الجهل والقضايا منها صوادق ومنها كواذب فاما ان يصدق المبادي العالية بمطابقة القضايا الصوادق للواقع فيكون علومها تصديقات او لا فيلزم الجهل المركب فقد استبان بما ذكرنا ان العلوم القديمة تصورات وتصديقات حقيقة وان لم يطلق على علومها لفظا التصور والتصديق فالمقسم للتصور والتصديق مطلق الحصولي حادثا كان او قديما فافهم ولا تزل فان المقام من مزال الاقدام

قوله وهو خلاف مقتضى كلامه الخ ان قرر كلامه فيما سيجيء ويمكن ان يقال آه بان العلم الذي هو المقسم للتصور والتصديق في فواتح كتب المنطق يليق ان يكون له دخل في الاكتسابات التصورية والتصديقية واختصاصهما به لان الغرض من المنطق معرفة طرق اكتساب التصورات والتصديقات فغرض المنطقي لا يتعلق الا بالعلم الذي يكون كاسبا ومكتسبا وبديهيا ونظريا وهو ليس الا العلم الحصولي الحادث كما هو الظاهر من فحواه فارادة البعدية الذاتية خلاف مقتضى ذلك الكلام بلا ريب اذ على تقدير ارادة البعدية الذاتية يكون مقسم التصور والتصديق مطلق الحصولي حادثا كان او قديما والعلم الذي له مدخل في الاكتسابات التصورية والتصديقية واختصاصهما به ليس الا الحادث من الحصولي لكن يرد عليه على هذا التقدير ان اختصاص العلم الذي هو مقسم التصور والتصديق بالاكتسابات التصورية والتصديقية

وايضا يأباه ما قال في بعض تعليقاته من ان كلام المصنف آخرا هنا يدل على ان الانقسام
الى التصور والتصديق علة للتخصيص اي تخصيص المقسم بالحصولي الحادث

في حيز المنع بل في حيز البطلان ولا يلزم من تعلق الغرض العلمي بالعلم الحصولي الحادث ان يكون هو المقسم للتصور والتصديق اذ كون العلم تصورا او تصديقا غير منوط بالحدوث كما عرفت وان جعل اشارة الى الدليل المشهور على ان العلم الحصولي القديم والعلم الحضوري لا يتصفان بالبداهة والنظرية فيرجع محصل ذلك الكلام الى ان المتصف بالبداهة والنظرية ليس الا العلم الحصولي الحادث واما العلم الحصولي القديم والعلم الحضوري مطلقا حادثا كان او قديما فلا يتصفان بالبداهة ولا بالنظرية وعلى هذا التقدير ارادة البعدية الذاتية ليس خلاف مقتضى ذلك الكلام اذ ذلك الكلام على هذا التقدير لا يدل على اختصاص مقسم التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث لكن حمل ذلك الكلام على هذا المعنى لا يخلو عن البعد اما اولا فلان قوله فيما بعد ان العلم الذي هو مورد القسمة في فواتح كتب المنطق آه يدل دلالة ظاهرة على ان المقصود منه بيان ان مقسم التصور والتصديق ينبغي ان يكون كاسبا ومكتسبا وبديهيا ونظريا اولا وبالذات كما سيبينه المحشي واما ثانيا فلان نحوه لا يمكن يأبى عن الحمل على هذا المعنى اذ القول بكون العلم الحصولي الحادث مختصا بالاكتسابات التصورية والتصديقية ضروري لئلا يختل الحصر

فان قلت المعتبر عند الشارح في موارد التقاسيم مطلق الشيء الذي هو موضوع المهملة لا الشيء المطلق الذي هو موضوع الطبيعية كما صرح به في حواشي شرح التهذيب والاحكام الثابتة للافراد ثابتة لمطلق الشيء فالقسمة الى البداهة والنظرية والاختصاص بهما اللذان للحصولي الحادث ثابتان لمطلق الحصولي ايضا فمطلق الحصولي ايضا منقسم الى البديهي والنظري ومختص بهما اذا عرفت هذا فنقول ارادة البعدية الذاتية ليس خلاف مقتضى كلامه ويمكن ان يقال آه اذ لو اريد البعدية الذاتية يكون المقسم مطلق الحصولي وكلامه ذلك لا يقتضي الا ان يكون للمقسم دخل في الاكتسابات واختصاص بهما ومطلق الحصولي ايضا كذلك

قلت الحكم الثابت للفرد انما يثبت للطبيعة في ضمن ذلك الفرد فكما يثبت الانقسام والاختصاص للعام في ضمن فرد خاص يثبت عدم الانقسام وعدم الاختصاص ايضا في ضمن فرد آخر والسر ان العام حامل للاحكام المتنافية فاختصاص العام بمعنى اختصاص فرد منه ليس اختصاصا للعام حقيقة فلو اريد البعدية الذاتية يكون المقسم مطلق الحصولي وليس له دخل في الاكتسابات واختصاص بها الا باعتبار فرد منه وهذا ليس الا خلاف الاختصاص في الحقيقة على ان مختار الشارح في حواشي شرح المواقف ان المعتبر في موارد التقاسيم الشيء المطلق لا مطلق الشيء وانما قال في حواشي شرح التهذيب ما قال توجيها لكلام المحقق الدواني

قوله وايضا يأباه الخ قال الشارح في حواشيه على شرح التهذيب بعد نقل كلام المص هذا فهذا الكلام كما ترى يدل صريحا على ان الانقسام الى التصور والتصديق علة للتخصيص والمحشي يعني المحقق الدواني رح لما لم يثبت عنده اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث كما قال في حواشي شرح التجريد ان العقل الفعال خزانة المعقولات كلها واثباتها مع التصور او الحفظ والتصديق معا ومع الكواذب الحفظ فقط اختار ان الانقسام الى البداهة والنظرية علة للتخصيص فيلزم على تقدير

التخصيص مرتين مرة في العلم بالعلم الحصولي والحادث على النحو الذي ذكرنا وفي التصور والتصديق بالتصور والتصديق
الحادثين مرة اخرى انتهى هذا الكلام مبني على ان مقسم التصور والتصديق عند المصنف في زعم الشارح هو الحصولي الحادث
فلابد ان يراد بالبعدية ههنا البعدية الذاتية ليحصل التوافق بين كلاميه **وفيه ما قيل** ان الشارح حمل كلام المصنف في حواشي
شرح التهذيب على ما هو المشهور من ان مقسم التصور والتصديق هو العلم الحصولي الحادث وحمله ههنا على ما هو التحقيق
من ان العلم الحصولي القديم ايضا يكون تصورا وتصديقا **ففيه اولا** ان كون العلم الحصولي القديم تصورا وتصديقا
وان كان حقا كما عرفت لكن الشارح مصر على ان التصور والتصديق قسمان للحادث من الحصولي كما يظهر بالمراجعة
الى حواشيه والتامل فيها فكون العلم الحصولي القديم تصورا وتصديقا ليس تحقيقا عنده **وثانيا** انه غاية ما لزم مما ذكره
دفع التناقض والتدافع بين كلاميه لا دفع ما الزم هناك على المحقق الدواني من لزوم التخصيص مرتين ولا ريب انه
لو اريد البعدية الذاتية من قوله بعد تحقق الموصوف يلزم التخصيص مرتين على المصنف كما الزم هناك على المحقق الدواني
والتخصيص مرتين او مرات وان كان غير شنيع الا ان الشارح يستنكف عنه بانف شامخ ويشنع على من
يرتكب التخصيص مرتين في تقسيم العلم او التصور والتصديق الى البديهي والنظري تشنيعا بليغا **وقد يقال** ان غرض
الشارح في حواشي شرح التهذيب بيان حقيقة الحال اعني على تقدير كون علة التخصيص بالحادث الانقسام الى
البديهي والنظري يلزم التخصيص مرتين وليس غرضه الالزام على المحقق الدواني اذ لا شناعة فيه عند الضرورة في زعمه
واقول انت تعلم انه لو سلم انه لا شناعة فيه عند الضرورة في زعمه فلا ريب انه لا يقول بكون العلوم القديمة تصورات
وتصديقات بل يزعم ان التصور والتصديق قسمان للحادث من الحصولي ويشنع على من يقول بكون العلوم القديمة
تصورات وتصديقات كالمحقق الدواني وغيره تشنيعا بليغا وهذا غير خفي على المتامل في كلامه فالتخصيص الذي لزم هناك
على المحقق الدواني ليس ضروريا عنده وان كان ضروريا في الواقع فما ذكره هناك الزام عليه بلا ريب وان كان ذلك
الالزام لغوا في الواقع فالحق في دفع التدافع والتناقض بين كلاميه ان يحمل البعدية ههنا على البعدية الزمانية كما حملها
المحشي وجعل هذا هو المحمل الصحيح لكلامه **اما اولا** فلانه لو حمل البعدية على البعدية الذاتية يكون مقسم التصور والتصديق مطلق الحصولي
حادثا كان او قديما فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى عند تقسيم العلم او التصور والتصديق الى البديهي والنظري كما ستعرف وهو شنيع جدا في زعمه
فان قلت يلزم التخصيص مرتين على تقدير ارادة البعدية الزمانية ايضا اذ المتجدد بمعنى الحادث الذي لا يكفي فيه
تجرد الحضور بل قيد آخر **قلت** ليس معنى المتجدد الحادث فقط حتى يكون قيدا لا يكفي فيه تجرد الحضور قيدا آخر فيلزم التخصيص
مرتين بل المراد بالمتجدد الحصولي الحادث كما صرح به المحشي وهو وان كان قيدا واحدا لكنه قائم مقام القيدين اعني الحصولي
والحادث **فان قيل** لو كان المراد بالبعدية البعدية الزمانية لم يحتج الى لفظ كان لان البعدية الزمانية [illegible] ظاهر من المتجدد
يقال المتبادر من المتجدد ليس الا الحادث فقط لا الحادث الذي يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف **واما ثانيا** فلان

ولا يمكن المعارضة بان الصفة هو قوله الذي لا يكفي آه مع كونها معرفة يصير حينئذ عاما مطلقا من موصوفها وهو ينافي المساواة بينهما اذا كانا معرفتين اذ المراد من المساواة هو الصدق الكلي من جانب الصفة على طريق عموم المجاز وهو متحقق ههنا بخلاف ما اذا فسر المتجدد بالحادث اذ تصير الصفة حينئذ عاما من وجه كذا افاد الاستاد دام ظله ولا يبعد كل البعد ان يقال ان معنى قوله الذي لا يكفي آه الذي قد يمكن فيه الحضور لكن لا يكفي واحترز به عن الحصولي القديم لا يتصور فيه الحضور عند الحاسة لبراءة العقول عنها واما الحضور عند المدرك ففيه كفاية فلا نسلم عموم الصفة

قول الشارح فيما سيجيء ثم بعضهم خص آه نص على ان قسم التصور والتصديق عند المصنف في زعمه هو الحصولي الحادث اذ حاصل ذلك القول على ما يظهر بالتعمق انه لا يجوز تخصيص المقسم بالحادث فقط والا يلزم التخصيص مرة بعد اخرى اذ لا بد من التخصيص بالحصولي ايضا بل يجب ان يخص المقسم بالحصولي الحادث مرة واحدة كما فعله المصنف حتى لا يلزم التخصيص بالحادث مرة وبالحصولي ومن العجائب ان بعض المحققين مع جعل قوله ذلك دليلا على ارادة البعدية الذاتية ولم يخطر بالبال ان صفة ذلك القول ليس الا رد قول من خصص المقسم بالحادث فقط لا تخصيصا من قبله المقسم بالحصولي والحادث كليهما كما يظهر بالتأمل الصادق

قوله ولا يمكن المعارضة الخ محصل المعارضة انه معارضة الاستدلال على ارادة البعدية الذاتية بانه قد ادعى الشارح في الحاشية المنهية المساواة المصطلحة بين الصفة والموصوف المعرفتين فتحقق المساواة بالمعنى المصطلح بين الصفة والموصوف المعرفتين وان لم تكن ضرورية كما سينكشف ان شاء الله تعالى لكن الشارح يدعيها آه اذا عرفت هذا فاعلم انه لما كانت الصفة وهي قوله الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور شاملة للقديم ايضا فلا بد ان يراد من موصوفها ما اريد به ما حتى تحصل التساوي وهذا لا يتاتى الا اذا اريد البعدية الذاتية من قوله بعد تحقق الموصوف اذ لو اريد البعدية الزمانية تكون الصفة عامة مطلقة من موصوفها الذي هو العلم المتجدد لتحقق الصفة بدون الموصوف في العلم الحصولي القديم هذا اذا اريد بالمتجدد الحصولي الحادث كما هو مطمح نظر الشارح واما اذا اريد به الحادث فقط فتصير الصفة عامة من وجه لاجتماع الصفة والموصوف في العلم الحصولي الحادث وتفارقهما في العلم الحصولي القديم والعلم الحضوري الحادث وبالجملة لا تكون الصفة مساوية للموصوف الا اذا اريد بالبعدية البعدية الذاتية واجاب عنها المحشي بوجهين الاول ما نقله عن استاذه وحاصله انه ليس المراد بالمساواة معناها الحقيقي اعني الصدق الكلي من الجانبين بل المراد منه الصدق الكلي من جانب الصفة سواء كان من جانب الموصوف ايضا ام لا وارادة هذا المعنى من المساواة على طريق عموم المجاز والمراد به استعمال اللفظ في معنى مجازي بحيث يكون المعنى الحقيقي فردا منه كاستعمال لفظ الاسد في الشجاع وكاستعمال الدابة عرفا فيما يدب على الارض ولا ريب في تحقق المساواة بهذا المعنى في هذا المقام اذ المراد بالمتجدد هو الحصولي الحادث كما ستعرف ولا شك في صدق الصفة عليه صدقا كليا نعم لو فسر المتجدد بالحادث فقط لتصير الصفة عامة من وجه فلا تتحقق المساواة باي معنى اخذت اذ لا احتمال ح لصدق الصفة على الموصوف صدقا كليا ولا يخفى ان ارادة هذا المعنى من المساواة خلاف المتبادر من عبارة الشارح في الحاشية وسياقها

فيه اشارة الى ان ... عموم المجاز ... استعمال ... اللفظ في ... السعد ... في ارادة ... العلامة التفتازاني في التلويح والعموم المجاز بهذا المعنى فلا خلاف في ارادة ... منه دام ظله العالي

ما فيه مفصلا والثاني ما بيّنه بقوله ولا يبعد كل البعد آه وتقريره ان معنى قوله لا يكفي فيه مجرد الحضور الذي يمكن فيه الحضور
ولكن لا يكفي وهذا لا يصدق على العلم الحصولي القديم اذ الحضور على نحوين حضور عند الحواس التي هي آلات لادراك
الجزئيات عند الفلاسفة وحضور عند المدرك ح لما كانت العقول العالية مبراة عن الحواس التي هي قوى جسمانية
فلا يتحقق فيها الحضور عند الحاسة اصلا بقي الحضور عند المدرك فان قيل ان الاشياء انما تحضر عند عللها
الجاعلة فلا تكون الاشياء حاضرة عندها اصلا لانها ليست عللا جاعلة باتفاق الفلاسفة بل انما يكون حضورها عندها
بواسطة ارتسام صورها فيها ح لا يصدق على العلم الحصولي القديم انه لا يكفي فيه مجرد الحضور بهذا المعنى اصلا اذ لا امكان
للحضور على هذا التقدير فلا تكون الصفة عامة من الموصوف آن قيل ان الاشياء تكون حاضرة عند العلل التي هي
وسائط في الفيض ايض كما يفهم من كلام الشيخ المقتول تكون الاشياء حاضرة عندها لكن لا يصدق ح انه لا يكفي
فيه مجرد الحضور بهذا المعنى لكفاية هذا الحضور للانكشاف وبالجملة لا احتمال في العلم القديم لتحقق الحضور مع عدم الكفاية
ولعل وجه البعد المشار اليه بقوله كل البعد آه ان المتبادر من قول المص لا يكفي فيه مجرد الحضور ان لا يكون مجرد الحضور
كافيا فيه بل يحتاج الى حصول صورة المدرك في المدرك سواء كان الحضور متحققا ولا يكون كافيا او لا يكون متحققا
اصلا وذلك لان النفي وارد على كفاية مجرد الحضور وهذا النفي يتصور على نحوين الاول بنفي الحضور والثاني
بنفي الكفاية مع تحقق الحضور فحمل كلام المص على ما حمل عليه المحشي لا يخلو عن التكلف والبعد **اقول** ومع هذا البعد والتكلف
لا يتم الا اذا ثبت ان العلوم الحصولية القديمة منحصرة في علوم العقول العالية بما سوى ذواتها وصفاتها واما لو كانت
علوم الافلاك ايض حصولية قديمة كما هو مذهب محققي المشائية فلاحد ان يقول ان الاشياء باعتبار المحاذاة والمقابلة
والوضع حاضرة عند نفوسها المنطبعة ولا يكفي هذا الحضور للانكشاف اذ النفوس المنطبعة الفلكية قوى جسمانية بمنزلة
قوة الخيال فينا كما صرح به المحقق الطوسي والمدرك بالحقيقة نفوسها الكلية المجردة كما تقرر في مقره فقد صدق على
العلم الحصولي القديم ايض انه لا يكفي فيه مجرد الحضور بالمعنى الذي تجشم المحشي فلم تبق الصفة مساوية للموصوف **قد اورد** على
توجيه المحشي بانه ان كان المراد بقوله يمكن فيه الحضور ولكن لا يكفي انه يمكن في بعض افراده الحضور ولكن لا يكفي فهو
صادق على مطلق الحصولي بل على مطلق العلم ايض فيلزم كون المقسم اعم من الحصولي ايض وان كان المراد به ان يمكن في
جميع افراده الحضور ولكن لا يكفي فهو غير صادق على جميع افراد العلم الحصولي الحادث ايض كالعلم المتعلق بالمفهومات الكلية
فيلزم كون المقسم اخص من الحصولي الحادث ايض **واقول** هذا الايراد ضعيف جدا لانا نختار الشق الاول ونقول
ما يمكن في بعض افراده الحضور ولكن لا يكفي لا يصدق بالذات الا على العلم الحصولي الحادث واما مطلق الحصولي
او مطلق العلم فلا يصدق عليه ذلك الا باعتبار تحققه في ضمن الحصولي الحادث فلا يلزم كون المقسم اعم نعم لو صدق عليه
ذلك مع قطع النظر عن تحققه في ضمنه ايض لكان المقسم اعم بلا ريب وحكم الفرد وان كان ينسب الى الطبيعة الماخوذة

وكذا ان الثابت بدليل المص انما هو التخصيص بالحصولي واما بالحادث ايضاً فكلا لانا نقول حاصل كلام المص ان المقسم يجب ان يكون هو الحصولي الحادث

لا يشترط شيء لكن انتساب الحكم الثابت للفرد من حيث الخصوصية الفردية الى الطبيعة من حيث هي هي ليس الا بالعرض فاتصاف العلم الحصولي الحادث بكون بعض افراده بحيث يمكن فيه الحضور ولكن لا يكفي ليس مستلزما لاتصاف مطلق الحصولي او مطلق العلم بهذا المعنى حقيقة وبالذات بل انما يستلزم اتصافه به بالعرض وبالتبع فلا يلزم كون المقسم اعم من الحصولي الحادث كما لا يخفى ولو كان اتصاف مطلق الحصولي او مطلق العلم بكون بعض افراده بحيث يمكن فيه الحضور ولكن لا يكفي في ضمن الحصولي الحادث مستلزما لكون مطلق الحصولي او مطلق العلم مقسما لزم على كل من يقول بكون الحصولي الحادث مقسما للتصور والتصديق ان يقول بكون مطلق الحصولي بل مطلق العلم مقسما لهما بل مقسما للبديهي والنظري ايضاً والسر ان الحكم الثابت للخاص من حيث هو كذلك لا يثبت للمطلق الا بمعنى انه ثابت لبعض افراده فلا يصح جعل المطلق مقسما الا بعد التخصيص وما قيل ان المراد بامكان الحضور عند الحاسة ان يمكن الحضور في جميع افراده بالنظر الى العالم وهو صادق على علم الكليات ايضاً اذ يمكن للعالم ان يحضرها حضوراً لا يكفي بان يوجه حواسه اليها لكن القصور في المعلوم حيث يمتنع حضوره عند الحواس ففيه انه ان اريد بامتناع حضور الكليات عند الحواس ان حضورها عندها ممتنع مطلقا فلا ريب في بطلانه اذ الكليات حاضرة عند الحواس في ضمن الجزئيات قطعاً الا ترى انه يحصل صورة الانسان في مجمع النور والحس المشترك في ضمن حصول صورة زيد مثلا فلا امتناع بالقياس الى طبيعة المعلوم بل لا امتناع الا من قبل العالم وذلك لان ادراك الحواس مقصور على بعض المدركات كما تقرر في مقره فلا يمكن للعالم ان يوجه حواسه الى الكليات اصلا وان كانت الكليات حاضرة عندها في ضمن الاشخاص وان اريد به ان الكليات بما هي هي ممتنع ان تحضر عندها فمسلم لكن صح القول بان العالم يمكن ان يوجه حواسه الى الكليات لكن القصور في المعلوم تحكم محض اذ كما ان حضور الكليات بما هي هي ممتنع عند الحواس كذلك توجيه الحواس اليها ممتنع كما لا يخفى

قوله وكذا ان الثابت الخ معارضة اخرى حاصلها ان دليل المص وهو قوله لان التصور حصول صورة الشيء في العقل والتصديق يستدعي التصور الذي هو كذا لا يقتضي الا تخصيص المقسم بالحصولي فقط ولا اشعار فيه للحدوث اصلا فلا بد ان يراد بالبعدية البعدية الذاتية حتى ينطبق الدليل على الدعوى ولو اريد البعدية الزمانية يلزم عدم تمامية التقريب واجيب عن هذه المعارضة بوجوه منها ما قال المحشي وسيجي ماله وما عليه ان شاء الله تعالى ومنها ان المتبادر من حصول الصورة حدوث الصورة وفيه ان تبادر الحدوث من الحصول في حيز المنع ومنها ان علوم العقول العالية حضورية مطلقا كما ذهب اليه الشيخ المقتول فيصح حصر التصور والتصديق في العلم الحصولي الحادث لكن لا لان للحدوث مدخلا فيه كما يتوهمه امثال المحشي بل لان التصور والتصديق قسمان للحصولي والحصولي لا يكون الا حادثا ويرد على هذا التوجيه انه لا يتم الا اذا ثبت ان المص قائل بكون علوم العقول العالية والافلاك

علوم العقول العالية حضورية

والا لم يصح الانحصار فيهما لان التصور هو حصول الصورة في العقل والتصديق لابد له منه والحضوري
وكذا الحصولي القديم ليسا على هذا الدين اما الاول فلانتفاء الحصول فيه واما الثاني فلان المتبادر المتعارف
من العقل هو الجوهر المجرد المتعلق بالبدن كيف والجمهور اجمعوا على اختصاص التصور والتصديق بالحصولي الحادث
ولذا شنع المحشي لمخالفته على المحقق الدواني في تعليقاته وعرفوهما بحصول الصورة في العقل فقط او مع الحكم
فلو لم يتبادر ولم يتعارف لم يكن تعريفهم مانعا لصدقه على الحصولي القديم ايضا واخص ايضا منهم

حضورية ولم يثبت بعد بل قوله وعلم المجردات بانفسها يابى عنه والا لم يكن للتخصيص فائدة كذا افاد بعض المحققين قدس سره
قوله والا لم يصح الانحصار الخ **انت تعلم** انه على تقدير تعميم المقسم المقصود انما هو انحصاره في التصور
والتصديق وهو حاصل لان التصور عبارة عن حصول الصورة والتصديق يستدعي تصورا كذلك وهذا يشمل الحادث والقديم
نعم لو كان المقصود انحصاره في البديهي والنظري لم يصح البتة على تقدير كون المقسم مطلق الحصولي وهو ظاهر
قوله فلان المتبادر الخ هذا التبادر غير مسلم عند من يرى العلم القديم تصورا وتصديقا بل المتبادر من العقل عنده ههنا ليس الا المدرك
مطلقا ومع ذلك ما ذكره المحشي مخالف لما صرح الشارح في حواشي شرح التهذيب من ان المراد بالعقل ههنا الذهن بمقابلة الخارج
وهو يعم المشاعر كلها كما صرح به بعض الاعلام ولما يظهر من كلام المصنف في المحاكمات ان المراد بالعقل القوة النظرية التي للنفس لا النفس
قوله كيف والجمهور اجمعوا آه انعقاد هذا الاجماع انما هو في زعم الشارح والمحشي والا فالمحققون كلهم اجمعوا على
ان مقسم التصور والتصديق مطلق الحصولي حادثا كان او قديما كما يظهر لمن تتبع كلامهم ولو سلم انعقاد الاجماع
على ما ذكره المحشي فلا اعتداد به بعد قيام البرهان على ان التصور والتصديق قسمان لمطلق الحصولي حادثا كان او قديما
قوله ولذا شنع المحشي آه حاصل تشنيع الشارح على المحقق الدواني في حواشي شرح التهذيب ان تسمية العلوم القديمة
تصورات وتصديقات مخالف لما عليه الجمهور فانهم لا يسمون العلم القديم تصورا وتصديقا **وانت تعلم**
ان هذا التشنيع من قبيل المواخذات اللفظية فان غرض المحقق الدواني ان العلوم القديمة تصورات وتصديقات
حقيقة وان لم يطلق على علومها لفظا التصور والتصديق لان الكلام ليس في اطلاق اللفظ بل في تحقق المعنى ولا ريب
في تحقق معنى التصور والتصديق في علومها كما عرفت اللهم الا ان يرتكب كون العلوم القديمة حضورية مطلقا
قوله فلو لم يتبادر آه يعني ان الجمهور مع اتفاقهم على اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث عرفوا التصور بحصول
صورة الشيء في العقل فقط والتصديق بحصول صورة الشيء مع الحكم فلو لم يتبادر من العقل العقل البشري لانتقض تعريفهم منعا لصدقه
على الحصولي القديم الذي لا يكون تصورا ولا تصديقا وقد عرفت ان القول باتفاق الجمهور على اختصاص التصور والتصديق
بالعلم الحصولي الحادث غير تام بل الظاهر من كلام الجمهور من المحققين انهم اتفقوا على كون التصور والتصديق قسمين
من مطلق الحصولي حادثا كان او قديما وح لو كان المتبادر من العقل هو الجوهر المجرد المتعلق بالبدن لم يكن تعريفهم جامعا

حيث لم يوجد في كلماته في اي موضع ما يومي الى المخالفة حتى يحمل كلامه ههنا على خلافه وانما اكتفى في
نفي الديدين على الاول احالة على المقايسة واعتمادا على الفطرة الوقادة فافهم فانه من خواص هذا التعليق
قوله وهو ليس الا العلم الحصولي انحصار الشي في الاعم لاينافي انحصاره في الاخص

قوله حيث لم يوجد في كلماته آه هذا الادعاء عجيب جدا ولعل المحشي لم يتيسر له الرجوع الى كتب المصرح
قوله وانما اكتفى في نفي الديدين آه جواب معارضة ربما يورد ههنا ويقال قول المص والعلم الحضوري لا يكون
بحصول الصورة نص على ان مقصوده اخراج العلم الحضوري عن المقسم لا اخراج العلم الحصولي القديم ولو كان مراده
ما ذكره المحشي من تخصيص المقسم بالحصولي الحادث كان الواجب عليه اخراج العلم الحصولي القديم دون العلم الحضوري لان العلم
الحصولي القديم تصور وتصديق عند كثير من المحققين ولم يذهب احد الى كون العلم الحضوري تصورا وتصديقا وحاصل الجواب
ان المص انما اكتفى على اخراج العلم الحضوري احالة على المقايسة واعتمادا على الفطرة الوقادة وانت تعلم ما في هذا الجواب
من الوهن والسخافة اذ مقايسة العلم الحصولي القديم على العلم الحضوري غير صحيح اصلا اذ العلم الحضوري خارج عن المقسم اتفاقا بخلاف
العلم الحصولي القديم فقياس احدهما على الآخر قياس مع الفارق ولعله انما اكتفى على اخراج الحضوري اعتمادا على فطرة المحشي
والا فالظاهر انه يكون تاركا لما يهمه ومشتغلا بما لا يعنيه ثم ان لفظة الديدين لا معنى له في هذا المقام اصلا لانه في اللغة العادة
فيكون معنى قوله انما اكتفى في نفي الديدين انما اكتفى في نفي العادة وهذه الفاظ ليس تحتها معنى محصل والتحقيق ههنا كلام آخر وهو
ان دليل المص وقوله والعلم الحضوري آه وان كان لا يقتضي كل منهما الا تخصيص المقسم بالحصولي فقط لكن قوله هو العلم المتجدد صريح
صريح في ارادة الحادث ولو لم يكن مقصوده تخصيص المقسم بالحصولي الحادث لكان له ان يقول هو العلم الذي لا يكفي فيه مجرد
وان قيل المراد بالمتجدد الحادث بالذات يقال مع كونه تكلفا لا يعني لهذا القيد فائدة بل يصير لغوا محضا كما لا يخفى على المتامل
قوله انحصار الشي في الاعم آه جواب سوال تقريره السوال انه لو كان مراد الشارح بالبعدية في قوله بعد تحقق الموصوف
البعدية الزمانية فقد كان الواجب عليه ان يقيد قوله وهو ليس الا العلم الحصولي بالحادث فان في مقام التقييد بالقيدين
اذا لم يكن احدهما مغنيا عن الآخر لا بد من اظهارهما مع انه قد اطلق الحصولي ولم يقيده بالحادث فعلم ان المقسم عنده
منحصر في العلم الحصولي والا فلا وجه لترك القيد الآخر اعني الحادث وحاصل الجواب ان المقسم للتصور والتصديق لما انحصر
عنده في العلم الحصولي الحادث انحصر في العلم الحصولي ايضا اذ لا منافاة بين انحصار الشي في الاخص وانحصاره في الاعم بل
انحصار الشي في الاخص يستلزم انحصاره في الاعم اذ لا يعقل انحصار الشي في الاخص وعدم انحصاره في الاعم ومن ههنا ظهر سقوط
ما قيل ان انحصار الشي في الاعم وان كان لا ينافي انحصاره في الاخص الا ان انحصاره في الاعم لا يستلزم انحصاره في الاخص ايضا ووجه السقوط
ما مر مع ان انحصار الشي في الاعم من حيث هو كذلك مناف لانحصاره في الاخص قطعا **فان قيل** انحصار الشي في الاعم من حيث
تحققه في ضمن الاخص لا ينافي انحصاره فيه **يقال** مع كون لفظ الاينافي على هذا التقدير لفظا بلا معنى هذا ليس انحصارا في الاعم حقيقة فافهم

والفائدة اتحاد نظم الشرح والمتن قوله اذ العلم الحضوري الخ واذ العلم المتعلق بالصورة العلمية وان كان بنفسه متحققا بعد
تحقق الموصوف لكن ليس امرا كليا له افراد بل هو جزئيات متعددة واما العلم المتعلق بهذا المفهوم الكلي فهو علم حصولي فلا يرد النقض ايضا
على ما قيل ان المراد بالفرد الفرد النوعي وليس للعلم بالصورة العلمية فرد نوعي وانما له فرد شخصي وان المراد من البعدية المذكورة
بعدية تكون مقتضى النفس طبيعة وذلك الفرد والبعدية في علم الصورة العلمية بالنظر الى كونها حصولية ليس بسديد

قوله والفائدة آه يعني ان الفائدة في ترك قيد الحادث ان يتحد نظم الشرح والمتن اذ نظم المتن يدل بظاهره على انحصار
المقسم في الحصولي بعد التأمل يظهر ان غرض المص حصر المقسم في الحصولي الحادث ثم انت تعلم انه لا يتحد نظم الشرح
والمتن بهذا النحو الا اذا كان غرض المص تخصيص المقسم بالحصولي الحادث كما توهمه المحشي اما لو كان غرضه تخصيصه بالحصولي
فقط كما يفصح به ليله وقوله والعلم الحضوري آه فلا يتحد نظم الشرح والمتن الا اذا لم يكن المراد بالحصولي في قوله و
ليس الا العلم الحصولي الحصولي الحادث اذ على تقدير ارادة الحادث من الحصولي لا يتحد نظمهما الا في اللفظ والمعتبر انما هو المعنى
قوله اذ العلم المتعلق الخ لما كان لقائل ان يقول ان العلم المتجدد بالمعنى الذي بينه الشارح وان لم يصدق على العلم الحضوري
مطلقا لكن يصدق على العلم المتعلق بالصورة العلمية اذ يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف اذ تحقق الصورة العلمية لكونها علما
حصوليا متوقف على تحقق العالم ووجوده والعلم المتعلق بها عينها ذاتا واعتبارا فيتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف
مع انه علم حضوري لما تقرر عندهم ان علم النفس بذاتها وصفاتها علم حضوري اجاب عنه المحشي بان المراد بالعلم المتجدد هو العلم
الكلي والعلم المتعلق بالصورة العلمية ليس امرا كليا له افراد بل هو جزئيات متعددة واما العلم المتعلق بالمفهوم الكلي للصورة
العلمية فهو علم حصولي اذ علم الكليات لا يكون الا حصوليا فلا وجه للنقض اصلا وفي هذا الجواب انظار الاول انه ماذا
اراد بعدم كون العلم المتعلق بالصورة العلمية امرا كليا ان اراد ان العلم المتعلق بالصورة العلمية الشخصية ليس امرا كليا فمسلم
لكن لا يجدي شيئا لان النقض ليس بالعلم المتعلق بالصورة العلمية الشخصية وان اراد ان القدر المشترك بين العلوم الخاصة
المتعلقة بالصور المخصوصة ليس امرا كليا فان اراد انه ليس كليا اصلا لا ذاتيا ولا عرضيا فلا يخفى بطلانه اذ القول
بكون العلم المتعلق بالصورة العلمية جزئيات متعددة مستلزم للقول بكون القدر المشترك بينها كليا غاية الامر انه يكون
كليا عرضيا لما تحته من الافراد وان اراد انه ليس كليا ذاتيا لكون هذه الافراد حقائق متخالفة فمسلم لكن يرجع محصل الجواب
الى ان العلم المتعلق بالصورة العلمية ليس كليا ذاتيا لما تحته من الافراد بل العلوم الخاصة المتعلقة بالصور المخصوصة حقائق
مختلفة وليست مشتركة في ذاتي وظاهر انه لا ينطبق على السؤال الثاني ما قال بعض المحققين قدس سره بما محصله
ان العلم الحصولي ايضا ليس بكلي بل هو صورة شخصية قائمة بمحل شخصي او نفس شخصية ولذا المقدار المشترك بين الصور
فهو وان كان كليا لكن القدر المشترك بين العلوم الحضورية التي هي عين هذه الصور ايضا كلي ودعوى الكلية
بالعرض في العلوم الحضورية فقط بعد تسليم الاتحاد الذاتي بين العلم والمعلوم في الحضوري غير صحيح لان نفس تلك الصور

حصولية وحضورية فلو كان القدر المشترك في احدهما عرضيا يكون عرضيا في الآخر ايضا بلا تفرقة قال بعض نطف .
كلام الشارح انه قد ثبت في محله ان لا حضور للكليات انما الحضور لاشخاصها فالقدر المشترك بين العلوم المتعلقة
بالصورة العلمية وان كان كليا لكنه ليس علما حضوريا بل علم حصولي ونحن نقول ان اريد بعدم كون القدر المشترك
بين العلوم المتعلقة بالصورة العلمية علما حضوريا انه ليس منشأ للانكشاف فمسلم لكن القدر المشترك بين هذه العلوم ليس
علما حصوليا ايضا بهذا المعنى اذ الكلي بما هو كلي ليس بقائم في الذهن قياما اصليا اي قياما هو مناط الاتصاف
بل العلم الحصولي بمعنى منشأ الانكشاف ليس الا الصورة الشخصية القائمة بنفس شخصية او شخص المكتنفة بالعوارض
الشخصية وان اريد به ان العلوم الخاصة المتعلقة بالصورة العلمية ليست افرادا لهذا المفهوم الصادق هو عليها صدقا عرضيا
والعلوم الحصولية افراد للمفهوم الكلي المشترك فيها فلا يخفى بطلانه اذ كما ان العلوم الحصولية مندرجة تحت القدر المشترك
بينها كذلك العلوم الحضورية مندرجة تحت هذا المفهوم الكلي بلا فرق وقد عرفت ان القول بكون القدر المشترك ذاتيا
في احدهما دون الآخر غير صحيح اذ هذه العلوم حصولية وحضورية ايضا فان كان القدر المشترك في احدهما ذاتيا كان
ذاتيا في الآخر ايضا وان كان عرضيا في احدهما كان كذلك في الآخر ايضا والحاصل ان القدر المشترك بين هذه العلوم
كما انه ليس علما حضوريا بمعنى انه ليس منشأ للانكشاف كذلك ليس علما حصوليا ايضا بهذا المعنى كما يصح اطلاق العلم الحصولي
على القدر المشترك بين العلوم الحصولية باعتبار ان افراده القائمة بالعالمين علم حصولي كذا يصح اطلاق العلم الحضوري
على القدر المشترك بين العلوم الحضورية ايضا بهذا الاعتبار الثالث ان العلم المتعلق بالصورة العلمية متحد معها ذاتا واعتبارا
واذا كان هذا العلم جزئيا خارجا عن المقسم بقيد الكلي يكون الصورة العلمية ايضا خارجة عن العلم المتحد بهذا القيد لكونها
جزئية وهذا الايراد في غاية السخافة لان الغرض ان العلم المتحد والذي جعل مقسما للتصور والتصديق كلي وهذا مما لا يستراب فيه
فان اراد المعترض انه يلزم ان يكون الصورة العلمية الشخصية المتعلق بها العلم الحضوري خارجة عن العلم المتحد الذي هو المقسم
للتصور والتصديق بقيد الكلي فلزومه ملتزم اذ المحشي انما يدعي كون العلم المتحد الذي هو المقسم للتصور والتصديق كليا
ولا يلزم منه ان يكون جميع افراده كلية حتى يكون خروج الصورة العلمية الشخصية ضارا وان اراد انه يلزم ان يكون ماهية
الصورة العلمية خارجة عنه بهذا القيد فمع كونه خلاف المتبادر من عبارته هذا ليس بلازم اصلا وبالجملة هذا الايراد غير وارد
على كلام المحشي نعم كلامه غير منطبق على عبارة الشارح كما علمناك فيما سبق فالصواب في تقرير كلام الشارح ان
يقال معنى قوله يتحقق كل فرد منه الخ ان المقسم نحو العلم الذي يكون طريق الانكشاف فيه ملزوما للبعدية بالزمان و
هو ليس الا العلم الحصولي الحادث ونحو العلم الذي يكون بنفس الحضور ليس طريق الانكشاف فيه ان يتأخر كل فرد منه
عن موصوفه بعدية بالزمان اذ الحضور ليس ملزوما للبعدية والتأخر اصلا والا يلزم البعدية في علم النفس بذاتها وح
يندفع الاشكال بلا كلفة لان معنى قوله والعلم الحضوري آه ان العلم الذي يكون بنفس حضور المعلوم عند العالم ليس

اما الاول فلابتنائه على ان العلم المتعلق بالصورة العلمية امر كلي وليس كذلك كما مر آنفا واما الثاني
فلاتحاد طبيعة العلم والمعلوم في الحضوري ❊

جميع افراده متحققة بعد تحقق الموصوف اي ليس طريق الانكشاف فيه ملزوما للبعدية والتاخر اصلا ولا يلزم
من تحقق كل فرد من العلم المتعلق بالصورة العلمية بعد تحقق الموصوف ان يكون نحو الانكشاف في العلم
الحضوري ملزوما للبعدية والتاخر كما لا يخفى وقد يجاب بانه من المشهورات ان العلم المتعلق بذات النفس
وصفاتها علم حضوري والصورة العلمية من جملة صفات النفس فالعلم المتعلق بها حضوري فيعلم بالنظر الى هذه الشهرة ان العلم
الحضوري مطلقا خارج عن المقسم وفيه انه على هذا التقدير يكون قوله تحقق كل فرد منه لغوا بل كان يكفي ان يقول علم تحقق
بعد تحقق الموصوف اذ كل احد يعلم ان علم الصورة العلمية خارج عن المقسم فهذا التوجيه على تقدير صحته لا ينطبق على عبارة الشارح
قوله اما الاول آه حاصل الجواب الاول ان المراد بالفرد في قوله تحقق كل فرد منه الخ الفرد النوعي وليس للعلم بالصورة العلمية فرد
نوعي وانما له افراد شخصية بخلاف الصورة العلمية اذ لها افراد نوعية كالتصور والتصديق ويعترض على هذا الجواب بوجوه
منها ما قال المحشي ومحصله ان هذا الجواب مبني على كون العلم المتعلق بالصورة العلمية امرا كليا وقد سبق آنفا انه ليس
بكلي بل هو جزئيات متعددة وقد عرفت ما له وما عليه فتذكر ومنها ما افاده جدي قدس سره انه يلغو على هذا قيد كل فرد
اذ ليس لعلم الصورة العلمية فرد نوعي ومنها ان العلم المتعلق بالصورة العلمية التصورية وكذا العلم المتعلق بالصورة
العلمية التصديقية لا ريب انه عين المعلوم اذ العلم بها حضوري لكونه علما الصفة من صفات النفس وعلمها بصفاتها
حضوري كما سيجي ان شاء الله والعلم الحضوري عين معلومه ذاتا واعتبارا كما صرحوا به فالعلم المتعلق بالصورة العلمية
التصورية يجب ان يكون تصورا والعلم المتعلق بالصورة العلمية التصديقية يجب ان يكون تصديقا فاختلاف
افراد الصورة العلمية نوعا يستلزم لاختلاف علمها كذلك بل اختلاف افرادها نوعا عين اختلافه كذلك فالقول بانه
ليس لعلم الصورة العلمية افراد نوعية غير صحيح على القول باتحاد العلم والمعلوم في العلم الحضوري ذاتا واعتبارا كما لا يخفى
فان قلت ذلك العلم له اعتباران الاول انه علم بما هو غير العلم وهو بهذا الاعتبار تصور او تصديق والثاني
انه مبدأ الانكشاف نفسه وهو بهذا الاعتبار علم حضوري وليس بتصور ولا تصديق قلت سيجي ان شاء الله
ان التصور وكذا التصديق حقيقة واقعية محصلة فلا يمكن ان يكون الحقيقة التصورية والحقيقة التصديقية
باعتبار تصورا وتصديقا وباعتبار آخر لا يكون تصورا ولا تصديقا اذ الماهيات محفوظة في جميع الاعتبارات فافهم ولا تزل
قوله واما الثاني آه حاصل الجواب الثاني ان المراد بتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف ان يتحقق كل فرد منه بالنظر الى
نفس ذاته بعد تحقق الموصوف لا شك ان بعدية العلم المتعلق بالصورة العلمية بالنظر الى كون المعلوم اعني الصورة
العلمية علما حصوليا لا بالنظر الى نفس ذات العلم الحضوري والا لكان يتحقق كل فرد من العلم الحضوري بعد تحقق الموصوف

وأورد على هذا الجواب بوجوه الاول ما قال المحشي وسيجيء بيانه مع ما فيه ان شاء الله والثاني ما افاد سيد الحكماء وسند العلماء جدي قدس سره انه يلغو على هذا لفظ كل ويفسد قوله والعلم الحضوري آه الثالث ما قال بعض الفضلاء ليس طبيعة الحصول مقتضية للبعدية اصلا لانها اما عبارة عن الحصول في الذهن او الحصول لشيء اذ لا تحقق حينئذ وافراده افراد شخصية متحدة بالماهية فنفس طبيعة الحصول او الوجود لا تقتضي ان تحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف والا تحقق الموصوف فرد من افراده فيقتضي ذلك اي تحققه بعد تحقق الموصوف فيلزم تقدم الشيء على نفسه او الشيء واحد بوجودات غير متناهية واما عبارة عن الصورة الحاصلة فظاهر ان نفس طبيعتها غير مقتضية للبعدية لانها لو اقتضت وهي المعلوم الذي هو الشيء من حيث هو هو فيلزم ان يقتضي الاشياء كلها ان تحقق كل فرد منها بعد تحقق الموصوف وهذا كما ترى لانه ان اريد بالموصوف الموصوف الخاص اعني الذهن فيلزم ان لا تحقق شيء في الخارج وان يكون جميع الاشياء اعراضا واوصافا انضمامية مع ان بعضها اعراض وبعضها جواهر وبعضها اوصاف انتزاعية وان اريد اعم من الذهن اعني اي موصوف كان فالمفاسد سوى انحصار الموجودات في الذهن لازمة قطعا مع ان الموصوف ايضا شيء من الاشياء فلا بد ان يقتضي لوجود فرد منه موصوفا آخر وهكذا فيلزم هذا كلامه بعبارته ونقول هذا الكلام مع طوله لا يرجع الى طائل اما اولا فلانه ان اراد بقوله فنفس طبيعة الحصول آه ان الحصول الذي هو مرادف للوجود لا يقتضي ان تحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف والا يلزم تقدم الشيء على نفسه والشيء واحد بوجودات غير متناهية كما هو ظاهر كلامه فمسلم ان طبيعة الحصول لا تقتضي ذلك والا يلزم ما الزم لكن العلم الحصولي على تقدير كونه عبارة عن حصول الصورة ليس عبارة عن الحصول مطلقا بل هو عبارة عن الحصول في الذهن ولا ريب انه يقتضي ان تحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف ولا يلزم استحالة اصلا وان اراد ان طبيعة الحصول في الذهن او الوجود فيه لا تقتضي ان تحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف فلا يخفى انه سفسطة واما ثانيا فلان قوله واما عبارة عن الصورة الحاصلة فظاهر ان نفس طبيعتها غير مقتضية للبعدية سخيف جدا لانه لا شك ان الصورة الحاصلة في الذهن عرض فيه لكونها حالة في المحل المستغني عنها وقد صرح الشيخ في قاطيغورياس الشفاء ان العرض بنفس ماهيته وجوهره محتاج الى المحل لا يمكن وجوده الا بعد وجوده وتحققه فنفس طبيعة الصورة لكونها طبيعة ماهية عرضية تقتضي ان تحقق كل فرد منها بعد تحقق الموصوف الذي هو الذهن واما قوله لانها لو اقتضت الخ فلا وجه له اصلا لان اقتضاء الصورة للبعدية ليس الا لانها طبيعة عرضية والطبيعة العرضية يستحيل ان توجد بدون الحلول في المحل المستغني عنها فلا بد ان يتاخر عنه تاخرا ذاتيا او زمانيا ايضا ولا يلزم منه ان يقتضي الاشياء كلها ان تحقق كل فرد منها بعد تحقق الموصوف بل انما يلزم ان يقتضي الطبائع العرضية والحقائق الناعتية ذلك وبالجملة كلام هذا القائل اخس من ان يلتفت اليه لعل الكلام وجها لا تحصله وما ذكرنا ظهر ان ما اورد على هذا الجواب منع كون الحصول بنفس ذاته مقتضيا للتاخر والبعدية لجواز ان يكون ذلك الاقتضاء لامر آخر مما لم يعتضد فلا اسكات غير مسموع فافهم

فكما لا مداخلة لوصف الحصولية في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية كذلك لا مداخلة له فيه في علمها الحضوري فليتامل

قوله فكما لا مداخلة الخ اقول وجه عدم مداخلة وصف الحصولية في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية انه لو اقتضى هذا الوصف البعدية في الصورة العلمية لاقتضى وصف الحضورية ايضا البعدية في الصورة العلمية اذ الحاضر والحاصل شيء واحد بالذات وبالاعتبار كما سيجيء ان شاء الله من ان العلم والمعلوم متحدان ذاتا واعتبارا في العلم الحضوري مع ان وصف الحضورية لا دخل له في اقتضاء البعدية اصلا لا في الصورة العلمية ولا في علمها والا لكان يتحقق كل فرد من الحضوري بعد تحقق الموصوف واذا لم يكن لهذا الوصف دخل في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية لا يكون لوصف الحصولية ايضا مدخل في اقتضائها فيها للاتحاد بين الوصفين فقول المجيب ان البعدية في علم الصورة العلمية بالنظر الى كون الصورة العلمية علما حصوليا غير سديد وانت تعلم ان اتحاد الحاصل والحاضر مسلم لكن لما كان للصورة العلمية وكذا لعلمها اعتباران الاول كونهما مبدأ للانكشاف بنفسهما والثاني كونهما مبدأ للانكشاف غيرها وكانت الصورة العلمية وكذا علمها بالاعتبار الاول علما حضوريا وغير متاخر وبالاعتبار الثاني علما حصوليا ومتاخرا فلا يلزم من مداخلة وصف الحصولية في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية مداخلة وصف الحضورية في اقتضاء البعدية فيها ولا من عدم مداخلة وصف الحضورية في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية عدم مداخلة وصف الحصولية في اقتضاء البعدية فيها لتغاير الاعتبارين وتخالف الجهتين وان كان غرض المحشي ان الصورة العلمية من جهة كونها علما حصوليا ايضا غير متاخرة ولا مدخل لوصف الحصولية في اقتضاء البعدية في الصورة العلمية اصلا كما ينطق به ظاهر كلامه فلا يخفى سخافته اما اولا فلانه مناف لما صرح به في فواتح الحواشي من ان وجود الحاصل بدون ما يحصل فيه ممتنع اذ هذا الكلام صريح في ان الحاصل بنفس ذاته يقتضي ان يتاخر عما يحصل فيه وهذا اعتراف بمدخلية وصف الحصولية في اقتضاء البعدية اذ مصداق هذا الوصف بنفس ذات الحاصل واما ثانيا فلان العلم الحصولي لا ريب انه عرض لصدق تعريف العرض عليه وهو انه الموجود في شيء لا كجزء منه لا يصح قوامه بدون ما هو فيه والعرض بحسب الطبيعة يكون محتاجا الى المحل المطلق وبحسب الخصوصية محتاجا الى المحل الخاص فلا يمكن ان يوجد العلم الحصولي ويتحقق الا بعد وجود الموصوف وتحققه اذ المحتاج من حيث هو كذلك لا يمكن ان يوجد ويتحقق الا بعد وجود المحتاج اليه وتحققه فقد ثبت ان العلم الحصولي متاخر عن الموصوف بنفس ذاته فلوصف الحصولية مدخل في هذا التاخر واما ثالثا فلان الصورة العلمية متاخرة عن الموصوف بنفس ذاتها باعتراف المحشي ايضا وانما تاخرت عنه بنفس ذاتها لكونها علما حصوليا اذ الحصول يلزوم للتاخر والبعدية لا لحقيقة انضمامية له فهو فرع لوجود الموصوف وتحققه ولا معنى لمداخلة وصف الحصولية في اقتضاء البعدية الا هذا كما لا يخفى على من له ادنى مسكة ولعل قوله فليتامل اشارة الى ما ذكرنا من وجوه الاختلال في كلامه

قوله في الحاشية فيلزم التخصيص الخ ولا يلزم على تفسير المحشي اذ مصداق المتجدد
حينئذ هو الحصول الحادث لا احدهما فقط فليس التخصيص الا تخصيص العلم بالمتجدد

قوله ولا يلزم على تفسير المحشي الخ قيل وجه عدم لزوم التخصيص مرتين على تفسير الشارح ان التخصيص مرتين الذي هو المهروب عنه انما هو ما هو من حيث اللفظ لا ما هو من حيث المعنى فلو فسر المتجدد بالحادث فقط يلزم التخصيص بالحصول ايضا من حيث اللفظ ولما فسر بما فسره الشارح لم يكن مصداقه الا العلم الحصولي الحادث فلا يلزم من حيث اللفظ الا تخصيص واحد وان كان من حيث المعنى تخصيصان ولا شناعة فيه عنده والصواب ان يقال لو فسر المتجدد بالحادث فقط فلا بد من تخصيص آخر بالحصولي ايضا اذ الحادث اعم من الحصولي من وجه فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى واذا فسر بما فسر الشارح وهو قوله يتحقق كل فرد منه آه فلا يلزم التخصيص مرة بعد اخرى بل انما يلزم التخصيصان مرة واحدة ولا شناعة فيه فالتخصيص مرتين الذي هو المهروب عنه هو التخصيص مرة بعد اخرى سواء كان من حيث اللفظ او من حيث المعنى وما لزوم التخصيص مطلقا فليس بمهروب عنه فالقول بان المهروب عنه من التخصيص مرتين ما هو من حيث اللفظ لا ما هو من حيث المعنى غير سديد اذ لو اريد بالتخصيص مرتين التخصيص مرة بعد اخرى كما هو الظاهر فهو شنيع جدا في زعمه سواء كان من حيث اللفظ او من حيث المعنى وان اريد به التخصيصان مرة واحدة فهو ليس بشنيع في زعمه اصلا سواء كان من حيث اللفظ او من حيث المعنى والحاصل ان العلم المقسم بالمتجدد فلو فسر المتجدد بالحادث فقط فلا بد من تخصيص آخر بالحصولي ايضا فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى مرة بالحادث ومرة بالحصولي ولو فسر بما يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف ويراد بالبعدية البعدية الزمانية فلا يلزم التخصيص بالحادث مرة وبالحصولي اخرى بل انما يلزم التخصيصان مرة واحدة وهو غير شنيع كلزوم التخصيص مرتين بالمعنى الذي توهم الشارح امتناعه على تقدير تفسير المتجدد بالحادث فقط كلام يعرف بالتامل الصادق فتدبر

قال الشارح في الحاشية مع ان قوله الذي لا يكفي فيه تجرد الحضور الخ قد ذكر لعدم جواز تفسير المتجدد بالحادث وجهين الاول ما بينه بقوله فيلزم التخصيص مرتين والثاني ما بينه بقوله مع ان قوله آه ولا يخفى ان الوجه الاول يدل على انه لا يجوز تفسير المتجدد بالحادث فقط بل لا بد ان يفسر بحيث يتناول القيدين اعني الحصولي والحادث لئلا يلزم التخصيص مرة بعد اخرى والوجه الثاني يدل على انه لا يجوز تفسير المتجدد بالحادث اصلا لانه لو فسر المتجدد بالحصولي الحادث ايضا لم يبق الصفة مساوية للموصوف بل تصير اعم فلو فسر المتجدد بما يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف ويراد بالبعدية البعدية الذاتية حتى تكون الصفة مساوية للموصوف فلا مناص عن لزوم التخصيص مرتين حين تقسيم العلم او التصور والتصديق الى البديهي والنظري وهذا شنيع جدا في زعمه وان فسر بما فسره ويراد بالبعدية البعدية الزمانية كما هو مقتضى الوجه الاول يفوت المساواة بين الصفة والموصوف اللهم الا ان يوجه بما سيوجهه المحشي وستعرف ان توجيهه مع كونه مخالفا لما هو المتبادر من عبارته تعسف محض

قوله فيها واوصافها مساوية اى صادقة معها صدقا كليا اما من جانب الصفة فقط او من الجانبين عما منه انهم قالوا
ان الاعم لعلمه طرق وافرة لكثرة افراده وقلة موانعه وشرائطه فهو اعرف والاخص بخلافه

قوله اى صادقة الخ لما كان قول الشارح فى الحاشية مع ان قوله الخ دالا على ان المتجدد صار وصفته
بحسب المفهوم والصدق وهذا انما يتاتى لو اريد بالبعدية فى قوله بعد تحقق الموصوف البعدية الذاتية
اذ الصفة وهى قول المصنف لا يكفى فيه مجرد الحضور شاملة للقديم ايضا فلا بد ان يكون الموصوف ايضا كذلك
حتى يحصل التساوى وكان ارادة البعدية الذاتية مخالفا لما حقق المحشى سابقا وجه كلامه بان المراد بالمساواة
صدق الصفة مع الموصوف صدقا كليا سواء كان الصدق الكلى من جانب الصفة فقط او من
جانب الصفة والموصوف جميعا ولا ريب فى تحقق المساواة بهذا المعنى على تقدير ارادة البعدية الزمانية
اذ مصداق المتجدد هو الحصولى الحادث لا الحادث فقط كما عرفت ولا يخفى ان ما ينطق به كلام الشارح
من اشتراط المساواة المصطلحة بين الصفة والموصوف المعرفتين وما وجه المحشى من ان المراد بالمساواة الصدق
الكلى من جانب الصفة سواء كان من جانب الموصوف ايضا ام لا كلاهما مخالفان لما صرح به ائمة النحو انهم
حيث قالوا ان الموصوف المعرفة اخص من الصفة او مساو لها ارادوا ان الموصوف المعرفة اشد اختصاصا
بالتعريف والمعلومية من الصفة واعرف منها فيجب ان يكون اكمل من الصفة فى التعريف او مساويا لها فرادوا هم
بالاخصية والمساواة المساواة بحسب التعريف لا بحسب الصدق اذ يجوز ان يكون بين مفهوميهما تساو او عموم وخصوص
مطلقا او من وجه وبالجملة اشتراط المساواة المصطلحة بينهما كما يظهر من عبارة الشارح فى الحاشية واشتراط
صدق الصفة مع الموصوف صدقا كليا كما قال المحشى كلاهما منافيان لتصريحاتهم ومخالفان لتنصيصاتهم
قوله زعما منه انهم قالوا الخ اعلم انهم وان قالوا ان الاعم اعرف من الاخص لانه اقل شرطا ومعاندا
من الاخص لان شرط العام ومعانده شرط للخاص ومعاند له من غير عكس كلى لان الخاص بحسب خصوصيته له
شرائط وموانع لا يعتبر فى العام اصلا فيكون ارتسامه فى النفس ووقوعه فيها اكثر من وقوع الخاص وارتسامه فيكون
اعرف لكن الشارح اعترض عليهم فى حواشى شرح المواقف بانه يجوز ان لا يكون لعلم الاخص ولا لعلم الاعم شرط اصلا
او يكون لهما شرائط ويوجد علم الاخص بدون علم الاعم مع عدم تحققها او مع تحققها وعلى كل تقدير لا يلزم اكثرية وقوع
علم الاعم من وقوع علم الاخص حتى يثبت بها اعرفية علم الاعم من علم الاخص اما على الاول فظ واما على الثانى
فلجواز ان يكون علم الاخص مع الشرائط او بدونها اكثر من وقوع علم الاعم كذلك ثم قال وبهذا يندفع ما يتراءى
وروده من ان المشروط قلما يتخلف عن شروطه الغير الحقيقية والمفروض ان شرط العام بعض من شروط الخاص
فيكون علم الخاص بدون علم العام قليلا من غير عكس فيلزم ان يكون العام اعرف من الخاص وذلك لان علم العام

والصفات الموضحة لا بد لها من ان لا تكون ادون من موصوفاتها في التعريف فتدبر قوله فيه اشارة الى ان الخ حيث لم يقل لا يكون فيه الحضور مع كونه اخصر ففيه اشارة الى وجه ايثار هذه العبارة على تلك فافهم

والخاص مع شرائطهما اكثر من علمهما بدونها او من عدم علمهما معهما لكن يجوز ان لا يكون لهما شرائط او يكون لهما شرائط ويكون علم الخاص معها او بدونها اكثر من علم الاعم ك‍ هذا كلامه فتوجيه كلامه بانه يخرج كون الاعم اعرف من الاخص كون حصوله الذهني اكثر بالنسبة الى الاخص احسان عليه من في اتقان منه

قوله والصفات الموضحة الخ انت تعلم ان مرادهم بقولهم صفات المعارف للتوضيح انها رافعة للاحتمال الحاصل في المعارف كما صرح به غير واحد من المحققين وهذا لا يقتضي كون الصفة الموضحة مساوية للموصوف واعم منه مطلقا بل يجوز ان يكون اخص او ادون من الموصوف وايضا علماء الاصول رحمهم الله صرحوا بان الجمع المحلى والمفرد المحلى والموصولات موصوفات عامة والصفات مقللة لافرادها في استعمالات الكتاب العزيز والاحاديث الشريفة النبوية وكلام البلغاء دالة على كون الموصوفات اعم مطلقا والصفات اخص مطلقا كما يظهر لمن تتبع ولو سلم ان الصفات الموضحة لا تكون ادون من موصوفاتها فغاية ما يلزم منه عدم كون الصفة اخص مطلقا من الموصوف وبهذا القدر لا يتم مطلوب المحشي اذ يجوز ان تكون اخص من وجه فلا بد من ابطال هذا الاحتمال وهو لا يجوز تفسير المتجدد بالحادث مع انه غير جائز كما صرح به الشارح في الحاشية واعترض على المحشي بعض المحققين قدس سره بانه بعد تسليم كون الاعم اجلى غاية ما يلزم كون الصفة اخفى من الموصوف وهذا غير ضار في التوضيح لجواز ان يحدث الوضوح من مجموع الموصوف والصفة فوق الوضوح الذي في الموصوف وحده سواء كان هذا الوضوح حادثا من الصفة نفسها او من المجموع صرح به بعض الثقات

قوله حيث لم يقل الخ يعني ان المصنف لم يقل لا يكون فيه الحضور مع كونه اخصر بل قال لا يكفي فيه مجرد الحضور وانما عدل عنه الى ذلك اشارة الى ان المدرك في العلم الحصولي قد يكون حاضرا ولكن لا يكفي هذا الحضور للانكشاف ووجه الاشارة ان قوله لا يكفي فيه مجرد الحضور سالبة فصدقها يتصور على نحوين الاول بسلب المحمول عن الموضوع والثاني بانتفاء الموضوع راسا وانت تعلم ان هذا انما يصح لو لم يكن معنى قوله لا يكفي فيه مجرد الحضور الذي يكون فيه الحضور ولكن لا يكفي كما بينه المحشي سابقا واما لو كان معناه ذلك فلا احتمال لصدق هذه القضية بانتفاء الموضوع راسا بل انما يصدق بسلب المحمول عن الموضوع فافهم ثم ههنا كلام وهو انه ان اريد ان حضور المعلوم عند العالم لا يكفي في العلم فهو باطل بداهة وان اريد ان حضور المعلوم عند غير العالم غير كاف في العلم فهو منقوض بالعلم الحضوري اذ حضور معلومه عند غير عالمه لا يكفي في العلم البتة واجيب بان المراد بالحضور اعم من ان يكون عند العالم او عند غيره لكن المراد من الغير الآلة وكفاية هذا الحضور الاعم في الحصولي على نحوين الاول كفاية الحضور عند العالم والثاني الكفاية عند الآلات والكفاية الاولى منتفية بانتفاء حضور المعلوم عند العالم

قوله في الحاشية فالمراد بالحضور الخ اذ لو كان المراد به الحضور عند الحاسة فمع كونه بعيدا عما هو المتبادر وهو المطلق
لم يصح تمثيل المنفي بما هو الظاهر بعلم الواجب وارادة الحضور عند المدرك يستوجب خلاف ما هو الواقع فلا بد من المصير الى المطلق

والكفاية الثانية منتفية مع ثبوت حضور المعلوم عند الآلات ولا ريب ح في عدم انتقاضه بالحضوري اذ لا تصور فيه الحضور الاعم من ان يكون عند العالم او الآلة لفقدان الآلات فلا يمكن فيه الا الحضور عند العالم ولا شبهة في كونه كافيا

قال الشارح في الحاشية لا يخفى ان حضور المبصر آه اعلم ان قوله لا يخفى سؤال تقريره ان المتبادر من الحضور الحضور عند المدرك فالمتبادر من قول المص لا يكفي فيه مجرد الحضور ان العلم الحصولي قد يكون فيه حضور عند المدرك لكن هذا الحضور لا يكفي للعلم والانكشاف وهذا مع صراحة بطلانه اذ حضور المدرك عند المدرك كاف للادراك قطعا مستلزم لعدم مطابقة المثال وهو قول الشارح كالمبصر للممثل له اذ حضور المبصر ليس بالنسبة الى المدرك بل بالنسبة الى الحاسة فقط وقوله فالمراد الخ جواب عنه حاصله انه وان كان المتبادر من الحضور الحضور بالنسبة الى المدرك الا ان المراد ههنا بالحضور مطلق الحضور اعم من ان يكون بالنسبة الى الحاسة او بالنسبة الى المدرك فالمبصر وان لم يتحقق فيه الحضور بالنسبة الى المدرك لكن تحقق فيه الحضور بالنسبة الى الحاسة فلا يلزم عدم مطابقة المثال للممثل له وانما قال المراد بالحضور مطلقه الشامل للحضور عند الحاسة والحضور عند المدرك ولم يقل المراد به الحضور عند الحاسة ليصح نفي كفاية مجرد الحضور باعتبار فرد وتمثيل المنفي بعلم الواجب سبحانه باعتبار فرد آخر ولو قال المراد بالحضور الحضور عند الحاسة لزم عدم صحة تمثيل المنفي بعلم الواجب سبحانه كما لا يخفى ولبعض الفضلا ههنا كلام وهو انه ان كان المراد بالحاسة القوة الحاسة كالقوة الباصرة والحس المشترك والخيال مثلا فلا نسلم ان الحضور عندها لا يكفي للعلم الحصولي اذ الجزئيات المادية انما يرتسم صورها في الآلات مع ان العلم بها حصولي اذ العلم الحصولي عبارة عن الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل والمراد بالعقل الذهن وهو يعم الحواس كلها وان كان المراد بالحاسة محلها فالحضور عنده غير كاف في العلم البتة لكن هذا الحضور ليس حضورا عند المدرك اصلا والحق ان يقال المراد بالحضور الوجود الخارجي ومعنى الكلام ان العلم الحصولي ما لا يكفي فيه مجرد وجود المعلوم في الخارج سواء وجد عند الحاسة ولم يكن كافيا كما في الابصار مثلا او لم يوجد عندها او لم يوجد في الخارج اصلا واما العلم الحضوري فما يكفي فيه مجرد وجود المعلوم في الخارج فان قلت وجود المعلوم في الخارج في العلم الحضوري فيما سوى العلم المتعلق بالصورة العلمية ظاهر واما في علم الصورة فكلا لان الصورة العلمية ليست موجودة في الخارج بل موجودة في الذهن قلت المراد بالموجود الخارجي ما يترتب عليه آثار الوجود الخارجي ان لم يكن موجودا في الخارج حقيقة ولا ريب ان الصورة العلمية المتشخصة بالتشخص الذهني المكتنفة بالعوارض الذهنية يترتب عليها الآثار الخارجية فهي مثل الموجود الخارجي فافهم وارتقب كلاما مستوفى

قوله فمع كونه بعيدا الخ اقول قد عرفت انه لما كان المتبادر من الحضور الحضور عند المدرك وكان يلزم

ولا يجب لتحققه تحقق جميع الافراد قوله فيهما ولا يلزم من تعميم الحضور الخ حتى يتوجه ان العلم بالاشياء الغائبة عن نفسه
كالصورة العلمية وغيرها من النفس لا يكون بحصول الصورة بل المراد به الغائب عن المدرك مطلقا

على هذا التقدير مع عدم صحة نفي كفاية مجرد الحضور اذ الحضور عند المدرك يكون كافيا في الادراك قطعا عدم مطابقة المثال الذي اورده الشارح في الشرح للممثل له صرف الشارح كلام المص عن الظاهر وقال في الحاشية فالمراد بالحضور آه ولو كان المتبادر من الحضور مطلق الحضور فلا حاجة الى تعيين المراد لانه لما كان المتبادر منه مطلق الحضور اعم من ان يكون عند الحاسة او عند المدرك فلا يلزم خلاف ما هو الواقع ولا عدم مطابقة المثال للممثل له ولا عدم صحة تمثيل المنفي بعلم الواجب سبحانه اذ يصح تمثيل المنفي بعلم الواجب سبحانه باعتبار فرد وينطبق المثال على الممثل له باعتبار فرد آخر ولا يحتاج الى ما تجشمه الشارح في الحاشية اصلا فما توهم المحشي من كون المتبادر مطلق الحضور مع كونه مخالفا للضرورة اذ المتبادر من الحضور انما هو الحضور عند المدرك بداهة يأباه كلام الشارح في الحاشية

قوله ولا يجب لتحققه آه قد نقل ههنا حاشية وهي قوله هذا دفع دخل مقدر وهو ان الحضور باعتبار ارادة المطلق ايضا وارد كما هو باعتبار ارادة الحضور عند المدرك لان المطلق يتحقق في ضمن كل فرد من افراده وحاصل الدفع انه لا يجب لتحققه تحقق جميع الافراد بل يكفي تحقق فرد منه انتهى ونحن نقول هذا السؤال والجواب كلاهما عجيبان اذ حاصل ما ذكره الشارح في الحاشية ان المراد بالحضور في قول المص لا يكفي فيه مجرد الحضور مطلقه الشامل للحضور عند الحاسة والحضور عند المدرك فيصح تمثيل المنفي باعتبار فرد ونفي كفاية مجرد الحضور باعتبار فرد آخر اذ المطلق يتحقق في ضمن كل فرد من افراده فالاعتراض عليه بان المطلق يتحقق في ضمن كل فرد من افراده غير متوجه اصلا بل لا يتم ما ذكره في الحاشية الا بضم هذه المقدمة فما ذكره المورد كانه تاييد للمطلوب لا ايراد عليه واما الجواب فظاهر انه لا ينطبق على السؤال اذ حاصل السؤال ان المطلق يتحقق في ضمن كل فرد من افراده وحاصل الجواب عدم وجوب تحقق جميع الافراد لتحقق المطلق ولا يخفى انه لا يلزم من عدم وجوب تحقق جميع الافراد لتحققه عدم تحققه في ضمن كل فرد من افراده فقد استبان ان السؤال غير متوجه على ما توهم المحشي توجهه عليه والجواب غير منطبق على الايراد بل السائل في واد والمجيب في واد نعم لو قرر السؤال بان المطلق لا يتحقق الا بتحقق جميع افراده لكان السؤال متوجها على المطلوب لكان الجواب منطبقا على السؤال هذا والله اعلم بحقيقة الحال

قوله حتى يتوجه آه لما عمم الشارح الحضور في قول المص لا يكفي فيه مجرد الحضور من الحضور عند الحاسة والحضور عند المدرك لكن ان يتوهم انه اذا كان المراد بالحضور ههنا مطلق الحضور فالمراد بالغيبة في قول المص فيما بعد واما العلم المتجدد بالاشياء الغائبة عنا آه مطلق الغيبة اعم من ان يكون عن الحاسة او عن المدرك فيلزم ان يكون العلم المتعلق بالاشياء الغائبة عن الحاسة الحاضرة عند المدرك كعلم الصورة العلمية وغيرها كعلم النفس بذاتها

وارادة الغائب عن كليهما معاً يستلزم مفهوم المخالفة فان السكوت في معرض البيان بيان كما تقرر في موضعه

حصولياً لتحقق مطلق الغيبوبة مع ان علم النفس بذاتها وصفاتها لا يكون بحصول الصورة بل انما يكون بحضور نفس المعلوم عند العالم
فاجاب عنه الشارح بقوله ولا يلزم من تعميم الحضور آه يعني انه لا يلزم من تعميم الحضور ههنا تعميم الغائب ثمه بل المراد بالغائب
ثمه الغائب عن المدرك مطلقاً سواء كان غائباً عن الحاسة ام لا قال بعض المحققين قدس سره لا يلزم من تعميم
الحضور ههنا الا تخصيص الغائب ثمه بالذي يغيب عن الحاسة والنفس بقرينة المقابلة لا تعميمه حتى يحتاج الى العذر
وحاصله ان الايراد الذي اجاب عنه الشارح في الحاشية بقوله ولا يلزم آه غير متوجه من الراس اذ لا لزوم
بين تعميم الحضور وتعميم الغيبة اصلاً حتى يلزم من تعميم الحضور ههنا تعميم الغائب ثمه فلا احتياج الى الجواب
عن الايراد الذي للمورد وله اصلاً بل كان له ان يقول لا يلزم من تعميم الحضور ههنا تخصيص الغائب ثمه بقرينة المقابلة فلا يتوهم ما يتوهم
قوله وارادة الغائب آه لما ثبت ان المراد بالحضور في قول المصنف لا يكفي فيه مجرد الحضور مطلق الحضور اعم من ان يكون
عند المدرك او عند الحاسة وانه لا يلزم من تعميم الحضور ههنا تعميم الغائب في قول المصنف واما العلم المتجدد بالاشياء الغائبة عنا
امكن ان يتوهم انه اذا لم يلزم من تعميم الحضور ههنا تعميم الغائب ثمه يلزم تخصيصه بما يكون غائباً عن الحاسة والمدرك معاً
بقرينة المقابلة فاجاب عنه المحشي بما محصله ان القول يكون مناط العلم الحصولي على الغيبوبة عن كليهما معاً يستلزم مفهوم
المخالفة وهو انه لو انتفى الغيبة عن كليهما ولو تحقق الحضور عند احدهما يلزم ان لا يكون ذلك العلم حصولياً بل يكون حضورياً
فيلزم ان يكون العلم الابصاري مثلاً علماً حضورياً لان المبصر ليس بغائب عن الحاسة فقد تحقق الحضور عند احدهما وهو خلاف
قال الشارح فالابصار مثلاً الخ تفصيل المقام ان المذاهب المنقولة عن الحكماء في الابصار ثلثة الاول مذهب الاشراقيين
سيجيء بيانه ان شاء الله الثاني مذهب الطبيعيين وهو ان الابصار انما يكون بالانطباع وبيانه ان الابصار انما يكون بعد
انطباع صورة المبصر بتوسط الهواء المشف في الرطوبة الجليدية التي في العين وتاديها الى الحس المشترك قالوا ان مقابلة المبصر
للباصرة توجب استعداداً لفيضان صورته على الجليدية ولا يمكن ادراك ذلك تفصيلاً والانطباع في الجليدية لا يكفي في الابصار
والا لرئي شيء واحد شيئين لانطباع صورته في جليديتي العينين بل لا بد من تادي الصورة الى الملتقى العصبتين المجوفتين
ومنه الى الحس المشترك والمراد بتادي الصورة الى الملتقى ومنه الى الحس المشترك ان انطباعها في الجليدية معد لفيضان
الصورة على الملتقى وفيضانها عليه معد لفيضانها على الحس المشترك وليس المراد منه ان الصورة تنتقل من الجليدية الى الملتقى
ومنه الى الحس المشترك لان الصورة عرض بالضرورة وانتقال العرض من موضوع الى موضوع محال واستدلوا على ما ذهبوا اليه
من وجوه الاول ان المرئي اذا كان قريباً من الرائي قرباً معتدلاً يرى كما هو واذا بعد منه يرى اصغر مما هو عليه وكلما ازداد
الصغر تزايد البعد حتى يرى كنقطة ثم يضمحل بحيث لا يرى وليس ذلك الا لان الاقرب ينطبع في جزء اعظم من الجليدية
والابعد في جزء اصغر منه وذلك لان المرئي اذا كان على بعد مفروض من الرائي فان الخطين الخارجين عن البصر الى طرفين

مذاهب الحكماء في الابصار

على طرفي المرئي يحيطان بزاوية عند البصر يرتسم فيها صورة المرئي فاذا صار المرئي بعيدا عما فرض كانت الزاوية
التي بين الخطين الخارجين عن البصر الواقعين على طرفي المرئي ح اصغر من الاول كما يشهد به التخييل الصحيح فيحصل صورة المرئي
في هذه الزاوية الصغرى فيرى اصغر وكلما تزايد البعد تزايد صغر الزاوية وصغر المرئي حتى يصير الخطان لشدة
قرب احدهما من الآخر عند الباصرة كانهما خط واحد فتنتفي الزاوية ويبطل الرؤية والحاصل ان صورة المرئي
تنطبع في جزء الجليدية ويحيط به زاوية مخروط متوهم راسه عند الباصرة وقاعدته متصلة بالمرئي فكلما كان بعد المرئي
اكثر كان تلك الزاوية والجزء الواقع من الجليدية فيها اصغر ولا ريب ان الشبح المرتسم في الاصغر اصغر من الشبح
المرتسم في الاكبر فلذلك يرى المرئي اصغر فبان ان التفاوت الواقع في المرئي بحسب البعد والقرب من الرائي
انما ينضبط اذا جعل الزاوية موضعا للابصار فيكون بالانطباع واما اذا جعل موضعه قاعدة المخروط كما هو عند
الرياضيين فسيجيء تفصيله ان شاء الله فينبغي ان يرى كما هو سواء كانت الزاوية ضيقة او لا اعترض عليه بوجوه منها انه لم
لا يجوز ان يكون سبب تفاوت المرئي بحسب البعد امر آخر غير ما ذكرتم ومنها ما قال العلامة القوشجي ان القائلين
بخروج الشعاع ايضا يدعون ان صغر المرئي وعظمه تابعان لصغر زاوية مخروط الشعاع وعظمها ومنها انه يجوز عندكم انطباع
شبح الكبير في الصغير فلا يكون صغر الزاوية سببا لصغر المرئي عندكم الثاني ان للابصار اسوة بسائر الحواس الظاهرة
ولما لم يكن ادراكاتها لمدركاتها بخروج شيء منها واتصالها بالمحسوس فوجب ان لا يكون الاحساس بالبصر ايضا بخروج شيء
عنه الى المبصر بل بان يتأدى صورة المبصر اعترض عليه بانه تمثيل بلا جامع الثالث ان الانسان اذا نظر الى قرص الشمس
مدة طويلة ثم غمض عينيه فانه يجد في نفسه كانه ينظر اليها وكذا اذا بالغ في النظر الى الخضرة الشديدة مثلا ثم غمض عينيه
فانه يجد في نفسه هذه الحالة واذا بالغ في النظر اليها ثم نظر الى لون آخر لا يرى ذلك اللون خالصا بل مختلطا بالخضرة
وما ذلك الا لارتسام صورة المرئي في الباصرة وبقائها زمانا واورد عليه تارة بان صورة المرئي باقية في الخيال
لا في الباصرة قال العلامة القوشجي مجيبا عنه بين المشاهدة والتخييل فرق بين فالارتسام في الخيال هو التخييل
دون المشاهدة ولا شك ان تلك الحال حال المشاهدة لا حالة التخييل ورد عليه [illegible] ان المشاهدة مشروطة
بالمقابلة بين البصر والمرئي وارتفاع الحاجب ولا كذلك في صورة الاغماض فالقول بكون تلك الحالة حالة
المشاهدة غير صحيح بل الحق ان تلك حالة التخييل وانما يظن انها حالة المشاهدة لمزيد قرب العهد برؤية ما
غلب العين وتارة بان صورة المرئي في تلك الحالة انما تحصل في الحس المشترك اذا عرفت هذا فاعلم انه استدل
على ابطال هذا المذهب بوجوه الاول انه لو كان الابصار بالانطباع لكان المرئي بالحقيقة هو تلك الصورة فيلزم
ان لا يحس الانسان بما هو اكبر من نقطة الناظر اذ لا ينطبع في الناظر ما هو اكبر منه مقدارا فلا يصح الحكم على العظيم بالعظم لتوقفه
على ادراك المحكوم عليه وايضا لو كان المبصر هو الصورة المرتسمة في العين لما ادركنا البعد بيننا وبين ما نبصره

من حيث هو هو واجيب عنه بان صورة المرئي اذا ارتسمت في العين وتأثرت الحاسة بها تنبهت النفس فاحست المرئي
الموجود في الخارج على عظمه في جهته بحسب قربه وبعده فتلك الصورة آلة للابصار لا انها مبصرة بل المبصر هو الموجود
في الخارج الثاني انه لا يخلو اما ان يكون المقدار الكبير كمقدار الجبل والسماء مثلا مع كبره وتشخصه منطبعا في الحاسة ام
لا على الاول يلزم انطباع الكبير في الصغير وعلى الثاني مع انه كلام تم لا تساعده لانهم عن آخرهم صرحوا بحصول الهوية
الشخصية مع المقدار والوضع المعين في الحاسة يلزم ان لا يكون المعلوم بنفسه حاصلا فلا يصير منكشفا واجاب عنه
المحقق الطوسي في شرح الاشارات بما محصله انه لا استحالة في حصول صورة مقدار الجبل والسماء مثلا ولا يلزم انطباع الكبير
في الصغير من حصول صورة الجبل والسماء مثلا لاحتمال ان يكون الانطباع في مادة الجسم الذي هو آلة للادراك او في القوة المدركة
الحالة فيه التي لا حظ لها من الصغر والكبر من حيث ذاتها ولاحتمال ان يكون المنطبع اصغر مقدارا من السماء والجبل مثلا
وذلك لا يضر المساواة بينهما بحسب الصورة فان الصغير والكبير من الانسان متساويان في الصورة الانسانية وفيه لا يخفى
سخافة هذا الكلام اما اولا فلانه لا يخلو اما ان يكون الانطباع في مادة الجسم المتقدرة بمقدار الجسم الذي تلك المادة
مادة له فلا ريب انها صغيرة البتة فيلزم انطباع الكبير في الصغير والآخر يلزم ان يجتمع مقداران في مادة واحدة
ولا يزيد الحجم واما ان يكون في نفس المادة فيكون مقادير جميع العناصر مدركة لان مادة العناصر واحدة بالشخص عندهم
واما ثانيا فلان القوة المدركة وان لم تكن متقدرة بالذات لكن لا ريب في تقدرها بتقدر محلها بالعرض فيلزم
انطباع الكبير في الصغير وذلك محال واما ثالثا فلان الكلام في حصول هوية مقدار الجبل مثلا وهذه الهوية متقدرة
بتقدر خاص فاذا كان الحاصل منه اصغر منه مقدارا لم تكن الهوية المخصوصة حاصلة مع ان مقتضى كلامهم حصول الهوية الشخصية
بعينها واما القول بان الصغير والكبير من الانسان متساويان في الصورة الانسانية فمما يقضي به العجب لان الكلام
في صورة الهوية الشخصية ولا ريب ان صورة الشخص الكبير كبيرة وصورة الصغير صغيرة والتساوي في الانسان الكبير
والصغير انما هو في الماهية لا في الصورة واجاب المحقق في المحاكمات بان الصغر والكبر من عوارض الهوية العينية
لا الصورة الذهنية فليست الصورة الذهنية صغيرة ولا كبيرة وفيه ان المقدار الشخصي عبارة عن مرتبة معينة صغيرة او
كبيرة فلا يخلو اما ان يكون الصورة الحاصلة من تلك الهوية الشخصية على هذه المرتبة من الصغر والكبر فقد لزم ما الزم
وان لم يكن على هذه المرتبة لم يحصل هذه الهوية واجاب بعضهم بان المقدار امر زائد على الجبل مثلا وعارض له في الخارج
فيحصل صورة الجبل مثلا مجردا عن المقدار ويرد عليه ان الكلام في نفس هوية مقدار الجبل الثالث انه على تقدير
حصول الهوية الخارجية في الحاسة يلزم تكثر التشخص في اتحاد الوجود وان قيل انه لا يحصل التشخص في الحاسة مع التشخص الخارجي
يقال فلا يحصل المعلوم بنفسه فلا يصير منكشفا واجيب بانه لا استحالة في ان يتشخص المتشخص بالتشخص الخارجي
في الوجود الذهني لان التشخص في كل ظرف انما يأبى الاشتراك في ذلك الظرف لا في ظرف آخر فالتشخص الخارجي

تشخص بحسب الخارج فقط والتشخص الذهني تشخص بحسب الذهن فقط والحق ان الواحد بالعدد يستحيل تعدده والا فهو ليس
واحدا بالعدد وقد نص عليه الشيخ ايضا في الفصل الثاني من ثالثة الهيات الشفاء فتجويز ان يحصل التشخص الخارجي بعينه
في الذهن مما لا ريب في بطلانه وايضا لو كان الحاصل في الذهن هو التشخص الخارجي بعينه فلا بد ان يكون تشخصه
الخارجي محفوظا في نحو الوجود الذهني ايضا والا لم يكن التشخص الخارجي بما هو كذلك حاصلا في الذهن فيلزم ان يكون التشخص
الخارجي من الجوهر حين حصوله في الذهن وقيامه به قائما بنفسه لان التشخص الخارجي والوجود الخارجي متساوقان
والوجود الخارجي للجواهر وجود مستقل فعلى تقدير تجويز كون الموجود الذهني متشخصا بالتشخص الخارجي يلزم ان يكون
الموجود الذهني من حيث هو كذلك موجودا خارجيا فيلزم كونه قائما بنفسه ايضا يلزم ان يكون لشيء واحد تشخصان واذ
التشخص عبارة عما يفيد الامتياز عن جميع ما عداه فاذا ميز التشخص الخارجي الشخص الخارجي عن جميع ما عداه فالتشخص الذهني
ان افاده الامتياز لزم تحصيل الحاصل والا فلا يكون تشخصا قال الثالث مذهب الرياضيين وهو ان الابصار بخروج الشعاع
من العين على هيأة مخروط راسه عند مركز البصر وقاعدته عند سطح المبصر واعلم انهم اختلفوا فيما بينهم فذهب جماعة منهم
الى ان ذلك المخروط مصمت وذهب جمع اخرى الى انه مركب من خطوط شعاعية مستقيمة اطرافها التي تلي البصر مجتمعة
عند مركزه ثم يمتد الى المبصر متفرقة فما ينطبق عليه من المبصر اطراف تلك الخطوط ادركه البصر وما وقع بين اطراف تلك الخطوط
لم يدركه ولذا يخفى على البصر المسام التي في غاية الدقة في سطوح المبصرات فذهب جمع الى ان الخارج من العين خط واحد
مستقيم فاذا انتهى الى المبصر تحرك على سطحه في جهتي طوله وعرضه حركة في غاية السرعة فيحصل الادراك بسببه ويتخيل بحركته
هيأة مخروط واستدل على ان الابصار انما يكون بخروج الشعاع اولا بان الانسان اذا راى في المرآة وجهه فاما ان يكون
لانطباع صورة من الوجه في المرآة ثم انطباع صورة اخرى من تلك الصورة في العين كما يتوهمه اصحاب الانطباع
واما ان يكون لانعكاس الشعاع الخارج من البصر بصقالتها الى الوجه لا سبيل الى الاول لان صورة الوجه لو انطبعت في المرآة
لانطبعت في موضع معين منه ولم يتغير عن موضعها بزوال الشيء اخر الا ترى ان الحائط اذا خضر لانعكاس الضوء عن الخضرة
اليه لزم ذلك اللون موضعا من الجدار ولم ينتقل بانتقال الرائي من مكان الى مكان آخر لكن نرى صورة الشجر مثلا
في الماء او المرآة تنتقل من مكانها في الماء او المرآة بحسب انتقالنا فتعين الثاني وهو المطلوب واعترض عليه بان الانطباع
وخروج الشعاع ليسا على طرفي نقيض حتى يمتنع فسادهما معا فليس يجب ايضا ان يكون السبب في كل شيء معلوما لنا على التفصيل
فلم لا يجوز ان يكون كون الصقيل بحيث يكون نسبته الى المرئي كنسبة العين الى الصقيل مقتضيا لحصول الاحساس بذلك
المرئي وان لم نعرف لذلك علة مفصلة وصورة الوجه انما تنطبع في المرآة في موضع منها له وضع خاص بالنسبة الى الوجه
والموضع الذي له هذا الوضع بالنسبة الى الوجه ينتقل بانتقال الرائي وثانيا ان الاجهر يبصر ليلا لا نهارا والاعشى نهارا لا ليلا
وليس ذلك الا لان الاجهر يتحلل شعاع بصره لقلته بشعاع الشمس فلا يبصر ويجتمع ليلا فيبصر والاعشى لغلظ شعاع بصره

لا يقوى على الابصار الا اذا افادته الشمس رقة وصفاء ثالثها ان الانسان يرى في الظلمة كان نورا انفصل من عينيه و
اشرق على انفه واذا غمض عينيه على السراج يرى كان خطوطا شعاعية اتصلت بين عينيه وبين السراج واجيب عن
الوجهين بانهما لا يدلان على ان الابصار انما يكون بخروج الشعاع بل على ان في العين نورا وهذا غير منكر اذ في آلات
الابصار اجسام لطيفة تحللها او غلظها تمنع الابصار واستدل على ابطال مذهبهم بوجوه الاول ان الشعاع ان كان
عرضا فيمتنع عليه الحركة والانتقال وان كان جسما امتنع ان يخرج من عيننا على صغرها بل من جميع البدن مثلا جسم يخرق الافلاك
الى كرة الثوابت الثاني ان حركة الشعاع لا يمكن ان تكون طبعية والا لكانت الى جهة واحدة ولا قسرية لما ثبت في
محله ان لا قسر حيث لا طبع ولا ارادية وهو ظاهر واجيب بانه يجوز ان يكون حركته الى جهة واحدة طبعية والى ما عداها
من الجهات قسرية وان لم يكن القاسر معلوما لنا وايضا يجوز ان يكون حركته ارادية وظهور انتفاء الارادة مسلم
بحسب الشهرة دون اليقين ودعوى ان ارتكاب كون حركة الشعاع ارادية مكابرة فاضحة الثالث انه لو كان الابصار
بخروج الشعاع لوجب ان لا يرى المرئي الا بعد انقضاء زمان يتحرك فيه الشعاع الى المرئي وان يرى القمر
قبل الثوابت بزمان يناسب تفاوت المسافة بينهما وهذا باطل قطعا فانا كلما فتحنا العين ابصرنا الثوابت
الرابع انه لو كان الابصار بخروج الشعاع لوجب تشوشه عند هبوب الرياح وايصالها الشعاع الى ما لا يقابل
الوجه حتى يرى الانسان ما لا يقابل ولا يرى ما يقابله واجاب الشارح القديم للتجريد عن هذه الوجوه بان المراد
بخروج الشعاع ان المرئي اذا قابل العين استعد لان تفيض على سطحه من المبدأ الفياض شعاع يكون ذلك الشعاع
قاعدة مخروط راسه عند مركز الناظر لكن سموا حدوث الشعاع على سطحه بسبب مقابلته للعين خروج الشعاع عنها مجازا
على قياس تسمية حدوث الضوء فيما يقابل الشمس بخروج الضوء منها قال السيد المحقق قدس سره الشريف في حواشيه
هذا تاويل صحيح لخروج الشعاع من البصر الا ان الظاهر ان الابصار انما يكون بالشعاع الواقع على المرئي فينبغي ان
يرى على مقدار واحد في جميع الابعاد ويمكن ان يدفع بان ذلك الشعاع متفاوت فوسطه اقوى من اطرافه فاذا ابعد
المرئي لم ير منه ما ضعف شعاعه والحق ما افاد الاستاذ العلامة مد ظله ان الشعاع الحادث الفائض على سطح المرئي
ان كان موجودا في الخارج ويكون في الخارج قاعدة مخروط شعاعي موجود في الخارج راسه عند مركز البصر فاما ان يحدث
على سطح المرئي بمقابلة عين كل راء شعاع في الخارج حتى يكون على سطح المرئي الذي يراه الف راء الف شعاع
في الخارج وعلى سطح المرئي الذي يراه راء واحد شعاع واحد في الخارج فذلك سفسطة ظاهرة البطلان او يحدث
بمقابلة عين راء شعاع ولا يحدث بمقابلة عين راء آخر شعاع اصلا وهذا ترجيح بلا مرجح وباطل بداهة ويبقى الكلام في ذلك
الشعاع وذلك المخروط الموجودين في الخارج بل هما جوهران او عرضان ولعلك علمت مما ذكرنا ان مذهب اصحاب
الانطباع واصحاب الشعاع كلاهما باطلان واما مذهب الاشراقيين فسياتي الكلام فيه في الدرس الآتي ان شاء الله تعالى

قال الشارح كما ذهب اليه صاحب الاشراق اعلم انه قد ذهب صاحب الاشراق الى ان الابصار انما يحصل بمقابلة
اشراقية بين الباصرة والمرئي بها ينكشف المرئي عند النفس انكشافا حضوريا بشرط سلامة الآلات وارتفاع الموانع من دون
انطباع وخروج شعاع والمشهور فيما بين المتاخرين في تقرير مذهبه ان الهواء المشف الذي بين البصر والمرئي يتكيف بكيفية
الشعاع الذي في البصر فيصير بذلك آلة للابصار واعترض عليه بوجهين الاول انا نعلم بالضرورة ان الشعاع الذي في عين
العصفور يستحيل ان يقوى على احالة ما بينه وبين فلك الثوابت بل نقول ان العصفور بل الانسان والفيل لو كان بكليته
نورا وناراً لم يتصور احالته لما في عشرة فراسخ من الهواء ايضا فضلا عن هذه المسافة والثاني انه لو توقف الابصار
على استحالة المشف المتوسط على حالة تعين البصر على الادراك فكلما كانت العيون اكثر كان الابصار اقوى اولا لا يحصل الابصار لا
لان تلك الكيفية ان قبلت الاشتداد فكلما كانت العيون اكثر كان الابصار اقوى وان لم تكن قابلة للاشتداد
فعند اجتماع العيون لو حصلت تلك الحالة لم يكن حصولها لبعض العيون اولى من الباقي لان كل واحد منها علة مستقلة
وعلى تقدير حصولها لبعض العيون لزم ان لا يراه الا ذلك البعض فاما ان يحصل تلك الحالة بكل تلك الاسباب
وهو محال لاستحالة تعليل الواحد الشخصي بالعلل الكثيرة او لا يحصل شيء منها فيلزم ان لا يحصل الابصار واجاب عنه
العلامة القوشجي في شرح التجريد بانا نختار ان تلك الحالة تحصل بجميع تلك العيون ولا يلزم اجتماع العلل المستقلة
على معلول واحد شخصي وذلك لانه اذا كان امور يصلح ان يكون كل منها علة مستقلة فايها كان سابقا على ما سواه من تلك الامور
سواء كان واحدا او اكثر يكون هو العلة المستقلة دون ما عداه فاذا وجد من تلك الامور اثنان او اكثر دفعة كانت
العلة المستقلة مجموعها لا واحدا واحدا منها لان شرط السبق على ما سواه مفقود في ذلك الواحد وانما يوجد في المجموع
اذ عدم كل واحد من العلل الناقصة علة تامة لعدم المعلول بشرط ان يكون سابقا على ما سواه من الاعدام لا يلزم من
اجتماع اعدام العلل الناقصة اجتماع العلل المستقلة لان العلة المستقلة ح يكون مجموعها لا واحدا واحدا منها فعند اجتماع العيون
نختار ان تلك الحالة تحصل بجميعها ويكون علتها المستقلة مجموعها لا واحدا واحدا منها حتى يلزم اجتماع العلل المستقلة لا يقال
اذا نظر شخص الى مرئي وحصل تلك الحالة في المشف المتوسط فاذا نظر بعده شخص آخر الى ذلك المرئي فاما ان يحصل تلك الحالة
من عين ذلك الناظر المتاخر فيلزم تحصيل الحاصل او لا يحصل فيلزم ان لا يراه الناظر المتاخر وذلك باطل ولو جوزنا ان
يحصل رؤية الناظر المتاخر بتكيف المشف المتوسط بشعاع عين الناظر المتقدم لزم امكان رؤية شخص بعين شخص آخر فيلزم
امكان رؤية الاعمى للمبصرات لانا نقول ذلك انما يلزم لو لم يكن هناك شرائط اخرى غير التكيف بكيفية الشعاع هذا كلامه وفيه نظر
اما اولا فلانه سيجيء ان شاء الله ان علة عدم المعلول انما هي عدم العلة التامة لا عدم كل واحد من العلل الناقصة ولا مجموع
اعدامها فاشتراط السبق فيما يظن تعدد العلل المستقلة يبطل استقلال كل واحد منها واما ثانيا فلان القول بانه عند اجتماع
العيون تحصل تلك الحالة بجميعها ويكون علتها المستقلة مجموعها لا واحدا واحدا منها ليس بشيء اذ لو فرض اجتماع الف

قوله فالابصار مثلا الخ اى العلم الحاصل عند الابصار علم حصولى لا حضورى والا لزم كون الآلات الجسدانية مدركة اذ لا بد فى الحضورى من الحضور عند المدرك وفى الابصار ليس الحضور الا عند الآلات مع ان الادراك ليس الا من شان الجوهر المجرد كما سيأتى والآلات مادية وفيه انه لم لا يجوز ان يكون المدرك عند الابصار حاضرا عند النفس ايضا لكن بوسطة الآلات كما يستفاد من ظاهر كلام صاحب الاشراق

عيون على رؤية مرئى معا فلا يخلو اما ان يحصل تلك الحالة للشف المتوسط بينها وبين المرئى بالمجموع او بكل واحد واحد على الاول يلزم ان يبطل تلك الحالة دفعة اذا فرضنا غماض عين من تلك العيون لبطلان علته وهو المجموع بما هو كذلك فيلزم بطلان رؤية سائر العيون دفعة وهذا صريح البطلان وعلى الثانى لا يكون علتها المستقلة مجموع العيون بل واحد واحد منها فافهم

قوله اى العلم الحاصل عند الابصار آه قال فى الحاشية فائدة هذا التفسير ان الابصار ليس بعلم لانه صفة للقوة الباصرة وهى ليست بعالمة كما قال المحشى فسر الابصار بالعلم الحاصل عند الابصار انتهى ووجه صحة هذا التفسير ان الابصار سبب للعلم الحاصل به فاطلق اسم السبب واريد به المسبب والقرينة على هذا المجاز ما ذكره المحشى بقوله فائدة هذا التفسير

قوله والا لزم الخ لما ذهب صاحب الاشراق الى ان الابصار انما يحصل باضافة اشراقية بين الباصرة والمرئى بها ينكشف المبصر عند النفس انكشافا حضوريا اورد عليه بوجوه الاول ان الحضور الذى يوجب الانكشاف انما هو حضور المعلوم عند العالم وحضور المبصر ليس الا عند الحاسة وهى ليست بعالمة فالحضور عندها لا يكون كافيا للانكشاف فلا يكون العلم الحاصل بالابصار حضوريا كيف ولو كان كذلك لزم كون الآلات الجسدانية عالمة مع ان الادراك ليس الا من شان الجوهر المجرد عندهم كما تقرر فى مقره والى هذا اشار الشارح فى الحاشية بقوله لا يخفى ان حضور المبصر الخ قال بعض المحققين قدس سره هذا اشكال بعينه لازم على القول بكون الابصار علما حصوليا لان الابصار لما كان بحصول صورة المبصر فى القوة الباصرة وهى ليست بمدركة اتفاقا فقد حصل الصورة فى غير المدرك فلا يكفى هذا الحصول للانكشاف بل يلزم ان يكون الآلات الجسدانية عالمة دون النفس لان العالم ما قام به العلم والعلم انما قام بالحاسة فما هو جوابكم فهو جوابنا وهذا الكلام مع كونه فى غاية التحقيق لا يخلو عن مناقشة كما لا يخفى على المتأمل واجاب عنه المحشى بان المبصر حاضر عند النفس لكن بوسطة الآلات والحواس وهذا القدر يكفى للانكشاف الحضورى لا حاجة فى العلم الحضورى الى حضور المعلوم عند ذات العالم وهذا ليس بشئ اذ المبصر ليس حاضرا عند المدرك قطعا اذ المدرك ليس الا النفس المشار اليها بانا والمبصر ليس حاضرا عنده انما الحضور للمبصر عند الآلة وهى ليست بمدركة اتفاقا فكيف يكفى هذا الحضور للانكشاف لانه حضور عند غير المدرك الثانى ما قال بعض المحققين قدس سره ان وجود المبصر فى الخارج غير كاف فى الابصار والا لكان مدركا قبل المقابلة فلا بد من امر زائد هو العلم وهذا الزائد اما حصول شئ او اضافة الى المبصر وعلى كل تقدير فالمبصر بنفسه ليس علما كما هو شان الحضورى وانت تعلم ما فيه اما اولا فلان الحكماء كلهم اتفقوا على ان للابصار شروطا يمتنع الابصار بدونها ويجب معها منها مقابلة المرئى للرائى او كونه فى حكم المقابل كما فى رؤية الانسان وجهه فى المرآة ومنها عدم الحجاب بين الرائى والمرئى والمراد بالحجاب الجسم الكثيف المانع من نفوذ الشعاع وقد صرح

ولعل هذا القدر من الحضور يكفي للانكشاف فالنفي احق بالنفي قوله في هذا المقام اي في مقام الاستدلال على
تخصيص المورد بالعلم المتجدد قوله ينبغي ان الخ اي ينبغي ان يكون كاسبا ومكتسبا وبديهيا ونظريا اولا وبالذات

صاحب الاشراق ان الابصار لا يحصل الا بمقابلة المستنير للعين السليمة وبالجملة الابصار بدون المقابلة ممتنع عند الجميع ليس مذهب صاحب الاشراق ان وجود المبصر في الخارج مطلقا كاف في الابصار بل مذهبه ان وجود المبصر في الخارج بشرط كونه مقابلا للباصرة كاف في الانكشاف كما هو مصرح في حكمة الاشراق وغيره من كتبه والشرط المذكور ليس منشأ الانكشاف ولا داخلا فيه حتى لا يكون المبصر نفسه علما كما هو شأن الحضوري فالايراد عليه بانه لو كفى وجود المبصر في الخارج للانكشاف لزم كونه مدركا قبل المقابلة مبني على عدم الرجوع الى كلامه اما ثانيا فلانا نقول ان وجود المبصر في الخارج غير كاف في الابصار بل لابد من امر زائد لكن نقول هذا الامر الزائد هي الاضافة الاشراقية الى المبصر ولا يلزم منه ان لا يكون الابصار علما حضوريا نعم يلزم ان لا يكون المبصر نفسه بلا حدوث اضافة اشراقية اليه علما حضوريا وهذا اللازم ملتزم اما الثالث فلان العلم والمعلوم في الحضوري متحدان بالذات وبالاعتبار فاذا عدم المعلوم يلزم انعدام العلم مع ان الضرورة تشهد بخلافه اقول هذا الايراد عجيب جدا اذ لا شك في زوال العلم الابصاري بزوال المبصر فاللازم ملتزم واجاب المورد نفسه عن هذا الايراد بان صاحب الاشراق قائل بعالم المثال فما دام المحسوس حاضرا عند الحس يكون الادراك بحسب وجوده الخارجي فاذا عدم في الخارج يحصل مثاله في ذلك العالم من غير انطباع في آلة وانتقاش فيه فلا يتغير علم المبصرات بانتفاء الحضور الخارجي لوجودها في ذلك العالم ولا يخفى انه يظهر من هذا الكلام ان المبصر حين انعدامه في الخارج يوجد في عالم المثال فيكون العلم المتعلق به ابصاريا عند صاحب الاشراق كما يدل عليه قوله فلا يتغير علم المبصرات آه مع ان صاحب الاشراق لا يقول بكون العلم المتعلق بالاشياء الموجودة في عالم المثال ابصاريا مطلقا بل انما يقول ان الصور المرئية في المرايا موجودة في عالم المثال والعلم المتعلق بها ابصاري وذلك لانه ذهب في باب اصل الرؤية الى ان المرئي بعينه هو الشخص الخارجي وفي رؤية الشيء بالمرآة الى ان المرئي هو الصور المثالية الموجودة في عالم المثال كما صرح به الصدر الشيرازي في حواشي حكمة الاشراق فالاشياء الموجودة في عالم المثال عنده ليست الا الصور المتخيلة او المرئية في المرايا والعلم المتعلق بالصور المتخيلة تخيل وبالصور المرئية في المرايا ابصار واما كون العلم المتعلق بالاشياء الغائبة عن الباصرة الموجودة في عالم المثال ابصاريا مطلقا فليس مطابقا لتصريحاته بل مخالف لتصريحاته فتأمل ولا تخبط

قوله ولعل هذا القدر الخ قد عرفت ان هذا القدر من الحضور لا يكفي للانكشاف الحضوري ان توهم صاحب الاشراق كفايته له

قوله اي ينبغي آه دفع لما عسى ان يتوهم ويقال قول الشارح ينبغي ان يكون له دخل آه لا يدل على تخصيص المقسم بالحصولي الحادث اذ حاصله لا يزيد على ان المنطقي لا يبحث الا عن المعرف والحجة من حيث ايصالهما الى مجهول تصوري او تصديقي فالمناسب لغرضه ان يكون المقسم في فواتح كتب المنطق ماله دخل في الاكتسابات التصورية والتصديقية

لیستحسن جعله مورد القسمة فی اثناء اثبات الاحتیاج الی المنطق فافهم قوله وما هو الا العلم الحصولی لان البداهة والنظریة من شأن الحصولی الحادث دون غیره اذ من المعلوم تحقق التقابل بالمعنی المصطلح المتعارف بین البداهة والنظریة وانتفاء التصادق فی الایجاب والسلب

واختصاص بها وهذا لا یستلزم ان یکون المقسم هو الحصولی الحادث بل یجوز ان یکون المقسم مطلق الحصولی الذی هو موضوع المهملة والاحکام الثابتة للافراد ثابتة لمطلق الشیء فالانقسام الی البداهة والنظریة والمداخلة فی الکسب والاکتساب والاختصاص بها کما انه ثابت للحصولی الحادث ثابت لمطلق الحصولی ایضا فمطلق الحصولی ایضا مداخل فی الاکتسابات واختصاص بها فلا حاجة الی تخصیص المقسم بالحصولی الحادث ووجه الدفع ان المراد بمداخلة المقسم فی الاکتسابات واختصاصه بها ان یکون کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا اولا وبالذات وظاهر ان الکاسب والمکتسب والبدیهی والنظری اولا وبالذات لیس الا العلم الحصولی الحادث واما مطلق الحصولی فانما یکون کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا فی ضمن الحصولی الحادث فالانقسام الی البدیهی والنظری والاختصاص بها للحصولی الحادث بالذات ولمطلق الحصولی بالعرض بمعنی ان بعض افراده متصف بها ولهذا لا یصح تقسیمه الیهما الا بعد التخصیص بالحادث والحاصل انه ینبغی ان یکون للمقسم دخل فی الاکتسابات التصوریة والتصدیقیة واختصاص بها حقیقة وبالذات ولا دخل فیها ولا اختصاص بها الا للحصولی الحادث فالمقسم للتصور والتصدیق لیس الا العلم الحصولی الحادث فان قلت البداهة والنظریة من اوصاف المعلوم عند الشارح کما صرح به فی حواشی شرح التهذیب فکیف یصح منه القول بان العلم الذی هو مورد القسمة ینبغی ان یکون کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا قلت البداهة والنظریة وان کانتا من اوصاف المعلوم عنده لکن لما کان العلم والمعلوم متحدین عنده ذاتا کما سیحقق فیصح القول بکون العلم ایضا کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا وان کان باعتبار معلومه ثم ان اختصاص مورد القسمة بالاکتسابات التصوریة والتصدیقیة ومداخلته فیها بمعنی ان یکون کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا اولا وبالذات فی حیز المنع بل فی حیز البطلان کما عرفت واختصاصه بها ومداخلته فیها بمعنی مداخلة بعض افراده فیها واختصاصه بها مسلم لکنه غیر مفید للمطلوب کما لا یخفی

قوله لیستحسن آه وجه الاستحسان ان المنطقی انما یبحث عن المعرف والحجة من حیث ایصالهما الی المجهول التصوری او التصدیقی فغرضه لا یتعلق الا بالعلم الذی یکون کاسبا ومکتسبا وبدیهیا ونظریا اولا وبالذات فالعلم الذی لا دخل له فی الاکتسابات بمعزل عن غرضه غایة فلا یلیق ان یجعل موردا للقسمة فی اثناء الاحتیاج الی المنطق فتدبر

قوله اذ من المعلوم آه فیه دفع لما قیل ان مطلق المنافاة بین البداهة والنظریة مسلم واما المنافاة باحد الوجوه الاربعة التی حصروا التقابل فیها فغیر مسلم وحاصل الدفع دعوی البداهة فی ان البداهة والنظریة متقابلان تقابلا اصطلاحیا لصدق معنی التقابل المصطلح علی تقابلهما وهو انهما لا یجتمعان فی زمان واحد فی ذات واحدة من جهة واحدة

اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم جواز ارتفاعهما معاً من شيء كما نص عليه شارح حكمة العين حيث قال قد يكون احدهما
اي الايجاب والسلب كاذباً فقط لاستحالة اجتماعهما على الصدق والكذب معاً انتهى والبداهة والنظرية ليستا على هذه
المثابة لضرورة ارتفاعهما عن العلم على تقدير كونهما صفة للمعلوم وعن المعلوم على تقدير كونهما صفة للعلم لتعين التضاد على تقدير
وجوديتهما والعدم والملكة على تقدير عدمية احدهما اي البداهة ومن شرط الاول امكان التوارد من الجانبين على محل الآخر

قوله اما الاول فظاهر آه وذلك لان المتضايفين يكونان متشابهين بحيث لا يمكن تعقل احدهما الا بالقياس الى الآخر والبداهة والنظرية ليستا كذلك
قوله فلعدم جواز آه لانه لا يخلو موجود ما عنهما لكونهما في قوة النقيضين عند وجود الموضوع +
قوله حيث قال آه اقول انت تعلم ان الحكم بكون احد المتقابلين بالايجاب والسلب صادقاً والآخر كاذباً مخصوص
بالايجاب والسلب المركبين اي المعتبرين في القضايا اذ الصدق والكذب انما يتصف بهما النسبة الحاكية اما الايجاب
والسلب المفردان فلا صدق في شيء منهما ولا كذب قال الشيخ في الشفاء ان المتقابلين بالايجاب والسلب ان لم يحتملا
الصدق فبسيط كالفرسية واللافرسية والا فمركب كقولنا زيد فرس وزيد ليس بفرس فان اطلاق هذين المعنيين على
موضوع واحد محال والمص قال في الشفاء من التقابل الايجاب والسلب ومعنى الايجاب وجود اي معنى كان سواء كان
باعتبار وجوده في نفسه او وجوده لغيره ومعنى السلب لا وجود اي معنى كان سواء كان لا وجوده في نفسه او لا وجوده
لغيره اذا عرفت هذا فاعلم ان الكلام ههنا في الايجاب والسلب اللذين هما من اقسام التقابل وهو الايجاب والسلب
مطلقاً سواء كانا في القضايا او في المفردات غاية الامر ان قول شارح حكمة العين ههنا غير مناسب اذ كلامه ليس الا
في الايجاب والسلب المركبين اذ الايجاب والسلب البسيطان لا صدق فيهما ولا كذب فان قلت اذا نسب الايجاب
والسلب المفردان الى موضوع واحد يكون احدهما صادقاً والآخر كاذباً بالضرورة قلت عند انتسابهما الى موضوع واحد
يحصل قضيتان موجبتان احدهما محصلة والاخرى معدولة فيجوز ان يكذبا عند عدم الموضوع بخلاف الايجاب والسلب
المركبين فان احدهما صادق والآخر كاذب ولا يكذبان معاً فكان له ان يكتفي على قوله فلعدم جواز ارتفاعهما عن شيء
اذ ارتفاع الايجاب والسلب مطلقاً عن شيء اي عن موضوع موجود ضرورة ان المعدوم لا شيء محال بل البداهة والنظرية
قوله والبداهة والنظرية آه لان المتقابلين بالايجاب والسلب لا يرتفعان عن موضوع موجود فلو كان
التقابل بين البداهة والنظرية بالايجاب والسلب لزم ان لا يكون ارتفاعهما عن شيء محالاً مع ان الاعيان
الخارجية وكذا كنه الباري جل شانه لا يتصف بالبداهة ولا بالنظرية وايضاً على تقدير كونهما صفتين للمعلوم لا يكون
العلم متصفاً بهما وعلى تقدير كونهما صفتين للعلم لا يكون المعلوم متصفاً بهما فعلم ان التقابل بين البداهة والنظرية
ليس بالايجاب والسلب فمن جوز ان يكون التقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب فقد اتى بمجازفة
قوله لتعين التضاد آه هذا بحسب اصطلاح الفلاسفة الاولى فان المتضادين يطلقان فيها على المتقابلين اللذين لا يكون احدهما سلباً للآخر

ومن شروط التنافي من جانب الوجودي فقط وفي الحضوري والقديم لا يتصور ذلك لان المترتب على النظر الذي هو مجموع الانتقالين التدريجيين لا يكون الا الحصولي الحادث كما تشهد به الضرورة فاتصافهما بالبداهة ايضا غير متصور لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ويتجه عليه ان شرطية التوارد من الجانبين او من جانب على المحل مخصوص ممنوع وانما على المطلق اي على شخصه او نوعه او جنسه قريبا كان او بعيدا فمسلم ومتحقق ههنا كيف لم لا يجوز ان يكون مطلق العلم جنسا للحضوري والقديم وعدلهما ولا ريب في اتصافه بالنظرية والقول بعرضيته لا يخلو عن مقابلة المنع بالمنع

ولا يتوقف تعقل كل منهما على صاحبه بالاصطلاح قاطيغورياس فاستعمال الضد في غير ما تحمل في الفلسفة كما صرح الشيخ في قاطيغورياس الشفاء

قوله فاتصافهما بالبداهة الخ يعني ان الحضوري والقديم اذا لم يتصفا بالنظرية فلا يمكن ان يكونا متصفين بالبداهة ضرورة ان الاتصاف بالبداهة يستلزم الاتصاف بالنظرية اما على التقدير كونهما ضدين فلان الاتصاف باحد الضدين مشروط بالاتصاف بالضد الآخر واما على تقدير كونهما عدما وملكة فلان المتصف بالعدم يجب صلوحه للاتصاف بالملكة واذا لم يصلحا للاتصاف بالملكة لم يصلحا للاتصاف بالعدم ايضا وبالجملة اتصافهما بالبداهة مستلزم لاتصافهما بالنظرية واذا انتفى اللازم انتفى الملزوم

قوله ويتجه عليه الخ يمكن تقرير هذا الايراد من جهتين الاول ما قرره المحشي والثاني ان ما يجب في التقابل بالعدم والملكة صلوح موضوع العدم للاتصاف بالملكة اعم من ان يكون الموضوع صالحا بشخصه او بنوعه او بجنسه قريبا كان الجنس او بعيدا واذا كان كذلك فالكسبية وان لم يتصف بها الحضوري والحصولي القديم بخصوصهما لكن جنسهما وهو مطلق العلم صالح للاتصاف بالنظرية وهذا القدر من الصلوح كاف لاتصافهما بها واجاب عن هذا التقرير بعض المحققين مطابقا لما قال الصدر الشيرازي في حواشي شرح حكمة الاشراق بان صلاح جنس الموضوع او نوعه مطلقا لا يكفي في تقابل العدم والملكة كيف ولو كان كافيا يصح اتصاف الحجر بالسكون الارادي نظرا الى صلوح جنسه وهو الجسم بالحركة الارادية في ضمن الحيوان بل لا بد من صلوح العدمي للاتصاف بالوجودي سواء كان هذا الصلوح لشخصه بالذات ولنوعه بالذات له او بالعرض لتحقق النوع فيه او لجنسه بالذات له او بالعرض لتحقق الجنس فيه وشيء من الحضوري والقديم لا يصلح للاتصاف بالنظرية لا لشخصهما بالذات ولا لنوعهما او جنسهما كذلك لان التوقف على النظر من عوارض الاولية العلم الحصولي الحادث وانما يتصف مطلق الحصولي او مطلق العلم بالتوقف على النظر لاجل اتصاف العلم الحصولي الحادث به وهذا يصلح جوابا عن التقرير الذي قرره المحشي ايضا واما الجواب الذي اشار اليه المحشي بقوله والقول بعرضيته الخ وحاصله منع كون مطلق العلم جنسا للحضوري والقديم لاحتمال كونه عرضا عاما فلو اجيب به عن التقرير الذي قرره المحشي فيرد عليه ورودا ظاهرا ما اورده بقوله لا يخلو عن مقابلة المنع بالمنع لان المورد مانع فلا يجوز في مقابلة المنع مجرد ابداء الاحتمال بل لا بد من اقامة الاستدلال على كونه عرضا عاما ولو اجيب به عن التقرير الذي قررنا فهو فيه لا يخلو عن صعوبة الا ان يحال الكلام على مسلماتهم فانهم لا يسلمون كون العلم عرضا عاما بل يصرحون بكونه جنسا فلا يصلح هذا الجواب من قبلهم

على ان عدمية النظرية ايضا محتمل بناء على ان يفسر بعدم امكان حصوله بدون النظر وعدمية بعدمية وفيه ما فيه فتامل فانه
من جنح اصل التعليق قوله يطلق على معنيين اي في شائع الاستعمال والا فقد يطلق على تقاش النفس حتى تاثر بها بالصورة

قوله على ان عدمية النظرية آه ايراد آخر اورده المحشي من عند نفسه حاصله انه يجوز ان يكون بينهما تقابل العدم
والملكة فيكون البداهة ملكة والنظرية عدمها بناء على ان يفسر البداهة بامكان حصوله بدون النظر والنظرية بعدم
امكان حصوله بدونه ح يجوز اتصاف العلم القديم والحضوري بالبداهة اذ اللازم ح ليس الا صلوح محل النظرية
للاتصاف بالبداهة لا عكسه حتى لا يمكن ان يكونا مستضيفين بالبداهة وفيه وهن ظاهر اذ هذا التفسير مع كونه خلاف ما
هو المشهور فيما بينهم يوجب ان يكون النظرية وجودية لان الامكان عبارة عن سلب الضرورة فعدم الامكان يكون
اثباتا للضرورة لما تقرر ان نفي النفي يرجع الى الاثبات ولعل المحشي الى هذا اشار بقوله وفيه ما فيه ثم ههنا كلام من
وجوه منها ان المراد بامكان تقارد الضدين وتعاقبهما على موضوع واحد الذي هو شرط التضاد ان لا يابى كل
من الضدين ان يتعقب الآخر ويتعقبه الآخر وان ابت خصوصية ذات الموضوع عن ذلك وذلك متحقق على
تقدير اتصاف العلم الحضوري والقديم بالبداهة اذ البداهة لا تابى من ان يتعقب النظرية اياها فرضا على موضوعها
وان كان الموضوع بخصوصه ابيا عن ذلك وقد اجاب عنه بعض المحققين قدس سره بان القدم والحدوث من لوازم
الهوية الشخصية فما يكون منافيا للقدم فهو مستحيل بالذات على الهوية القديمة والنظرية منافية للقدم فيابى الموضوع
بهويته عن عروضها اياه ومن شرط التضاد صحة معاقبة الآخر على موضوع احدهما بالنظر الى الموضوع بما هو موضوع
ولعل التحقيق ما قيل ان معنى تعاقبهما على موضوع بعينه بالنظر الى طباعهما مع قطع النظر عن خصوص حال الموضوع
ان لا يوجب انتفاء شيء منهما بالنظر الى طبيعته بطلان الموضوع حتى يمكن ان ينتقل من كل منهما الى الآخر
ولا ريب ان طبيعة النظرية تقتضي الواسطة في العلم وحدوث الموصوف بها وطبيعة البداهة تقتضي انتفاء
تلك الواسطة وان لم تقتض الحدوث فالعلم والمعلوم الواحد بعينه لا يتصف الا بواحد منهما وينتفي بانتفائه بالنظر
الى طباعهما فليس بينهما تقابل التضاد وحاصل هذا الكلام ان الوجود الخاص للعلم وكذا للمعلوم ان كان مكتسبا
من النظر فلا يمكن تحققه بدون النظر وان كان غير مكتسب منه فلا يمكن ان يكون هو بعينه مكتسبا منه
فلا يمكن توارد البداهة والنظرية على موضوع واحد سواء كان ذلك الموضوع هو العلم او المعلوم فليس بينهما
تقابل التضاد اصلا سواء كانت البداهة والنظرية مختصتين بالعلم الحصولي الحادث ام لا بل ليس بينهما الا تقابل العدم
والملكة فيبطل ما يتفرع الاستدلال من صحة احتمال كونهما متضادين ومنها ان الدليل على تقدير تمامه انما يدل
على ان البداهة والنظرية من خواص العلم الحصولي الحادث وان العلم القديم والحضوري لا يتصفان بالبداهة والنظرية واما
دلالته على ان مقسم التصور والتصديق هو العلم الحصولي الحادث فكلا فلا يثبت بايراد هذا الدليل ما هو مطمح نظر الشارح والمحشي

كما هو مذهب من يقول ان العلم من مقولة الانفعال قوله قال العلامة الخ مبنى الخلاف اتفاقهم على ان ما هو العلم حقيقة هو مورد التقسيم
ثم اختلافهم في تعيين مصداقه فمال الجمهور الى المعنى الاول ومال بعض الافاضل عندنا الى الثاني

ومنها ان الشارح ذهب الى ان البداهة والنظرية من صفات المعلوم وانهما لا يختلفان باختلاف الاشخاص والاوقات وان النظري ما يتوقف مطلق حصوله على النظر والبديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق عليه فعلى هذا المذهب لا يمكن ان يكون بينهما تقابل التضاد او تقابل العدم والملكة اذ من شرط التضاد امكان توارد كل من الضدين على موضوع الآخر ومن شرط التقابل بالعدم والملكة صلوح محل العدمي للاتصاف بالوجودي ومن المستحيل ان يكون الشيء الذي لا يتوقف نحو من انحاء حصوله على النظر هو ما يتوقف نحو من انحاء حصوله عليه فتوارد البداهة والنظرية على موضوع واحد واتصاف محل احدهما بالآخر مستحيل فلا يصح الاستدلال اصلا اذ كما لا يصح ان يكون بينهما تقابل الايجاب والسلب والتضايف لا يصح ان يكون بينهما تقابل العدم والملكة والتضاد ايضا على هذا المذهب نعم لك ان تجوز على هذا التقدير اتصاف العلم الحضوري القديم بالبداهة والنظرية اذ على هذا التقدير يكون معنى اتصاف العلم بالبداهة والنظرية ان يتعلق بشيء يتوقف مطلق حصوله على النظر او لا يتوقف حصوله المطلق عليه ولا خفاء في انه كما يمكن اتصاف العلم الحصولي الحادث بهما بهذا المعنى كذلك يمكن اتصاف العلم القديم والحضوري بهذا المعنى ايضا كذا افاد الاستاذ العلامة دام ظله

قوله كما هو مذهب من يقول آه اعلم انهم وان قالوا ان العلم بمعنى قبول النفس للصورة وتأثرها بها من مقولة الانفعال لكنه ليس بشيء اذ مقولة الانفعال عبارة عن التأثر التجددي اي قبول الاثر يسيرا يسيرا ولذا قال الشيخ الاولى في تعبير مقولة الانفعال ان يقال بمقولة ان ينفعل ليكون ادل على التجدد وتلك المقولة هي نفس الحركة كما حقق الشيخ في طبيعيات الشفاء وانتقاش الصورة في النفس وتأثرها بها ليس من هذا الباب ولعل منشأ الاشتباه اشتراك لفظ القبول والتأثر بين مطلق الاتصاف بشيء وبين الاتصاف على سبيل التدريج كذا قال الاستاذ العلامة في بعض حواشيه

قوله مبنى الخلاف آه اعلم انهم بعد اتفاقهم على ان العلم حقيقة ما يتصف بالضرورة والاكتساب بالحد والبرهان والانقسام الى التصور والتصديق والمطابقة مع المعلوم واللامطابقة معه اختلفوا في ان ما هذا شانه اي شيء هو فذهب الجمهور الى ان ما هذا شانه هي الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل ثم اختلفوا فيما بينهم فذهب الاكثرون الى ان الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل متحدة مع ذي الصورة بحسب الماهية مغايرة لها بحسب التشخص فالحاصل في الذهن والموجود في الخارج متحدان بالذات والماهية متغايران بالتشخص وذهب بعضهم الى ان الحاصل في الذهن شبح الشيء ومثاله المغاير له بالماهية والتشخص استدل الاولون على ما ذهبوا اليه بوجهين الاول ان الشبح يكون مباينا لذي الشبح والمباين لا يكون كاشفا للمباين الآخر وفيه انه دعوى من غير دليل بل للقائل ان يقول للشبح مع كونه مباينا لذي الشبح علاقة معه وهي المحاكاة وهذه العلاقة كافية للانكشاف ولا حاجة الى القول بحصول نفس الشيء

والعلامة جمع بينهما كما جمع العلامة القوشجي بين حصول الاشياء بانفسها وحصول الاشياء باشباحها فكان العلم عنده
مشترك لفظي بينهما وفيه ما فيه قوله في الحاشية الاولى علم الخ المراد بالاول الاول تحققا ورتبة وبالثاني خلافه والحاصل انه
ظن قوم ان ما به الانكشاف فيما عدا الحضوري هو الحصول *

بل على القول بحصول نفس الشيء يلزم مفاسد لا تحصى وقبائح لا تكاد تستقصى سيجيء ذكر نبذ منها ان شاء الله تعالى
ان قيل لا نسلم الوجود الذهني على تقدير تمامها قاضية بان الحاصل في الذهن نفس الشيء اذ الحكم من الشبح لا يتعدى الى
ذي الشبح المغاير له بالماهية وفيه انه قد لا يحصل نفس الشيء في الذهن باعترافهم ايضا كما في علم الشيء بالوجه فلما تعدى
الحكم من الوجه الى ذي الوجه المغاير له بالماهية فلم لا يجوز ان يتعدى الحكم من الشبح الى ذي الشبح المغاير له بالماهية ايضا
وسيجيء الكلام في تحقيق هذا المرام ان شاء الله تعالى وذهب بعض الافاضل كالكاتبي وغيره الى انه عبارة عن حصول صورة الشيء
في العقل وهذا مع بطلانه بالوجوه التي ستأتي ان شاء الله تعالى يرد عليه ان الكلام في العلم الذي هو منشأ الانكشاف حقيقة
والحصول معنى انتزاعي لا يصلح ان يكون منشأ للانكشاف حقيقة اذ لا وجود له الا بالمنشأ فالعلم حقيقة هو ذلك المنشأ
قوله والعلامة جمع بينهما الخ اقول هذا الجمع عجيب جدا اذ حصول الصورة من مقولة الاضافة كما هو المشهور والصورة الحاصلة
من الشيء عند العقل من مقولة الكيف عندهم والمقولات حقائق متخالفة متباينة كما تقرر في مقره فكيف يصح
ان يقال ان الصورة وحصول الصورة كلاهما علم بمعنى منشأ الانكشاف اذ لا يعقل امر مشترك بين الحقائق
المندرجة تحت المقولات المتباينة والحاصل انه لا يمكن ان يكون حصول الصورة علما بمعنى منشأ الانكشاف كما عرفت انفا
قوله كما جمع العلامة القوشجي آه هذا التنظير ليس في محله اذ العلامة القوشجي لم يجمع بين حصول الاشياء بانفسها
وحصول الاشياء باشباحها مطلقا بل قال ان الموجود في الذهن امران احدهما حاصل فيه وليس بقائم به وهو المعلوم
والثاني قائم به ومغاير للحاصل في الذهن اعني المعلوم وهو العلم وهو من مقولة الكيف وهذا ليس جمعا بين المذهبين
اذ مراده بالقائم الكيفية الادراكية القائمة بالذهن المتعلقة بالمعلوم وهي ليست عبارة عن الشبح اذ الشبح
عبارة عن الشيء الماخوذ من ذي الصورة المغاير له بالماهية والكيفية الادراكية غير ماخوذة من ذي الصورة بل
هي امر آخر وراء ذلك الشبح الماخوذ فالقول بالكيفية الادراكية ليس قولا بالشبح والمثال حتى يكون
مذهب العلامة القوشجي جمعا بين المذهبين وسيجيء ان شاء الله ما يتعلق بهذا المقام بالتفصيل
قوله فكان العلم آه وذلك لان الصورة الحاصلة وحصول الصورة حقيقتان مختلفتان مندرجتان تحت
مقولتين متباينتين اعني الكيف والاضافة ولا يعقل معنى مشترك بين الحقائق المندرجة تحت المقولات المتباينة
والا لم يكن المقولات اجناسا عالية وانت تعلم ان الصورة الحاصلة وحصول الصورة كلاهما علم
بمعنى منشأ الانكشاف ومصداق العالمية عند العلامة الشيرازي كما يظهر من كلامه في درة التاج

فهو العلم حقيقة وعليه هذا كون العلم من مقولة الاضافة كما ظن آخرون بل انه الانتقاش من مقولة الانفعال والضرورة
تشهد بان ما هذا شانه هو الصورة الحاصلة من مقولة الكيف بل يمكن ان يستدل عليه بان يقال الاضافة والانفعال
لا توصف بالمطابقة ولا شيء مما لا يوصف بالمطابقة بعلم فلا شيء من الاضافة والانفعال بعلم وينعكس بالعكس المستوي
الى قولنا لا شيء من العلم باضافة وانفعال فينبغي ان لا يطلق عليه الحصول الا بالمعنى المصدري اصطلاحا دون ما به الانكشاف
وبهذا كما ان مطلق العلم انما يطلق على الحضور والحصول بالمعنى المصدري على الحاضر والحاصل بمعنى ما به الانكشاف

فلو كان العلم عنده مشتركا لفظيا لم يصح منه القول بكون كل منهما مورد القسمة وكون كل منهما منشأ الانكشاف غاية الامر
انه لا يصح القول بكون العلم بمعنى منشأ الانكشاف مشتركا معنويا بين المعنيين ولعل هذا ما اشار اليه المحشي بقوله وفيه ما فيه
قوله فهو العلم حقيقة آه قد عرفت انه لا يصح القول بكون حصول الصورة علما حقيقة وستعرف وجها آخر لابطاله
قوله وعليه هذا آه اعلم ان حصول الصورة ليس الا الوجود الانطباعي للصورة كما سيصرح به الشارح والوجود وغيره من الامور
العامة ليست داخلة تحت مقولة من المقولات لانها بسائط عقلية فلا جنس لها ولا هي اجناس لشيء اذ لا فرد لها سوى الحصص
وهي بالقياس الى حصصها نوع حقيقي كما صرحوا به فعلى تقدير كون العلم عبارة عن حصول الصورة لا يكون العلم داخلا
تحت مقولة من المقولات اصلا وبهذا يظهر وجه آخر لابطال كون العلم عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل
قوله ومن مقولة الانفعال آه قد عرفت ما فيه فتذكر قوله والضرورة تشهد آه بل الضرورة تشهد بان العلم بمعنى منشأ
الانكشاف حقيقة واحدة محصلة هي الصورة الحاصلة من الشيء سواء كانت متحدة مع ذي الصورة بحسب الماهية
او مغايرة لها بحسبها لا يمكن ان تكون حقيقة واحدة فتنقيح الحقائق وان كان عسيرا لكن كونه حقيقة واحدة
لعله من الفطريات مع ان الفلاسفة ايضا صرحوا بان العلم جنس تحته نوعان ومن ههنا ظهر ان العلم
بمعنى الصورة الحاصلة لا يصح ان يكون من مقولة الكيف مطلقا ولهذا المقام تفصيل وتحقيق ستطلع عليه ان شاء الله
قوله بل يمكن ان يستدل آه هذا الاستدلال ماخوذ من كلام المحقق الطوسي ولا يخفى سخافته لانه ان اريد
بالمطابقة مع المعلوم واللامطابقة معه اتحاد العلم مع المعلوم وعدمه فلا نسلم ان المطابقة واللامطابقة
بهذا المعنى من شان العلم ودعوى الضرورة في محل النزاع غير مسموع وان اريد بهما الانكشاف الواقعي للمعلوم
وعدمه فمسلم ان المطابقة واللامطابقة بهذا المعنى من شان العلم لكن لا نسلم ان ذلك المطابق واللامطابق
هي الصورة الحاصلة بل يجوز ان يكون حالة ادراكية كما سيحققه الشارح فان قلت دلائل الوجود الذهني
لو تمت لدلت على ان الحاصل في الذهن هو العلم قلت دلائل الوجود الذهني على تقدير تمامها
لا تدل الا على حصول المعلوم في الذهن حين تعلق العلم به واما دلالتها على ان الحاصل في الذهن هو العلم فكلا
قوله الا بالمعنى المصدري آه وذلك لان المعنى المصدري لغة هو ما يعبر عنه بالفارسية بدانستن وهو مغاير لحصول الصورة

فلا يتوهم ما يتوهم فافهم

قوله فلا يتوهم ما يتوهم آه قال في الحاشية دفع لما توهم المحشي محمد غوث حيث قال هذه العبارة سهو من قلم الناسخ انتهى لا يخفى ان هذا الاحتمال هو الظاهر واما ما قال المحشي في التوجيه فسيظهر ضعفه بأخره
قوله فافهم قال في الحاشية فيه اشارة الى انه لا يصح ان يكون المعنى المصدري مقدما تحققا فيه لان المعاني المصدرية انتزاعية والانتزاعيات لا تحقق الا بعد تحقق مناشي الانتزاع انتهى تحقيقه ان المعاني الانتزاعية لها نحوان من التحقق والوجود الاول تحققها بتحقق منشأ انتزاعها والثاني تحققها في الذهن بعد الانتزاع فالنحو الاول من تحققها ووجودها عين تحقق المنشأ ووجوده فلا يعقل كونها بهذا النحو من التحقق والوجود مقدما على المنشأ اذ هذا النحو من تحققها ووجودها ليس مغايرا لتحقق المنشأ ووجوده والتقدم والتأخر انما يتصور بين امرين متغايرين في الواقع واما النحو الثاني من وجودها فهو متأخر عن المنشأ لانه تابع لانتزاع المنتزع فلا معنى لكونه مقدما على المنشأ
قال الشارح اقول يلزم على هذا التقدير آه حاصله انه يلزم على تقدير كون العلم عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل ان يكون بين التصور والتصديق اتحاد نوعي مع انه سيظهر انهما نوعان مختلفان وجه اللزوم ان الحصول عبارة عن الوجود الذهني والوجود معنى مصدري انتزاعي والمعاني الانتزاعية لا افراد لها سوى الحصص وهي تكون متفقة بالحقيقة اذ لا حقيقة لها سوى المعنى المصدري الذي هي حصص له فلو كان العلم عبارة عن الحصول يلزم كون التصور والتصديق اللذين هما فرداه متفقين نوعا وهو باطل فاعترض عليه بان هذا التخصيص ليس في موضعه لان العلم الحصولي سواء كان بمعنى حصول الصورة او الصورة الحاصلة يلزم على التقديرين ان يكون بين التصور والتصديق اتحاد نوعي اما على المعنى الاول فالدليل المذكور ههنا واما على الثاني فلان العلم بمعنى الصورة الحاصلة متحد مع المعلوم بالذات فاذا تعلق التصور بكنه التصديق يلزم اتحادهما بالذات
اقول لا يخفى على من له ادنى مساس ان اتحاد التصور والتصديق على تقدير كون العلم عبارة عن الصورة الحاصلة انما يلزم من القول باتحاد العلم والمعلوم بالذات لا من تفسير العلم بالصورة الحاصلة اذ لو فسر العلم بالصورة الحاصلة ويرتكب التغاير بين العلم والمعلوم فلا يلزم الاتحاد النوعي بين التصور والتصديق اصلا واما اتحادهما على تقدير كون العلم عبارة عن حصول الصورة فانما لزم من القول بكون العلم عبارة عن حصول الصورة ولا مدخل فيه لكون العلم والمعلوم متحدين اصلا والحاصل انه يلزم من القول بكون العلم عبارة عن حصول الصورة ان يكون بين التصور والتصديق اتحاد نوعي ولا يلزم من القول بكونه عبارة عن الصورة الحاصلة اتحادهما نوعا الا اذا قيل ان العلم والمعلوم متحدان فقد ظهر وجه التخصيص الذي ذكره الشارح ثم يرد على الشارح ان هذا الايراد بعينه وارد على تقدير القول بكون العلم حالة ادراكية منتزعة عن الصورة موجودة بوجودها

اقول الخ المقصود منه ابطال رأي بعض الافاضل بالكلية وتكلية رأي العلامة

كما ينطق به كلامه فيما بعد ان الامر الانتزاعي لا حقيقة له عنده الا ما حصل في العقل ولا فرد له عنده سوى الحصة فيكون الحالية الادراكية ايضا لكونها انتزاعية تمام حقيقة افرادها ولا تكون لها افراد سوى الحصص المتفقة بالنوع فيلزم ما لزم

قوله المتفقة الخ قيل التحقيق عندهم ان التصور والتصديق بالمعنى الاول نوعان متباينان من العلم واما انهما بالمعنى الثاني ايضا نوعان متباينان فليس له اثر في كتبهم ولا يحكم به وجدان ولا برهان فان كان المراد لزوم الاتحاد النوعي بين التصور والتصديق بالمعنى الاول فالملازمة ممنوعة ولا يثبت بالدليل الذي ذكره الشارح وان كان المراد لزومه بينهما بالمعنى الثاني فالملازمة مسلمة لكن بطلان اللازم وكونه خلاف التحقيق ممنوع ويجوز ان يكون كلا التقسيمين صحيحا الا انه يكون تقسيم الصورة اليهما بالمعنى الاول المشهور من قبيل تقسيم الجنس الى النوعين وتقسيم حصول الصورة اليهما بالمعنى الثاني من قبيل تقسيم النوع الى الصنفين وبهذا التوجيه يندفع الاشكال عن العلامة اذ المتباينان بالنوع التصور والتصديق اللذان هما قسمان للصورة الحاصلة ومتحدان بالنوع اللذان هما قسمان لحصول الصورة فيصح كل واحد من قولي التباين النوعي بين التصور والتصديق واتحاد الافراد الحصية مطلقا بالنوع بخلاف بعض الافاضل فانه لا سبيل الى تصحيح القول الاول على مذهبه انتهى ونحن نقول انما يصح ما ذكره هذا القائل لو كان الاختلاف الواقع بين القدماء والمتأخرين في ان التصور والتصديق نوعان متباينان او متحدان ذاتا ومختلفان متعلقا فقط مبنيا على الاختلاف الواقع في تفسير العلم حتى يكون التصور والتصديق مختلفين حقيقة على رأي من فسر العلم بالصورة الحاصلة ومتحدين ذاتا مختلفين متعلقا فقط على رأي من فسره بحصول الصورة مع ان الامر ليس كذلك اذ كثير من المتأخرين القائلين بكون التصور والتصديق متحدين نوعا فسروا العلم بالصورة الحاصلة من الشيء عند العقل كما لا يخفى على المتتبع لكلامهم وبعضهم مع القول بتباين التصور والتصديق بحسب الحقيقة فسروا العلم بالوجود الانطباعي للصورة كصاحب الافق المبين ومن تبعه وبالجملة الاختلاف الواقع في ان التصور والتصديق هل هما نوعان متباينان او متحدان بحسب الحقيقة مختلفان بحسب المتعلق فقط لا تعلق له بالاختلاف الواقع في تفسير العلم اصلا بل هذا اختلاف بين القدماء والمتأخرين برأسه فالقول بان التحقيق عندهم ان التصور والتصديق بالمعنى الاول نوعان متباينان واما انهما بالمعنى الثاني ايضا كذلك فليس له اثر في كتبهم ليس بشيء اذ ليس لما ذكره هذا القائل اثر في كتبهم انما المذكور في كتبهم ان التصور والتصديق نوعان متباينان عند القدماء ومتحدان ذاتا مختلفان متعلقا عند المتأخرين سواء كان العلم عبارة عن الصورة الحاصلة او عن حصول الصورة غاية الامر انه لا يصح القول بالتغاير النوعي بينهما على تقدير تفسير العلم بحصول الصورة كما بينه الشارح

اذا عرفت هذا فاعلم انه لما كان التحقيق ان التصور والتصديق نوعان متباينان كما ذهب اليه القدماء فتفسير العلم

بحصول الصورة باطل قطعا لانه مستلزم للاتحاد النوعي بين التصور والتصديق وهو باطل قطعا كما لا يخفى
قال الشارح وهو خلاف التحقيق اعلم ان التحقيق ان التصور والتصديق حقيقتان مختلفتان بالنوع ولعل هذا ظاهر
غني عن مؤنة البيان فضلا عن مؤنة البرهان وقد يستدل عليه تارة بان لوازم التصور والتصديق مختلفة
واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات والقول بانه يجوز ان يكون اللوازم لوازم الصنف او الوجود لا يخلو
عن التحكم اذ لزوم عموم التعلق لماهية التصور وخصوص التعلق لماهية التصديق لعله غني عن تجشم الابانة وما قيل
ان اللوازم معلولة للملزومات واختلاف المعلول يستلزم اختلاف العلة لامتناع صدور الكثير عن الواحد ففيه
وهن ظاهر اذ يكفي لصدور الكثير عن الواحد كثرة الجهات والحيثيات كما تقرر في مقره فغاية ما لزم من كون اللوازم
مختلفة اختلاف الملزومات ولو بالاعتبار وهذا غير مجد اذ الغرض اثبات التغاير النوعي بينهما ثم ان يكون اللوازم
معلولة للملزومات محل بحث وتارة بان التصديق ينقسم الى الشديد والضعيف كما صرح به الشيخ في برهان الشفاء
ومن المقرر في مدارك المشائية ان الشديد والضعيف مختلفان نوعا واذا كان اقسام التصديق مختلفة بالنوع
فالتصور والتصديق مختلفان بالنوع بالطريق الاولى وههنا اشكال من وجهين الاول ما قال الفاضل الخونساري
في حواشي الحاشية القديمة ان كون التصور نوعا والتصديق نوعا آخر غير معقول لان التصور عبارة عن المعلوم ماخوذا مع
تشخص خاص والمعلومات مختلفة بالماهية فيكون كل تصور مخالفا بالماهية لتصور آخر فلم يكن التصور مطلقا نوعا
واحدا وايضا التشخص ليس له ماهية كلية فكيف يكون المعلوم مع التشخص نوعا ولو قيل ان التصور ليس عبارة عن المعلوم
مع التشخص بل مع عوارض اخر ففيه ايضا ان المعلومات ماهيات مختلفة فكيف يكون التصور نوعا واحدا
الا ان يقال عوارضه نوع واحد وعوارض التصديق نوع آخر او يقال المراد ان التصور المتعلق بالنسبة نوع والتصديق
المتعلق بها نوع آخر ويرد على الجميع ان الظاهر ان الشك والوهم والتخييل ايضا انواع متخالفة باي معنى اخذ من
تلك المعاني فما الوجه في جعل الجميع نوعا واحدا والتصديق نوعا آخر الا ان يمنع نوعيتها ويقال انها اصناف او يسلم
ويقال ان اختلافها ليس في مرتبة اختلاف التصديق فيجعل نوعا واحدا لاشتراكها في طريق الكسب ونحوه
والتصديق نوعا آخر لعدم اشتراكه معها اقول لا يخفى ما في هذا الكلام من الخبط ومنشأ هذا الخبط فهمه كون التصور
نوعا حقيقيا مع ان التصور نوع اضافي تحته انواع سبعة والثاني انه يلزم اتحاد التصور والتصديق حين تعلق
التصور بالقضية او بكنه التصديق لاتحاد العلم والمعلوم ذاتا فكيف يصح القول بكونهما نوعين متباينين
والقول بان اتحاد العلم والمعلوم مخصوص بالعلم التصوري او بان الاتحاد بين التصور الخاص والتصديق
لا ينافي التباين النوعي بين مطلقيهما ليس بشيء اما الاول فلان تصريحاتهم تقتضي ان يكون العلم مطلقا
متحدا مع المعلوم والتفرد لما جوزوا اكتناف المباين بالمباين في نحو من العلم فعدم تجويزه في النحو الآخر

قوله ليس الا الوجود الذهني فيكون فردا من افراد الوجود المطلق الذي هو نوع حقيقي كالوجود الخارجي وافراد النوع
الحقيقي سواء كانت اولية وثانوية حصصية او غير حصصية لا بد ان تكون متحدة الحقيقة والا لم يبق نوعا حقيقيا
وايضا افراد الوجود المطلق حصصية لا غير والافراد الحصصية لا تكون مختلفة الحقائق ولا مخالفة الحقائق الا مع طبيعتها
الكلية بل بالاعتبار قال الاستاذ مد الله ظله قد اضطربت الاقوال في شانها فبعضها يدل على المغايرة
الاعتبارية بينها وبين الطبيعة الكلية

تحكم محض واما الثاني فلانه يلزم على ذلك التقدير ان يكون التصديق المطلق ذاتيا للتصور الخاص فهل هذا
الا كما يقال الفرس المطلق ذاتي لزيد مثلا وايضا لا ريب في اشتراك التصورات في حقيقة كلية ذاتية والا لا يكون
التصور نوعا مباينا للتصديق فلا يمكن ان يكون التصديق متحدا بالذات مع فرد من تلك الحقيقة والا لا يكون
مباينا له او على هذا يلزم ان يكون التصديق فردا من حقيقة التصور والفرد لا يكون مباينا لما هو فرد له واما التفوه
بان لا تحصل الماهية الكلية للتصديق الا بالوجوه العرضية واما التصديقات المعينة فعلمها حضوري بالجملة لا تعلق التصور
بكنه التصديق فلا ينبغي ان يصغى اليه لان التصديق ماهية امكانية لا مضائقة في تعلق التصور بذاتها والمنع مكابرة
وهذا القدر يكفي في لزوم الاشكال فتدبر ما قيل حاصل الاشكال لزوم صدق شرطيتين متنافيتين فيه ان المنافاة
بينهما ممنوع اذ نقيض الاتصالية فيه لا وجود اتصال آخر نعم تنافي تاليهما مسلم لكنه لا يستلزم تنافي الشرطيتين الا ترى انه يجوز
استلزام المقدم المحال للنقيضين فيجوز ان يكون تعلق التصور بكنه التصديق محالا والمحال جاز ان يستلزم محالا آخر فتامل فيه
قوله فيكون فردا الخ لا يقال قد صرح المحقق الطوسي وغيره من المحققين ان الوجود مقول بالتشكيك على افراده المغايرة
للماهيات فانه يقال على وجود العلة ووجود معلولها بالتقدم والتاخر وعلى وجود الجواهر ووجود الاعراض بالاولوية
وعدمها وعلى وجود القار وغير القار بالشدة والضعف وايضا فانه في وجود الواجب اقدم واولى واشد واقوى
واذا كان الوجود مقولا بالتشكيك يكون عارضا لافراده فلا يكون نوعا بالنسبة اليها لانا نقول صدق الوجود
على الوجودات ليس بمختلف بان يكون وجود الواجب في كونه وجودا اقدم واولى من وجود الممكن بل
صدق الوجود على الموجودات مختلف وما قالوا ان صدقه على العلة اقدم من صدقه على المعلول
فصدقه على الواجب تعالى اولى واقدم من صدقه على الممكن لا يظهر منه الا كون الوجود مشككا بالنسبة
الى الحقائق لا كون الوجود مشككا بالنسبة الى الوجودات كذا قال الشارح في حواشي شرح المواقف
قوله وافراد النوع آه وذلك لما تقرر عندهم ان النوع تمام ماهية افراده قوله وايضا افراد الوجود الخ
قال في الحاشية هذا القول دال على ان قول المحشي وافراده افراد حصصية دليل ثان لا تتمة للدليل الاول
فظهر ان عبارة المحشي مشتمل على دليلين الاول قوله لان حصول الصورة الخ والثاني قوله وافراده افراد حصصية انتهت

كما يقولون كل مفهوم بالنظر الى حصصه نوع حقيقي لها وهذا انما يستقيم على التغاير الاعتباري وتفسير م الحصة بالطبيعة الماخوذة مع قيد بان يكون القيد خارجا والتقييد داخلا يدل ولا الة ظاهرة على التغاير الحقيقي

اقول انت تعلم انه لو قيل ان افراد الوجود المصدري منحصر في الحصص وان حقيقته ليس الا ما يحصل في الذهن حين الانتزاع وانه لا يصدق مواطاة الا على حصصه كما هو راي الشارح واضرابه فكون الوجود نوعا حقيقيا مسلم اذ ح لا يكون للوجود تحصل الا بنفس الاضافة او التوصيف لا قبلها والاضافة محصلة للحصة ومقومة لنوعية الطبيعة ولو جوز ان تكون له افراد غير الحصص ايضا فاثبات نوعية الوجود المصدري في نهاية الاشكال اذ يجوز ح ان يكون مفهومه الحاصل في الذهن عرضيا لما تحت تلك الافراد وكذا ذاتيا مجهولة كما في سائر الحقائق المتاصلة وبالجملة لا يتم الدليل الذي اورده الشارح لابطال كون العلم عبارة عن حصول الصورة الا اذا لم يكن للوجود المصدري فرد غير الحصة اذ نوعيته بالنسبة الى الحصص ظاهرة واما لو كان له افراد غير الحصص ايضا فنوعيته بالنسبة اليها في حيز الخفا فظهر ان جعل قوله لان حصول الصورة الخ مشتملا على دليلين لا يخلو عن سماجة

قوله كما يقولون آه قال الصدر الشيرازي المعاصر للمحقق الدواني انهم لم يريدوا بهذا الحكم ان الكلي نوع لحصصه في نفس الامر اذ حصته ليست فيها فكيف يتصور ان يكون نوعيته شي لها يكون فيها بل ارادوا انه على تقدير تحقق الحصة يكون الكلي نوعا كما اذا قلت الانسان نوع لانسان له راسان لم ترد انه نوعه في نفس الامر بل تريد انه لو تحقق ذلك المعتبر لكان الانسان نوعا له فان فردية الحصة للكلي انما تكون على تقدير تحققها ولا شك انها على ذلك التقدير واقعة في نفس الامر واعترض عليه المحقق الدواني بان نفي وجود الحصص في نفس الامر مكابرة صريحة فان الحصص تكون موضوعات في القضايا الموجبة الصادقة وموضوع القضية الموجبة الصادقة يجب ان يكون موجودا باتفاق العقلاء كيف وانتفاء الموضوع يوجب صدق السالبة وما ذكره من ان حكمهم بكون الكلي نوعا لحصصه انما هو على تقدير امر غير واقع وهو تحقق تلك الحصص يصرح بانه ليس نوعا لها في الواقع فكان عليهم ان يحكموا بانه ليس نوعا لها كما في الكليات الفرضية فما بالهم حكموا بانه نوع بنا على فرض امر غير واقع ولم يحكموا بمثل هذا في الكليات الفرضية على ان هذا مما يرفع الامان عن احكامهم اذ ح يجري هذا الاحتمال في جميع الاحكام كالعكوس والتناقض مع انهم اثبتوا الجنس للامور الاعتبارية الانتزاعية كالاضافات وغيرها كالكم المنفصل مع تصريحهم بانها امور اعتبارية فما الفرق بينها وبين ذلك الامر المسمى بالوجود ثم لا يخفى ان الامكان اذا عرف بانه صفة محوجة الى السبب كان رسالة واذا عرف بسلب الضرورة كان حدا له مع ان الامكان ايضا من الامور الاعتبارية هذا كلامه وتعقب عليه معاصره بانه ان اراد بقوله الحصص تصير موضوعات آه انها تصير موضوعات في القضية الموجبة الحملية او الفرضية كقولك

امكان النقيضين مستلزم لاحدهما فلا يلزم من ذلك وجود الموضوع وان اراد انها تصير موضوعات في القضية الموجبة الفعلية الصادقة فهو مم اقول لا يخفى على المنصف ان كلام معاصر المحقق في هذا المقام خال عن التحصيل لانه ان اراد بقوله اذ حصته ليست فيها آه ان الحصة اختراعية صرفة واعتبارية محضة وليست موجودة في نفس الامر اصلا لا بنفسها ولا بمنشأ انتزاعها كما هو ظاهر كلامه فلا يخفى انه سفسطة اذ حصة الوجود مثلا امر انتزاعي منتزع عن منشأ صحيح موجود في نفس الامر ولما كان واقعية الانتزاعيات عبارة عن واقعية مناشيها وتحققها في نفس الامر عبارة عن صحة انتزاعها عنها لانه لا وجود لها مع قطع النظر عن وجودها الذهني المنتزع في مرتبة الحكاية الا بمنشئها فلها وجود وتحقق في نفس الامر بمعنى ان منشأ انتزاعها متحقق فيه غاية الامر انه لا تحقق لها بنفسها الا بعد الانتزاع في مرتبة الحكاية وخصوص اللحاظ الذهني فالقول بانه لا حظ لها من الوجود النفس الامري سفسطة وان اراد ان الحصة ليست بموجودة بنفسها في نفس الامر وان كانت موجودة فيها بمنشأ انتزاعها فمع كونه خلاف المفهوم من كلامه نفي الوجود بهذا المعنى لا يجديه فيما هو بصدده اذ ح يكون معنى قولهم كل مفهوم نوع بالنسبة الى حصصه انه نوع لها في نفس الامر اذ الوجود في نفس الامر اعم من ان يكون بنفسه او بمنشأ انتزاعه ومن ههنا ظهر ان ما قال المحقق من كون الحصص موضوعات في القضايا الموجبة الصادقة ووجوب وجود الموضوع في القضية الموجبة الصادقة في غاية التحقيق وذلك لان الحصص امور انتزاعية والانتزاعيات لها نحوان من التحقق والوجود الاول وجودها بوجود المنشأ والثاني وجودها في الذهن بعد الانتزاع في مرتبة الحكاية بوجود متمايز عن وجود المنشأ فاذا انتزعنا حصة مثلا عن منشئه فلا ريب انها توجد في خصوص اللحاظ الذهني بوجود متمايز عن وجود المنشأ فاذا جعلناها محمولا بان قلنا وجود زيد ممكن مثلا فلا شك ان حصة الوجود بالمعنى المصدري صار موضوعا للقضية الفعلية الموجبة الصادقة والفرق بين قولنا اجتماع النقيضين مستلزم لاحدهما وبين قولنا وجود زيد ممكن اجلى من ان يخفى على البله والصبيان

قوله لانه مصحح لجزئية التقييد لا يخفى انه اذا كان التقييد جزأ من حقيقة الحصة فلا معنى لكون الطبيعة نوعا بالنسبة اليها اذ النوع تمام ماهية افراده والطبيعة ح جزء حقيقة الحصة لدخول التقييد فيها لا تمام حقيقتها والجزء يكون مغايرا للكل ولا يكون محمولا عليه اصلا وما قيل انه على تقدير كون التقييد جزأ كانت الافراد الحصصية مع تغايرها بالذات كلها متحدة بالنوع لان التمايز بينها انما يكون بدخول تقييدات مخصوصة ماخوذة في ذواتها على وجه الجزئية فبعد اسقاط تلك التقييدات لا يبقى في الكل الا الطبيعة الواحدة المتفقة هي فيها ولا نعني بالاتحاد النوعي الا هذا فهذيان من قبيل هذيانات المجانين

فتفريع التغاير الاعتباري على هذا التفسير كما وقع من الاستاذ في شرحه للسلم لا يظهر وجهه على ان الجزئية الذهنية
غير متصورة لامتناع الاتحاد بين المفهومين المتباينين وانتفاء حمل التقييد على الطبيعة والخارجية تنافي الحمل الموجب للنوعية ولا ثالث لهما

اذ لا معنى لكون الافراد المتغايرة بالذات متحدة بالنوع بل لا معنى للتخالف النوعي الا التغاير بالذات ولا الاتحاد
النوعي الا الاتحاد بالذات وهذا غير خفي على كل من ترعرع عن العامة ولو قليلا واما قوله فبعد اسقاط آه فعجيب جدا
اذ على هذا يلزم كون افراد الانسان والفرس متحدة بالنوع اذ بعد اسقاط الخصوصيات الماخوذة في ذواتها
الخاصة لا يبقى الا الطبيعة الحيوانية المتحققة هي فيهما بل يلزم ان لا يبقى التخالف النوعي بين كل مندرجين تحت
جنس عال كما لا يخفى وغاية ما يقال على تقدير جزئية التقييد للحصة ان الطبيعة قد تؤخذ مبهمة بالقياس الى الحصص
فتكون محمولة عليها وقد تؤخذ بشرط لا شيء فلا تحمل كما قالوا في الجنس ونوعية الطبيعة انما هي حين اخذها لا بشرط شيء
قوله فتفريع التغاير الاعتباري الخ هذا الكلام من شانه المحشي مناد على عدم رجوعه الى شرح السلم للاستاذ
وذلك لانه قال استاذ استاذ المحشي في شرحه للسلم الطبيعة اذا اخذت مع قيد ما كان الماخوذ فردا للطبيعة
واذا لوحظت مضافة الى قيد ما على ان يكون القيد خارجا والتقييد من حيث هو تقييد داخلا كانت حصة
فكانت الحصة هي الطبيعة والفرق بنحو من الاعتبار انتهى وهذا الكلام صريح في دخول التقييد في الحصة في اللحاظ
فقط اذ معنى هذا الكلام ان الطبيعة اذا لوحظت مضافة الى قيد ما بان يكون التقييد من حيث هو تقييد داخلا
كانت الطبيعة حصة فالاضافة انما هي في اللحاظ والحصة هي الطبيعة ولو كان غرضه ان التقييد داخل في حقيقة
الحصة لكان له ان يقول اذا اخذت مع القيد بان يكون التقييد داخلا والقيد خارجا كما قال في تفسير الفرد
اذا اخذت مع قيد ما آه وايضا قال كانت حصة ولم يقل كان الماخوذ حصة كما قال في تفسير الفرد
كان الماخوذ فردا وايضا قوله والتقييد من حيث هو تقييد آه يدل دلالة ظاهرة على ان التقييد الماخوذ في الحصة
ليس امرا معتبرا فيها كما قال صاحب الافق المبين ان المعتبر في الحصة هو التقييد بما هو تقييد لا بان
يجعل الالتفات اليه بالذات من حيث انه امر يعتبر مع الطبيعة لئلا يرجع الى ان يصير هو قيدا ما كما سيجيء نقله
من المحشي بل كلام استاذ استاذ المحشي ماخوذ من كلام صاحب الافق المبين فحمل كلامه على خلاف ما قصده
وخلاف المتبادر من عبارته بعيد عن الفطرة فقد استبان ان تفريع التغاير الاعتباري في كلام شارح السلم
ليس على التفسير الذي توهم استاذ المحشي تفريعه عليه لان هذا التفسير صريح في جزئية التقييد بخلاف تفسير شارح السلم
قوله على ان الجزئية الذهنية الخ حاصله انه لو كان التقييد جزءا من حقيقة الحصة فلا يخلو اما ان يكون التقييد جزءا ذهنيا
لها او جزءا خارجيا لا سبيل الى الاول اذ لو كان التقييد جزءا ذهنيا فلا بد من حمله على الكل وعلى الجزء الآخر وكذا
لا بد من حمل الكل على الاجزاء اذ الاجزاء الذهنية متحدة مع الكل في انفسها ذهنا وخارجا مع ان الامر ليس كذلك

وايضا على تقدير عدم الدخول لا يظهر بينها وبين التشخص على راى المتاخرين فرق اللهم الا ان يتكلف غاية التكلف
ويقال ان الدخول فى المفهوم والعنوان دون المقصود والمعنون كما ان النسبة داخلة فى مفهوم القضية دون حقيقتها
وكما ان التشخص داخل فى عنوان التشخص دون المعنون الفرق بينها وبين التشخص ايضا باعتبار العنوان كما فى موضوع
المهملة القضايا المذكورة والطبيعية فارتفع الاضطراب بتمام التفريع هذا ما ظهر لى الآن لعل الله يحدث بعد ذلك امرا فيقول
عبده الضعيف ان كلام الاستاذ مفتقر الى توضيح وتنقيح فلا بد ان ناتى بهما فاستمع

اذ التقييد من مقولة الاضافة والطبيعة قد تكون من مقولة الجوهر وقد تكون من غيرها والاتحاد بين المقولتين المتباينتين
محال عندهم وايضا لو كان التقييد جزءا ذهنيا يصير بمنزلة الفصل مقوما للحصة مقسما للطبيعة فيكون الطبيعة جنسا لانواع
اذ التقييدات مختلفة لكونها انسبا مختلفة باختلاف المنتسبين فح يكون الطبيعة مع كل تقييد حصة فالطبيعة تكون
مشتركة بين تلك الحصص المختلفة بالماهيات ولا سبيل الى الثانى ايضا اذ يلزم على هذا التقدير ان
لا تكون الطبيعة محمولة على الحصة اذ كون الطبيعة جزءا خارجيا يستلزم كون الجزء الآخر ايضا خارجيا اذ لا احتمال لكون احد
الجزئين خارجيا والآخر ذهنيا كما سيجيء تحقيقه وهذا ينافى كون الطبيعة نوعا لان النوعية توجب
الاتحاد والحمل وقد يجاب عنه بان الحصة تطلق على معنيين الاول الطبيعة الماخوذة مع القيد بان يكون
التقييد داخلا فيه والقيد خارجا عنه والثانى ما لا يكون التقييد داخلا فيه ايضا وهذا مرادف للتشخص والمراد
بالحصة فى قولهم كل كلى نوع حقيقى بالنسبة الى حصصه هو هذا المعنى الثانى وانت تعلم ان هذا لا يصلح توجيها
لكلامهم لانهم صرحوا بان الافراد للمعانى المصدرية الانتزاعية هى الحصص الاعتبارية وان المعانى المصدرية
بالنسبة الى تلك الحصص انواع حقيقية وايضا لو كان مرادهم بقولهم كل كلى بالنسبة الى حصصه نوع حقيقى
ما ذكره المجيب لكان كل كلى بالنسبة الى اشخاصه افراده نوعا حقيقيا ايضا وهذا مع صراحة بطلانه خلاف مصرحاتهم

قوله وايضا على تقدير عدم آه من لا يظهر له الفرق بين الحصة والتشخص على راى المتاخرين على تقدير عدم
دخول التقييد فى المعنون فليتهم وجدانه فان التشخص عبارة عن الكلى المتخصص المتشخص فى الواقع من دون
اعتبار المعتبر ولحاظ اللاحظ واما الحصة فهى عبارة عن الكلى المتخصص فى لحاظ العقل واعتباره بان يعتبر العقل الكلى
متخصصا بالتقييد ولا يكون هذا التخصيص الا باعتبار العقل ولحاظه وهذا هو المعنى بدخول التقييد فى اللحاظ دون الملحوظ فتامل

قوله اللهم الا ان يتكلف آه فان الظاهر من عبارة القوم فى تفسير الحصة حيث فسروها بالطبيعة
الماخوذة مع القيد بان يكون التقييد داخلا فيه والقيد خارجا عنه دخول التقييد فى
معنون الحصة فالقول بكون التقييد داخلا فى عنوان الحصة فقط دون المعنون تكلف
غاية التكلف بالنظر الى كلامهم فافهم

قوله لامتناع الاتحاد الخ لان التقييد من مقولة الاضافة والطبيعة قد تكون من مقولة الجوهر فتكون من غيرها
قوله الحمل الموجب بالتشخيص اي تنافي حمل الطبيعة على تلك الافراد الذي يوجبه كونها نفسها لها قوله ولانا نتشبث لهما
لان الجزئية الذهنية عبارة عن اتحاد جزء مع الآخر وكذا مع الكل في الوجود حتى يتحقق الحمل بينها
والخارجية بخلاف ذلك فذهنية احدهما توجب ذهنية الآخر لان الاتحاد من النسب المتكررة وكذا الخارجية +

قوله لان التقييد آه قيل ان الحصة لا تكون الا للمعاني الانتزاعية وتلك الانتزاعيات ليست بداخلة تحت مقولة اذ المندرج تحت المقولات انما هي الماهيات المتأصلة لا الاعتباريات والانتزاعيات فلا يلزم ما الزم ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان قوله ان الحصة لا تكون آه ممنوع بل الحصة كما تكون للمعاني الانتزاعية تكون للمعاني الحقيقية المتأصلة ايضا لان الحصة ما تحصل باضافة الطبيعة الى قيد ما بان يكون التقييد داخلا والقيد خارجا سواء كانت الطبيعة انتزاعية او متأصلة غير انتزاعية وايضا قد اخذوا الطبيعة في التقسيم اعم من ان يكون انتزاعية او غير انتزاعية ولو لم تكن الحصة الا للمعاني الانتزاعية فلا وجه لصحة الكلية القائلة كل كلي نوع حقيقي بالنسبة الى حصصه واما ثانيا فلان كون الانتزاعيات مطلقا غير داخلة تحت مقولة من المقولات باطل وذلك لانهم قسموا الكيف الى الكيفيات الخارجية والى الكيفيات الانتزاعية كالزوجية والفردية وغيرهما وايضا جعلوا العدد من الكم مع كونه امرا انتزاعيا كما صرح به الشارح والصواب ان يقال ان الانتزاعيات العامة كالوجود ونحوه ليست بداخلة تحت مقولة لكونها بسائط عقلية وان كانت اعرفها والكلام ههنا في حصة الوجود المصدري والوجود المصدري ليس بداخل تحت مقولة من المقولات فلا يلزم فيما نحن فيه على تقدير كون التقييد جزءا ذهنيا للحصة التركيب من مقولتين متباينتين لاتحادهما وان كان كون التقييد جزءا ذهنيا مع عدم لزوم هذه الاستحالة غير صحيح

قوله لان الجزئية الذهنية الخ قال الشيخ في المقالة الخامسة من الهيات الشفاء فاتحاد الجنس بالفصل ليس الا انه شيء كان يتضمن الجنس بالقوة لا يلتزم الجنس بالقوة واتحاد المادة بالصورة والجزء بالجزء الآخر في المركب فانما هو اتحاد شيء بشيء خارج عنه لازم له او عارض فيكون الاشياء التي فيها الاتحاد على اصناف احدها ان يكون كاتحاد المادة والصورة فيكون المادة شيئا لا وجود له بانفراد ذاته بوجه وانما يصير بالفعل بالصورة على ان تكون الصورة امرا خارجا عنه ليس احدهما الآخر ويكون المجموع ليس ولا واحد منهما والثاني اتحاد اشياء يكون كل واحد منها في نفسه مستغنيا عن الآخر في القوام الا انها تتحد فيحصل منها شيء واحد اما بالتركيب واما بالاستحالة والامتزاج ومنها اتحاد اشياء بعضها لا تتقوم بالفعل الا بما انضم اليه وبعضها تتقوم بالفعل فتتقوم الذي لا تتقوم بالفعل بالذي تتقوم بالفعل ويجتمع من ذلك جملة متحدة مثل اتحاد الجسم والبياض وهذه الاقسام كلها لا يكون المتحدات فيها بعضها بعضا لا جملتها اجزاؤها ولا يحمل البتة شيء منها على الآخر بالتواطؤ ومنها اتحاد شيء بشيء قوة هذا الشيء منها ان يكون ذلك الشيء لا ان ينضم اليه فالذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون

فاحتمال ذهنية احدهما وخارجية الآخر ساقط

ذلك المعنى نفسه اشياء كثيرة كل منها ذلك المعنى في الوجود فينضم اليه معنى آخر يعين وجوده بان يكون ذلك المعنى مضمنا فيه وانما يكون آخر من حيث التعيين والابهام لا في الوجود مثل المقدار فانه معنى يجوز ان يكون هو الخط والسطح والعمق لا على انه يقارنه شيء فيكون مجموعهما الخط والسطح والعمق بل على ان يكون نفس الخط ذلك او نفس السطح ذلك وذلك لان معنى المقدار هو شيء يحتمل مثلا المساواة غير مشروط فيه ان يكون هذا المعنى فقط فان مثل هذا لا يكون جنسا كما علمت بل بلا شرط غير ذلك حتى يجوز ان يكون هذا الشيء القابل للمساواة هو في نفسه اي شيء كان بعد ان يكون وجوده لذاته هذا الوجود اي يكون محمولا عليه لذاته انه كذا سواء كان في بعد واحد او بعدين او ثلثة فهذا المعنى في الوجود ليس لا احد بهذه لكن الذهن يخلق له من حيث يعقل وجوها منفردا ثم ان الذهن اذا اضاف اليه الزيادة لم يضفها على انه معنى خارج لاحق للشيء القابل للمساواة حتى يكون ذلك قابلا للمساواة في حد نفسه وهذا شيء آخر مضاف اليه خارجا عن ذلك بل يكون ذلك تحصيلا لقبول المساواة انه في بعد واحد فقط او في اكثر منه فيكون القابل للمساواة في بعد واحد في هذا الشيء هو نفس القابل للمساواة حتى يجوز لك ان تقول ان هذا القابل للمساواة هو الذي هو ذو بعد واحد وبالعكس فلا يكون هذا في الاشياء التي مضت ههنا وان كان كثرة لا شك فيها فهي كثرة ليست من الجملة التي تكون للاجزاء بل تكون من جهة امر غير محصل وامر محصل فان الامر المحصل في نفسه يجوز ان يعتبر من حيث هو غير محصل عند الذهن فيكون هناك غيرية لكنه اذا صار محصلا لم يكن ذلك شيئا آخر الا بالاعتبار المذكور الذي للعقل وحده فان التحصيل ليس بغيره بل يحصله ويحققه فهكذا يجب ان يعقل التوحيد الذي بين الجنس والفصل انتهى وانما نقلنا هذا الكلام مع طوله لكونه نصا في ان الاجزاء الذهنية متحدة في انفسها ومع الكل جعلا وتقررا ووجودا بخلاف الاجزاء الخارجية وهذا اصل ينفعك عن قريب ان شاء الله

قوله فاحتمال ذهنية احدهما الخ قيل ان خارجية احد الاجزاء لا تستلزم خارجية الباقي وكذا ذهنية احدها لا تستلزم ذهنية باقي الاجزاء لان الجزء الذهني ما يتحد مع الكل والخارجي ما لا يتحد معه فالجزئية الذهنية انما تستلزم الاتحاد بين الكل والجزء فقط لا الاتحاد بين نفس الاجزاء ايضا والخارجية عدمه كذلك فعلى هذا يجوز ان يكون بعض الاجزاء ذهنية متحدة مع الكل و بعضها خارجية غير متحدة معه ولا استحالة فيه هذا وان لم يصرح في كلامهم لكن يجب ان يكون هو عين مرامهم اذ كل واحد من الطبيعة والتشخص جزء للشخص عند القدماء مع ان الاول جزء ذهني والآخر جزء خارجي ولا يمكن اصلاح هذا الكلام من غير حمله على ما ذكرنا من الاصطلاح ولو اشترط الاتحاد بين نفس الاجزاء ايضا لم يكن للانسان نوعا بالنسبة الى زيد او كان التشخص محمولا عليه كالانسان مع انه التشخص جزء خارجي لمعروض الحصة والكلي جزء ذهني له كما في تشخص المتقدمين بعينه فلا اشكال انتهى

ونحن نقول هذا الكلام مع هذا الاطناب والتطويل خال عن المحصول وتحصيل اما اولا فلانك قد عرفت آنفا من
كلام الشيخ في الشفاء ان الاجزاء الذهنية متحدة في انفسها ومع الكل في الوجود والمركب الذهني موجود واحد لكن العقل
بضرب من التحليل يحلله الى عام مبهم وخاص محصل فالتركيب من الاجزاء الذهنية بان يصير شيئا بعينه شيئا ويتحد معه
يكون كلاهما في المركب ذاتا واحدة فيكون هناك امر واحد هو عين كل واحد منهما وعين المركب ايضا فالقول بان
الجزئية الذهنية انما تستلزم الاتحاد بين الكل والجزء فقط لا الاتحاد بين نفس الاجزاء ايضا مخالف لتصريحاتهم
ومناف لتنصيصاتهم فضلا عن ان يكون هو عين مرامهم **واما ثانيا** فلانه ان كان المراد بكون الجزئية
الذهنية مستلزما للاتحاد مع الكل وعدم استلزامه للاتحاد مع الاجزاء الاخر ان الجزئية الذهنية لا تستلزم
الاتحاد مع الاجزاء الاخر اصلا فلا يخفى انه سفسطة اذ الجزء الذهني لما اتحد مع الكل اتحد مع الاجزاء الاخر
ايضا في ضمنه وان كان المراد ان الجزئية الذهنية لا تستلزم الاتحاد مع الاجزاء الاخر استقلالا فعلى تقدير
تسليمه غير نافع لمقصوده **واما ثالثا** فلانه لا يخفى على من طالع كتبهم انهم قد صرحوا بان المركب قسمان احدهما المركب
الذهني وهو عبارة عما لا يكون اجزاؤه متمايزة اصلا الا في لحاظ العقل ولا يكون لكل واحد منها وجود مستقل ممتاز
عن وجود الآخر فهذه الاجزاء محمولة على المركب وكذا بعضها على بعض مواطاة **والثاني** المركب الخارجي
وهو عبارة عما يكون لكل واحد من اجزائه وجود مستقل في الخارج والذهن ولا يكون بعضها متحدا مع بعض
ولا مع الكل ثم ان كانت هذه الاجزاء الغير المحمولة محتاجا بعضها الى بعض يسمى المركب حقيقيا والا اعتباريا
وليت شعري ان المركب الذي احد جزئيه ذهني والآخر خارجي داخل في اي قسم من قسميه ولعل هذا
قسم آخر من المركب برزخ بين المركب الذهني والخارجي قد غفل عن اعتباره الحكماء الكبار اولي الايدي والابصار
واما رابعا فلان الاجزاء الذهنية منحصرة في الاجناس والفصول فعلى تقدير تجويز ان يكون احد اجزاء المركب
خارجيا والآخر ذهنيا يلزم اما وجود الجنس بدون الفصل واما وجود الفصل بدون الجنس مع انه خلاف
ما تقرر عندهم **واما خامسا** فلان قوله اذ كل واحد من الطبيعة والتشخص الخ ليس بشيء اذ من يقول ان الطبيعة
والتشخص جزءان للشخص نسبة الطبيعة الى التشخص عنده نسبة الجنس الى الفصل كما صرح به السيد المحقق قدس سره الشريف
في شرح المواقف حيث قال في شرح قول صاحب المواقف ان الطبيعة والتشخص جزءان من الشخص كما ان الجنس
امر مبهم في العقل يحتمل هويات متعددة ولا يتعين شيء منها الا بانضمام الفصل وهما متحدان جعلا ووجودا في الخارج
ولا يتمايزان الا في الذهن كذلك الماهية النوعية تحتمل هويات متعددة ولا يتعين شيء منها الا بتشخص منضم اليها
وهما متحدان في الخارج ذاتا وجعلا ووجودا ممتازان في الذهن فقط فليس في الخارج شيئان احدهما الماهية
الانسانية والثاني التشخص حتى يتركب فرد منهما والا لم يصح حمل الماهية على افرادها بل ليس هناك الا موجود واحد

قوله وايضا على تقدير الخ الا يقال يمكن الفرق باعتبار الاعتبارية في الطبيعة الماخوذة في الافراد الشخصية وعكسها في الشخصية آه قول لو كان الامر كذلك لما صح جعلهم الحصة قسيما للشخص فانه مشروط باتحاد المقسم قال المحشي في بعض تعليقاته انه ليس في الخارج الا شيا مخصوصا مقترنا بعوارض مخصوصة ويقال له الشخص ثم العقل قد ياخذ ذلك الشيء من حيث هو مع قطع النظر عن العوارض ويقال له المطلق وهو الكلي الطبعي وقد ياخذ معها بان يكون كل من التقييد والقيد داخلا او التقييد داخلا والقيد خارجا ويقال له الفرد والحصة

اعني الهوية الشخصية الا ان العقل يفصلها الى ماهية وتشخص كما يفصل الماهية النوعية الى الجنس والفصل فهذا الكلام نص على كون الطبيعة والتشخص جزئين ذهنيين من الشخص عند من يقول بكونهما جزئين منه وهو من ههنا ظهر ان قوله ولا يمكن اصلاح هذا الكلام آه ليس بشيء اذ يمكن اصلاح ذلك الكلام بان يقال الماهية مبهمة بالقياس الى الاشخاص فيضم اليها التشخص لا على انه خارج عنها لاحق لها بل على انه محصل لها فيصير النوع محصلا بالاشارة ويحصل امر واحد كالطبيعة الواحدة بعينه والتشخص مثل ما قالوا بعينه في تاليف النوع من الجنس والفصل وح لا يلزم ان لا يكون الانسان نوعا بالنسبة الى زيد مثلا فتامل مع لا تخبط قوله الا يقال يمكن الفرق آه انت خبير بان الفرق بين الحصة والتشخص بهذا النحو غير صحيح اصلا لا عند قائلي وجود الطبائع في الاعيان ولا عند منكري وجودها فيه اما عدم صحته عند من يقول بوجودها في الخارج فلان الحصة عندهم عبارة عن الكلي المضاف الى قيد ما او الموصوف به بان يكون التقييد من حيث هو كذلك داخلا فيه والقيد خارجا عنه سواء كان المضاف اليه او الموصوف به من الامور الانتزاعية الموجودة في لحاظ العقل بعد الانتزاع او من الامور المتحققة الموجودة في الاعيان بوجود الاشخاص واما عدم صحته عند منكري وجودها في الخارج فلان الطبيعة الماخوذة في كليهما انتزاعية اعتبارية وليست بموجودة الا في لحاظ الذهن واعتباره قوله فانه مشروط باتحاد المقسم لا يخفى عليك ان اتحاد مقسم التشخص والحصة لا يصح الا على تقدير نفي وجود الكلي الطبعي في الخارج اذ على تقدير وجوده فيه مقسم التشخص ليس الا الماهية الموجودة في الخارج بعين وجود الاشخاص واما مقسم الحصة فقد تكون ماهية اعتبارية غير موجودة في الخارج وقد تكون ماهية حقيقية موجودة فيه وان كان المراد باتحاد مقسم التشخص والحصة ان مقسمهما قد يكون واحدا ايضا مع كونه خلاف المتبادر من عبارته فالاستشهاد بكلام الشارح المبني على كون الكلي الطبعي من الامور الانتزاعية الاعتبارية ليس في محله قوله قال المحشي في بعض تعليقاته الخ هذا الكلام من الشارح وان دل على اتحاد مقسم التشخص والحصة لكنه لا يصح الا على مذهب من ينفي وجود الكلي الطبعي في الخارج اذ على مذهب من يقول بوجوده في الخارج نفس الحقيقة الكلية موجودة في الاعيان اما بانضمام التشخص كما هو مذهب الشيخ واتباعه واما بنفسها بلا انضمام التشخص مع عروض عارض كما هو مذهب من يقول ان نفس الماهية الكلية بما هي هي مابه الاشتراك ومابه الامتياز والتشخص ليس امرا زائدا

قوله على رای المتاخرين ای بعضهم القائلين بعدم جزئية التشخص للحقيقة الشخصية فان اكثرهم كما يشعر به بعض
عبارات المحشي في بعض المقام يقتفون اثر المتقدمين في القول بجزئيته قوله الا ان يتكلف غاية التكلف فان الظاهر
من اعتبار دخول التقييد وخروج القيد فيهما الدخول والخروج بالنسبة الى امر واحد وهو المعنون

عارضا لا منضما اليها ولا منتزعا عنها بل الماهية بنفسها تتكثر وتتعين في انحاء الوجودات وبالجملة ليس وجود الكلي
الطبعي على هذا التقدير موقوفا على اعتبار العقل وانتزاعه عن الشخص الموجود في الخارج واخذه من حيث هو هو مع
قطع النظر عن التشخص فمقسم التشخص والحصة ليس واحدا اذ مقسم التشخص ليس الا الماهية الموجودة في الاعيان ومقسم الحصة
فقد تكون ماهية اعتبارية انتزاعية وقد تكون ماهية حقيقية موجودة في الخارج اما بانضمام التشخص او بلا انضمام شيء وعروض
عارض ثم ان هذا الكلام من الشارح مختبط جدا لانه بيان لمعنى الاتحاد بين الكلي الطبعي والتشخص عند مثبتي وجود الكلي الطبعي في الخارج
مع انه يبطل الفرق بين القول بوجوده في الخارج وبين القول بنفي وجوده فيه فمعنى الاتحاد الذي ذكره الشارح مما يعترف به نافوه ايضا

قوله اي بعضهم آه قال في الحاشية اشارة الى دفع سوال يرد على الاستاذ وهو ان المتاخرين قائلون بجزئية التشخص
فكيف يصح قول الاستاذ وايضا على تقدير آه فدفعه بان المراد من المتاخرين بعضهم انتهى الانسب في تقرير السوال
ان يقال على تقدير دخول التقييد في عنوان الحصة دون معنونها لا يصح الحكم بعدم تقرر الفرق بينها وبين الشخص
على راي المتاخرين مطلقا اذ بعضهم كصاحب المواقف وغيره قائلون بجزئية التشخص للحقيقة الشخصية الخ واما تقرير السوال
الذي ذكره المحشي فيرد عليه ما اورده على استاذه ويحتاج في الاجابة عنه الى ما ذكره في الاعتذار من قبل استاذه

قوله يقتفون اثر المتقدمين آه اعلم ان التشخص يطلق على معنيين احدهما معناه المصدري الانتزاعي اي نفس التميز
والتعين وهذا امر عدمي ليس بموجود في الخارج والثاني مصداقه ومنشأ انتزاعه اي ما يتميز به الشيء ويصير به
غير صادق على كثيرين في نفس الامر وهذا المعنى لا يمكن ان يكون امرا عدميا انتزاعيا اذ لو كان كذلك فلا بد له
من منشأ يكون موجودا في الواقع مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض والا فلا بد له من منشأ آخر
يكون وجوده بلا اعتبار العقل وانتزاعه فلو كان هذا المنشأ ايضا امرا انتزاعيا يجري الكلام في منشئه
وينتهي بالآخرة الى امر موجود في الواقع مع عزل اللحاظ عن الاعتبار العقلي والملاحظة الذهنية تكون
في الحقيقة منشأ لتلك الانتزاعيات فهذا الامر الموجود في نفس الامر مع قطع النظر عن اللحاظ والاعتبار
هو المسمى بالتشخص وقد اختلفوا فيه فذهب بعضهم كصاحب المواقف وغيره الى انه جزء من الشخص ونسبته
الى الماهية نسبة الفصل الى الجنس وقد مر تقرير هذا المذهب مفصلا واعترض عليه الشارح في حواشي
شرح المواقف بوجوه ثلثة الاول ان حقيقة الشخص على هذا التقدير تكون مركبة من النوع والتشخص
تركيبا عقليا فيجب ان يكون تحد اتهما جزءان خارجيان اذ الجزء الذهني يحاذيه الجزء الخارجي

ومن البيّن ان ليس ههنا جزء خارجي غير المادة والصورة اللتين يحاذيهما الجنس والفصل الثاني
ان التشخص لو كان جزءاً عقلياً للمتشخص لوجب ان يحمل عليه حملاً بالذات واللازم باطل اذ لا يتصور الاتحاد
الحقيقي بين المتشخص الذي هو متشخص بذاته وبين التشخص الذي ليس متشخصاً بذاته الثالث انه يلزم على
هذا التقدير ان لا ينال الذهن ما هو حقيقة الشيء بل ما هو جزء منه لان الشيء لا يحصل في الذهن بهويته
وانت تعلم ان الاعتراض الاول مبني على تلازم التركيبين والقائل بكون التشخص جزءاً من حقيقة المتشخص لا يقول
بذلك الايراد غير وارد عليه اصلاً واما الاعتراض الثاني ففي غاية السقوط اذ قد عرفت في تقرير هذا المذهب
ان صاحبه انما يقول ان الماهية التي ليست بمتشخصة متحدة مع المتشخص بالذات وذلك لان الماهية النوعية
مبهمة بالقياس الى الاشخاص فينضم اليها التشخص لا على انه خارج عنها لاحق لها بل على انه محصل لابهامها
فيصير النوع بانضمامه محصلاً يحصل امر واحد فذلك الواحد بعينه النوع وبعينه المتشخص ولا يقول ان ههنا متشخصين احدهما
متشخص بالذات والآخر متشخص بالعرض وهما صارا متحدين بالذات حتى يرد عليه ما قال فهذا الايراد مبني على عدم فهم المراد
واما الايراد الثالث ففيه ان اللازم ملتزم عند القائل بكون التشخص جزءاً من حقيقة المتشخص لانه يقول الحاصل
في الذهن جزء المتشخص الذي يتشخص في الذهن بتشخص آخر على النحو الذي ذكر غاية الامر ان المعلوم ح يكون جزءاً من العلم
وقد يورد على هذا المذهب بانه مستلزم لابطال الاتحاد بين الاثنين فتامل وذهب بعضهم الى ان التشخص عارض للماهية
منضم اليها في الواقع والماهية من حيث هي هي الموجودة في الخارج معروضة للتشخص وتصير بعروض التشخصات
الكثيرة اشخاصاً متعددة موجودة بوجودات متعددة فالموجود في الخارج شيئان الماهية لا بشرط شيء والتشخص
اي الماهية المعروضة للتشخص وهذا المذهب باطل اما اولاً فلانه لما كان التشخص عارضاً للماهية في نفس الامر
منضماً اليها فلا بد ان يكون الماهية متقدمة بالذات على عروض هذا العارض اذ تقدم مرتبة المعروض على
مرتبة العارض ضروري فلا يخلو اما ان يكون الماهية في تلك المرتبة ذاتاً او لا لا سبيل الى الثاني اذ لو لم تكن الماهية
في تلك المرتبة ذاتاً تكون لا شيئاً صرفاً فلا معنى لتقدمها على العارض ولا لعروض العوارض لها وعلى الاول لا بد
ان يكون الماهية في تلك المرتبة متميزة بها اذ ما لا تميز له ليس له ذات وح لا احتياج في امتيازه الى هذا التشخص
العارض فلا يكون ما فرض ما به الامتياز ما به الامتياز فلم يبق ما فرض تشخصاً تشخصاً اذ التشخص عبارة عما به الامتياز
وقد تحقق ان هذا العارض ليس منشأ للامتياز واما ثانياً فلانه لو كان التشخص عارضاً للماهية منضماً اليها فلا محيد من
ان يكون قائماً بها وحالاً فيها اذ العروض عبارة عن القيام والحلول ومن المقرر في مدارك الحكماء ان تعين الحال
فرع لتعين المحل فالحقيقة التي هي معروض التشخص في نفس الامر متعينة في نفس الامر قبل عروض التشخص وبقبلية
بالذات فلا يكون هذا العارض تشخصاً بمعنى ما به الامتياز والتعين هذا واما ثالثاً فلانه قد ثبت في محله ان الماهيات مجعولة

بالجعل البسيط بمعنى ان اثر الجاعل فى الواقع نفس الماهية بلا زيادة امر وعروض عارض فاذا صارت افراد حقيقة
من الحقائق مجعولة بجعول كثيرة فاما ان يكون اثر كل جعل من تلك الجعول نفس الحقيقة بلا زيادة امر وعروض عارض
فيكون نفس الماهية بلا عروض عارض وزيادة شئ متشخصة بتشخصات متعددة ومتعينة بتعينات كثيرة ولا يكون
لعروض التشخصات مدخل فى تعددها وتمايزها اصلا فلا يكون التشخص عبارة عن الماهية المعروضة للتشخص
بل الماهية بنفسها بلا انضمام امر وعروض عارض تصير افرادا متكثرة واشخاصا متعددة فى انحاء الوجود واما
ان يكون اثر جعل من تلك الجعول اتصاف الماهية بذلك العارض الذى هو التشخص فيكون اثر الجعل مخلوطية الماهية
بذلك العارض اتصافها به فيبطل القول بالجعل البسيط وما قيل ان اثر الجعل فى الاشخاص الماهيات المعروضة
للتشخص فانما يصح على القول بالجعل المؤلف ولا يصح على تقدير القول بالجعل البسيط اصلا اذ عروض التشخص
للماهية ان كان قبل الجعل فلا يكون اثر الجاعل الماهية المعروضة للتشخص لا يقال اثر الجعل عروض التشخص للماهية
لانا نقول فيكون اثر الجعل خلط الماهية بالتشخص فيكون الجعل مؤلفا وان كان عروض التشخص بعد الجعل فلا يكون
الماهية المعروضة للتشخص اثر الجعل وبالجملة لما كان الجعل البسيط ان الجاعل جعل نفس الماهية التى لم تكن
شيئا قبل الجعل فالماهية حين تقررها تصير متشخصة ومتمايزة ومتعينة بذلك الجعل نعم لو كان اثر الجعل البسيط
اتصافها بالعارض لكان لما ذكره القائل وجه فقد ثبت انه على تقدير القول بالجعل البسيط لا مجال
للقول بكون التشخص عارضا من عوارض الماهية كما لا يخفى على من له فهم سليم وتحقيق المقام ان ههنا مذهبين
مشهورين الاول نفى وجود الكلى الطبيعى فى الخارج والقول بان الموجود فى الخارج انما هى الاشخاص وهى هويات
بسيطة والطبائع الكلية منتزعات عقلية ينتزعها العقل عن تلك الهويات البسيطة فالطبائع على هذا التقدير ليست
بموجودة الا فى الذهن بعد الانتزاع والهويات البسيطة التى هى موجودة مناشئ لانتزاع الطبائع ومتمايزة بانفسها
والتشخصات الحقيقية نفس هوياتها البسيطة وليست حقيقة مشتركة بين تلك الهويات تكون معروضة لتشخصات متعددة موجودة
بوجودات متعددة بعروض تشخصات كثيرة فى نفس الامر الا باعتبار الذهن انتزاعه وعلى هذا المذهب ليس التشخص امرا
منضما الى الماهية اذ لا ماهية موجودة فى الخارج حتى ينضم اليها التشخص ولا جزءا من حقيقة الشخص اذ حقيقة الشخص
ليست الا الهوية البسيطة المتمايزة عن الاغيار بنفسها وليست الحقيقة الكلية موجودة فى الخارج حتى يكون التشخص وتلك الحقيقة
جزأين من حقيقة الشخص وما توهم السيد المحقق قدس سره الشريف ان القول بجزئية التشخص للحقيقة الشخصية
مبنى على ان لا وجود فى الخارج للاشخاص والكليات منتزعات عقلية عنها ليس بشئ لانه اذا لم تكن الطبائع موجودة
فى الخارج بل مدار وجودها فى اعتبار العقل فقط فاى شئ يكون نسبته الى التشخص نسبة الجنس الى الفصل بل الطبائع على
تقدير القول بكون التشخص جزءا من حقيقة الشخص موجودة بعين وجود الاشخاص كما ان الجنس موجود بعين وجود النوع

فانه لا ستر في دخول كليهما في المفهوم التعبيري لهما فالقول بخلافه لا يتاتى الا بارتكاب التكلف بان يقال الدخول بالنسبة الى العنوان مع الخروج بالنسبة الى المعنون قوله ويقال ان الدخول في المفهوم الخ يحاذيه عليه عبارة الافق المبين حيث قال ينبغي ان يتعاهد النظر فيعتبر التقييد على انه تقييد ولا يجعل الالتفات اليه بالذات من حيث انه امر يعتبر مع الطبيعة لئلا يرجع الى ان يصير هو قيدا كما

والثاني القول بوجود الكلي الطبيعي في الخارج وعلى هذا اما ان يقال انه جزء للحقيقة الشخصية ومتحد معها اتحاد الفصل مع النوع كما هو مذهب صاحب المواقف وغيره وهذا ايضا باطل لما ثبت من ابطال الاتحاد الاثنين مطلقا واما ان يقال ان الحقيقة الكلية من حيث هي هي حين مجعوليتها من الجاعل تصير بنفس ذاتها بافاضة الجاعل بلا زيادة امر عليها وعروض عارض لها متقررة ومتشخصة وتلك الذات كما انها ما به الاشتراك كذلك ما به الامتياز ايضا بلا عروض عارض واتصاف امر فهي بنفسها كلي وعام مشترك ومطلق وبنفسها خاص ومتشخص ومميز فان قلت هذه الاوصاف متباينة اذ العموم ينافي الخصوص والاطلاق والاشتراك ينافي التشخص والتميز فكيف تجتمع في واحد قلت معنى الكلية والعموم والاطلاق والاشتراك ليس الا ان الحقيقة ليست مقصورة على تعين ومرهونة على خصوصية بل نفسها متقررة بتقررات متعددة ومتعينة بتعينات كثيرة فالكلية والاشتراك والعموم والاطلاق ليست منافية للتعين والخصوصية مطلقا بل التحصر على تعين والتقصر على التشخص ينافي الاوصاف المذكورة وهذا المذهب هو الحق وبالاتباع احق والدليل عليه انه قد ثبت وجود الكلي الطبعي في الخارج بدلائل قاطعة وبراهين ساطعة لا مجال فيها للاشك والارتياب وبعد ثبوت وجود الكلي الطبعي في الخارج لا سبيل الى القول بكون التشخص عارضا اصلا سواء كان منضما او منتزعا وايراد دلائل وجود الكلي الطبعي في هذا المقام يستدعي خروجا عما فيه الكلام

قوله فانه لا ستر آه لا يخفى ان المفهوم التعبيري للحصة ليس الا الكلي المضاف الى قيد ما او الموصوف بصفة بان يكون التقييد من حيث هو تقييد اي من حيث انه رابط بين المطلق والقيد مرآة لملحوظية الطرفين بالذات داخلا فيها والقيد اعني المضاف اليه او الصفة خارجة عنها كما هو مشروح في عبارة الافق المبين التي سينقلها المحشي فالتقييد ليس داخلا في مفهوم الحصة اصلا اذ مفهومها ليس الا المطلق المضاف من حيث انه مضاف او المطلق الموصوف من حيث انه موصوف بان يكون المضاف اليه او الصفة خارجة عنها والتقييد بما هو كذلك داخلة فيها ولعل المحشي اراد بالمفهوم التعبيري للحصة الالفاظ التي يعبر بها عن مصداق الحصة كما يقال وجود زيد حصة الموجود ولا ريب ان زيدا داخل في هذا المركب الاضافي فصار القيد ايضا داخلا في المفهوم التعبيري للحصة ولا يخفى سماجته

قوله فيعتبر التقييد الخ وذلك لانه لو لم يعتبر التقييد من حيث انه تقييد بل من حيث انه قيد ما لم يكن حصة بل مجموعا

الا انه غير القيد الاصل فتعود الحصة فردا بل يجب ان يستشعر بان المعتبر في كل مرتبة هو التقييد حتى انه لو لوحظ التقييد
بالالتفات اليه على ان يتعدى طبيعة التقييد بما هو تقييد و تصير قيدا من حيث هو نفسه مفهوم من المفهومات كان مناط الحصة
التقييد به ولو اعتبر هذا التقييد قيدا لكان المعتبر التقييد بالتقييد بل التقييد بالتقييد بالتقييد وهكذا الى حيث انتهى ملاحظة العقل

ثم ههنا كلام وهو انهم قائلون بتعدد الحصص لشيء واحد فلا يكون بينها امتياز الا بالنظر الى التقييدات و التقييد معنى
مصدري تعدده تعدد حصص كما صرح به فلابد من اعتبار التقييدات مع التقييد حتى يحصل التعدد ثم هكذا حال التقييدات فيذهب
التقييدات الى غير النهاية كما يذهب سلسلة اللزومات لا الى نهاية وكما ان ثمه يوجد بين اللازم والملزوم شيء موجب لانتزاع
هذه اللزومات كذلك ههنا يكون بين المطلق والمقيد امر موجب لانتزاع هذه التقييدات الغير المتناهية فيلزم ان لا يعقل حصة
بكنهها تفصيلا اصلا لامتناع احاطة الذهن بالا متناهي واجاب عنه بعض المحققين قدس سره بان التقييد ليس معنى
مصدريا حتى يكون تخصصه بالاضافة او التوصيف بل معنى حرفي بين المطلق والمقيد نعم لو لوحظ التقييد من حيث انه
معنى مستقل فلابد في جعله حصة من اعتبار التقييد وهكذا الى ان ينتهي الاعتبار فلا يلزم عدم تعقل الحصة مفصلا
قوله الا انه غير القيد الاصل قال في الحاشية كما تقول وجود زيد مثلا فزيد قيد الوجود لانه ملحوظ ومضمت اليه
من حيث انه امر معتبر مع طبيعة الوجود والنسبة بينهما ملحوظة من حيث انها تقييد وربط لا من حيث انها
امر مستقل معتبر مع الطبيعة لانها لو لوحظت بهذا النهج صار التقييد قيدا من القيود كما ان زيدا قيد الا
انه غير القيد الاول وهو زيد فتعود الحصة فردا وهو خلاف المفروض انتهى وحاصله انه لو كان التقييد
داخلا في معنون الحصة وحقيقتها يلزم كون الحصة فردا اذ الفرد عبارة عما يكون التقييد والقيد كلاهما
داخلين فيه وح هذا ايضا كذلك اذا اعتبر فيه قيد التقييد والتقييد به اذ لا معنى لاعتبار التقييد قيدا من دون
اعتبار التقييد به وقال بعض ناظري كلام الشارح المراد بالفرد في قوله فتعود الحصة فردا الشخص
لانه لو كان المراد به الفرد الاصطلاحي الذي يكون التقييد والقيد كلاهما داخلين فيه لم يصح قوله فتعود الحصة
فردا لان التقييد والقيد ليسا بداخلين في هذه الحصة لان القيد الاصل كان خارجا عنها كما هو مقتضى
تفسيرها وان التقييد ما صار خارجا الآن بعد صيرورته قيدا فيكون التقييد والقيد كلاهما خارجين عنها
غير داخلين فيها فلا تكون الحصة فردا مصطلحا بل شخصا مصطلحا وهو ايضا خلاف المفروض كما ان كونه فردا
مصطلحا خلاف المفروض اقول لا يخفى ما فيه اما اولا فلان قوله لان التقييد والقيد الخ
في غاية السقوط اذ التقييد والقيد اللذان هما داخلان في هذه الحصة هو قيد التقييد والتقييد به كما نبهنا عليه
ولا يلزم من خروج القيد الاصل عنها ان يكون قيد التقييد والتقييد به خارجين عنه بل لابد من كون التقييد
امرا معتبرا مع الطبيعة كونه وكون التقييد به داخلين فيها والا فلا معنى لكون التقييد امرا معتبرا مع الطبيعة

ولذلك كان كل كلي نوعا بالقياس الى حصصه وكانت الحصة بعينها هي الطبيعة والفرق بنحو من الاعتبار انتهى
قوله كما ان النسبة الخ اي على راي المحشي القائل بكون حقيقة القضية هو الموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما

واما ثانيا فلان قوله ان التقييد بها صار خارجا الآن الخ عجيب جدا لانه اذا اخذ التقييد من حيث انه
امر معتبر مع الطبيعة فكيف يكون خارجا عنه بل الفعل يكونه خارجا عنه بعد صيرورته امرا معتبرا مع الطبيعة قول المتنافي فيه
واما ثالثا فلانه لا معنى لكون الحصة فردا بمعنى الشخص على تقدير كون التقييد قيدا خارجا كالقيد الاصل
اذ التشخص ليس عبارة عما يكون القيد خارجا عنه بل عما يكون التقييد والقيد كلاهما خارجين عنه والتقييد بهذا القيد
اي بالتقييد داخل في هذه الحصة قطعا فكيف يكون الطبيعة المقيدة مع قيد التقييد على تقدير كون هذا القيد
خارجا عنه شخصا واما رابعا فلان قوله كما ان كونه فردا مصطلحا الخ الفاظ بلا معنى على ما ذكره هذا القائل
اذ لا احتمال بناء على ما ذكره لكون الحصة فردا مصطلحا لانه لا بد ان يكون القيد خارجا عن الحصة لانها
عبارة عما يكون التقييد داخلا فيها والقيد خارجا عنها فاذا اعتبر التقييد قيدا كان خارجا ايضا كالقيد الاصل
فيكون التقييد والقيد كلاهما خارجين فتصير شخصا بعين ما ذكر واما خامسا فلانه يفهم من هذا القول امكان
كون الحصة فردا مصطلحا كما لا يخفى فلا وجه لحمل كلام صاحب الافق المبين على ما حمل مع بعده لفظا ومعنى
قوله ولذلك كان كل كلي الخ قيل قولهم هذا لا يصح مطلقا لان التقييد قد يكون جزئيا وقد يكون كليا فلعل قولهم يكون الكلي
نوعا بالنسبة الى الحصص مخصوص بما عدا الاخير لان الغالب هو القسم الاول لاكثرية الاضافة الى الاشخاص وانت تعلم ما فيه اذ على
تقدير كون التقييد كليا يكون الحصة صنفا من الكلي ويصح نوعية الكلي بالنسبة الى الحصص مطلقا وفي هذا الكلام تحرير لا يخفى على المتامل
قوله اي على راي المحشي آه قد توهم الشارح ان معنى القضية الموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما
فالنسبة ليست جزءا من حقيقتها بل جزء من مفهومها وقد اخذه من كلام المحقق الطوسي في الاساس حيث قال فيه
اجزاي قضيه از دو بيش نبود وهذا القول مع كونه مخالفا لما صرح الشيخ في الشفاء والنجاة حيث قال في الشفاء اما الذي
بحسب الامر في نفسه فهو ان القضية الحملية تتم بامور ثلثة فانها تتم بمعنى الموضوع ومعنى المحمول ونسبة بينهما وليس
اجتماع المعاني في الذهن هو كونها موضوعة ومحمولة فيه بل يحتاج الى ان يعتقد مع ذلك النسبة التي بين المعنيين
بايجاب وسلب وفي النجاة القضية والخبر كل قول فيه نسبة بين شيئين بحيث يتبعه حكم صدق او كذب مما يقتضي
العقل الصريح بطلانه لانهم فسروا القضية بقول يحتمل الصدق والكذب او قول صادق او كاذب فالقضية في
مصطلحهم عبارة عن قول يتعلق به الحكاية ولا ريب ان الموضوع والمحمول سواء اخذا حال كون النسبة رابطة بينهما
او لم يؤخذا كذلك ليسا بحكايتين اصلا ولا يصح اتصافهما بالصدق والكذب ما لم يعتبر النسبة التامة الخبرية
اذ هما بلا اعتبار النسبة التامة مفهومان مفردان ولا معنى لاتصاف المفهومات المفردة بالصدق والكذب

قوله والفرق بينها وبين التشخص الخ يعني ان معنون التشخص والحصة وحقيقتهما واحد وان كان هو الطبيعة بلا امر زائد مع انهما مختلفان بحسب العنوان والتعبير فان الطبيعة اذا لوحظت بعنوان الاكتناف والاقتران بالعوارض تسمى شخصا ومعنون الاقتران بالنسبة التوصيفية او الاضافية الحاصلة باقترانها مع تلك العوارض تسمى حصة فالمسمى واحد والاسم مختلف باختلاف الاعتبار

كما صرح المحقق الدواني في حواشي شرح التجريد والحاصل ان النسبة التامة مناط القضية ومدارها فكيف يظن انها خارجة عن حقيقتها وقال بعض المحققين قدس سره انهم قد صرحوا بان القضية الموجهة انما تصدق اذا طابقت الجهة المادة واذا لم تطابق تكون كاذبة فلابد من دخول الجهة فيها والا فلا معنى لاتصافها بالصدق والكذب بالنظر الى مطابقة الجهة المادة والجهة عبارة عن كيفية النسبة فيلزم دخولها في الموجهة فلابد من دخولها في سائر القضايا ايضا فقد ظهر ان ما زعمه الشارح سفسطة لا ينبغي ان يصغى اليه

قوله لكنهما مختلفان الخ اقول هذا الكلام عجيب جدا اما اولا فلانك قد عرفت فيما سبق ان التشخص عبارة عن الكلي المتخصص من دون اعتبار المعتبر وفرض الفارض سواء قيل ان التشخص منضم الى الماهية او منتزع عنها او جزء من الشخص او يقال الكلي يتخصص في الواقع بنفس ذاته بلا انضمام امر وعروض عارض كما هو الحق والحصة عبارة عن الكلي المتخصص في لحاظ العقل فقط فالفرق بين الحصة والتشخص بحسب المصداق والمعنون لا بحسب العنوان فقط واما ثانيا فلانه لو كان التشخص عبارة عن الطبيعة الملحوظة بعنوان الاقتران والاكتناف بالعوارض يلزم ان يكون التشخص امرا اعتباريا غير موجود في الخارج اذ الطبيعة الملحوظة بهذا العنوان ليست بموجودة الا في ظرف اللحاظ وليست بموجودة في الخارج اصلا واما ثالثا فلانه بعد القول بان مصداق التشخص ومعنونه ليس الا الطبيعة بلا امر زائد لا معنى للقول بان التشخص عبارة عن الطبيعة الملحوظة بعنوان الاكتناف والاقتران بالعوارض اذ لا يصح القول بكون حقيقة التشخص عبارة عن نفس الطبيعة بلا امر زائد الا اذا قيل ان الطبيعة تكون متشخصة بنفسها في انحاء الوجود وما به الاشتراك نفس ما به الامتياز ولا احتمال ح لكون التشخص عبارة عن الطبيعة الملحوظة بعنوان الاكتناف والاقتران بالعوارض اذ لا دخل ح للعوارض في التشخص اصلا فضلا عن ان يكون لحاظ الطبيعة مع الاكتناف والاقتران بالعوارض مناطا لكونها شخصا واما رابعا فلانه قد صرح المحشي فيما سبق بكون الحصة قسيما للتشخص ومع هذا التصريح كيف يسوغ القول بكون الفرق بينهما بحسب العنوان فقط اذ التغاير بحسب العنوان لا يوجب كونهما قسيما مباينا له كما لا يخفى واما خامسا فلانه ان اراد ان معنون الحصة مطلقا سواء كان حصة الكلي الانتزاعي الاعتباري او حصة الكلي الموجود في الخارج ومعنون التشخص واحد فلا يخفى بطلانه اذ حصص المعاني الانتزاعية والتشخص ليس معنونهما واحدا قطعا وان اراد ان معنون حصص الكليات الموجودة والتشخص واحد فمع كونه خلاف المتبادر من عبارته غير نافع ههنا كما لا يخفى

كما ان مصداق موضوع المهملة القدمائية والطبعية هو نفس الطبيعة الكلية باعتبار ملاحظتها من حيث هي مع صفة العموم والوحدة الذهنية لكن يشكل حينئذ اطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية دون الشخصية اللهم الا ان يقال انه ايضا باعتبار العنوان لا باعتبار التقييد الذي هو امر اعتباري في مفهوم احدهما دون الآخر

قوله كما ان مصداق آه فيه ما قيل ان اختلاف موضوع المهملة القدمائية والطبعية ليس بحسب العنوان فقط بل بحسب المصداق ايضا وان كان التغاير في المصداق بحسب الاعتبار حيث صرحوا ان موضوع المهملة المطلق من حيث هو هو بان يلاحظ المطلق نفسه ولا يلاحظ معه شيء آخر حتى الاطلاق وموضوع الطبعية المطلق من حيث هو مطلق بان يلاحظ تقييدا لاطلاق في العنوان لا في المعنون والا لم يبق المطلق مطلقا والاول اعم من الثاني يتحقق بتحقق فرد وينتفي بانتفائه والثاني يتحقق بتحقق فرد ولا ينتفي الا بانتفاء جميع الافراد ويجري على الاول احكام العموم والخصوص جميعا وعلى الثاني احكام العموم فقط وغير ذلك من الاحكام المختصة بالاول دون الثاني فلو كان التغاير بينهما بمحض العنوان لم تكن مناطا لتلك الاحكام المختلفة

قوله لكن يشكل آه انت تعلم انه لو انكر وجود الكلي الطبعي في الخارج فلا يصح القول بكون الفرق بين الحصة والشخص بحسب العنوان فقط اصلا فلا اشكال في اطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية دون الشخصية ولو قيل بوجوده في الخارج فيرد انه لا يصح القول بكون الحصص اعتبارية مطلقا ضرورة ان حصص الكليات الموجودة في الاعيان ليست باعتبارية واما حصص الكليات الانتزاعية فلا ريب في كونها انتزاعية اعتبارية سواء قيل بدخول التقييد في عنوان الحصة فقط او في معنونها ايضا فالصواب في تقرير الاشكال ان يقال لما كان معنون الحصة والشخص واحدا وانما التفاوت بينهما بحسب التعبير والعنوان فقط فلا يصح القول بكون الافراد الحصصية اعتبارية مطلقا لعدم كون التقييد جزءا من حقيقتها بل انما يصح في حصص الكليات التي هي انتزاعية والتحقيق ما افاد بعض المحققين قد سره ان الحصة عبارة عن الكلي المتخصص في اعتبار العقل فقط بان يكون التخصيص بالتقييد باعتبار العقل وفعله وهذا التخصص لا ريب انه اعتباري واما الشخص فهو عبارة عن الكلي المتخصص في الواقع بلا اعتبار العقل وفعله فح لا اشكال في اطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية دون الشخصية لكن هذا مخالف لما قال الشارح في حواشي شرح التهذيب قد سبق نقل قوله من المحشي

قوله اللهم الا ان يقال آه وجه الضعف المشار اليه بقوله اللهم ظاهر لانه لما لم يكن التقييد الذي هو امر اعتباري داخلا في معنون الحصة وحقيقتها بل في مفهومها وعنوانها فقط فلا وجه لاطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية اصلا فاعتبارية العنوان لا يوجب اعتبارية المعنون وبالجملة اطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية على هذا التقدير ليس الا باعتبار العنوان بمعنى ان عنوانها اعتباري لدخول التقييد فيها وهذا لا يوجب كون حقائق افرادها اعتبارية فافهم

واما الاشكال بانه حينئذ لا وجه لكون الافراد الشخصية موجودات خارجية والافراد الحصصية امورات ذهنية كما هو دائر في السنتهم فباقٍ بعد فان الفرق المذكور في هذا المقام لا يجدي نفعا كما لا يخفى على من له دراية سليمة فافهم

قوله واما الاشكال آه اقول انت خبير بانه ان كان القول بكون التقييد الذي هو امر اعتباري داخلا في عنوان الحصة نافعا في كون الحصة امرا اعتباريا فهو مجد في دفع هذا الاشكال ايضا لان الحصة لما كانت اعتبارية لدخول التقييد في عنوانها ومفهومها فلا تكون موجودة الا في الذهن بخلاف التشخص فانه موجود في الخارج لعدم دخول الامر الاعتباري في عنوانه وان لم يكن الفرق بكون عنوان الحصة اعتباريا وعنوان التشخص امرا حقيقيا نافعا في كون الحصة امرا اعتباريا فكما انه غير مجد في دفع هذا الاشكال غير مجد في دفع الاشكال الاول ايضا لا يقال انما صح اطلاق الاعتبارية على الافراد الحصصية باعتبار المفهوم بمعنى ان عنوانها اعتباري لدخول التقييد فيها واما كونها موجودة ذهنية فقط فانما يصح لو كانت حقيقتها امرا اعتباريا واذ ليس فليس لانا نقول كما انه يصح اطلاق الاعتبارية على الحصة بمعنى ان عنوانها اعتباري كذلك يصح القول بكونها موجودة ذهنية فقط بمعنى ان عنوانها لا يكون موجودا الا في الذهن كما لا يصح القول بكونها موجودة ذهنية فقط باعتبار حقيقتها ومعنونها كذلك لا يصح القول بكونها اعتبارية ايضا باعتبار حقيقتها ومعنونها والحق انه على تقدير القول بان التقييد داخل في مفهوم الحصة وعنوانها فقط لا يصح القول بكونها اعتبارية مطلقا ولا بكونها موجودة في الذهن كذلك الا اذا قيل بان الحصة عبارة عن الكلي المتخصص في اعتبار العقل فقط كما قد مرت الاشارة اليه

قوله فافهم قال في الحاشية اشارة الى دفع الاشكال بان المعتبر في التشخص هو الاقتران بالعوارض والعوارض قد تتحقق في الخارج فالطبيعة بهذا الاعتبار تكون موجودة في الخارج والمعتبر في الحصة هو الاقتران بالنسبة والنسبة انما تتحقق في الذهن فالطبيعة ايضا تتحقق فيه انتهى واقول لا يخفى ما فيه من الخبط اما اولا فلانك قد عرفت فيما سبق ان التشخص عبارة عن الماهية المتعينة بنفسها بلا انضمام امر وعروض عارض فليس المعتبر في التشخص هو الاقتران بالعوارض اصلا لانه ليس عبارة عن الماهية المقترنة بالعوارض واما ثانيا فلان الطبيعة باعتبار الاقتران بالعوارض ليست موجودة الا في الذهن فلا معنى لكونها موجودة في الخارج بهذا الاعتبار اصلا نعم الماهية المعروضة للعوارض موجودة في الخارج لكن لا دخل للعوارض في وجودها اصلا بل الطبيعة بنفس ذاتها بلا عروض عارض وزيادة شيء تصير موجودة في ظرف التقرر واما ثالثا فلانه ان كان المراد بقوله والمعتبر في الحصة هو الاقتران بالنسبة آه ان المعتبر في حقيقة الحصة ومعنونها هو الاقتران بالنسبة فمسلم انها حينئذ لا تكون موجودة الا في الذهن لكنه غير مجد ههنا اذ الاشكال ليس الا على تقدير القول بدخول التقييد في عنوان الحصة ومفهومها فقط واما اذا قيل ان النسبة اي التقييد داخل في حقيقة الحصة ومعنونها فلا يرد الاشكال اصلا وان كان المراد بها ان المعتبر في عنوان الحصة ومفهومها هو الاقتران بالنسبة فكون النسبة متحققة في الذهن لا يستلزم كون الحصة موجودة فيه اذ النسبة على هذا التقدير غير داخلة في حقيقتها بل في مفهومها وعنوانها فقط فلا وجه

قوله وافراده افراد حصصية قال المحشي في حاشيته على شرح المواقف الوجود بالمعنى المصدري الانتزاعي كذا سائر الانتزاعيات
المصدرية لا تتخصص الا بالاضافات والتقييدات فحقيقته ليست الا مفهومه وحقائق افراده ليست الا مفهوماتها كيف ولو كانت
مفهوماتها عارضة لحقائقها لكانت محمولة عليها بالاشتقاق او بالمواطاة والاول يستلزم كون الوجود موجودا خارجيا

لكون الافراد الحصصية موجودات ذهنية فلا يندفع الاشكال وقد اعترف المحشي ايضا بان كون مفهوم الحصة
امرا اعتباريا لا يجدي في دفع هذا الاشكال واما رابعا فلانه اذا كان المعتبر في التشخص هو الاقتران بالعوارض
وفي الحصة هو الاقتران بالنسبة لم يبق معنونهما واحدا مع انه قد صرح بكون معنونهما واحدا بلا تغاير اصلا
ولعل الكلام وجها لا اصل له والتحقيق انه ليس المعتبر في التشخص هو الاقتران بالعوارض بل التشخص عبارة
عن الكلي المتشخص بنفس ذاته بلا زيادة امر وعروض عارض اذ قد عرفت ان التشخص ليس امرا زائدا على الكلي
عارضا له انضماما او انتزاعا فليس مناط وجود الكلي في الخارج اقترانه بالعوارض واما الحصة فهي عبارة عن الكلي
المتخصص في لحاظ العقل فقط واعتباره فلا احتمال لكونها موجودة مع قطع النظر عن اعتبار الذهن اصلا
قوله فحقيقته ليست آه اعلم انه قد جوز السيد المحقق قدس سره الشريف في شرح المواقف ان يكون لمفهوم الوجود المصدري
حقيقة هو من افرادها ويصدق هذا المفهوم الانتزاعي عليها صدقا عرضيا ومنع ان ليس له حقيقة نظرية سوى هذا المفهوم
البديهي التصور واعترض عليه الشارح في حواشيه بما قد نقله المحشي واورد عليه تارة بانه لما جوز المانع كون مفهوم الوجود
عارضا لحقيقته فلا استبعاد في كون الوجود الذي هو حقيقة الوجود المصدري ومعروضه هو الوجود حقيقة وانما الوجود
المصدري وجه من وجوهه موجودا خارجيا لا يقال الكلام في الوجود المصدري وليس من شانه الوجود الخارجي اصلا
لانا نقول لو كان المراد انه ليس من شان هذا المفهوم ان يكون موجودا في الخارج بنفسه فمسلم لكن لم لا يلزم وجوده
في الخارج بل انما لزم وجود حقيقته فيه وان كان المراد انه ليس من شانه الوجود في الخارج اصلا لا بنفسه ولا بحقيقته
اذ ليس له حقيقة اخرى سوى مفهومه الانتزاعي فهو اول المسئلة وتارة غلط بان الشارح نفسه معترف في مواضع
من كتبه بان الوجود المصدري منتزع عن الوجود بمعنى ما به الموجودية وهو منشأ لانتزاع الوجود المصدري فهو مصرح
بكون الوجود بمعنى ما به الموجودية معروضا للوجود بالمعنى المصدري وكون الوجود بالمعنى المصدري عارضا له مع انه
يظهر من هذا الكلام ان ليس للوجود حقيقة اخرى سوى هذا المفهوم البديهي التصور فان قلت مقصوده ان ليس لمفهوم
الوجود المصدري حقيقة اخرى سوى هذا المفهوم البديهي التصور وان كان للوجود المطلق حقيقة موجودة في الخارج
وهي منشأ لانتزاع الوجود المصدري قلت هذا ظاهر جدا فكل ما ذكره لاثباته تطويل بلا طائل الا ان يقال
هذا وان كان بديهيا لكن لما خفي على بعض الاذهان نبه عليه بقوله كيف آه واقول الحق ان مواخذة الشارح
على شارح المواقف يرجع الى مواخذة لفظية لان غرض شارح المواقف ان الوجود قد يطلق على الوجود المصدري الانتزاعي

والثاني يستلزم حمل المعنى المصدري مواطاة على معروضه انتهى قال الاستاذ مد الله ظله تقرير هذا المقال على ما يخطر بالبال والله اعلم بحقيقة الحال ان افراد الوجود لو كانت مغايرة لحصصها يصدق الوجود عليها باحد الصدقين لانه من لوازم الفردية والتالي بكلا شقيه باطل فالمقدم مثله اما البطلان للشق الاشتقاقي فلان فرد ذلك الفرد على ذلك التقدير يعرض له حصة الوجود مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما

وقد يطلق على منشأ انتزاعه وهو الوجود بمعنى ما به الموجودية غاية الامر انه يسمى الوجود الذي هو منشأ لانتزاع الوجود المصدري حقيقة الوجود المصدري والشارح قد صرح في حواشي شرح المواقف ان حقيقة الوجود ليس ما يفهم منه من المعنى المصدري اذ تحققه ليس الا باعتبار الذهن وحقيقته متحققة مع قطع النظر عن اعتبار الذهن وسيجيء نقل كلامه بعبارته ان شاء الله فهما متفقان على ان الوجود له حقيقة اخرى سوى هذا المفهوم البديهي التصور وهو منشأ الآثار حقيقة ومبدأ لانتزاع الوجود المصدري وانما النزاع في ان الشارح لا يسميه حقيقة الوجود المصدري بل يقول ان حقيقته مغايرة للوجود المصدري وحقيقة الوجود المصدري ليست الا ما يحصل في الذهن حين الانتزاع وشارح المواقف يقول انه حقيقة الوجود المصدري ولعل مراده بكونه حقيقة الوجود المصدري كونه منشأ لانتزاعه فلم يبق النزاع الا في اللفظ فتامل وتشكر

قوله والثاني يستلزم الخ اورد عليه بان هذا يخالف ما يدل عليه كلامه في هذا الكتاب وفي غيره من كتبه من حمل الحالة الادراكية مواطاة على الصورة الحاصلة وما قيل ان الحالة الادراكية من الموجودات الخارجية عنده وليس معنى مصدريا حتى يمتنع حملها مواطاة على غير حصصها ففيه ما فيه كما سينكشف ان شاء الله

قوله تقرير هذا المقال آه انما احتاج استاذ المحشي وغيره من ناظري كلام الشارح الى تقرير كلامه لانه لا يلزم مما ذكره في الشق الاشتقاقي الا كون الوجود موجودا الا كونه موجودا خارجيا وستعرف ان شاء الله ان تقرير استاذ المحشي لا يسمن ولا يغني من جوع

قوله ان افراد الوجود آه ظاهر هذا الكلام يدل على ان غرض الشارح ان ليس للوجود مطلقا فرد غير الحصة وان حقيقته ليس الا ما يحصل في الذهن حين الانتزاع مع انه قال في حواشي شرح المواقف ان حقيقة الوجود ليس ما يفهم منه من المعنى المصدري لان هذا المعنى المصدري متحقق باعتبار العقل وانتزاع الذهن وحقيقته متحققة مع قطع النظر عن ذهن الذاهن واعتبار المعتبر كما يشهد به الضرورة العقلية فمفهوم الوجود مغاير لحقيقته وتلك الحقيقة على ما يحكم النظر الدقيق منشأ لانتزاع هذا المفهوم ومطابق لصدقه ومصداق لحمله انتهى فهذا الكلام نص على كون حقيقة الوجود مغايرا لمفهومه فكيف يحمل كلامه على ان ليس للوجود مطلقا حقيقة اخرى سوى مفهومه المصدري فالمراد بافراد الوجود افراد الوجود المصدري وانما ترك هذا القيد لكونه مصرحا في كلام الشارح

قوله فلان فرد ذلك الفرد آه اقول ان اراد بعروض حصة الوجود للفرد على ذلك التقدير انضمام

وماشانه ذلك فهو موجود خارجي فهذا ايضا كذلك وحينئذ ان لم يعرض لذلك الفرد فرد آخر من الوجود سوى الحصة فليكن حال جميع الموجودات كك فلا حاجة الى الفرد المغاير في شئ منها لانه لاتفاوت في نحو الموجودية بشهادة الوجدان والا فلذلك الفرد فرد آخر وهكذا فيتسلسل او ذلك خلف وهذا باطل

حصة الوجود الى الفرد بان يكون في الواقع امران احدهما العارض والآخر المعروض ويكون احدهما قائما بالآخر قيام الصفات الانضمامية بالموصوفات فلا ريب في بطلانه اذ العروض بهذا المعنى لايتصور الا في الصفات الانضمامية لا في حصة الوجود المصدري وان اراد به صحة انتزاع الوجود المصدري عنه على ذلك التقدير فمسلم لكنه لايستلزم عروضه له مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما حتى يلزم كونه موجودا خارجيا على ان الشارح قد صرح في حواشي شرح المواقف بان عروض الوجود للماهية اية ماهية كانت انما هو في خصوص لحاظ الذهن اذ ليس في الخارج الا الماهية ثم العقل بضرب من التحليل ينتزع عنها الوجود فيلاحظ الماهية معراة عن الوجود ويصفها به فيكون الماهية معروضة للوجود في هذه الملاحظة فعروض الوجود لشئ عنده عبارة عن انضمام العارض الى المعروض في لحاظ العقل فقط وفيه اتصاف الشئ بالوجود وعروضه اي الوجود له بخصوص اللحاظ الذهني على رايه فكيف يصح توجيه كلامه بان حصة الوجود عرض لفرده على تقدير صدقها عليه اشتقاقا مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما فافهم

قوله وماشانه ذلك آه هذا غير مسلم لان قطع النظر عن تحقق الشئ في الذهن لايستلزم كونه موجودا خارجيا كما لايخفى

قوله وحينئذ ان لم يعرض الخ اعلم ان المشائية لما قالوا ان الوجود الحقيقي الذي به موجودية الاشياء موجود في الخارج وقائم بالماهيات قيام الصفات الانضمامية بالموصوفات اورد عليهم بوجوه الاول ما قال المحشي وحاصله انه على تقدير كون الوجود موجودا في الخارج لايخلو اما ان يكون صحة انتزاع الوجود بالمعنى المصدري كافيا في موجوديته ام لا على الاول يجوز ان يكون صحة انتزاع الوجود بالمعنى المصدري كافيا في موجودية الماهيات الاخر ايضا من غير حاجة الى فرد مغاير للوجود المصدري قائم بها انفسها كما هو مذهبهم اذ لا فرق بين الوجود وسائر الماهيات في نحو الموجودية بشهادة الوجدان مع انه خلف عندهم وعلى الثاني يحتاج الوجود في كونه موجودا الى عروض فرد آخر من حقيقة الوجود له وهو ايضا موجود على هذا التقدير فيساق الكلام في وجوده وهكذا حتى يلزم التسلسل وهو باطل كما بين في محله واعترض عليه بانه يجوز ان يكون مناط موجودية الاشياء الاخر سوى الوجود على عروض فرد من حقيقة الوجود لها واما الوجود فهو موجود بنفسه لا بعروض الوجود كما صرح به الشيخ وغيره من اتباع المشائية والحق انه لما جاز ان يكون وجود الوجود عينه جاز ان يكون وجود الماهيات الاخر ايضا عينها اذ الفرق بين موجود وموجود غير معقول في هذا الحكم فعلى تقدير كون وجود الوجود عينه يكون وجود سائر الماهيات ايضا عينها وايضا القول بكون وجود الوجود عينه لايصح على مذهب المشائية اصلا

اذ عينية الوجود عندهم يستلزم الوجوب فلا يمكن لهم ان يلتزموا كون الوجود عينا لشيء من الممكنات فالايراد
وجوبه بناء على اصولهم فلا بد ان يكون وجود الوجود ايضا زائدا عليه قائما به في الخارج فيلزم التسلسل المستحيل اذ لهذا
الوجود وجود آخر على هذا التقدير والكلام فيه الكلام **الثاني** ان الوجود الذي هو مبدأ الآثار ومنشأ انتزاع
الوجود المصدري لو كان موجودا في الخارج قائما بالماهية قياما انضماميا يلزم ان يكون للماهية وجود قبل الوجود لان انضمام
شيء الى شيء فرع وجود المنضم اليه واجاب عنه المحقق الطوسي وغيره من اتباع المشائية بان الوجود قائم بالماهية
من حيث هي هي لا بالماهية من حيث الوجود حتى يلزم ان يكون لها وجود قبل الوجود وهذا الجواب ليس بشيء وذلك
لانه لو كان المراد بالماهية من حيث هي هي نفس الماهية بلا امر زائد فلا يخلو اما ان يكون للماهية في تلك المرتبة فاما
او لا على الاول يكون للماهية قبل انضمام الوجود اليها مصداقا للوجود ومصححا لانتزاعه فيلزم قيام الوجود بها قبل قيام
الوجود بها اذ معنى قيام الوجود بها ليس الا كونها مصداقا له وعلى الثاني لا معنى لقيام الوجود بها اصلا ولو كان المراد
بها الماهية المعروضة لتلك الحيثية في الذهن حتى يكون معنى قيام الوجود بها ان الوجود قائم بالماهية المعروضة لتلك الحيثية
في الذهن بان تكون تلك الحيثية قيدا لعروض الوجود وشرطا لقيام الوجود بها ويكون ظرف قيام الوجود بها هو اللحاظ
الذهني الذي هو ظرف عروض الحيثية لها فهذا الكلام على هذا التقدير غير محصل اذ قيام الوجود بالماهية واتصافها به
على تقدير كون الوجود عارضا لها في نفس الامر هو موجوديتها في نفس الامر ولا شك ان موجودية الماهية في نفس الامر
ليست عبارة عن كون الماهية معروضة بحيثية ذهنية في لحاظ الذهن ومشروطة بحيثية ذهنية اذ موجودية الوجود
ليست مربوطة بلحاظ اللاحظ اصلا كذا افاد الاستاذ العلامة مد ظله **الثالث** انه لا شك ان الماهيات الممكنة مجعولة
فلو كان الوجود امرا موجودا في الخارج قائما بالماهيات الامكانية في الخارج كان معنى جعل الجاعل اياها ضم صفة الوجود
اليها واذ ضم المعدوم الى شيء غير معقول فكان الوجود موجودا فيجب ان يضم الجاعل الى الوجود وجودا آخر وهذا الكلام
فيه فيكون جعل ماهية واحدة مستلزما لجعول غير متناهية وهو صريح البطلان **الرابع** ان الوجود لو كان صفة منضمة
الى الماهية فلا يخلو اما ان يكون انضمامه الى الماهية حال الوجود او حال العدم والاول يستلزم وجود الماهية
قبل وجودها ضرورة ان انضمام صفة الى موصوف يستلزم سبق وجود المنضم اليه والثاني يستلزم اجتماع النقيضين والقول
بان انضمام الوجود الى نفس الماهية سخيف جدا **الخامس** انه يلزم على هذا تقدم ماهية الممكن على وجوده بالوجود
لما عرفت ان انضمام شيء الى شيء فرع وجود المنضم اليه فان كان الوجود السابق عين اللاحق يلزم تقدم الشيء على نفسه
وان كان غيره فمع لزوم وجود الممكن بوجودين يجري الكلام في الوجود السابق فانه ان كان صفة منضمة كانت الماهية
مسبوقة بالوجود عليها والكلام فيه الكلام والا فيكون مصداق الوجود نفس الماهية بلا امر زائد ولا يكون لهذه الصفة
الزائدة العارضة مناطا للموجودية فقد ظهر انه لا يمكن ان يكون الوجود صفة منضمة الى الماهية.

وامّا الشق المواطاتي فاستحالته ولزومه مباينة لا يحتاج الى البيان كما في الشق الاول

بل هو امر انتزاعي ومنشأ انتزاعه نفس الماهية بلا زيادة امر وانضياف حيثية ونسبته الى الماهية كنسبة الانسانية الى ذات الانسان ونسبة الحيوانية الى ذات الحيوان فكما ان الانسانية ليست معنى قائما بذات الانسان وليس الانسان انسانا بقيام الانسانية المنتزعة عنه كذلك ليس الوجود معنى قائما بالماهية وليست الماهية موجودة بقيام الوجود بل الوجود عبارة عن حكاية نفس تقرر الذات في الواقع وليس في الواقع مرتبة للماهية تكون فيها خالية عن الوجود بان لا تكون في تلك المرتبة مصداقا للوجود ومصححا لانتزاعه ثم نفس الماهية التي هي منشأ لانتزاع الوجود متقدمة على المعنى الانتزاعي للوجود تقدم المحكي عنه على الحكاية وتقدم المصداق على الصادق وما قال الشارح في حواشي شرح المواقف ان حقيقة الوجود لو كانت عين الممكن او جزءه كان حمل الوجود عليه واجبا لكونها مصداق الحمل وحمل العدم عليه ممتنعا لامتناع اجتماع النقيضين وايضا يمكن تعلق الجعل البسيط بكون الممكن موجودا على تقدير ان يكون الوجود عين الممكن او جزءه لا يمكن ذلك لامتناع تخلل الجعل بين الشيء وذاتياته ليس بشيء اذ معنى كون الوجود عين حقيقة الممكن ان ذات الممكن بلا زيادة امر وانضمام حيثية مصداق للموجودية وهذا لا ينافي كونها محتاجة الى الجاعل في تقررها نعم لو كانت الذات التي هي مصداق الوجود غير محتاجة الى الجاعل يلزم وجوبها وبالجملة عينية الوجود للماهية لا تستلزم وجوبها اصلا وايضا لما كان الوجود منتزعا عن نفس الممكن بلا امر زائد فمعنى تعلق الجعل البسيط بوجود الممكن ليس الا تعلقه بمصداق الوجود اذ لا معنى لتعلق الجعل بالانتزاعيات الا تعلقه بمنشأ انتزاعها وذلك لانه لا تقرر ولا مجعولية لها في الواقع الا تقرر منشأها ومجعوليتها في نفس الامر فيكون معنى تعلق الجعل بالوجود كون الجعل متعلقا بمصداقه ومصداقه نفس الماهية على هذا التقدير فيكون اثر الجعل نفس الماهية اذ لا تحقق للوجود مغايرا لتحقق الماهية الا في لحاظ الذهن فلا يمكن توسط الجعل بين الماهية والوجود اصلا نعم لو كان الوجود صفة زائدة موجودة بوجود مغاير لوجود الماهية منضما اليها في نفس الامر لكان لتخلل الجعل بين الماهية والوجود وجه ولهذا البحث تحقيق وتفصيل لولا غرابة المقام لاثبتناها

قوله واما الشق المواطاتي الخ لا يخفى ان حمل المعاني المصدرية مواطاة على حصصها فقط وعدم حملها مواطاة على معروضاتها في حيز الخفاء عند اتباع المشائية كالمصنف والسيد المحقق قدس سره الشريف وغيرهما لانهم صرحوا بان الوجود الحقيقي فرد معروض للوجود المصدري وانه محمول عليه بالمواطاة فكيف يدعي بداهة عدم صدق المعاني المصدرية على غير حصصها مواطاة وايضا على تقدير حملها على حصصها مواطاة لا يجدي القول بكون حصصها محمولة عليها ايضا لان ذلك الحمل فقد لزم حمل المعاني المصدرية على حصصها مواطاة اذ لا ريب في كون حصصها معاني مصدرية فاستحالة الشق المواطاتي ليست بينة بل محتاجة الى البيان اذ لا خلاف عند الخصم في حمل بعض المعاني المصدرية على بعض معروضاتها مواطاة

ومن هو انه لقائل ان يقول على تقدير عروض الحصة للفرد انما يلزم صدق الموجود المشتق من المعنى المصدري مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما ولا نسلم استلزامه مجرد العروض فرد آخر لذلك الفرد المعروض للحصة للموجودية الخارجية حتى يقاس حال سائر الموجودات عليه ويحال على سائرها فالاختصار الاشمل في بيان حصصه افراد المعاني المصدرية ان يقال المتحققات لها افراد غير حصصها لكانت محمولة عليها بالمواطاة لان الفردية انما تكون بالحمل المواطاتي فلا يقال للجسم انه فرد للسواد والبياض وغيرهما من المعاني المصدرية الخ نقض له وحمل المعاني المصدرية على معروضاتها مواطاة باطل قال العبد العاصي ابن بديع المدعى ان ناظري كلام المحشي قد قرروا الشق الاشتقاقي بتقريرات كدرة غير صافية

قوله ومن هو انه لقائل ان يقول الخ وتقريره ان غاية ما لزم من عروض الحصة للفرد اشتقاقا صدق الموجود المشتق من المعنى المصدري للوجود على ذلك الفرد مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما ولما ثبت ان مناط الموجودية الخارجية للاشياء مطلقا على تقدير كون حقيقة الوجود امرا مغايرا للحصص انما هو عروض فرد من تلك الحقيقة لها فلا نسلم ان مجرد عروض الحصة اشتقاقا مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما بلا عروض فرد آخر لذلك الفرد المعروض الحصة مستلزم للموجودية الخارجية او مناط الموجودية الخارجية على هذا التقدير ليس الا عروض الفرد لا مجرد عروض الحصة مع قطع النظر عن تحققه في ذهن ما واذا لم يلزم من عروض الحصة للفرد بلا عروض فرد آخر لذلك الفرد المعروض للحصة كونه موجودا خارجيا فكيف يصح مقايسة احوال سائر الموجودات عليه وحاله على سائرها اذ هذه المقايسة انما تجري حين كون الفرد المعروض للحصة موجودا خارجيا والحاصل انه على تقدير القول بكون حقيقة الوجود مغايرا للحصة مناط الموجودية الخارجية ليس الا عروض فرد من تلك الحقيقة لا مجرد عروض الحصة فلا يثبت الاستلزام بين عروض الوجود المصدري اشتقاقا وكونه موجودا خارجيا وعلم ان المحشي واساتذه لم يتعرضا لدفع هذا الايراد فكانهما اعترفا بعدم ثبوت الاستلزام بين الشق الاشتقاقي والموجودية الخارجية بالتقرير المذكور

قوله لان الفردية الخ وذلك لان المعتبر عندهم في حمل الكلي على افراده ليس الا حمل المواطاة كما صرح به المحقق في شرح المطالع ولذا لا يقال للجسم انه فرد للسواد او البياض مثلا وللانسان انه فرد للقيام او القعود مثلا اذ فرد الكلي ما يصدق عليه الكلي مواطاة وظاهر ان القيام والقعود مثلا لا يصدقان على الانسان بالمواطاة نعم انه منشأ لانتزاعهما لكن منشأ الانتزاع لا يكون فردا للمبدأ حقيقة فما قيل انه ان اراد بقوله فلا يقال للجسم الخ انه لا يحمل عليه السواد والبياض مثلا بالاشتقاق فهو ممنوع وان اراد انه لا يحمل عليه بالمواطاة فمسلم لكن لا يبطل به مطلق الفردية لا يخفى سخافته

قوله وحمل المعاني المصدرية الخ وجه البطلان ان معروضات المعاني المصدرية ليست افرادا حقيقية لها بل افرادها الحقيقية منحصرة في حصصها فلا يحمل عليها المعاني المصدرية بالمواطاة وفيه ان حمل المعاني المصدرية مواطاة على حصصها فقط وعدم حملها مواطاة على معروضاتها انما هو عند المشائية بل غير صحيح كما علمت ان معروضات المعاني المصدرية وان لم تكن افرادا حقيقية لها لكن قد يعبر عن معروض الوجود المصدري

فبعضهم بانه لو صدق عليها بالاشتقاق لزم ان تكون تلك الافراد موجودة اذ لا معنى للموجود الا ما يتفرع عليه
حصة الوجود وحينئذ ان كفى في موجوديتها هذا القدر فليكف في جميع الموجودات من غير لزوم تحقق فرد آخر من الوجود
غير الحصة والا يلزم التسلسل في الموجودات وبعضهم بانه لزم ان يكون الوجود الخاص العيني الذي هو فرد للوجود بالمعنى
المصدري موجودا خارجيا فان حمل المعنى المصدري على شيء بالاشتقاق يستلزم حمل المشتق عليه مواطاة بالضرورة فالموجود
الخارجي صادق على الوجود العيني كما يصدق على غيره من الماهيات العينية الى آخر المقدمات المذكورة سابقا
وانت تعلم ان مقصود المحشي اثبات انحصار الافراد للوجود المصدري في الافراد الحصصية بابطال تلك الحقائق
المعروضة سواء كانت امورا عينية او ذهنية باثبات الاستلزام بين الشق الاشتقاقي والموجودية الخارجية حتى يتفرع عليه
الكفاية المذكورة او لزوم التسلسل المستحيل وهو التسلسل في الامور العينية والتقرير الاول خال عن اثبات الاستلزام
المذكور والثاني عار عن ابطال كون تلك الحقائق امورا ذهنية وبعض الافاضل الذي له يد طولى قال في بيان الاستلزام
ان يقال مفهوم الوجود المصدري اذا كان عارضا لحقيقة فمفهوم الوجود المصدري الخارجي يكون عارضا لحقيقة ايضا فلا بد لتلك الحقيقة
من ان تكون موجودة في الخارج فان عروض مبدأ الاشتقاق لشيء يستلزم صدق المشتق عليه

الذي هو الوجود الحقيقي لفرد الوجود المصدري ايضا وقد صرح المحقق الدواني في حواشيه الجديدة على شرح التجريد
ان فرد الوجود المصدري هي الذات التي تكون منشأ لانتزاعه فغاية ما ثبت بهذا البيان ان الوجود الحقيقي الذي هو صفة
منضمة الى الماهيات عند المشائية ليس فردا حقيقيا للوجود المصدري وهذا غير نافع اذ من يقول بكونه فردا انما يقول بكونه
فردا بمعنى كونه منشأ لانتزاعه كون الوجود الحقيقي فردا للوجود المصدري بهذا المعنى لا يبطل بما ذكره انما يبطل كونه فردا حقيقيا انه لم يقل احد

قوله فبعضهم آه قال في الحاشية تقرير هذا البعض في الشق الاشتقاقي بعينه تقرير الاستاذ الا انه ذكر قيد الخارجي هذا البعض
ترك ذلك انتهى اقول قد عرفت انه لا يثبت الاستلزام بين الشق الاشتقاقي والموجودية الخارجية سواء ذكر قيد الخارجي
او ترك فهذا التقرير تقرير استاذ المحشي سيان في عدم اثبات الاستلزام بين الشق الاشتقاقي والموجودية الخارجية حقيقة
انما الفرق بينهما بذكر قيد الخارجي وعدمه وهذا غير مجد وفي عبارة الحاشية ايضا اشعار الى هذا فتامل
قوله والا يلزم التسلسل الخ انت تعلم ان التسلسل في الموجودات مطلقا ليس بمحال انما المحال في الموجودات الخارجية واذا
لم يلزم من حمل الوجود المصدري على افراده اشتقاقا الا كونها موجودات فلاحد ان يختار ان عروض حصة الوجود
المصدري غير كاف في موجوديتها بل لا بد من عروض فرد آخر سوى الحصة ولا يلزم التسلسل المستحيل لجواز ان يكون
ذلك الفرد موجودا في الذهن لا في الخارج والتسلسل في الذهنيات ينقطع بانقطاع الاعتبار فيه تامل فتامل
قوله والتقرير الاول آه هذا الاشكال بعينه وارد على تقرير استاذ المحشي ايضا لانه ايضا خال عن اثبات الاستلزام المذكور
غاية الامر انه غير خال عن ذكر قيد الخارجي بخلاف ذلك التقرير هذا غير مجد قوله والثاني عار آه هذا ظاهر قوله قال في بيان الاستلزام آه

مع ان الوجود المصدري مطلقا سواء كان خارجيا او ذهنيا من المعقولات الثانية التي لا يتصور ان تكون موجودة في الخارج

اقول لا يظهر لكلام الشارح وجه صحة الا اذا قرر كلامه بما قرره هذا البعض من الافاضل كما لا يخفى على من له فهم سليم لكن ما ذكره هذا الفاضل في وجه استحالة كون حقيقة الوجود موجودة في الخارج محل بحث كما سينكشف ان شاء الله

قوله مع ان الوجود المصدري آه اورد عليه بوجهين الاول ان المعقول الثاني ما يكون ظرف عروضه الذهن فقط كما هو مصرح في كلام القوم مع ان الماهية متصفة بالوجود الخارجي في الخارج فيكون ظرف عروضه الخارج دون الذهن فكيف يصح عد الوجود المصدري مطلقا من المعقولات الثانية اجاب عنه الشارح في حواشي شرح المواقف بان ليس في الخارج الا الماهية ثم العقل بضرب من التحليل ينتزع عنها الوجود فيلاحظ الماهية معراة عن الوجود ويصفها به فيكون الماهية معروضة للوجود في هذه الملاحظة وهي من حواشي نفس الامر ثم ربما يطلق الاتصاف على كون الماهية في ظرف ما بحيث يصح انتزاع الوصف عنها لكنه ليس في الحقيقة اتصافا ثم قال بما قررنا ظهر لك ان ظرف اتصاف الماهية بالوجود الملاحظة دون الذهن والخارج وان القضايا المعقودة بالمعقولات الثانية كلها ذهنيات ولا يخفى ان في هذا الكلام وجوها من الاختلال الاول ان في هذا الكلام تصريحا بان المراد بالاتصاف العروض انضمام الوصف الى الموصوف في ملاحظة العقل بان يعتبر العقل الموصوف متصفا بالوصف لا كون الشيء بحيث يصح انتزاع الصفة عنه وعلى هذا يندرج كل وصف انتزاعي في كون ظرف عروضه الذهن فقط اذ ليس في الخارج الا الموصوف لكن العقل بضرب من التحليل يأخذ الموصوف مجردا ويصفه بالوصف الانتزاعي فيلزم ان يكون جميع الاوصاف الانتزاعية معقولات ثانية الثاني ان الوجود غير منضم الى موصوفه اصلا فانه قبل ان ينتزع ليس لوجود حتى ينضم الى الشيء وبعد الانتزاع قائم بالعقل لا بالماهية وان اريد بالانضمام الحكاية بكون الماهية موجودة فهذا ليس من الاتصاف في شيء الثالث ان القول بكون القضايا المعقودة من المعقولات الثانية ذهنيات مطلقا غير صحيح لان القضية الذهنية في اصطلاحهم عبارة عن القضية الحاكية عن الامر الذهني من حيث انه موجود في الذهن بحيث يصح انتزاع المحمول عنه كقولنا الحيوان مجهول مثلا ولا ريب ان القضايا المحكوم فيها بالوجود والامكان مثلا قد تكون حاكية عن الموجودات الخارجية كقولنا الله سبحانه موجود وزيد ممكن مثلا فتكون امثال هذه القضايا خارجية لا محالة لان القضية الخارجية هي القضية الحاكية عن تقرر الموضوع في الخارج بحيث يكون المحمول متحدا مع الموضوع في الخارج ويصح انتزاع المحمول عنه وقد تكون حاكية عن الموجودات لنفس الامرية مع قطع النظر عن خصوص الخارج والذهن فتكون حقيقية وقد تكون حاكية عن الصور الذهنية فتكون ذهنية فالقول بكون القضايا المعقودة من المعقولات الثانية ذهنية مطلقا كما صدر من الشارح غير سديد والعجب انه لم يشترط خصوص الوجود الذهني في عروض المعقولات الثانية ثم حكم بان القضايا المعقودة منها ذهنيات مطلقا وبما ذكرنا ظهر ان ما قال صاحب الافق المبين وتبعناه

اكثر المحققين بالقول ان المعقولات الثانية في اصطلاح ما قبل المنطقية تعقد بها العقود بحيثيتها الحقيقية الذهنية
دون الخارجية لانها انما تصدق حيث يكون ظرف الاتصاف هو الخارج بخصوصه على المعنى المسلف ذكره ان قولنا
الانسان موجود او ممكن بالذات يصدق حقيقية لا ذهنية وكذلك قولنا زيد ممكن وشيء في الاعيان او ممكن وجوده العيني
يصدق حقيقية لا ذهنية كما يجانيهم ولا خارجية كما يجانبها التحصيل انتهى ملخصا لان القضايا التي يحكم فيها بالوجود الخارجي
والوجود في الاعيان او الامكان بذلك حكاية عن الموجودات الخارجية فتكون تلك القضايا خارجية قطعا نعم القضايا الحاكية عن الوجود
والامكان مطلقا حقيقية بلا ريب اذ مصداقها نفس الحقيقة المتقررة في الواقع فافهم ولا نزل الثاني ما قال العلامة القوشجي
في شرح التجريد ان القول بكون الوجود من المعقولات الثانية من الحكماء القائلين بكون وجود الواجب عين ذاته غير صحيح الا انهم
لما قالوا بكونه موجودا في الخارج لم يصح منهم الحكم بان الوجود من المعقولات الثانية ولما قالوا بكون الواجب عين الوجود بل الوجود بنفسه
لم يصح منهم الاحتجاج بان الوجود لو كان موجودا لكان له وجود آخر ثم قال وايضا لما تحقق فرد من افراد الوجود المطلق
في الخارج كان للوجود المطلق ما يطابقه في الاعيان فكيف يكون الوجود المطلق من المعقولات الثانية فانه عبارة عما
لا يعقل الا عارضا لمعقول آخر ولم يكن في الاعيان ما يطابقه واجاب عنه الشارح في حواشي شرح القديم بان الوجود
الواجبي ليس فردا للوجود المصدري بل للوجود الحقيقي وهو ليس من المعقولات الثانية وفرد مفهوم الوجود بالحقيقة هي الحصص
الاعتبارية دون الاعيان الخارجية والحاصل ان الوجود المصدري من المعقولات الثانية وافراده منحصرة في حصصه اذ
فرد الكلي ما الكلي ذاتي له ولا يمكن ان يكون المعنى المصدري ذاتيا للاعيان الخارجية فهي ليست افرادا حقيقية للوجود المصدري
واما الوجود الحقيقي فهو وان كان موجودا في الاعيان لكنه ليس معقولا ثانيا لانه ليس فردا حقيقيا للوجود المصدري
نعم انه منشأ لانتزاعه لكن منشأ الانتزاع لا يكون فردا للمبدأ وبهذا ظهر انه لا يمكن وجود افراد المعقولات الثانية
في الخارج الا كانت عوارض خارجية فلم تبق معقولات ثانية كما قال المحقق الدواني في حاشيته القديمة على
شرح التجريد ان كون مفهوم ما من المعقولات الثانية لا ينافي كون فرده موجودا في الخارج يحمل عليه بالمواطاة اذا
كان المفهوم عارضا في ضمن حصصه للاشياء في العقل فيكون باعتبار تلك الحصص من المعقولات الثانية وباعتبار
ذلك الفرد موجودا خارجيا ومفهوم الوجود من حيث انه عارض ليس له ما يطابقه في الخارج وان كان له من حيث حقيقة
اخرى ما يطابقه في العين فهو معقول ثان باعتبار حصصه العارضة للماهيات في العقل وموجود في ضمن الفرد
الموجود بذاته ولا نسلم ان من شرط المعقول الثاني ان لا يكون له وجود في الخارج بجميع الاعتبارات بل شرطه
ان لا يكون موجودا فيه بالاعتبار الذي هو به معقول ثان كالحصص في مثالنا ليس شيء اذ اختلاف مفهوم واحد
بثانوية المعقولية واوليتها باختلاف ما اضيف اليه من الحقائق العينية غير متصور وما هو معقول ثان لا يكون حقيقة
متاصلة في الاعيان اصلا هذا وقد بقي بعد كلام في هذا الباب تركناه خوف الاطالة والاطناب

وانت خبير بانه مع كونه كعفو التقرير الثاني يرد عليه ان كون الوجود المصدري مطلقا من المعقولات الثانية مسلم واما كون تلك الحقائق منها ففي حيز المنع فالتوقع ممن المنصف بعد احاطة الكلام ان يستيقن بحسن تقرير الاستاذ سلمه الله تعالى الا ان الاحضر لا يشمل لا يبطل به مذهب المشائين القائلين بان الوجودات الخاصة حقائق متخالفة متكثرة بذواتها عارضة للماهيات الممكنة وهي الوجود بمعنى ما به الموجودية وان بطل كونها افراد الوجود المصدري بخلاف الاطول ولا غائلة فيه

قوله مع كونه كعفو آه فيه نظر لانه ان اراد بكونه كعفو التقرير الثاني انه كقوله في عدم ابطال كون تلك الحقائق امورا ذهنية كما هو الظاهر فلا يخفى وهنه وسخافته اذ محصل تقرير هذا البعض من الفاضل انه لو كان للوجود المصدري افراد غير الحصص لكان للوجود المصدري الخارجي ايضا افراد سوى الحصص لكن لا يمكن ان يكون للوجود المصدري الخارجي فرد غير الحصة لان كل ما هو كذلك فهو موجود خارجيا فلا يمكن ان يكون للوجود المصدري ايضا فرد غير الحصة ولا ريب ان هذا التقرير مبطل للحقائق المعروضة للوجود مطلقا سواء كانت امورا ذهنية او امورا عينية كما لا يخفى وان اراد امرا آخر فلا بد من تصويره حتى ينظر فيه

قوله يرد عليه آه اقول هذا الايراد في غاية المتانة اذ المراد بالحقائق المعروضة للوجود المصدري ما هو منشأ انتزاعه ومنشأ انتزاع الوجود المصدري عند القائلين بكون افراده مغايرة للحصص موجود في الخارج وعارض للماهيات في ظرف الخارج ومناط موجودية الماهيات قيامه بها وانضمامه اليها وهو الوجود الحقيقي عندهم وظاهر ان الوجود الحقيقي ليس من المعقولات الثانية كما اعترف به الشارح الجديد في حواشي شرح المواقف وقد سبق نقل كلامه وبهذا ظهر ان بناء هذا الكلام ليس على ما جوزه المحقق الدواني من كون الشيء الواحد معقولا ثانيا باعتبار مفهومه وموجودا خارجيا باعتبار حقيقته كما يتوهم في بادي الرأي

قوله بان الوجودات الخاصة الخ اقول لا يخفى على من تتبع كلمات المشائين انهم عن آخرهم صرحوا بان الوجود بمعنى ما به الموجودية مشترك معنوي فالوجودات الخاصة القائمة بالماهيات ليست عندهم حقائق متخالفة متكثرة بذواتها بل الوجود الحقيقي عندهم معنى واحد مشترك بين الموجودات الممكنات باسرها واعتقادهم على كون الوجود مشتركا معنويا مشهورة وفي افواه اتباعهم مذكورة وفي كتبهم مسطورة نعم كون الوجودات الخاصة حقائق متخالفة متكثرة بذواتها مذهب الاشاعرة لكنهم لا يقولون بكون الوجودات الخاصة امورا منضمة الى الماهيات بل يقولون بعينية الوجودات الخاصة للماهيات كما تحقق في الكتب الكلامية فما ذكره المحشي في بيان مذهب المشائية فرية بلا مرية

قوله وان بطل كونها آه قد عرفت ان الوجود الحقيقي الذي به موجودية الاشياء فرد للوجود بمعنى المصدري عندهم بمعنى كونه منشأ لانتزاعه واطلاق الفرد على منشأ الانتزاع شائع فيما بينهم كما صرح به المحقق الدواني فبطلان كون الحقائق المعروضة للوجود المصدري افرادا حقيقية له لا يجدي شيئا في مرادهم بكونها افرادا له كونها منشأ انتزاعه وما يبطل كونها افرادا له بهذا المعنى بهذا التقرير واما عدم حمل المعاني المصدرية على معروضاتها مواطاة فقد عرفت انه ادعاء محض بل غير صحيح

فان المقصود في هذا المقام نفي الفردية فتدبر وهو حاصل به فافهم وقد بقي بعد خبايا لولا غرابة المقام لاتيت بها

قوله في الحاشية مستندة الى الوجود بمعنى ما به الموجودية الظاهر انه اراد به الامر المنضم مع الماهية فلوازم الوجود الذهني مستندة الى ما هو منضم معها في الذهن ولوازم الوجود الخارجي الى ما هو منضم معها في الخارج وهما مختلفان بالماهية لكنه لا يصح على تقدير اشتراك الوجود معنى كما هو الحق عندهم بناء على ما قال في بعض تعليقاته المدعي بحسب الظاهر اشتراك الوجود بمعنى المصدر الانتزاعي بين الوجودات والموجودات اشتراكا على وجه الاجتماع بحسب النظر الدقيق اشتراك الوجود الحقيقي وهو حاصل الى ذات الواجب تعالى وامتناع استناد اللوازم المختلفة انما هو اذا لم يعتبر معها جهات مختلفة بناء على ان مقتضى اختلاف اللوازم انما هو اختلاف الملزومات ولو باعتبار ليس ببعيد اذ بناء على هذا يصح استناده الى الوجود بالمعنى المصدري ايضا لتحقق التغاير بين الوجودين ولو بالاعتبار فلا احتياج الى جعلها مستندة الى الوجود بمعنى ما به الموجودية

قوله فان المقصود الخ يعني ان مقصود الشارح نفي الفردية الحقيقية وذلك لانه فهم من كلام السيد المحقق قدس سره انه يقول ان معروض الوجود المصدري فرد حقيقي له فاورد عليه ما اورده وقد عرفت مقصود السيد المحقق قدس سره فلا يرد عليه ما قال قال الشارح في الحاشية لا يقال لكل من الوجودين آه قد يجاب عن هذا الايراد بان اختلاف اللوازم انما تدل على اختلاف الملزومات لو كانت اللوازم لوازم الماهية وذا ليس فيما نحن فيه بل يجوز ان يكون كلوازم الصنف فيكون الوجود ذهنا وخارجا من عوارض الوجود المطلق وتلك اللوازم المختلفة مستندة الى تلك العوارض بمعنى ان لزومها مشروط بعروض تلك العوارض كما في اختلاف الاشخاص فانه مستند الى اختلاف عروض المشخصات وهذا الجواب ليس بشيء اذ كون الوجود ذهنا وخارجا حصتين للوجود المصدري المطلق وكون المطلق نوعا لها بديهي غير محتاج الى تجشم البيان نعم كونه ذاتيا لجميع ما يصدق هو عليه وانحصار صدقه على حصصه محل خفاء كما عرفت هذا

قوله الظاهر انه اراد الخ قال في الحاشية في الوجود مذاهب احدها ان الوجود عبارة عن الواجب تعالى وثانيها انه عبارة عن حقيقة الشيء وثالثها انه عبارة عن الامر المنضم الى الماهية والظاهر ان مراد المحشي في الجواب المذكور في الحاشية المذهب الاخير واليه اشار بقوله الظاهر انه اراد الخ انتهى وتفصيل المقام ان الوجود يطلق على معنيين الاول معناه الانتزاعي البديهي المصدري الذي يعبر عنه بالفارسية بهستي وبودن وهو لا يليق بحال عاقل ان ينازع في كونه مشتركا وعدم كونه عينا للشيء من الحقائق والثاني مصداقه ومنشأ انتزاعه ولا ريب انه موجود في الواقع بلا اعتبار المعتبر وفرض الفارض والا لم يكن انتزاع الوجود عن الموجودات واقعيا اذ واقعية الانتزاعيات عبارة عن واقعية مناشيها فبعد الاتفاق على ان مصداقه ومنشأ انتزاعه موجود في الواقع مع قطع النظر عن اعتبار الذهن وملاحظته اختلفوا في ان مصداقه ومنشأ انتزاعه اي شيء هو اختلافا عظيما فذهب الشارح تبعا للبعض الاقدمين الى انه شخص واحد بذاته واجب لذاته وموجودية الاشياء انما هي بانتسابها اليه كما صرح به في حواشي شرح المواقف

وذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري قدس سره ومن تبعه الى انه عبارة عن نفس الحقائق فهي في انفسها متغايرة
متباينة لا يجمعها حقيقة واحدة مشتركة اصلا وذهب المشائين الى ان وجود الواجب سبحانه نفس ذاته الحقة و
وجود الممكن صفة زائدة على ذاته منضمة اليها في الواقع وهي عندهم حقيقة مشتركة بين الممكنات وذهب المتكلمون
الى ان الوجود صفة قائمة بالماهية مطلقا واجبة كانت الماهية او ممكنة وذهب الاشراقيون الى ان الوجود حقيقة
واحدة في الكل مختلفة بالكمال والنقصان ومقولة بالتشكيك على افرادها وتلك الحقيقة هي بنفسها ما به الاشتراك
وما به الامتياز وذهب اهل التحقيق الى انه حقيقة واحدة مطلقة غير مبهمة هي عين كل موجود وتلك الحقيقة هي بنفسها
ما به الاشتراك وما به الامتياز اذا عرفت هذا فاعلم انه اختلف انظار كلام الشارح في ان بناء الجواب الذي ذكره
في الحاشية على اي مذهب من المذاهب المذكورة فذهب بعضهم الى ان كلامه مبني على مذهب الاشاعرة القائلين بكون
الوجود عينا للحقائق كلها واورد عليه بان بناء الجواب على هذا المذهب وان صح في بادي الراي اذ لما كان
الوجود بمعنى ما به الموجودية عبارة عن نفس الحقائق وهي متخالفة في انفسها فيصح استناد اللوازم المختلفة اليها لكنه
بعد التعمق لا لان الوجود على هذا الراي نفس الحقيقة فان كانت الحقيقة الموجودة في الخارج والذهن واحدة فالوجود
الخارجي والذهني متحدان حقيقة فكيف يستند اللوازم المختلفة الدالة على اختلاف الملزومات اليهما وان لم تكن حقيقة
الوجود الخارجي والذهني واحدة ففيه انكار للوجود الذهني وقد كان الكلام على تقديره وقال بعضهم انه مبني
على مذهب من يكون الوجود عبارة عن الواجب جل شانه ولما ورد على ذلك البعض انه كيف يصح على هذا التقدير
استناد اللوازم المختلفة اليه لاتحاده نوعا بل شخصا اجاب بان استناد اللوازم المختلفة اليه لا يجوز لو لم يعتبر
معه جهات مختلفة واما اذا اعتبرت معه جهات فيجوز استناد اللوازم المختلفة اليه قطعا اذ مقتضى اختلاف اللوازم
انما هو اختلاف الملزومات ولو بالاعتبار ثم اعترض عليه المحشي بانه لو كان اعتبار الجهات المختلفة مع الامر الواحد
الغير المتكثر بحسب الحقيقة كافيا في استناد اللوازم المختلفة اليه فيصح استناد اللوازم المختلفة الى الوجود بالمعنى
المصدري ايضا لتحقق التغاير بين الوجود الخارجي والذهني ولو بالاعتبار وفيه نظر ظاهر
اذ قد عرفت ان الوجود المصدري امر اعتباري تابع لاعتبار المعتبر وانتزاع المنتزع فلا يمكن ان يكون منشا
للآثار المختلفة المتحققة بلا اعتبار المعتبر وفرض الفارض فعدم استناد اللوازم المختلفة الى الوجود المصدري
ليس لكونه حقيقة واحدة بل لكونه امرا اعتباريا ولما راى المحشي ان كلام الشارح في الحاشية لا يصح ان يحمل
على مذهبه لا على مذهب الاشاعرة حمل كلامه على ما زعمه مذهب المشائين من ان الوجود بمعنى ما به الموجودية امر منضم الى
الماهية وليس حقيقة واحدة بل حقائق متخالفة متكثرة بذواتها عارضة للماهيات الممكنة ولا يخفى انه لو بني الجواب
على هذا المذهب فهو وان كان تاما الا انه لما لم يكن الوجود بمعنى ما به الموجودية حقيقة واحدة بل حقائق متخالفة

متكثرة بهذا انهما عارضتان للماهيات الممكنة فيصح ان يقال ان لوازم الوجود الخارجي مستندة الى ما هو منضم مع الماهية
في الخارج ولوازم الوجود الذهني مستندة الى ما هو منضم معها في الذهن وهما متخالفان بالماهية لكن قد عرفت
ان هذا ليس مذهب المشائين بل مذهبهم اشتراك الوجود بين الموجودات معنى فلا يصح استناد اللوازم المختلفة اليه
لكونه حقيقة واحدة عندهم وما قيل انا اذا تصورنا شيئا مع وجوده الخارجي المنضم معه فيحصل ذلك الشيء في الذهن
مع وجوده الخارجي بناء على حصول الاشياء بانفسها في الذهن كما هو المقرر عندهم فاذن يكون هذا الوجود منضما
مع الشيء في الذهن وهو بعينه الوجود الذهني لانه لو لم يكن كذلك لكان الشيء الواحد موجودا بوجودين في ظرف
واحد وهو باطل فيلزم الاتحاد بين الوجودين بحسب الذات فعاد الاشكال ففيه ان القائلين بحصول
الاشياء بانفسها في الذهن لا يذهبون الى حصول الموجود الخارجي في الذهن بوجوده وتشخصه كيف ان الواحد
بالعدد لا يتكثر تشخصه ولا يتعدد انحاء وجوده والا فليس واحدا بالعدد بل انما يذهبون الى انحفاظ الماهيات ذهنا
وخارجا فالموجود الخارجي والذهني متحدان بحسب الماهية مختلفان بالوجود والتشخص عندهم ثم انه لما تنبه المحشي
من كلام الشارح في حواشي شرح المواقف على ان الوجود بمعنى ما به الموجودية مشترك معنوي بين الموجودات على راي المشائين
وليس بمشترك لفظي استدرك عما بنى عليه كلامه وقال ولكنه لا يصح آه ولقائل ان يقول الوجود
بمعنى ما به الموجودية وان كان مشتركا معنويا لكن يصح استناد اللوازم المختلفة اليه بالجهات المختلفة
والاعتبارات المتغايرة ويصح ان يراد بالوجود بمعنى ما به الموجودية الامر المنضم مع الماهية اذ مقتضى اختلاف
اللوازم انما هو اختلاف الملزومات ولو بالاعتبار فتامل وحمل بعض المحققين قدس سره كلامه على مذهب الاشراقية
حيث قال يمكن ان يقرر كلامه بانه ليست تلك اللوازم لوازم الماهية حتى تختلف الماهية انما هي لوازم الوجود
لانه هو المنشا للآثار الخارجية والذهنية والوجود لا يختلف باختلافهما فانه مع وحدته يصير منشا للآثار المختلفة
لاسيما عند من يراه مشتركا هو بنفسه ما به الاشتراك وما به الامتياز ومشككا في منشئية الآثار وفيه ان
هذا لا يصلح توجيها لكلام الشارح وتحقيق المقام انك قد عرفت ان مصداق الوجود المصدري ومنشا
انتزاعه بنفس الماهية سواء كانت الماهية ممكنة او واجبة وان نسبة الوجود المصدري الى الماهية نسبة
مفهوم الانسانية الى ذات الانسان ونسبة معنى الحيوانية الى ذات الحيوان فنقول ذلك المنشا لا بد
ان يكون حقيقة واحدة اذ لو كان حقائق متخالفة متباينة فلا يمكن ان يكون نسبة الوجود المصدري الى
منشئه نسبة الانسانية الى ذات الانسان اذ انتزاع مفهوم واحد يكون نسبته الى منشئه نسبة الانسانية الى ذات
الانسان من نفس ذاتين بما هما بنفس ذاتيهما مصداقان لذلك المفهوم ومطابقان لصدقه من غير انضمام امر زائد حقيقة
مستلزم لاشتراك تينك الذاتين في ذاتي هو بنفسه مصداق لذلك المفهوم ومطابق لصدقه فالوجود الحقيقي عبارة

بل الجيد فی الجواب ثمّ ہو الاکتفاء علی المبنی علیہ فافہم قولہ ثم تخصیص بعضہم الخ وجہ العدول الحصر عن تخصیص المقسم بالحادث
الی تخصیصہ بالمتجدد قولہ لا یخفی علیک الخ توجیہہ انہ قد تقرر فی مقرہ ان للواجب سبحانہ علما فعلیا متقدما علی المعلوم وسببا لایجاد

عن نفس حقیقتہ وتلک الحقیقۃ عین کل شئ بمعنی ان تلک الحقیقۃ تتعین بنفسہا بلا زیادۃ امر علیہا وتنضیا ف بمعنی ایضا
بتعینات متغفنۃ وتتشخص بتشخصات کثیرۃ فہی باعتبار تعین شئ وباعتبار تعین آخر شئ آخر فہی متعینۃ بنفسہا مع
کونہا مطلقۃ ونفسہا ما بہ الاشتراک وما بہ الامتیاز اذ لا یمکن ان یکون التعین امرا زائدا علی نفس الطبیعۃ وکون الشئ
الواحد ما بہ الاشتراک وما بہ الامتیاز بنفس ذاتہ من دون امر زائد وعروض عارض وان کان مستبعدا فی جلیل النظر لکن یظہر
بعد التعمق انہ لا مناص للحکماء المشائیۃ ایضا عن القول بکون المشترک ممیزا بنفس ذاتہ وذلک لانہ قد تقرر عندہم ان الجسم المفرد
واحد متصل لیس فیہ مفاصل بالفعل اصلا بناء علی انہ لیس مرکبا من الاجزاء التی لا تتجزی ولا شک ان الجسم المتصل
یمکن انقسامہ الی النصف والثلث والربع وغیرہا ولیس ذلک الانقسام من اختراعات الاوہام کما یعترفون بہ ولا شبہۃ
من النصف والثلث والربع وغیرہا من الاجزاء موجودۃ فیہ بالفعل والا یلزم بالزم علی النظام ولا بعضہا موجودۃ بالفعل وبعضہا
بالقوۃ ضرورۃ استحالۃ الترجیح من غیر مرجح فالجسم اذا نصف فاما ان یکون فرض النصف فیہ باعتبار المعتبر فقط من غیر
ان یکون لہ منشأ واقعی وہذا ظاہر البطلان او یکون فرض النصف فیہ مثلا فرضا واقعیا مطابقا لما فی نفس الامر فحینئذ لابد
ان یکون لہ منشأ فی الواقع بلا اعتبار المعتبر وفرض الفارض فاما ان یکون منشؤہ نفس ذات الجسم المتصل او جزء من اجزائہ
لا سبیل الی الثانی لعدم وجود جزء من اجزاء الجسم المتصل فی الواقع کما ہو المقرر عندہم فتعین الاول فیکون ذات الجسم
المتصل منشأ لانتزاع النصف والثلث والربع وغیرہا ولما کان طبیعۃ مشترکۃ بین اجزائہ التحلیلیۃ الغیر المتناہیۃ
بالقوۃ والا یلزم کون الاجزاء التحلیلیۃ متخالفۃ فی انفسہا ومخالفۃ لطبیعۃ الجسم فلا یکون الجسم متصلا فطبیعۃ الجسم
مشترکۃ بین جمیع الاجزاء الموجودۃ بالقوۃ ومنشأ لانتزاع خصوص النصفیۃ والثلثیۃ والربعیۃ وغیرہا من مراتب القسمۃ
فہی ح بنفسہا ما بہ الاشتراک وما بہ الامتیاز فقد ظہر ان الوجود الحقیقی طبیعۃ مطلقۃ لہا انحاء تعینات ناشیۃ
عن جوہر ذاتہا متغایرۃ فی انفسہا متمایزۃ بحسب احکامہا کما فی طبیعۃ الجسم المتصل فہو مع وحدتہ منشأ للآثار
المختلفۃ ومنبع للاحکام المتفننۃ المتقابلۃ فیصح استناد اللوازم المختلفۃ الیہ مع کونہ حقیقۃ واحدۃ وح یسقط
الاشکال لکن الشارح بمراحل عن تصور ہذا المذہب وتحقیقہ فضلا عن فہم عاقبتہ وتحصیلہ فلا یصلح ہذا توجیہا لکلامہ تبیینا لمرامہ

قولہ بل الجید فی الجواب آہ قال فی الحاشیۃ المراد بالامر المنضم مع الماہیۃ وہذا القدر کاف فی دفع الاشکال انتہی
قد عرفت ان ہذا القدر وان کان کافیا لکن انما یصح بناء الجواب علیہ لو کان الوجود بمعنی ما بہ الموجودیۃ مع کونہ
صفۃ منضمۃ مشترکا لفظیا والقائلون بکون الوجود بمعنی ما بہ الموجودیۃ صفۃ منضمۃ صرحوا بکونہ مشترکا معنویا کما قد مرت الاشارۃ الیہ
قولہ وجہ العدول الحصر آہ یعنی ان الحصر لم یخصص المقسم بالحادث بل عدل عنہ تخصیصا بالمتجدد ووجہہ انہ علی تقدیر

او ملاحظة ما في النظام العجيب من الغرائب اللطائف ينادي باعلى نداء على ان موجده عالم به لانه اوجده ثانيا وان ذلك العلم
ليس زائدا على ذاته سبحانه بان يكون مغايرا له ومتمايزا عنه تعالى وان العلم كمال كما يشهد به الفطرة السليمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا

تخصيص المقسم بالحادث لا بد من التخصيص بالحصولي ايضا اذ العلم الحادث اعم من الحصولي من وجه فيلزم على هذا التقدير
تخصيص المقسم بالحصولي بعد تخصيصه بالحادث من غير ضرورة واما على تقدير تخصيصه بالمتجدد كما فعله المصنف فلا حاجة الى
تخصيصه بالحصولي اذ المتجدد بمعنى الحصولي الحادث فقط حتى يحتاج الى تخصيص آخر بالحصولي فيلزم التخصيص مرتين
من غير ضرورة ولا يخفى ان هذا الكلام من الشارح نص على ان مورد القسمة عند المصنف في زعمه هو الحصولي الحادث كما اومأنا
اليه فيما سبق وقد يقال يمكن ان يراد بالحادث ما اريد بالمتجدد فلا يلزم التخصيص مرة بعد اخرى على هذا التقدير ايضا كما لا يلزم
على تقدير تخصيصه بالمتجدد فافهم قال الشارح فيلزم التخصيص مرتين آه قيل عليه لا ضرورة ثم فان انقسام العلم الى التصور
والتصديق يقتضي تخصيصه بالحصولي وانقسامه الى البديهي والنظري يقتضي تخصيصه بالحادث ولا ضير في التخصيص
مرتين عند تحقق الداعي وانت تعلم ان هذا الايراد غير متوجه على كلام الشارح اذ حاصل كلامه ان تخصيص المقسم بالحادث
فقط غير سائغ اذ لا بد على هذا التقدير من التخصيص بالحصولي ايضا اذ العلم الحادث يشمل العلم الحضوري ايضا مع انه ليس بتصور
ولا تصديق فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى من غير ضرورة وكون التخصيص مرتين بهذا النحو غير ضروري ضروري وما ذكره المورد
من ان انقسام العلم الى التصور والتصديق الخ فانما يتوجه لو كان غرضه الزام التخصيص مرتين من غير ضرورة على من خصص المقسم
بالحصولي فقط فهذا الايراد مبني على عدم فهم المراد قال الشارح لا يخفى عليك ان العلم في العلم الحضوري نفس المعلوم آه
قال في الحاشية تفسير العلم الحضوري بعين وجود المتشخص المعلوم فاسد لان العلم الحضوري ليس بعين وجود المتشخص المعلوم بل هو عبارة
عن الصورة الخارجية وهي قائمة بعين وجود المتشخص المعلوم انتهى ومحصله ان العلم الحضوري عبارة عن نفس الصورة الخارجية
لا عن وجود المتشخص المعلوم ضرورة ان وجود المتشخص المعلوم امر انتزاعي متوقف على انتزاع العقل فلا يكون علما حضوريا حاصلا لعدم
قيام الصورة الخارجية في الذهن بل بعين وجود المتشخص المعلوم فيه اذ لا معنى لقيام الصورة الخارجية في الذهن الا وجود المتشخص المعلوم فيه فليس العلم الحضوري
عبارة عن قيامه بالذهن ووجوده فيه بل قيامه بالذهن علم حصولي والعلم الحضوري نفسه هو الذي يعبر عنه بالصورة الخارجية
قوله او ملاحظة ما في النظام آه اعلم ان الشيخ المقتول انكر سبق العلم والارادة على ايجاد الممكنات وزعم ان علمه سبحانه
ليس فعليا متقدما على الايجاد ولما ورد عليه انه اذا بطلت الارادة وعلمه سبحانه قبل وجود العالم فما السبب في هذا النظام العجيب آه
المشاهد من حسن الترتيب بين الافلاك وما فيها والعناصر وما بينهما من البسائط والمركبات على الوجه الاليق الذي لا مزيد
عليه في الخير والنظام اجاب بان النظام العجيب الموجود في العالم لازم من عجيب الترتيب الذي بين المجردات العقلية ونسبها
المعنوية ونحوها العقلية واضافاتها النورية على ابلغ ما يتصور في حقها الا من العناية والارادة ولا يخفى ان هذا الكلام
كما قال الصدر الشيرازي غير مقنع اذ للسائل ان يسأل ويقول ما السبب في حسن نظام العقول وبديع ترتيبها فان قيل كل نظام عجيب ظل لنظام آخر

ومن المعلوم ان الاستكمال بالغير اي بالامر المباين نقصان فلو كان علمه تعالى كما يدل عليه كلام المصنف علما حضوريا يستند بعينيته مع المعلوم لكونه عبارة عن نفس المدرك الحاضر عند المدرك لزم عدم علمه تعالى قبل وجود الممكنات

بحيث قبح فيلزم التسلسل في الانتظامات الى غير النهاية وان قيل ان مبدأ هذا النظام النظام الالٰهي فجازت العناية الالٰهية التي انكرها

قوله اي بالامر المباين آه قال في الحاشية اي الامر المنفصل المتمايز الوجود انتهى اقول انما فسر الغير بالامر المباين الامر المباين بالامر المنفصل المتمايز الوجود اذ على تقدير كون علم الواجب سبحانه حضوريا انما يلزم الاستكمال بالامر المنفصل المتمايز الوجود اعني الممكنات وليس الغرض ان الاستكمال بالامر الغير المنفصل كالصفة القائمة بذاته تعالى ليس مستحيل والنقص انما النقص المستحيل الاستكمال بالامر المنفصل المتمايز الوجود كما قد ظهر وذلك لان الصفة القائمة بذاته تعالى معلولة له تعالى ومتأخرة عنه لصدورها عنه جل شانه واستكمال الواجب سبحانه بالممكن نقص عظيم ومحال بالضرورة العقلية كما لا يخفى على من له ادنى مسكة

قوله لزم عدم علمه تعالى آه قال بعض ناظري كلام الشارح ان العلم الحضوري للباري تعالى سواء كان بالنظر الى ذاته تعالى او بالنظر الى ذات الممكن عين ذاته تعالى فان الباري سبحانه بحضور ذاته عند ذاته ينكشف الاشياء لديه كلها فالذات هي المعلوم حقيقة وبالذات والممكنات كلها معلومات بالعرض فلا يلزم عدم علمه تعالى قبل وجود المعلوم فان صفة العلم انما ينتفي بانتفاء المعلوم بالذات دون انتفاء المعلوم بالعرض وكذا لا يلزم الاستكمال بالغير ولا زيادة صفة العلم فان الذات هي الحاضرة عندها بالذات وهي منشأ الانكشاف وانت تعلم ما فيه اما اولا فلانه لا يصلح ما ذكر توجيها لكلام القائلين بكون علم الواجب سبحانه حضوريا كصاحب الاشراق وغيره لانهم صرحوا بكون علمه سبحانه عينا للممكنات انكروا العلم الفعلي المقدم على الايجاد وقال الشيخ المقتول في حكمة الاشراق علمه بذاته هو كونه نورا لذاته وظاهرا لذاته وعلمه بالاشياء هو كونها حاضرة لها على سبيل الحضور الاشراقي بنفسها كالاعيان الموجودات من المجردات والماديات وصورها الثابتة في بعض الاجسام كالافلاك ومتعلقاتها التي هي مواضع الشعور للمدبرات العلوية وذلك لان الاضافة لكونها عبارة عن ظهور الاشياء له وظهور الشيء للشيء يحصل لاحدهما بالآخر وهذا القدر اي ظهور الاشياء له كاف في علمه تعالى بها واما العناية فلا حاصل لها انتهى واما ثانيا فلانه لا اخفاء في ان ذوات الممكنات مباينة لذات الواجب جل شانه كما صرح به هذا القائل ايضا في بعض كتبه فلا يلزم بحضور ذاته عند ذاته انكشاف الاشياء كلها لديه فلا يكون الممكنات معلومة له لا بالذات ولا بالعرض نعم ان قيل باتحاد ذوات الممكنات مع ذات الواجب جل شانه مع كونه ظاهر البطلان لا يصح حينئذ لكون الممكنات معلومة بالعرض وكون ذاته سبحانه معلومة بالذات بل حينئذ انكشاف الذات بعينه انكشاف الممكنات وان قيل ان الممكنات ليست ذوات مستقلة بل هي بمنزلة الانتزاعيات والاعتبارات العقلية وذاته سبحانه منشأ لانتزاعها كما ذهب اليه الصوفية قدس اسرارهم من ان الموجود حقيقة هو الواجب سبحانه والممكنات امور اعتبارية انتزاعية منتزعة عن حقيقة موجودة فلا معنى على هذا التقدير ايضا لكون الذات الحقة معلومة بالذات وكون الممكنات معلومة بالعرض اذ الممكنات على هذا التقدير عبارة عن التعينات الناشئة عن نفس الذات الحقة

بحدوث الزمان ومع الزمانيات وبتكمله بالغير وهو العلم الذي هو عين الممكنات المباينة معه تعالى وزيادة صفة العلم عليه فكل منها واهٍ لا اساس له ما مهدنا فتدبر قوله والتحقيق الخ حاصله ان الاعتراض انما نشأ من الاشتباه اذ للعلم مطلقا ثلثة معان احدها امر اضافي شأنه ان لا يتحقق الا بعد تحقق المنتسبين والاستكمال به استكمال بما هو انتزاعي لا يصلح للعينية لا مع المعلوم ولا مع العالم فما هو عيار تقدمه الاستكمال به وعينيته لا ينبغي لاحد

فالعلم بها منطو في علمه سبحانه بذاته بل علمه سبحانه بذاته عين علمه بالممكنات فالممكنات معلومة حقيقة بالذات لا بالعرض وبالجملة القول بان الممكنات معلومة بالعرض مما لا محصل له واما ثالثا فلانه لا معنى لكون الممكنات معلومة بالعرض الا انه لم يتعلق بها العلم حقيقة فيلزم الزم ما قال

قوله بحدوث الزمان الخ هذا الكلام مشعر بان استحالة عدم علمه تعالى قبل وجود المعلوم انما يرد على القول بحدوث العالم واما على تقدير القول بقدمه فلا ورود له كما قال الشارح في الحاشية هذه الاستحالة واردة على تقدير حدوث الزمان وانتهائه في جانب الماضي آه واعترض عليه بعض المحققين قدس سره بان علمه تعالى فعلي مقدم على الايجاد فيلزم انتفاء العلم في مرتبة متقدمة على حضور الموجودات بوجوداتها الخارجية الممكنة فيكون العلم انفعاليا ولا يكون البارى عز وجل خالقا لها بالعناية والارادة لاقتضائهما سبقة العلم واجيب عنه بانه لا يلزم على القول بقدم العالم عدم علمه تعالى قبل وجود الممكنات في الخارج كما يلزم على القول بحدوث العالم بل انما يلزم في مجرد لحاظ العقل وهو ليس بباطل وتحقيقه ان علمه سبحانه لما كان فعليا مقدما على الايجاد فلا بد ان يكون هذا العلم في مرتبة ذاته المقدسة والا يلزم كونه عاريا عن كمال العلم في مرتبة ذاته المقدسة بالعناية وهذه المرتبة ليست من الاختراعيات بل من الواقعيات فتعريه سبحانه عن كمال العلم في تلك المرتبة يستلزم الجهل والعالم سواء كان قديما او حادثا لا ريب انه ليس بمتحقق في مرتبة ذاته المقدسة ضرورة ان المعلول لا يوجد في مرتبة ذات العلة فلا مناص عن لزوم عدم علمه سبحانه في مرتبة واقعية متقدمة على وجود المعلوم سواء قيل بقدم العالم او بحدوثه فافهم

قوله وزيادة صفة العلم آه قال بعض المحققين قدس سره ان زيادة صفة العلم والاستكمال بالغير ايراد واحد لان منشأ القول بالعينية انما هو لزوم الاستكمال بالغير واذا قطع النظر عنه فلا اشكال في الزيادة هذا كلامه والحق انه لو قيل بزيادة صفة العلم وقطع النظر عن الاستكمال بالغير فلا يخلو اما ان يكون هذه الصفة مسبوقة بالعلم فتحقق علما او لا تكون مسبوقة به فيلزم تعريه سبحانه عن كمال العلم في مرتبة ذاته المقدسة فيلزم الجهل في مرتبة ذاته وهذا اولى مما قيل لو لم يكن هذه الصفة مسبوقة بالعلم لا يكون الواجب سبحانه فاعلا بالاختيار ضرورة سبق العلم على الفعل الاختياري اذ لاحد ان يقول لما كانت هذه الصفة علما فيجوز ان تكون مخلوقة بالايجاب لان الصفات الكمالية من لوازم ذاته تعالى فيستحيل ان تنسلخ عنها فلا يقتضي خلقها سبق العلم والارادة فتامل

قوله حاصله ان الاعتراض آه هذا الكلام يدل دلالة صريحة على ان غرض الشارح الاجابة من قبل القائلين بكون علم الواجب سبحانه حضوريا مع ان حاصل تحقيقه يرجع الى اثبات العلم الفعلي المقدم على الايجاد وكونه عينا للواجب سبحانه ومنشأ الانكشاف العالم قضية فضية

واما الاخيران فهو وان كان كل منهما حضوريا متحققا فيه لكن ما هو عينه تعالى هو الثاني وما هو عين المعلوم هو الثالث وبعبارة
وان كانا متحدين في الممكنات فهما متغايران في الواجب فعينية احدهما مع المعلوم لا تستوجب عينية الآخر معه فافهم قوله في نفس
اذ كلما يصدق عليه الحاضر عند المدرك بالذات في الممكنات كالصورة العلمية والحالة الادراكية وغيرهما من الصفات النفسانية
الانضمامية يصدق عليه منشأ الانكشاف لنفسه ولغيره بخلاف الواجب سبحانه فان ما هو الحاضر عنده الممكنات ليست منشأ
الانكشاف لنفسها ولا لغيرها فصدقهما معا على امر واحد في بعض المواد كما في علمه تعالى بذاته لا يوجب العينية كما ظن

والقائلون بكون علم الواجب سبحانه حضوريا كصاحب الاشراق ومن تبعه ينكرون العلم الفعلي المقدم على الايجاد ويقولون سبق العلم على الايجاد غير ضروري كما قدم فكيف يكون التحقيق الذي ذكره الشارح جوابا من قبلهم بل غرضه من التحقيق الذي ذكره ليس الا بيان كيفية علم الواجب سبحانه على ما تحقق عنده

قوله واما الاخيران الخ اقول قد صرح آنفا ان العلم الحضوري عبارة عن نفس المدرك الحاضر عند المدرك وقد نص عليه الشارح ايضا في مواضع عديدة من كتبه فكيف يكون العلم الذي هو مغاير للمعلوم حضوريا مع ان كلام الشارح في حواشي شرح التهذيب كالنص على كون العلم بالمعنى الثالث فقط حضوريا واخراج العلم بالمعنى الثاني عن الحصولي والحضوري كما يظهر بالمراجعة اليه

قوله وغيرهما من الصفات النفسانية الخ قال في الحاشية الصفات النفسانية هي ان يكون منشأ انتزاعها نفس ذات الموصوف وهي واجبة الثبوت للنفس كما تقرر عندهم انتهى اقول فعلى هذا لا تكون الصورة الحاصلة وكذا الحالة الادراكية صفة نفسانية اذ منشأ انتزاعها ليس نفس ذات الموصوف ولا هي واجبة الثبوت للنفس لان الحالة الادراكية وكذا الصورة الحاصلة ليست صفة انتزاعية بل صفة انضمامية قائمة بالنفس قياما انضماميا وعلى تقدير كونها انتزاعية ليست منتزعة عن نفس ذات الموصوف والا يلزم بطلان مرتبة العقل الهيولاني وعدم طريان الذهول والنسيان على علم النفس وكون ذواتها نائبة مناب جميع الصفات كما يقولون في الواجب سبحانه وغيرها من المفاسد وبالجملة على تقدير صحة ما ذكره في الحاشية لا يكون العلم الحصولي صفة نفسانية اذ منشأ انتزاعه ليس نفس ذات الموصوف ولا هو واجبة الثبوت للنفس كما لا يخفى

قوله فان ما هو الحاضر عنده الخ اقول لا يخفى ما فيه اما اولا فلان المحشي قد اعترف آنفا بان العلم بمعنى الحاضر عند المدرك حضوري متحقق في الواجب سبحانه وعين للمعلوم حيث قال واما الاخيران الخ واذا كان العلم بهذا المعنى عين المعلوم فيكون منشأ الانكشاف نفس ذات المعلوم فلا معنى للقول بان الممكنات الحاضرة عنده ليست منشأ للانكشاف اصلا واما ثانيا فلان هذا القول مناف لما قال الشارح في الحاشية المنهية ان العلم التفصيلي للواجب سبحانه عين ما وجد في الخارج لانه اذا كان العلم التفصيلي عين الممكنات الموجودة الحاضرة عنده تعالى فلا محالة تصير منشأ الانكشاف نفسها فما قال المحشي مع كونه مخالفا لما صرح المحققون من ان منشأ الانكشاف في العلم التفصيلي الذي هو علم حضوري نفس ذوات الممكنات لا يصلح توجيها لكلام الشارح ايضا

قوله واما الثالث الخ واما الثاني فقد يكون بغيره فيه كعلمه تعالى بغيره قوله لكن ما هو عينه الخ وما هو عين المعلوم فهو ثابت
والاول برى عنهما قوله وهو مبدأ الخ دفع لاستبعاد العينية الموجبة لكون الاشياء معلومة تعالى كونها متحدة

فان قلت اذا كان العلم التفصيلي نفس ذوات الممكنات كما هو مقتضى كلام الشارح وكلام القوم فيلزم الاستكمال
بالغير وزيادة صفة العلم قلت قد صرح الشارح وغيره من المحققين ان العلم التفصيلي ليس صفة الكمال بل علم انفعالي
ومعلول للعلم الاول الذي هو صفة كمالية فلا باس بلزوم الاستكمال بالغير الا بزيادة صفة العلم لانه من لوازم وجود الممكنات
قال الشارح وقد تحقق في الواجب آه هذا شروع في تقرير الجواب محصله ان الباري سبحانه له علمان علم قبل وجود الاشياء
وتحققها وعلم بعد وجود الاشياء وتحققها اما العلم الاول فهو صفة الكمال عين الذات فذاته سبحانه بنفس ذاته مبدأ انكشاف
الاشياء بحذافيرها بحيث لا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء فهو سبحانه في كونه مبدأ لانكشاف الاشياء باسرها
كالصورة العلمية التي تفرض انها متعلقة بجميع الاشياء فكما ان الصورة العلمية المفروضة على تقدير ارتسامها
في الذهن مبدأ الانكشاف لمن حصل له تلك الصورة المدرك عنده منكشف كذلك ذاته تعالى مبدأ الانكشاف الاشياء
صغيرها وكبيرها نقيرها وقطميرها عاليها وسافليها ماديها ومجرداتها جواهرها واعراضها واما العلم الثاني فهو علم حضوري بحضور
جميع الممكنات عنده تعالى حضور المعلول عند العلة وهذا العلم يسمى علما تفصيليا وعلما انفعاليا اذ العلم الاول
لما كان عين الواجب سبحانه ومبدأ لسائر الاشياء يسمى فعليا والثاني لما كان اثرا ومعلولا يسمى انفعاليا لان المعلولية
هي الانفعال وهذا العلم ليس صفة الكمال ولا عين الذات بل هو نفس وجود الممكنات كما قال في الحاشية اعلم ان العلم
التفصيلي للواجب سبحانه آه فان قلت لا وجه لتخصيص العلم التفصيلي بكونه حضوريا بل العلم الاجمالي ايضا حضوري
قلت العلم الاجمالي ليس بحضوري كما انه ليس بحصولي فانه ليس بحضور الصورة كما انه ليس بحصول الصورة بل بحضور ما هو
جاعل وخالق وهذا النحو من العلم مغاير للحضوري والحصولي والتقسيم اليهما ليس الا للعلم الذي يكون عين المعلوم واما الذي غيره
فان كان امرا واحدا منشأ لانكشاف الاشياء كلها فهو علم اجمالي آلهي وان كان مبدأ الانكشاف البعض دون البعض فليس بمتحقق عندهم
كذا افاد بعض المحققين قدس سره والتحقيق ما قال الاستاذ العلامة مد ظله انه ان كان المراد بالحضوري ما لا يكون بحصول
صورة المعلوم فلا ريب في كون العلم الاجمالي حضوريا وان كان المراد به ما يكون عين المعلوم فهذا العلم
من حيث انه كاشف لذاته تعالى حضوري واما من حيث انه كاشف للممكنات فان قيل باتحاد الواجب
والممكن فايضا حضوري وان قيل ان ذاته مباين للممكنات مباينة ذاتية فليس بحضوري كما انه ليس بحصولي
قوله دفع لاستبعاد العينية الخ لما ذكر الشارح ان العلم بمعنى مبدأ الانكشاف نفس ذاته تعالى فذاته بنفس ذاته مبدأ انكشاف
الاشياء نقيرها وقطميرها اورد عليه وجوه منها ما سيجيء بيانها مع ما لها وما عليها ومنها ان الممكنات بجزئياتها والمعلولات باسرها كانت
معدومة صرفة في مرتبة ذاته المحققة فلا تكون الممكنات معلومة له جل شانه في تلك المرتبة اذ المعدوم لا شيء محض فلا يتميز ولا ينكشف

لكن يرد عليه ان كون ذات الواجب تعالى مبدأ الانكشاف للممكنات انكشافا حقيقيا مع تباين الحقيقة يأباه العقل السليم

فاجاب بان ذات الواجب سبحانه لما كانت مبدأ الانكشاف جميع الاشياء عند تميز جميع الاشياء منكشفة انكشافا
الحقيقية بذاته سواء كانت الاشياء موجودة او معدومة واقول لا يخفى ان هذا الكلام مما لا محصل له اذ المعلومية تقتضي التميز ولا تميز
للمعدوم المطلق اصلا والا فليس معدوما مطلقا فلا معنى لكون المعدومات المحضة منكشفة وقال الشارح في حواشي
شرح التهذيب بان للممكن جهتين جهة العدم واللافعلية ولا تعلق به للعلم من هذه الجهة فانه بهذه الجهة معدوم مطلق والمعدوم
المطلق لا تميز له اصلا حتى يتعلق به العلم وجهة الوجود والفعلية وهذه الجهة راجعة اليه سبحانه لان وجود الممكن بعينه وجود الواجب
فعلمه سبحانه بالممكنات منطو في علمه بذاته وهذا الكلام ملغز جدا لانه ان اراد بقوله ان وجود الممكن الخ ان الواجب سبحانه علة
للممكنات فمسلم الا انه غير مستلزم لموجودية الممكنات في مرتبة العلم الفعلي بل ينافيه ضرورة ان المعلول لا يوجد في مرتبة ذات العلة
وان اراد ان الممكنات موجودة بنفس وجود الواجب سبحانه فذلك غلط صريح كما ستطلع عليه مع ان جميع الممكنات الخ واما قال ان علمه
سبحانه بالممكنات منطو في علمه بذاته ان اراد بان العلم بوجود الممكنات منطو في علمه بذاته بناء على اتحاد وجود الواجب والممكن
كما هو رأيه فعلى تقدير تسليمه لا يجدي شيئا اذ ذوات الممكنات مغايرة لذات الواجب سبحانه عنده وان كان وجودها
متحدة مع وجوده جل شأنه فلا يلزم من اتحاد وجود الممكنات معه انطواء العلم بذوات الممكنات في علمه بذاته غاية ما يلزم منه انطواء
العلم بوجود الممكنات في علمه بذاته وهذا غير مجد لان وجود الممكنات مغاير لذواتها فلا يلزم من هذا انطواء العلم بذواتها
ذواتها اصلا وان اراد ان العلم بذوات الممكنات منطو في علمه بذاته فهو مناف لما صرح به في مواضع
من كتبه من كون ذوات الممكنات مباينة لذات الواجب عز شأنه وقال المحقق الدواني ثم ان الممكنات
في مرتبة العلم الفعلي وجود اجمالي بانكشافها عنده جل جلاله شبيها بالوجود الذهني والوجود التفصيلي الذي بعد الايجاد
كأنه تفصيل وتحليل لذلك الوجود الاجمالي وهذا الكلام ايضا سخيف اما اولا فلان تحليل الوجود الواحد الى وجودات
كثيرة غير معقول واما ثانيا فلان الممكنات ذوات متباينة ومباينة للواجب جل شأنه فيستحيل ان يكون لها وجود
اجمالي وتفصيلي والا يلزم ان يكون لكل ممكن ذاتان واما ثالثا فلان هذا الوجود الاجمالي اما واحد فيلزم
ان يكون الممكنات بعضها عين بعضها مع تباينها وتخالفها حقيقة واحدة وهو صريح الاستحالة او كثير فالممكنات
كلها موجودة في مرتبة العلم الفعلي قبل الايجاد فلا يكون ممكنات على انه لا يكون وجود الممكنات تفصيلا
وتحليلا لذلك الوجود الاجمالي واما رابعا فلانه لا يخلو اما ان يكون هذا الوجود الاجمالي كافيا في تحقق الممكنات
اولا فعلى الثاني الممكنات معدومات صرفة فيرجع الاشكال قهقرى وعلى الاول يلزم وجود العالم قبل الايجاد وبالجملة
هذا القول فاسد جدا والحق ان الاشكال لا يندفع الا بالتشبث بما يقول الصوفية الكرام في هذا المقام

قوله لكن يرد عليه آه اقول فاعلم ان انكشاف المباين بالمباين الخ غير ظاهر كما هو ينطبق بظاهر كلام الشيخ

وعلى التسليم فينتقض عن الحكم بامتياز الممكنات بعضها عن بعض عنده تعالى بحضور حقيقة واحدة بسيطة فان سبب العلم بالتميز عند العالم كيف يتميز المعلوم عن معلوم آخر عنده مع ان العلم التحقيقي يساوق التمايز

ولا يخفى ان يدعى البداهة في امتناعه بل لعل الغرض ان انكشاف المباين بالمباين من دون حضوره بنفسه وبصورته ومن دون نسبة بينه وبين [illegible] منشأ للانكشاف [illegible] الا ان يقال ان العلم انما يحصل بحضوره او بحضور نفس الشيء عند العالم باحد الوجوه الثلثة وكلاهما منتفيان فان الممكنات في مرتبة العلم الفعلي ليست بموجودة [illegible]

قوله وعلى التسليم فينتقض اجاب بعض المحققين قدس سره عن هذا الاشكال بان ذاته تعالى لما كانت كاملة في حد ذاتها غير منتظرة في كمالها الذاتي الى شيء فمع تساوي نسبتها الى الكل وجب ان يكون الاشياء قاطبة [illegible] في ذاتها منكشفة عنده والتميز من لوازم الانكشاف [illegible] الاكثرون [illegible] الحق ما قال [illegible] ان هذا ليس جوابا عن الاشكال بل اكتفاء بالشبهة بل محصله انه يجب الايمان بكونه سبحانه عالما بجميع الاشياء باختلاف [illegible] الى [illegible] الكلام في وجوب هذا الايمان [illegible] فالجواب ان يبين ان الممكنات مع عدم [illegible] وجودها [illegible] علاقة ما بينها وبين الذات الحقة كيف انكشفت الاشياء عنده وكيف امتاز بعضها عن بعض مع ان الموجود في مرتبة العلم الفعلي ليس الا ذاتا احدية متساوية النسبة الى الجميع وهذا الجواب غير منشرح [illegible] ولذلك قال بعض [illegible] كلام الشارح ان لذاته تعالى خصوصية خاصة مع كل احد من الممكنات وبتلك الخصوصية تكون ذاته سبحانه كاشفة له كشفا تفصيليا

ولا بعد في كون الكاشف مباينا للمكشوف اذا كان للاول خصوصية مع الثاني ثم بالنظر الى تمايز الخصوصيات بتمايز المعلوم [illegible] لا يخفى عليك ما فيه لانه لا يخلو اما ان تكون تلك الخصوصيات موجودة في مرتبة العلم الفعلي على صفة التعدد [illegible] ان يكون تلك الخصوصيات [illegible] الى ذاته سبحانه فيرجع الى ما ذهب اليه [illegible] من [illegible] الممكنات في ذاته تعالى [illegible] ويكون [illegible] فيرجع الى ما ذهب اليه [illegible] تلك الخصوصيات [illegible] بان الذات الحقة غير كافية في تمييز الاشياء كما لا يخفى او لا يكون تلك الخصوصيات موجودة في مرتبة العلم الفعلي على صفة التعدد [illegible] تلك الخصوصيات [illegible] الاشياء وتمييزها بل يكون منشأ الانكشاف والتمايز بالحقيقة نفس ذاته تعالى [illegible] الخصوصية الخاصة بين الواجب تعالى وبين كل واحد من الممكنات نسبة بينهما فتكون متأخرة عن وجود الممكنات [illegible] النسبة فرع تحقق طرفيها فلا مساغ للقول بكون تلك الخصوصيات [illegible] للانكشاف والامتياز في العلم الفعلي المتقدم على الاشياء [illegible] هذا القائل على ان [illegible] يكون الخصوصيات [illegible] للانكشاف في العلم الفعلي المتقدم على الاشياء [illegible] فقال [illegible] تلك الخصوصيات امور انتزاعية [illegible] الانتزاعية [illegible] منشأ انتزاعها ذات احدية بسيطة

والقول بان بينه تعالى وبين كل ممكن ارتباطا ليس مع غيره وبسببه يكون منشأ الانكشاف الممكنات وبحسبه امتياز بعضها عن بعض عنده تعالى كما ينطق به كلام المعلم الثاني في السياسات المدنية لا يجدي نفعا لان ذلك الارتباط لا يمكن ان يرتفع به التباين الذي هو منشأ الاباء المذكور بينه تعالى وبين كل ممكن وكذا لا يمكن ان يحصل امتياز بعضها عن بعض عنده تعالى فانه فرع امتياز بعض الارتباطات عن بعض عنده تعالى وذلك الامتياز اما بنفس ذواتها فيلزم ان يكون انكشافها ايضا بذواتها لتساوق العلم والتمايز لا يجدي نفعا وهذا خلف

ويجوز ان يكون الذات الواحدة البسيطة منشأ لانتزاع امور كثيرة مختلفة الآثار والاحكام كالكرة فانها منشأ لانتزاع المنطقة والدوائر الصغار والمركز والمحاور كذلك ذاته سبحانه منشأ لانتزاع خصوصيات مختلفة متمايزة الآثار والاحكام وهي العلوم المتمايزة ولا يخفى ان قياسه انتزاع الخصوصيات عن الذات الاحدية البسيطة على انتزاع المناطق والمحاور والمركز والدوائر الصغار من الكرة قياس مع الفارق اذ الكرة ليست بسيطا محضا بل هي منطوية على اجزاء مقدارية متمايزة في نفس الامر بخلاف الذات الحقة الاحدية البسيطة من كل الوجوه على ان انتزاع المنطقة والمركزية والقطبية من الكرة معقول انتزاع الامور الخارجة وهي الخصوصيات من احدهما فيبين اعني الذات الحقة الاحدية البسيطة من حيث هي وآخر غير معقول كذا افاده الاستاذ العلامة

قوله والقول بان بينه آه سخافة هذا القول غير خفي عما قررنا آنفا اذ هذه الارتباطات لا تخلو ان تكون موجودة في مرتبة العلم الفعلي على وصف التقدم ولا على الاول فاما امور منضمة الى ذات الواجب سبحانه فيرجع الى مذهب الشيخين ويبطل بما يبطل به مذهبهما او منفصلة عنها فيرجع الى مذهب افلاطون ويبطل ببطلانه وايضا تلك الارتباطات لكونها ممكنات تكون مسبوقة بالعلم والكلام في العلم السابق عليها الكلام مع ذلك القول بتلك الارتباطات اعتراف بعدم كون نفس ذواتها منشأ لانكشاف الممكنات وامتيازها وعلى الثاني تكون تلك الارتباطات متحققة بعد تحقق مصداق العلم فتكون بلا مدخل لها في انكشاف الاشياء وتميزها اصلا وايضا الارتباطات نسب بين الواجب سبحانه وبين الممكنات فلا يمكن القول بكونها مناط الانكشاف والامتياز في العلم الفعلي المقدم على الايجاد لانها متاخرة عن وجود الممكنات قطعا لما تحقق ان تحقق النسبة فرع تحقق طرفيها فافهم

قوله لان تلك الارتباط الخ قد عرفت ان تلك الارتباط لكونه نسبة متاخرة عن ذات المنتسبين وظاهر ان الممكنات ليست بموجودة في مرتبة العلم الفعلي فلا معنى لتحقق الارتباط في تلك المرتبة ولو سلم تحقق الارتباط في تلك المرتبة فلا تخلو اما ان يكون الممكنات حاضرة عنده تعالى بتحقق تلك الارتباط فيلزم تحقق الممكنات في مرتبة ذاته الحقة وهذا محال او لا تكون حاضرة فلا معنى لانكشاف الممكنات وامتيازها بتحقق تلك الارتباطات اذ الممكنات ح غير موجودة اصلا لا بانفسها ولا بصورها ولا معنى لانكشاف المباين عند مباين آخر من دون حضوره بنفسه او بصورته فلا يكون التباين الذي هو منشأ الاباء المذكور مرتفعا عن تلك الارتباطات

قوله فيلزم ان يكون آه فان قلت يجوز ان يكون تلك الارتباطات صادرة عنه تعالى بالايجاب لا بالاختيار فلا يلزم سبق العلم على تلك الارتباطات قلت تلك الارتباطات سواء كانت مخلوقة بالايجاب او بالاختيار

او بنفس ذاته تعالى فهو اول الكلام او بنفس ذوات الممكن فيلزم الدور او بارتباطات اخر وهكذا الى غير النهاية فلم يحصل الامتياز صلا اذ ما لم يتميز واحد من تلك السلسلة بالذات لم يتميز احد منها بالغير ايضا فالالزم تحقق ما بالغير من غير تحقق ما بالذات فهو

لا ريب في كونها ممكنة فتكون مسبوقة بالعلم قطعا والا يلزم الجهل في مرتبة ذاته العليا نعوذ بالله

قوله او بنفس ذاته تعالى الخ اقول هذا الشق كذا الشقان الاخيران ان لم تنحصر على تقدير كون تلك الارتباطات مخلوقة بالايجاب لكن يكون ابطال الشقوق المنحصرة على تقدير كون تلك الارتباطات مخلوقة بالايجاب لا بالاختيار

قوله او بنفس ذوات الممكن آه اقول لا ريب انه اذا توقف امتياز الارتباطات على ذوات الممكنات فلا يمكن امتيازها بدون تحقق ذواتها متمايزة بعضها عن بعض لان الارتباطات نسب مخصوصة بين ذات الواجب سبحانه وبين ذوات الممكنات كما ان تحقق النسبة فرع تحقق طرفيها كذلك امتيازها فرع لامتياز طرفيها لكن امتياز الممكنات ليس بمعنى انها علمية واتصالها بالمواد ولا بانها بارزة تبنى عليها مبدأ للامتياز كما قدم فتوقف امتياز الارتباطات على ذواتها تبعية توقفها على امتيازها اذ كلا التوقف مبني على المبنى الاثري لا توقفه على منشأ انتزاعه ضرورة انه لا تحقق له الا بتحقق منشأ انتزاعه فقد وضح لزوم الدور و لبعض

الناظرين للتوجيه ههنا ايراد واندفاع الى ظاهر كلام المحشي عدم لزوم الدور قال الشارح في الحاشية ولعل معنى الاجمال آه هذا كلام حق اذ لو كان معنى الاجمال ههنا ما يقال في الحد المحدود وما يقال في غير ذلك يلزم ان لا يكون المعلومات منكشفة متميزة على سبيل التفصيل فيلزم النقص المستحيل بل المعلومات منكشفة تفصيلا ومتمايزا كل واحد منها عن الآخر ولا شك

الاجمال بمعنى كون مبدأ الانكشاف امرا واحدا بسيطا قال الشارح في الحاشية بل معنا الخ هذا ماخوذ من كلام ابن سينا في التحصيل حيث قال ان حقيقته انها حقيقة بسيطة ليس فيها تفصيل المعلومات كما ان العقول البسيطة عندنا مبدأ للمعقولات المفصلة ولكن العقول البسيطة عندنا موجود معقول لنا وهي النفس وجوده تعالى معنى العقول البسيطة هو انه لا يكون بينك وبين انسان مناظرة فاذا كلمك بكلام كثير خطر ببالك جوابه جملة ثم تفصله شيئا بعد شيء الى ان ينتهي كما قدر بما عندك اشد تحقيقا ثم آه وفهم منه شيخ المقتول في حكمة الاشراق حيث قال الاصل يا ابن المثال في الفرق بين العلم التفصيلي وبين العلم بالقوة بها وبين مسائل قد كثرت فيه فيها الانسان نفسه على الاشتغال فان ما يجده الانسان من نفسه عند عروض المسائل علم بالقوة ومكنة نفسه ملكة وقوة على الجواب لنفوذ المسائل المذكورة فهو بالقوة اقرب مما كانت قبل السؤال فان السائل ان ثبت لا يكون عالما بكل احد على الخصوص ما لم تكن عنده صورة كل احد وجب الوجود منزه عن هذه الاشياء هذا كلامه ومحصله ان هذا العالم بالقوة الذي يجد من نفسه الاقتدار على جواب المسائل الكثيرة له علم واحد بالفعل بعلوم اخرى مفصلة بالقوة لكونها قوة قريبة من الفعل لا يحتاج خروجها الى الفعل الى تجشم والذي حصل له بالفعل ان له ملكة الجواب والحق ان هذا التنظير وكذا التنظيرات الاخر المذكورة في كلامهم ليس مقياسا تاما لعلم الواجب سبحانه بل العقول البشرية لما كانت قاصرة عن تحصيل هذا النحو من الاجمال الذي هو مقدس عن التحليل والتركيب متعال عن عدم الامتياز في نحو العلم

قوله فى الحاشية فلا يرد لان المراد بقوله وعلمه بالكل بعد ذاته وكذا بقوله كثرة علمه كثرة بعد ذاته هو العلم التفصيلى لا الاجمالى الذى هو العلم بالحقيقة وعينه سبحانه وتعالى وبقوله يتحد الكل بالنسبة الى ذاته ان الكل متساوى الاقدام فى سلك المعلومية عنده تعالى ما اكتها بالعي فحو عنه لانه يتحد معه فى الحقيقة والتقرر وبقوله فهو الكل فى حد ذاته انه مبدأ الكل خلاق له لا ان تركيبه وقوامه منه تعالى الله عنه علوا كبيرا

احتاجوا الى تقرير الاجمال الذى يكون فوق الاجمال الذى فى الحد والمحدود وفى علم الشئ مع عدم امتيازه عن جميع ما عداه فاوردوا النظيرات المفيدة للتخييل فى الجملة لئلا يستبعد العقول عن تجويزه بالكلية قوله لان المراد الخ اعلم انه لما كان قول الفارابى وعلمه بالكل بعد ذاته موهما للزوم الجهل وقوله يتحد الكل بالنسبة الى ذاته وهو الكل فى حد ذاته موهما الاتحاد الواجب بالممكنات وتركب الواجب سبحانه منها حمل الشارح كلامه على العلم الاجمالى والتفصيلى حتى يندفع التوهمات المذكورة عن كلامه فالمراد بقوله وعلمه بالكل بعد ذاته وكثرة علمه كثرة بعد ذاته هو العلم التفصيلى لا العلم الاجمالى والحاصل ان علمه التفصيلى بعد ذاته التى هى العلم الاجمالى وكثرة علمه التفصيلى كثرة بعد ذاته واما قوله ويتحد الكل بالنسبة الى ذاته فالمراد منه ان الممكنات كلها متساوية الاقدام فى كونها معلومات للواجب سبحانه وكونها حاضرة عنده جل شانه واما قوله فهو الكل فى حد ذاته فالمراد منه انه مبدأ للكل وخالق له لا ان تركيبه وقوامه منه سبحانه او المراد انه سبحانه علم بالكل لان نفس ذاته تعالى منشأ للانكشاف فالعلم بالكل منطوفى علمه بنفسه فباعتبار ان ذاته مبدأ الانكشاف الكل كانه الكل هذا ما اراده الشارح والمحشى ويرد عليه ان الظاهر ان هذا التوجيه للقول بما لا يرضى به قائله لان الفارابى ذاهب الى ان علمه سبحانه بالاشياء بارتسام صورها فى ذاته تعالى لا انه ذهب الى ان علمه سبحانه بالممكنات بنفس ذاته تعالى فلا يصح هذا التوجيه على مذهبه ولذا قال بعض المحققين قدس سره الصواب فى تقرير كلامه ان يقال لما كانت هذه الصور صفات للمبدأ فاورد انه يلزم التكثر فى ذاته تعالى فدفع هذا التوهم قال فى الكلام والحاصل ان العلم لكونه صورا منضمة بعد ذاته البتة لان الصفة الانضمامية تكون بعد الموصوف والكثرة فى تلك الصور كثرة بعد ذاته فلا يوجب التكثر فى ذاته فهو الكل فى حد ذاته يعنى ان جهة الكل اليه النسبة واحدة وهى جهة المعلولية فلا يجب التكثر فى الذات فانها ليست بمعلولة من جهة الكثرة بل ان اخذت جملة فهى باسرها من جهة واحدة وان اخذت على حدة فبعضها تترتب عليه وصدور الصور بعضها بواسطة البعض والاصوب فى تقرير كلامه ما قال الاستاذ اعلم ان ما ذهب اليه من ان علمه تعالى بالممكنات بارتسام صورها فيه يرد عليه انه يلزم على رأيه الكثرة فى ذاته تعالى فاجاب بان علمه بالكل بعد ذاته لكونه صفة منضمة والصفة المنضمة لا محالة بعد الموصوف فلا يلزم الكثرة فى ذاته ولما استشعر ان يقال ان علمه تعالى لو كان صفة منضمة لزم ان يكون علمه بذاته ايضا بعد ذاته قال وعلمه بذاته بنفس ذاته وكثرة علمه بعد ذاته يعنى ان علمه بذاته ليس صفة منضمة بل انما الصفة المنضمة كثرة علمه اى علمه بالممكنات وهى بعد ذاته فلا يلزم التكثر فى ذاته ولما كان لمتوهم ان يتوهم ان العلم الذى هو كمال لو لم يكن فى مرتبة ذاته كانت ذاته خالية عنه ولا كمال له

قوله وتمام القول فيه الخ اعني العلم الفعلي للواجب سبحانه يقتضي تفصيلا والقول الاجمالي فيه انه تعالى عالم بنفسه وبغيره ام لا وعلى الاول فالعلم اما عينه او غيره وعلى الثاني اما صفة قائمة به متعددة في ذاتها وهي صور الممكنات بحذافيرها

بل تكون منتظرة في تمامها وكمالها الى انضمام صفة العلم اليها وهو خلف باطل فدفعه بقوله فهو الكل في حد ذاته يعني انه تعالى تام كامل في ذاته لا ينتظر في تمامه وكماله في ذاته الى شيء آخر فليس انضمام العلم الى الذات الحقة لتمامها كانضمام الفصل الى الجنس فان كثرة العلم بعد ذاته غير متممة لها فهو التام الكامل في حد ذاته فالمراد بالكل ههنا التام الكامل لا ما يقابل البعض هذا الكلام الشريف وجه بعضهم وجوه الكلام بتوجيهات اخر لسخافتها وعدم انطباقها على مذهبه تركناها

قوله ام لا اعلم ان بعض الجهلة من اليونانيين ذهبوا الى انه سبحانه ليس بعالم بنفسه لا بغيره قالوا ان العلم يستدعي اضافة بين العالم والمعلوم ولا يعقل الاضافة بين الشيء ونفسه فهو سبحانه غير عالم بنفسه وما لا يعلم نفسه لا يعلم غيره فلا يكون الواجب سبحانه عالما بنفسه ولا بغيره وهذا الرأي سخيف جدا سخافته غنية عن البيان لان علم الشيء بالشيء عبارة عن حضور شيء بالفعل عند شيء موجود بالفعل وحضور الشيء عند نفسه اذا كان مجردا ضروري وليس معناه الا عدم غيبة الشيء عن نفسه وهذا المعنى ليس اضافة اصلا

قوله وعلى الثاني اما صفة الخ هذا مذهب الشيخ وغيره من توابع المشائين وتفصيله ان علمه تعالى بذاته عين ذاته وعلمه سبحانه بالاشياء الخارجية عن ذاته بصور عقلية قائمة به تعالى قال الشيخ في النمط السابع من الاشارات الصور العقلية قد يجوز بوجه ما ان تستفاد من الصور الخارجية مثلا كما تستفيد صورة السماء من السماء وقد يجوز ان يسبق الصورة اولا الى القوة العاقلة ثم يصير لها وجود من خارج مثل ما تعقل شكلا ثم تجعله موجودا ويجب ان يكون ما يعقله واجب الوجود من الكل على الوجه الثاني قال المحقق الطوسي في شرحه اراد ان يبين ان الاول الواجب لذاته وما يتلوه من المبادي العالية على اي نحو من انحاء التعقل يعقل المعقولات فقسم المعقولات الى ما تكون عللا لوجود الاعيان الخارجية التي هي صورها كتعقل الانسان عملا غريبا لم يسبقه احد الى ذلك وايجاده ما يتعقله بعد ذلك ويسمى علما فعليا والى ما يكون معلولا للاعيان الخارجية كتعقل الانسان شيئا بهذه صورته ويسمى انفعاليا ونفى الصنف الثاني عن الاول تعالى لامتناع انفعاله عن غيره وهو اعلم انه قد اورد الشيخ على نفسه بانه اذا كان معلولاته صورا مباينة متقررة في ذاته فيلزم ان لا يكون ذات الواجب سبحانه واحدا حقا بل يكون مشتملة على كثرة واجاب عنه بان الواجب سبحانه لما عقل ذاته بذاته وكان ذاته علة للكثرة لزمه تعقل الكثرة بسبب تعقله لذاته بذاته فتعقله للكثرة لازم معلول له فصور الكثرة التي هي معقولاته معلولاته ولوازمه المترتبة ترتب المعلولات فهي متاخرة عن حقيقة ذاته تاخر المعلول عن ذاته غير متقومة بها ولا بغيرها بل هي واحدة وتكثر المعلولات واللوازم لا ينافي وحدة علتها الملزومة اياها سواء كانت تلك اللوازم متقررة في ذات العلة او مباينة لها فاذن تقرر الكثرة المعلولة في ذات الواحد القائم بذاته المتقدم عليها بالعلية والوجود لا يقتضي تكثره وبالجملة الواجب سبحانه واحد وحدته لا تزول بكثرة الصور المعقولة المتقررة فيه

والمحقق الطوسي مع اشتراطه مع نفسه ان لا يخالف الشيخ في شرح الاشارات اعترض عليه بوجوه الاول
ان اثبات الصور في ذاته تعالى قول بكون الشيء الواحد فاعلا وقابلا معاً واجيب عنه بانا لا نسلم استحالة كون الشيء الواحد
فاعلا وقابلا مطلقا انما المحال كون الشيء الواحد فاعلا وقابلا بمعنى المستعد واما كونه فاعلا وقابلا بمعنى الموصوف بصفته
فليس بمحال الثاني انه قول بكونه محلا لمعلولاته الممكنة المتكثرة تعالى عن ذلك علوا كبيرا واجاب عنه الصدر الشيرازي
بان مجموع تلك الصور على ترتيب علّي كما بين الموجودات العينية الصادرة عنه تعالى فلا يلزم التكثر في ذاته تعالى ولا يخفى ما فيه
من الخبط اذ حاصل الاعتراض الزام كونه تعالى محلا لصفات كثيرة ممكنة معلولة زائدة لا الزام صدور الكثير عن الواحد
الثالث انه قول بكون الاول الواجب سبحانه موصوفا بصفات غير متناهية غير اضافية ولا سلبية واجاب عنه
الصدر الشيرازي بان الممتنع انما هو قيام صفات كمالية غير سلبية ولا اضافية وتلك الصور ليست صفات كمالية وفيه ما لا يخفى سخافته
لان العلم صفة كمالية بلا ريب وقد حصل بهذه الصور الرابع انه قول بان معلوله الاول غير مباين لذاته تعالى لان معلوله الاول
صورة العقل الاول المتقرر في ذاته تعالى واجيب بان كون المعلول الاول مباينا غير منفصل لازم لكنه ليس مستحيلا وكونه مجهولا
غير لازم فتامل فيه الخامس انه قول بانه تعالى لا يوجد شيئا مما باينه بذاته بل بتوسط الامور الحالة فيه قال ومن كل [illegible]
الظاهر من مذهب الحكماء والقدماء القائلين بنفي العلم عنه تعالى كافلاطون القائل بقيام الصور العقلية بذواتها والمشائين
القائلين باتحاد العاقل والمعقول هؤلاء انما ارتكبوا هذه المحالات حذرا عن التزام هذه المعاني وقد يورد على هذا المذهب
انه يستلزم استكماله تعالى بالغير بزيادة صفة العلم وانه يستلزم عدم علمه سبحانه بالجزئيات المادية اذ حصولها في المجردات لا سيما
في الواجب تعالى محال عندهم وان الصور المرتسمة في ذاته تعالى غير متناهية حسب لا تناهي المعلومات وهي معلولة له تعالى صادرة عنه
جل شانه فاما ان يكون صدورها بان يصدر البعض بواسطة البعض فيكون مترتبة ووجود الامور الغير المتناهية المترتبة باطل
بالبراهين الناهضة في الحكمة واما ان يكون صدور تلك الصور دفعة واحدة فهو خلاف ما تقرر في مداركهم من امتناع صدور الكثير
عن الواحد ولابطال هذا المذهب وجوه أخر ايضا تركناها لضيق الوقت واعلم ان المحقق الطوسي بعدما رد مذهب الشيخ بالوجوه
التي مرت قال ولولا اني اشترطت على نفسي في صدر هذه المقالات ان لا اتعرض لذكر ما اعتقده فيما اجده مخالفا لما
تبينت وجه التفصي عن هذه المضائق وغيرها بيانا شافيا لكن الشرط املك ومع ذلك فلا اجد من نفسي رخصة ان لا اشير في هذا الموضع
الى شيء من ذلك اصلا فاشرت اليه اشارة خفية يلوح الحق منها لمن هو ميسر لذلك فاقول العاقل كما لا يحتاج
في ادراك ذاته الى صورة غير صورة ذاته التي بها هو هو فلا يحتاج ايضا في ادراك ما يصدر عن ذاته
لذاته الى صورة غير صورة ذاته التي بها هو هو واعتبر من نفسك انك تعقل شيئا بصورة تتصورها او تستحضرها
فهي صادرة عنك لا بانفرادك مطلقا بل بمشاركة ما من غيرك ومع ذلك فانك لا تعقل تلك الصورة
بغيرها بل كما تعقل ذلك الشيء بها كذلك تعقلها ايضا بنفسها من غير ان تتضاعف الصور فيك

أو واحدة بسيطة ذات تعلق بالكائنات بأسرها وغير قائمة به فإما بنفس حضور الممكنات عنده تعالى بوجوده الخارجي

يتغاير بحسب اعتباراتك المتعلقة بذاتك وبتلك الصورة فقط على سبيل التركيب وإذا كان حالك مع ما يصدر عنك
بمشاركة غيرك هذه الحال فما ظنك بحال العاقل مع ما يصدر عنه لذاته من غير مداخلة غيره فيه لا تظنن أن كونك محلا
لتلك الصورة شرط في تعقلك إياها فإنك تعقل ذاتك مع أنك لست بمحل لها بل إنما كان كونك محلا لتلك الصورة شرطا في
حصول تلك الصورة لك الذي هو شرط في تعقلك إياها فإن حصلت تلك الصورة لك بوجه آخر غير الحلول فيك حصل التعقل
من غير حلول فيك ومعلوم أن حصول الشيء لفاعله في كونه حصولا لغيره ليس دون حصول الشيء لقابله فإذن المعلولات الذاتية
للعاقل الفاعل لذاته حاصلة له من غير أن تحل فيه فهو عاقل إياها من غير أن يكون حالة فيه وإذا تقدم هذا فنقول قد علمت
أن الأول عاقل لذاته من غير تغاير بين ذاته وبين عقله لذاته في الوجود ولا في اعتبار المعتبرين إلا على ما مر وحكمت بأن
عقله لذاته علة لعقله للمعلول الأول فإذا حكمت بكون العلتين أعني ذاته وعقله لذاته شيئا واحدا في الوجود من غير تغاير
فاحكم بكون المعلولين أيضا أعني المعلول الأول وعقل الأول له شيئا واحدا في الوجود من غير تغاير يقتضي كون أحدهما
مباينا للأول والثاني متقررا فيه لما حكمت بكون التغاير في العلتين اعتباريا محضا فاحكم بكونه في المعلولين كذلك
فإذن وجود المعلول الأول نفس تعقل الأول إياه من غير احتياج إلى صورة مستأنفة تحل في ذات الأول تعالى عن ذلك
ثم لما كانت الجواهر العقلية تعقل ما ليس بمعلولات بحصول صورة فيها وهي تعقل الأول الواجب ولا موجود إلا وهو
معلول للأول الواجب كانت جميع صور الموجودات الكلية والجزئية على ما عليه الوجود حاصلة فيها والواجب الأول
يعقل تلك الجواهر مع تلك الصور لا بصور غيرها بل بأعيان تلك الجواهر والصور وكذلك الوجود على ما هو عليه فإذن لا يعزب
عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض من غير لزوم محال من المحالات المذكورة هذا كلامه المحقق فيه استصعب
هذا الكلام في المحاكمات ولم يدر أنه مع ما فيه يلزم عليه أن لا يكون المعلول الأول صادرا بالعناية والإرادة وأن
يلزم الاستكمال بالغير والتغير ويلزم عدم علمه سبحانه بالجزئيات المادية لامتناع ارتسامها في المعلول الأول عندهم فافهم
قوله أو واحدة بسيطة الخ هذا مذهب العلماء الماتريدية رحمهم الله فإنهم ذهبوا إلى أن علمه سبحانه صفة بسيطة قائمة
بذاته تعالى ذات إضافة إلى المعلومات هو أورد عليهم أولا أن الممكنات كانت معدومة صرفة في مرتبة العلم الأزلي
فيلزم الإضافة إلى اللاشيء الصرف المعدوم المحض وهذا معقول وأجيب عنه بأن العلم وإن كان قديما لكن تعلقاته
حوادث فلم يكن له في الأزل تعلق بذوات الممكنات وفيه أنه نفي تعلق العلم بالممكنات في الأزل فيلزم الجهل والعياذ بالله
وما قيل إن العلم مع التعلقات قديم إلا أنه لا يلزم وجود المعلوم لتعلق العلم فيستحق نفيه عن البيان في المعدومات المحضة ليست
متميزة أصلا والعلم يساوق التمييز فلا معنى لتعلق العلم بالمعدومات المحضة وثانيا أنه على هذا لا مناص عن لزوم الاستكمال بالغير كما لا يخفى
قوله فإما بنفس حضورها الخ أقول قد ذكر هذا المذهب في هذا المقام وقع تقليدا منا بالفرقة الإشراقية والأفاضل لا يخفى على من له أدنى مسكة في الكلام

او بحضور الصور الجوهرية العرضية القائمة بانفسها قبل وجود ذي صورها او بنفس حضور الاشياء حضورا اشراقيا او بنفس ثبوت الممكنات المعدومات ثبوتا خارجيا

في العلم الفعلي المتقدم على الايجاد وحضور الممكنات عنده تعالى بوجودها الذي لا يكون الا بعد وجودها وتحققها فبطلان هذا ظاهر جدا
قوله او بحضور الصور الجوهرية الخ هذا المذهب منسوب الى افلاطون الالهي والمشهور انه اراد بالصور القائمة بانفسها المثل المجردة ولا يخفى سخافته وقال بعضهم مراده بالصور نفس تلك الاشياء باعتبار حضورها عنده تعالى واطلاق الصور على الاشياء باعتبار حضورها العلمي شائع عندهم وانما سماها مجردة لعدم تغيرها بهذا الاعتبار والقيام بانفسها عدم قيامها بذاته تعالى وفيه انه لو كان المراد بالصور نفس تلك الاشياء لم يمكنه القول بالعلم الفعلي المتقدم على الايجاد بل يكون العلم على هذا التقدير بعد الايجاد واعترض على هذا المذهب بوجوه الاول انه لا بد ان يكون تلك الصور مسبوقة بالعلم والا يلزم ان لا يكون تلك الصور صادرة عنه بارادة وعناية واجاب عنه بعض المحققين قدس سره بان صفات الباري تعالى من لوازم ذاته وهي مخلوقة بالايجاب لا محالة فان قلت اذا جوزتم كون الباري سبحانه فاعلا موجبا بالنسبة الى بعض المعلولات فليكن موجبا بالنسبة الى العالم كله لان الايجاب لم يعد نقصا قلت ان الايجاب في خلق العالم نقص فان الصنعة العجيبة القويمة تدل على ان خالقها مريد خلقها بالعلم والارادة وهذا بخلاف نفس العلم والارادة وكيف يجوز عاقل انه يجوز صدورها بالاضطرار وبلا مشية وارادة قال والسر فيه ان الباري سبحانه كامل في نفسه ومن جملة الكمالات العلم فالنقص مستحيل وما يستحيل ليس في قدرته واذا لم يكن النقص مقدورا لم يكن الكمال ايضا مقدورا فلا يكون العلم وما يكون من لوازمه مقدورا فقد بان ان علم الله ليس سابقا عليهما بل علمهما معها ويسقط ما قيل ان هذه الصور ممكنات فلا بد من ان تكون معلومة لجاعلها فاما ان يكون علمها بالصور اخرى فيلزم التسلسل واما ان يكون علمها من غير توسط الصور بل يكفي ذاته فليكف ذاته في العلم بالعالم من غير حاجة الى الصور انتهى ختم هذا كلامه الشريف ولا يخفى ان غرض القائل ان تلك الصور لو لم تكن مسبوقة بالعلم كان الواجب سبحانه في مرتبة ذاته البحتة عاريا عن كمال العلم فيلزم النقص في مرتبة ذاته وهو لا يسقط بما ذكره قدس سره ثم انه يرد على قوله والسر فيه الخ انه ان اراد ان يكون النقص مستحيلا ان النقص مستحيل عقلي لذاته فذلك مسلم لكن اللازم منه ان يكون الكمال واجبا لذاته فلا يمكن كون تلك الصور مخلوقة لا بالايجاب ولا بالارادة فيجب سبق العلم الذي هو كمال واجب لذاته على تلك الصور التي هي ممكنة لذواتها وحادثة ذاتية وان اراد ان النقص مستحيل بالغير فذلك غير مسلم ولا يصح في نفسه فان كونه سبحانه ناقصا ليس ممكنا بالذات حتى يكون مستحيلا بالغير اذ المستحيل بالذات لا يكون مستحيلا بالغير على انه على هذا لا يصح سلب المقدورية عنه ولا عن مقابله فان الواجب بالغير والمستحيل بالغير داخلان تحت قدرته العامة كذا افاده الاستاذ العلامة مد ظله الثاني انه يلزم عليهم ان يكون للجزئي الخارجي بما هو كذلك ثبوت غير وجوده الخارجي فيلزم تكثر التشخص في اتحاد الوجود واجيب عنه بالتزام ذلك ولا يخفى انه سفسطة والحق انه لا يجب في علم التشخص الخارجي وجوده بعينه بل يكفي وجود صورة محاكية له وان كانت مغايرة له في الوجود والتشخص

أو ثبوتاً علمياً بلا تحقق واقعي كالسرابية او باتحاد المعقول مع العاقل
فهذه عشرة مذاهب والى كل ذهب ذاهب واحقاق الحق في المبسوطات

كما ان الاشخاص الخارجية معلومة لنا مع عدم حصولها بما هي اشخاص خارجية في اذهاننا ولم يدل دليل بعد على امتناع
انكشاف المباين بالمباين مطلقاً وسيجيء لهذا مزيد تفصيل ان شاء الله فانتظره الثالث انه يلزم على
هذا الاستكمال بالغير وزيادة صفة العلم واجاب بعض المحققين قدس سره بان مقصوده ان العلم نفس ذاته تعالى
فذاته بنفس ذاته مبدأ الانكشاف للاشياء عنده وانما قال بوجود هذه الصور لئلا يلزم تمييز الليس بشيء وفيه ما فيه
قوله او ثبوتاً علمياً الخ فساد هذا المذهب وبطلانه غير خفي على من له ادنى مسكة اما اولاً فلان الثبوت من دون الوجود غير معقول
واما ثانياً فلان الثبوت العلمي بلا تحقق في الخارج والذهن الفاظ بلا معنى واما ثالثاً فلان القياس على السراب قياس
مع الفارق فان الصورة السرابية موجودة في الحس المشترك بتعمل المتخيلة وههنا لا وجود للممكنات اصلاً واما رابعاً فلانه
يصدق القضية الموجبة وهي قولنا الممكنات معلومة من دون وجود الموضوع اصلاً والتزام صدقها من دون وجود الموضوع اصلاً مع
كونه محالاً للاجماع مصادم للبداهة العقلية الغير المأولة ومن ههنا ظهر سخافة زعم المعتزلة ايضاً اذ الثبوت الخارجي من دون الوجود غير معقول
قوله او باتحاد المعقول مع العاقل الخ هذا مذهب فرفوريوس واتباعه قال الشيخ في النمط السابع من الاشارات كان لهم
رجل يعرف بفرفوريوس عمل في العقل والمعقول كتاباً يثني عليه المشائية وهو حشف كله وهم يعلمون من انفسهم انهم
لا يفهمونه ولا فرفوريوس نفسه وقد ناقضه من اهل زمانه رجل وناقض هو ذلك المناقض بما هو اسقط من الاول ثم ابطل الشيخ الاتحاد
بما محصله ان صيرورة الشيء شيئاً واتحاده معه قول شعري لان الشيئين المتحدين اما كل منهما معدوم فلا اتحاد اذ المعدوم لا
بحث فلا يحكم عليه بحكم او كل منهما موجود فلا اتحاد اذ الوجود بمعنى مصدري يختلف باختلاف المضاف اليه فلا يمكن وجود شيئين
بوجود واحد اصلاً او احدهما موجود والآخر معدوم فاما ان يكون المعدوم هو الشيء المصير اياه فلا معنى للاتحاد او يكون المعدوم
هو الشيء الاول اعني الصائر فقد انعدم الصائر سواء كان الشيء حادثاً بعد عدمه او لم يكن فلم يكن متحداً مع الثاني المصير اياه وبالجملة
لا اتحاد اصلاً على التقادير كلها واعترض بانهم ومنهم الشيخ قد اعترفوا بصيرورة بعض العناصر بعضاً كصيرورة الهواء
ماء وبالعكس فكيف يصح منهم القول ببطلان صيرورة الشيء شيئاً والجواب ان معنى صيرورة بعض العناصر بعضاً ليس
ان عنصراً معيناً يصير عنصراً آخر فالهواء بنفسه لا يصير ماء والا يجري الكلام بانه ان كان بعد الصيرورة هواء فليس ماء
وان كان ماء فليس هواء بل معناه ان هيولى العناصر تنخلع الصورة الهوائية فتفسد الجسم الهوائي وتلبس الصورة المائية
فتكون الجسم المائي فان قلت فماذا تقولون في صيرورة المركب من العناصر الممتزجة قلت العناصر
اذا امتزجت تفيض عليها صورة تركيبية فتكون فصيرورة العناصر بعد امتزاجها مركباً ليس من الاتحاد في شيء
قال الشارح قال الشيخ في التعليقات الخ اعلم انه فسر قول الشيخ في التعليقات الاشياء اما ان يكون وجودها لها له ثلث تفسيرات

الاول ان المراد به ان الاشياء اما ان يكون وجودها غير قائمة بالمادة والموضوع او يكون وجودها قائمة بالمادة
والموضوع فالمفارقات لما كانت وجوداتها غير قائمة بالمادة والموضوع ادركت ذواتها وكذا النفس لما كان
وجودها غير قائمة بمادة وموضوع ادركت ذاتها وهذا بناء على ما زعم المشائية ان مناط الادراك انما هو التجرد
عن المادة والموضوع والآلات الجسدانية لما كانت وجوداتها قائمة بالمادة والموضوع لم تدرك ذواتها قال الشيخ المقتول في
حكمة الاشراق لو كفى في كون الشيء شاعرا بنفسه تجرده عن الهيولى كما زعم البراهين لكانت الهيولى التي اثبتوها شاعرة بنفسها
اذ ليست هي هيأة لغيرها بل عليها الهيآت ولا هي مجردة عن هيولى اخرى اذ لا هيولى للهيولى ولا تغيب عن نفسها ان عني
بالغيبة بعدها عن نفسها وان عني بعدم الغيبة الشعور فليرجع الشعور في المفارقات الى عدم الغيبة بل عدم الغيبة تجريد
وكناية عن الشعور على هذا التقدير وكان عند المشائين كون الشيء مجردا عن المادة غير غائب عن ذاته هو ادراكه وانما
نفسها كما قالوا خصوصها انما تحصل بالهيآت فسلب الهيآت عنها المادة فالمادة ما الذي منعها وان اعترفوا
بان الهيولى ليس لها تخصص الا بالهيآت التي سموها صورا والصور اذا حصلت فيها ادركناها وليست الهيولى في نفسها
الاشياء ما مطلقا او جوهرا ما عند قطع النظر عن المقادير وجميع الهيآت كما زعموا الشيء في حد نفسه اتم بساطة من الهيولى
سيما ان جوهريتها هو سلب الموضوع كما اعترفوا فلم ما ادركت ذاتها عند هذا التجرد عن الحوامل والاجزاء ولم ما ادركت
الصور التي فيها واجاب عنه الصدر الشيرازي في حواشيه على ذلك الكتاب بان الهيولى عندهم كما دل عليه البرهان
وان كانت قائمة بذاتها لكنها محض القوة وجوهريتها جوهرية الاستعداد فهي مبهمة بذاتها متحصلة بالصور
في حد نفسها جوهر ظلماني فلا يشعر بذاتها وايضا الهيولى ابعد الاشياء عن البساطة والتجرد لانها تتكثر
حسب تكثر الصور في الواقع وليست متحصلة الوجود في الواقع الا بالصور والتجرد الذي يعتبر في كون الشيء عاقلا
لذاته هو تجرد الوجود لا تجرد المفهوم والا فكل مفهوم كالجسمية والفرسية وغيرهما اذا اعتبر مفهومه من حيث هي كان
مجردا بحسب المعنى عن الغير فضلا عن الهيولى اذ الماهية من حيث هي ليست الا هي ولو كانت بهذا المعنى منشأ للعاقلية
لكانت الماهيات كلها عاقلة لذاتها ووحدة الهيولى كوجودها ضعيفة لانها تجامع كثرة الصور ولو كانت الصور
متاخرة الوجود عن الهيولى كتأخر الكتابة والسواد عن وجود الانسان لكان لما ذكر وجه وكذا بساطتها عبارة
عن بساطة معنى جنسي كالجوهرية ومناط العاقلية هو بساطة الوجود لا بساطة المفهوم ومفهوم الشيئية ابسط من كل مفهوم
وليست عاقلة لذاتها ومعنى بساطة الهيولى انها اذا اخذت بنفس ذاتها مع قطع النظر عن صورها التي تحصلت وتقدمت بها
في الواقع كان حالها في اعتبار نفسها انها جوهر فقط اي جوهرية اي شيء كانت من الصور والصور خارجة عن ماهيتها وداخلة
في وجوداتها المتعددة فوجودها في غاية الضعف ووجودها ووحدتها شبيه بوجود الكليات الجنسية ووحدتها
لان وجودها ووحدتها مجردة عن الصور كوجود الجنس ووحدته عند اخذه مجردا عن الفصول المقسمة له هذا كلامه

قوله فلذلك تدرك الخ المشار اليه هو مجموع كون العقول العالية مفارقات وكون وجوداتها لها فان ابتناء الحكم على المشتق يدل على علية المأخذ فيه كما تقرر في موضعه

واقول هذا الكلام مع كونه مشتملا على المقدمات الاقناعية تطويل بلا طائل اذ يكفي في دفع ايراد صاحب الاشراق ان يقال ان الهيولى وان كانت جوهرا قائما بذاتها لكن فعليتها فعلية القوة وجوهريتها جوهرية الاستعداد كما صرح المشائية وهي مبهمة بذاتها متحصلة بالصورة فهي في حد ذاتها جوهر ظلماني فلا تشعر بذاتها فضلا عن غيرها الثاني ان المراد ان الاشياء اما وجودها لاستكمال انفسها او وجودها لاستكمال غيرها فالعقول المفارقة والنفس لما كان وجودها لان تستكمل في ذواتها بتحصيل العلوم لتتشبه بالمبدأ الاعلى جل مجده ادركت ذواتها والآلات الجسدانية سواء كانت ظاهرة او باطنة لما كانت ذواتها لا لاستكمال انفسها بل لاستكمال غيرها وهي النفس لانها كالجواسيس للنفس ولم يلزم لها ان تدرك ذواتها واورد عليه بان حصر الاشياء في هذين القسمين كما يفهم من العبارة ممنوع واجيب بان المراد حصر الاشياء التي لها مدخل في الادراك وعلى هذين التوجيهين لا يدل كلام الشيخ الا على كون العقول المفارقة والنفس عالمة ولا يدل على كون علومها حصولية او حضورية كما قال الشارح في الحاشية ما قال الشيخ ولا الخ الثالث ما افاده بعض المحققين قدس سره ان من الاشياء ما وجوداتها حاضرة عند نفسها ومنها ما وجوداتها ليست بحاضرة عند نفسها والاعراض والممتدات من القبيلة الثانية لان الاعراض لا استقلال لها في ذاتها فلا حضور لشيء عندها لما صرحوا ان ما لا استقلال له لا يحضر عنده شيء والممتدات كل جزء منها غائب عن الجزء الآخر فلا حضور لها عند نفسها اصلا والمفارقات من النفوس لما كانت حاضرة عند نفسها وغير غائبة عنها لاجرم ادركت انفسها لان الادراك حضور المعلوم عند المجرد وهذا بناء على ما قالوا ان لا يصلح للادراك الا المجرد والحضور عنده كاف للانكشاف والادراك والآلات الجسدانية لما لم يكن وجوداتها حاضرة عند نفسها بل عند غيرها لكونها اعراضا ممتدة بامتداد المحال لم تكن شاعرة لانفسها وتفصيله على ما يستفاد من كلام بعضهم ان المتصلات من الممتدات وحدتها الاتصالية عين الكثرة الانفصالية وكل متصل بالفعل فهو منفصل بالقوة اذ كل جزء منه مفصول عن الجزء الآخر لا محالة ومحجوب عنه وكل جزء غير صاحبه فلا جمعية له ولا حضور لذاته في ذاته بل ذاته تغيب عن ذاته واتصاله عين استعداده للانفصال وليس له من التحصل الوجودي قدر ما يمكن ان يجمع اجزائه ولا من البقاء ما يشمل اوله آخره فظاهره يفقد باطنه وباطنه يغيب عن ظاهره واوله يفوت عن آخره وآخره ينعدم اوله بل كل بعض يفرض منه فهو غائب عن بعض آخر وكذا البعض لبعضه عن بعض بعضه الى غير النهاية فالكل منعدم عن الكل واذا كانت ذاته غائبة عن ذاته فكيف يكون لغيره حضور عنده فلا يكون مدركا لذاته وبهذا يظهر سخافة ما قيل ان الجسم الطبيعي جوهر حاصل موجود لذاته فيلزم ان يكون معقولا لذاته عاقلا لذاته وبناء على هذا التفسير يدل كلام الشيخ على كون علم المجردات بانفسها حضوريا

قوله المشار اليه الخ اقول لا يخفى على المتفطن انه انما يحتاج الى جعل المشار اليه بقوله فلذلك الخ مجموع التجرد وكون وجودها لها لو كان معنى قوله وجودها لها قيامها بذاتها بمعنى عدم قيامها بالمحل المستغني

والا فوجودها لها بمعنى عدم قيامها بالمادة والموضوع او بمعنى استكمال نفسها او بمعنى حضورها عند نفسها كاف لكونه
مشارا اليه وانما احتيج على ذلك التقدير الى جعل المشار اليه مجموع امرين لانهم صرحوا بان مناط الادراك مجموع امرين الاول
قيام الشيء بذاته بمعنى عدم قيامه بالموضوع والثاني التجرد بذاته واحترزوا بالقيد الاول عن الاعراض مطلقا وبالثاني
عن الماديات مطلقا سواء كانت مقرونة بالمادة او بغواشيها وعما يتجرد بجعل جاعل فالاعراض مطلقا وكذا الماديات
بالمعنى الذي ذكر ليست بمدركة وبهذا ظهر سخافة وهم من توهم ان ترتب الادراك على القيام بنفسه والتجرد اتفاقي
ومناطه ليس الا حضور شيء عند شيء كيف ولو كانت الجواهر المادية كلها والاعراض باسرها بحيث يحضر عندها الاشياء لكانت
مدركة فحينئذ لا يصح التفريع على مجموع الامرين ولو سلم فيلزم كون البعد المجرد الذي ذهب الاشراقيون الى وجوده في الخارج بنفسه
كونه جوهرا متوسطا بين الجواهر الجسمانية والعقول المجردة مدركا لوجود الامرين فيه عندهم مع انه لم يقل احد بذلك لان
كون مناط الادراك حضور شيء عند شيء مسلم لكنه غير متصور الا اذا كان لذلك الشيء مستقلا ومجردا عن المادة وغواشيها
لما عرفت ان الماديات والممتدات كل جزء منها غائب عن الآخر والاعراض غير قائمة بنفسها بل بغيرها فلا يمكن
حضور شيء عندها اصلا وبالجملة لا يتصور حضور شيء عند شيء على تقدير كون الشيء ماديا او غير مستقل في الوجود فلا يمكن كون الاشياء
حاضرة عند الجواهر المادية والاعراض اصلا فعلى ان القول بكون ترتب الادراك على مجموع القيام بنفسه والتجرد على سبيل
الاتفاق وجعل مناطه حضور شيء عند شيء مع ان حضور شيء عند شيء لا يمكن الا اذا كان لذلك الشيء مجردا عن المادة وغواشيها
وقائما بنفسه عجيب جدا واما قوله ولو سلم فيلزم آه ففي غاية السخافة اذ البعد المجرد على تقدير وجوده لا ريب انه ممتد وقد عرفت
ان الممتدات كل جزء منها غائب عن الجزء الآخر فهو ليس بمجرد عن المادة وغواشيها والتجرد الذي جعلوه مناط الادراك
انما هو التجرد عن المادة وغواشيها فلا يلزم كون البعد المجرد مدركا اصلا لانه ليس بمجرد عن غواشي المادة وقد اجاب بعض ناظري
كلام المحشي عن هذا الايراد بان الكلام في هذا المقام على طريق المشائين وانهم ينكرون وجود البعد المجرد وقول الشيخ انحصر بين
فمادة النقض ليست متحققة عند المشائية وتعقب عليه البعض الآخر من نظار كلامه بان مناط الادراك عند الاشراقية ايضا
انما هو التجرد والقيام بنفسه فيجوز ان يكون مراد الشيخ حصر الاشياء في القسمين على كلا المذهبين لا على طريق المشائية فقط
واقول ان هذا الكلام يدل على غفلة عظيمة عن مذهب الاشراقية لانهم جعلوا مناط الادراك كون الشيء نورا لذاته لا التجرد
عن المادة ولواحقها وقد نص الشيخ المقتول في حكمة الاشراق بان ادراك الشيء نفسه هو ظهوره لذاته وكونه نورا لذاته
لا تجرده عن المادة وقد اعترض على زعم المشائين من كون التجرد مناط الادراك بوجوه منها ما قد نقلناه في الدرس السابق
فقد ظهر ان المراد من حصر الشيخ الاشياء في القسمين على كلا المذهبين بل مراده الحصر فيهما على طريق المشائية فقط ومادة النقض
غير متحققة عندهم كما لا يخفى بقي ههنا كلام آخر في غاية الصعوبة والاشكال هو انهم عن آخرهم صرحوا بكون نفوس الحيوانات العجم
غير مجردة بل عدوها مادية مع انه لا سبيل الى انكار ادراكها انفسها لانها تطلب الملائم وتهرب عن المنافر وقد صرح

ونقض عليه قوله والنفس الخ اذ التجرد والمفارقة عن المادة ايضا معتبر في مفهومها فانطبق عليه الحاصل الاتي

بذلك الشيخ في مواضع عديدة من كتبه فمع كون نفوسها مادية وكون كل جزء منها غائبا عن الجزء الآخر صارت نفوسها
مدركة لانفسها فقد بطل قولهم ان الادراك ليس الا من شان الجوهر المجرد والحاصل ان كون الادراك مشروطا بالتجرد باطل
قطعا فان البهائم تدرك ذواتها وليس لها نفوس مجردة وهذا الاشكال في غاية الصعوبة فان قلت قد صرح الشيخ
ان نفوس الحيوانات العجم ليست بمدركة انما المدرك قوتها الوهمية حيث قال في التعليقات نفوس الحيوانات غير
الانسان ليست مجردة فهي لا تعقل ذواتها واذا ادركت ذواتها فانما يدركها بقوتها الوهمية فلا تكون معقولة والوهم لها
بمنزلة العقل للانسان قلت لا يخلو اما ان يكون قوتها الوهمية مجردة او غير مجردة ان كانت مجردة يلزم كون الحيوانات العجم مدركة للكليات
وان كانت غير مجردة فلا تكون مدركة اصلا والا يبطل قولهم مناط الادراك انما هو التجرد عن المادة وغواشيها وبالجملة الاشكال غير ساقط كما لا يخفى
قوله اذ التجرد والمفارقة الخ استدلوا على كون النفس جوهرا مجردا ومفارقا عن المادة بانها تعقل الكليات المجردة عن المادة وعوارضها
فلابد ان يكون الصور الكلية حالة فيها فيجب ان يكون النفس التي هي محلها مجردة والا لم تكن الصور الحالة فيها مجردة
واعترض عليه بوجوه منها انا لا نسلم ان العلم بارتسام صورة المعلوم في العالم لجواز ان يكون العلم بانكشاف الاشياء
على النفس من دون ارتسام صورة فيها بل في مجرد آخر فيلحظها النفس من هناك كما يدرك ما ينتقش من الجزئيات
في آلاتها بل يجوز ان يكون العلم مجرد الانكشاف من غير ان يرتسم صورة شيء في شيء اصلا ومنها ان الكلي وان كان
مجردا عن العوارض المادية لكن يجوز ان يكون صورته الحالة في النفس مقرونة بالعوارض المادية ولا يلزم من ذلك
ان لا يكون تلك الصورة مطابقة لما له تلك الصورة كما ان نقش الفرس على الجدار مطابق له مع عدم مساواته له في تمام
ماهيته قال السيد المحقق قدس سره في حواشي التجريد هذان الايرادان يندفعان باثبات الوجود الذهني على النحو الذي حقق
واعترض عليه العلامة القوشجي بان الوجود الذهني ليس بارتسام الصورة في الذهن وقيامها به فلا يتم الاستدلال ستعرف
ان شاء الله ان هذا الكلام من العلامة القوشجي مختبط جدا والحق ان هذين الايرادين يرجعان الى طائل اما الاول
فلان عدم تسليم حصول المعلوم في العالم مكابرة محضة اذ قد ثبت في محله وتحقق اليقين انه يجب حصول صورة المعلوم
في العالم وايضا القول بان الانكشاف يكون بالارتسام في مجرد آخر والنفس تلاحظ تلك الصور من هناك لا يجدي شيئا
فانك قد عرفت ان الماديات تغيب انفسها عن انفسها وليس لها حضور عند ذواتها اصلا فضلا عن ان تحضر عندها مجرد
او ما يرتسم في مجرد فهذا الاحتمال لا يصح الا اذا كانت النفس مجردة عن المادة وغواشيها واما الثاني فلانه لو لم يكن الصور
المرتسمة في النفس مجردة بل تكون مقرونة بالعوارض المادية كالوضع المعين والمقدار المحدود والشكل المعين فلا يكون الكلي
مدركا لان النفس ادركها بما هي كذلك مع ان الواقع خلافه على ان من الكليات ما هي فرضية ليس لها افراد موجودة فلا يتصور
كون صورة تلك الكليات مقرونة بالعوارض المادية اصلا وان كانت الكليات ذوات افراد موجودة في الخارج

قوله والآلات الجسدانية الخ سواء كانت باطنة او ظاهرة وجودها لا لذواتها بل لغيرها كالعين اذ المراد بها ههنا هي القوة الباصرة المودعة في تجويف ملتقى العصبتين النابتتين من مقدم الدماغ المتباعدتين الى العينين لا الجرم المخصوص **قوله** فلذلك الخ ولعدم كونها مفارقات ايضاً ولم يتعرض به لظهوره وللكفاية احديهما **قوله** لم يحتج الخ لانه انما ادرك فانى على تقدير وجدان الاثر مني في الكون جودى لى بالوساطة فاذا كان جودى لى بالاصالة تحقق اقوى منشأ الانكشاف ❊

فلا يمكن ان يكون صورة تلك الكليات المعقولة للنفس مقرونة بوضع خاص ومقدار متقدر وشكل معين وغيرها من العوارض المادية والا لم تكن مطابقة الا لشخص من افرادها يكون ذلك الشخص مقرونا بعوارض مادية مناسبة للعوارض المادية المقرونة بتلك الصورة فلا تكون مطابقة لسائر افرادها فلا تكون تلك الصور صور الكليات صورة الفرس المنقوشة على الجدار لا تكون مطابقة لكل فرد من افراد الماهية الفرسية بخلاف الصور الكلية فانها لا بد ان تكون مطابقة لكل واحد من افرادها واختلاف الصورة المنقوشة على الجدار مع ماله تلك الصورة بالصغر والكبر لا يمنع مطابقة الصورة لما له الصورة اذ ما لا بد منه للمطابقة هو ان يكون تلك الصورة مقرونة بعوارض مناسبة مقرونة لما له الصورة وان اختلفت الصورة وما له الصورة في الصغر والكبر وههنا كلام طويل ليس ههنا مقام بيانه

قوله اذ المراد بها الخ اعلم ان بعضهم توهموا ان معنى قول الشيخ والآلات الجسدانية وجودها لا لذواتها كالعين مثلا بل لغيرها وهي القوة الباصرة ان ذلك الغير هي القوة الباصرة واورد عليه انه يلزم على هذا التقدير ان يكون العين بمعنى الجرم المخصوص قائمة بالباصرة وهذا ظاهر البطلان وقال بعضهم ان قوله كالعين مثال للمنفي وضمير هي راجع الى الآلات اعني وهي اى الآلات الجسدانية القوة الباصرة مثلا ولما كان هذا التكلف بعيداً اعرض عنه المحشي وجعل قوله كالعين مثالا للآلات وحكم بان ليس المراد بها الجرم المخصوص لانه ليس بآلة حقيقة بل المراد بها القوة الباصرة مجازا والعلاقة بينهما ظاهر وقوله هي القوة الباصرة تفسير لقوله كالعين والحاصل انه ليس المراد بالعين ههنا الجرم المخصوص فانه لا دخل له في الادراك لانه ليس بمدرك ولا آلة للادراك بل المراد بها القوة الباصرة وبعضهم حملوا قوله كالعين على التشبيه وزعموا ان معنى الكلام ان الآلات الجسدانية وغيرها من الاعراض ليس لها وجود لذواتها وحضور عند نفسها بل وجود تلك الآلات مثلا لها وحضورها لغيرها وهي النفس وهي اي الآلات الجسدانية القوة الباصرة مثلا ولا يخفى ما فيه من الخبط والتكلف

قوله وللكفاية احديهما آه وذلك لما عرفت ان قيام الشيء بنفسه بمعنى عدم قيامه بالمحل المستغني فقط وكذا التجرد عن المادة ونحوها لو كان بمحل حاصل لا يكفي في كون الشيء مدركا بل لا بد من كونه قائما بنفسه كونه مجردا عن المادة ونحوها لا محل

قوله لانه انما ادرك آه محصله ان الصورة انما تكون مبدأ الانكشاف في الصورة لكونها واسطة في حضور ذي الصورة عند المدرك فاذا كان الشيء حاضرا عند المدرك بنفسه فلا حاجة في انكشافه الى توسط الصورة ولا يخفى ان هذا انما يدل على ان الشيء اذا كان حاضرا بنفسه فلا حاجة في انكشافه الى حصول صورته عند المدرك لا على ان العلم نفس ذلك الشيء

واعلم انه قد يستدل على كون العلم في العلم الحضوري عين المعلوم بوجوه اخرى منها ما قال الشيخ في التعليقات بعيد الكلام

والقول بجواز كون مناط العلم هو الاول وان الثاني بعيد عن الانصاف قوله حاصله الخ الظاهر انه حاصل الكلام
كما ينادي به الصدر والعجز الى العجز فالتخصيص بالثاني بعيد مستغنى عنه وتحصيله ان تعقل الشيء وادراكه هو وجوده
للذات المجردة وحضوره عندها اما بواسطة كوجود زيد لنا وحضوره عندنا فانه بواسطة وجود الصورة المتحدة معه لنا او بدونها
كحضورها وحضور الصورة العلمية عندنا وعنده تعالى والمجردات لما كان وجودها لانفسها وحضورها عندها بلا واسطة غيرها يكون تعقلها
وادراكها لها بذواتها لا بما عداها

الذي نقله الشارح بهذه العبارة اني اذا ادركت ذاتي وكان ادراكي لذاتي من اثر يحصل في فكيف ادرك ان ذلك الاثر
هو اثر ذاتي لولا اني علمت قبل ذلك ذاتي فكنت اعرف من ذلك الاثر العلامة من العلامات انه اثر ذاتي وان احضرت اثرا
من ذاتي في ذاتي او في آلة ذاتي ثم احكم بان ذلك الاثر هو من ذاتي احتاج ان اجمع بين ذلك الاثر وبين ذاتي فاحكم فاقول
ان الاثر هو اثر ذاتي فيكون قد سبق ادراكي لذاتي لا من ذلك الاثر فان قيل فمن اثر آخر كان حكمه حكم هذا الاثر فينتهي الى الاخرة انها
بالضرورة فيكون ادراكي لذاتي لا لاثر بل لوجود صورة ذاتي في الاعيان لي ولا وجود آخر لذاتي واذا ادركت شيئا من
اثر منه بسبب انه يوجد اثر منتقش فلو وجد يوجد في لكان ادراكي له اتم فاذا ادركت ذاتي من اثر يوجد لي وليس الا لوجودها
وجودها في الاعيان لي لا بغيري فادراكي لذاتي من ذاتي يتم اتم مما لو صح ادراكها من اثر وانا ادركت ذاتي انتهى
ومنها ما قال الشيخ المقتول في حكمة الاشراق ان الشيء القائم بذاته المدرك لذاته لا يعلم ذاته بمثال لذاته في ذاته
فان علمه ان كان بمثال فمثال الانانية ليس هي فهو بالنسبة اليه هو والمدرك هو المثال فيلزم ان يكون ادراك الانانية
بعينه ادراك ما هو هو لا ادراك ما هو هي وان يكون ادراك ذاتها بعينها ادراك غيرها وهو محال بخلاف الخارجيات فان
المثال وما له ذلك كل منهما غير قائم ايضا ان كان بمثال ان لم يعلم مثال نفسه فلم يعلم نفسه وان علم انه مثال نفسه فقد علم
نفسه لا بالمثال اقول هذه الدلائل مع ما فيها من الاقناع انما تدل انها على ان علم النفس بنفسها ليس بحصول
صورتها فيها ولا تدل على ان علم النفس بنفسها ليس بامر زائد عليها فافهم وانتظر لكلاما يسير وعليك ان شاء الله
قوله بعيد فذلك لان حصول صورة الشيء عند العالم لما كان كافيا في انكشاف الاشياء فحضور الشيء عنده يكون كافيا بالطريق الاولى
قوله وتحصيله ان تعقل الشيء اه قال الشيخ في الفصل الثاني من المقالة الثانية من الفن السادس من كتاب الشفاء يشبه
ان يكون كل ادراك انما هو اخذ صورة المدرك بنحو من الانحاء فان كان الادراك ادراكا لشيء مادي فهو اخذ
صورته مجردة عن المادة تجريدا ما الا ان مراتب التجريد مختلفة ومراتبها متفاوتة فان الصورة المادية تعرض لها
بسبب المادة احوال وامور ليست هي لها بذاتها من جهة ما هي تلك الصورة فتارة يكون النزع عن المادة نزعا
مع تلك العلائق كلها او بعضها وتارة يكون النزع كاملا وذلك بان يجرد المعنى عن اللواحق التي لها من جهة المادة
مثاله ان الصورة الانسانية والماهية الانسانية طبيعة لا محالة تشترك فيها اشخاص النوع كلها بالسوية وهي بحدها شيء واحد

وقد عرض لها ان وجدت في هذا الشخص وذلك الشخص فتكثرت فليس لها ذلك من جهة طبيعتها الانسانية ولو كانت
الطبيعة الانسانية مما يجب فيها التكثير لما كان يوجد انسان محمولا على واحد بالعدد ولو كانت الانسانية موجودة لزيد
لاجل انها انسانية لما كانت لعمرو فاذن احدى العوارض التي تعرض الانسانية من جهة المادة هي هذا النوع من التكثير
والانقسام ويعرض لها ايضا غير هذه العوارض وهو انها اذا كانت في مادة ما حصلت بقدر من الكم والكيف والاين
والوضع وجميع هذه امور غريبة عن طباعها وذلك لانه لو كانت الانسانية هي على هذا الحد او حد آخر من الكم والكيف
والاين والوضع لكان كل انسان يجب ان يشترك فيه فاذن الصورة بذاتها غير مستوجبة ان يلحقها شيء من هذه اللواحق
العارضة لها بل من جهة المادة لان المادة التي تقارنها تكون قد لحقتها هذه اللواحق فالحس ياخذ الصورة من المادة
مع هذه اللواحق ومع وقوع نسبة بينها وبين المادة واذا زالت تلك النسبة بطل ذلك الاخذ لانه لا ينزع الصورة عن المادة نزعا
محكما بل يحتاج الى وجود المادة ايضا في ان يكون تلك الصورة موجودة لها واما الخيال والتخيل فانه يبري الصورة المنزوعة
عن المادة تبرية اشد وذلك لانه ياخذها عن المادة بحيث لا يحتاج في وجودها فيها الى وجود مادتها لان المادة
ان غابت او بطلت فان الصورة تكون ثابتة الوجود في الخيال فيكون اخذه اياها قاصما العلاقة بينها وبين المادة قصما تاما
الا ان الخيال لا يكون قد جردها عن اللواحق المادية والحس لم يجردها عن المادة تجريدا تاما ولا جردها عن لواحق المادة
لان الصور التي في الخيال هي على حسب الصور المحسوسة وعلى تقدير ما وتكييف ما ووضع ما وليس يمكن في الخيال ان يتخيل
صورة هي بحال يمكن ان يشترك فيها جميع اشخاص النوع فان الانسان المتخيل يكون كواحد من الناس وليس يجوز
ان يكون ناس موجودين متخيلين على نحو ما تخيل الخيال ذلك الانسان واما الوهم فانه قد يتعدى قليلا هذه المرتبة
في التجريد لانه ينال المعاني التي ليست هي في ذواتها مادية وان عرض لها ان تكون في مادة وذلك
لان الشكل والوضع واللون وما اشبه ذلك امور لا يمكن ان تكون الا لمواد جسمانية واما الخير والشر والموافق
والمخالف وما اشبه ذلك فهي امور في انفسها غير مادية وقد يعرض لها ان تكون مادية والدليل على ان هذه الامور غير مادية
ان هذه الامور لو كانت بالذات مادية لما كان يعقل خير او شر او موافق او مخالف الا عارضا لجسم وقد يعقل ذلك
بل يوجد فتبين ان هذه الامور هي في انفسها غير مادية وقد عرض لها ان كانت مادية والوهم انما يدرك وينال امثال
هذه الامور فاذن الوهم قد يدرك امورا غير مادية وياخذها عن المادة كما يدرك ايضا معاني غير محسوسة وان كانت مادية
فهذا النوع اذن اشد استقصاء واقرب الى البساطة من النوعين الاولين الا انه مع ذلك لا يجرد الصورة عن لواحق
المادة لانه ياخذها جزئية وبحسب مادة مادة وبالقياس اليها ومتعلقة بصورة محسوسة مكنوفة بلواحق المادة وبمشاركة الخيال
فيها واما القوة التي تكون الصور المستثبتة فيها اما صور موجودات ليست بمادية البتة ولا عرض لها ان تكون مادية او
صور موجودات مادية ولكن مبراة عن علائق المادة من كل وجه فتبين انها تدرك الصور بان تاخذها اخذا مجردا

عن المادة من كل وجه واما ما هو مجرد عن المادة من كل وجه فالامر فيه ظاهر واما ما هو موجود للمادة اما لان وجوده مادي
او عارض له فذلك فيجرده عن المادة وعن لواحق المادة معه فيأخذه اخذا مجردا يكون مثل الانسان الذي يقال له
على كثيرين وحتى يكون قد اخذ الكثير طبيعة واحدة ويفرزه عن كل كم وكيف واين ووضع مادي ولو لم يجرده عن
ذلك لما صلح ان يقال على الجميع فبهذا يفترق ادراك الحاكم الحسي وادراك الحاكم الخيالي وادراك الحاكم الوهمي وادراك
الحاكم العقلي انتهى وهكذا قال في النجاة وقال في الاشارات الشيء قد يكون محسوسا عندما يشاهد ثم يكون متخيلا
عند غيبته بتمثل صورته في الباطن كزيد الذي ابصرته مثلا اذا غاب عنك تخيلته وقد يكون معقولا عندما يتصور
من زيد مثلا معنى الانسان الموجود لغيره وهو عندما يكون محسوسا قد غشيته غواش غريبة عن ماهيته لو ازيلت عنه لم تؤثر في
كنه ماهيته مثل اين ووضع وكيف ومقدار بعينه لو توهم بدله غيره لم يؤثر في حقيقة ماهية انسانيته والحس يناله من حيث هو
مغمور في هذه العوارض التي تلحقه بسبب المادة التي خلق منها لا تجرده عنها ولا يناله الا بعلاقة وضعية بين حسه ومادته ولذلك
لا يتمثل في الحس الظاهر صورته اذا زال واما الخيال الباطن فيتخيله مع تلك العوارض لا يقدر على تجريده المطلق عنها لكنه تجرده
عن تلك العلاقة المذكورة فهو يتمثل صورته مع غيبة حاملها واما العقل فيقدر على تجريد الماهية المكنوفة باللواحق
الغريبة المشخصة مستثبتا اياها كأنه عمل بالمحسوس عملا جعله معقولا انتهى قال المحقق الطوسي في شرحه انواع الادراك
اربعة احساس وتخيل وتوهم وتعقل فالاحساس ادراك الشيء الموجود في المادة الحاضرة عند المدرك على هيآت مخصوصة
محسوسة من الاين والوضع والمتى والكيف والكم وغير ذلك وبعض ذلك لا ينفك الشيء عن امثالها في الوجود
الخارجي ولا يشاركه فيها غيره والتخيل ادراك الشيء مع الهيآت المذكورة لكن في حالتي حضوره وغيبته
والتوهم ادراك المعاني الجزئية الغير المحسوسة من الكيفيات والاضافات المخصوصة بالشيء الجزئي الموجود
في المادة لا يشاركه فيها غيره والتعقل ادراك الشيء من حيث هو هو فقط لا من حيث هو شيء آخر سواء اخذ
وحده او مع غيره من الصفات المدركة بهذا النوع من الادراك فهذه ادراكات مترتبة في التجريد الاول
مشروط بثلثة اشياء حصول المادة واكتناف الهيآت وكون المدرك جزئيا والثاني مجرد عن الشرط الاول والثالث
مجرد عن الاولين والرابع عن الجميع انتهى والحاصل ان المدركات اما جزئيات مادية او غير مادية والجزئيات المادية
اما محسوسة او غير محسوسة والمحسوسات اما ان يتوقف ادراكها على حضورها وهو الاحساس او لا يتوقف وهو التخيل
وادراك غير المحسوسات هو التوهم واما غير الجزئيات المادية فاما ان لا يكون جزئية بل كلية او يكون جزئيات
غير مادية واياما كان فادراكها التعقل فالمدرك لا بد ان يكون مجردا اما تجريدا تاما وهو المعقول او تجريدا ناقصا
وهو المحسوس باحدى الحواس ويختلف الادراكات باختلاف تجرده فالبصر يجرد الصورة عن المادة لا عن لواحقها
كالوضع الخاص واللون والشكل المعين وغيرها والخيال يجردها تجريدا زائدا على التجريد الاول لكنه لا يجردها بالكلية

فتعقلها بالمعنى المصدري هو وجودها لها وحضورها عندها وبمعنى الحاضر عند المدرك عين ذواتها كما هو شان العلم
الحضوري بنفسها فافهم قوله حيثية تقييدية موجبة للتكثر وهي الحيثية التي يتغير بتغيرها المصداق فان كانت معتبرة
في العنوان بان كانت داخلة في حقيقته وقوامه فتوجب التغاير بالذات ان كانت في المفهوم والعنوان فقط كحيثية
الاكتناف بالعوارض الخارجية او الذهنية بالنسبة الى الاشخاص فالتغاير بالاعتبار فالحاصل انه لا بد ان يعلم ان الحجة المذكورة
للشيخ كما تدل على نفي التغاير بين مصداقي العقل والمعقول في تعقل المجردات بانفسها كذلك تدل على نفي التغاير بين
مصداقي العاقل والمعقول ههنا فان العاقل ههنا بما هو عاقل وجوده له وحاضر عنده فهو بهذه الحيثية معقول له ايضا

فلا احتياج في هذا النحو من الادراك الى المقابلة والوهم يجردها تجريدا ازيد من تجريد الخيال فهي في هذا النحو
من الادراك التجريد بالنسبة الى الاولى اشد واما القوة العاقلة فتجردها تجريدا تاما فقد ظهر ان مناط العاقلية
والمعقولية عندهم كون الشيء مجردا عن المادة وغواشيها بالكلية ومدار الحاسية والمحسوسية على كون الشيء متعلقا
بالمادة بنحو ما من التعلق فمطلق الادراك لا يجب فيه التجريد التام بخلاف التعقل فانه انما يكون بتجريد تام وقد مر بالغ
قوله فتعقلها بالمعنى المصدري آه اعلم ان التعقل بالمعنى المصدري عبارة عن وجود الشيء للشيء موجودا بالفعل وجودا للشيء
بنفسه مدار ادراكه بذاته فادراكه لذاته هو وجوده له وانت تعلم ان القول بكون التعقل بالمعنى المصدري مصداقا
ومحمولا على الوجود بالمعنى المصدري او بالعكس ان صح فلا يصح عند الشارح اصلا اذ تصادق المصادر عنده مشروط
بكون احدهما حصة للآخر وظاهر ان الادراك بالمعنى المصدري ليس حصة للوجود المصدري اصلا ولا بالعكس فافهم
قوله وبمعنى الحاضر عند المدرك الخ قال الامام الرازي لو كان تعقل الذوات المفارقة غير زائد على ذواتها بل
يكون نفس ذواتها وعاقليتها لذواتها شيئا واحدا لكنا اذا عقلناها عقلناها عاقلة لذواتها وليس كذلك اذ نحن بعد حصول
علمنا بوجودها نحتاج في اثبات كونها عاقلة لذواتها الى بيان برهان آخر مؤلف من مقدمات غامضة
وبطلان التالي يستلزم بطلان المقدم فبطل كون وجودها بعينه عاقليتها ومعقوليتها لذواتها واجاب عنه صدر الشيرازي
في حواشي الهيات الشفاء بان علمنا بوجودها انما يقتضي حصول صورة عقلية منها في ذهننا وتلك الصور الحاصلة
منها في ذهننا وجوداتها في انفسها بعينها وجوداتها لنفوسنا لا وجوداتها لذوات تلك المفارقات فتقتضي
قاعدة العلم التي هي عبارة عن وجود شيء للشيء ان يكون تلك الصور المعقولة منها معقولة لنا بنفس تلك الصورة فلا يلزم من تعقلنا
بهذه الصورة تعقلها بكونها عاقلة لذواتها نعم لو كان علمنا بذواتها بحصول ذواتها الخارجية لنا لكان الامر كذلك
لكن ليس علمنا بها الا نحو حصول صورة منها في نفوسنا فحاصل هذا الكلام يرجع الى ان ادراك الجوهر المجرد بعين وجوده الخارجي
لا بعين ماهيته فلا يلزم من ادراك ماهية الجوهر المجرد ادراك انه عالم بذاته واعترض عليه بانه لا يقلع مادة الاشكال لانه اذا
حصل الوجود الخارجي للجوهر المجرد في الذهن بعينه بناء على حصول الاشياء بانفسها يلزم من ادراك وجوده الخارجي

فمن ذهب الى خلافه كالمحقق الدوانى واتباعه حيث قال فى الحاشية القديمة ان فى علم النفس بذاتها موضوع العالم مغاير لموضوع المعلوم بالاعتبار كتغاير المعالج للمستعلج فقد اخطأ لغفوله عما ينطق به الشيخ فقوله كيف الخ كلامه علاوة لدليل الشيخ الناهض على نفى التغاير مطلقا والمقصود انها نفى التغاير الذاتى فقط

ادراك ان الجوهر المجرد عالم وان لم يلزم من ادراك ماهيته ادراك انه عالم اقول ان القائلين بحصول الاشياء بانفسها فى الذهن لا ينتهون الى حصول الوجود الخارجى للاشياء بل انما يزعمون ان الماهيات محفوظة فى انحاء الوجود وظروف التقرر وحصول الوجود الخارجى بعينه فى الذهن باطل عند محققيهم وسيجئ بيان ذلك ان شاء الله

قوله فمن ذهب اه لما اجمع الفلاسفة على ان مصداق العاقل والمعقول فى علم الشئ بنفسه احد محض من دون تعدد وتغاير هناك اعترض عليهم الامام الرازى فى شرح الاشارات بوجهين الاول انه لو كان تعقل ذواتنا نفس ذواتنا على ان يكون فعلمنا بعلمنا بذاتنا اما ان يكون عين علمنا بذاتنا وح يكون هو ذاتنا بعينه فيلزم جريانه فى التركيبات الغير المتناهية واما ان لا يكون فهو علمنا بذاتنا ويلزم منه ايضا ان لا يكون علمنا بذاتنا نفس ذاتنا الثانى ان حصول الشئ للشئ يقتضى تغاير الشيئين كاضافة الشئ الى الشئ وايجاد الشئ للشئ وذلك يقتضى امتناع كون الشئ عالما بنفسه فالتزم المحقق الطوسى فى جواب هذين الايرادين ان ههنا تغايرا بالاعتبار حيث قال فى دفع الاول ان علمنا بذاتنا هو ذاتنا بالذات وغير ذاتنا بنوع من الاعتبار والشئ الواحد قد يكون له اعتبارات غير متناهية لا تنقطع مادام المعتبر يعتبرها وحاصله ان علمنا بذاتنا لا معنى له الا ان ذاتنا حاضرة لذاتنا وليس ههنا الا امر واحد بالذات هو ذاتنا لكن فيه تغاير بحسب الاعتبار فان ذاتنا باعتبار انه حاضر مغاير لها باعتبار انه حاضر له وهو باعتبار انه حاضر معلوم وباعتبار انه حاضر له عالم فالتعدد ليس الا بحسب الاعتبار والتسلسل فى الامور الاعتبارية ينقطع بانقطاع الاعتبار فلا يلزم وجود الامور الغير المتناهية بالفعل وفى دفع الثانى ان تغاير الاعتبار كاف فى حصول الاضافة فان المعالج لنفسه معالج باعتبار آخر وليس بكاف فى الايجاد لانه يقتضى تقدم الموجد على الموجد بالذات ثم اعترض عليه الشارح فى كتبه بانه قد اشتبه عليه التغاير الذى يستحق العلم بالتغاير الذى فى مصداق العلم وليس ههنا تغاير فى المصداق اصلا فمصداق العالمية والمعلومية امر واحد بالذات وبالاعتبار هو نفس ذاتنا بلا امر زائد معتبر فيه وهذا بخلاف المعالج والمعالج فان النفس معالج من حيث انها طبيبة ومعالج من حيث انها مريضة فقد اختلفا بالاعتبار ولو كان ههنا ايضا تغاير اعتبارى لكان المعلوم شيئا مقيدا لافادة العالم من حيث هى ثم بناء على هذا التحقيق يمكن دفع الايراد الاول بانه ان اريد بعلمنا بعلمنا بذاتنا علمنا بمصداق علمنا بذاتنا فهو نفس ذاتنا بلا تغاير اصلا فليس هناك تعدد حيثية اصلا فضلا عن التسلسل وان اريد به علمنا بمفهوم علمنا بذاتنا فهو غير ذاتنا تابع لاعتبار فاذا قطع النظر عن الاعتبار ينقطع التسلسل اما اندفاع الثانى فبان حصول شئ لشئ فى علمنا بذاتنا عبارة عن عدم غيبوبة ذواتنا عن انفسنا وعدم غيبتها عن انفسها ليس اضافة حتى يستدعى التعدد والتغاير فتأمل

قوله حيث قال اه اعلم ان المحقق الدوانى ايضا اقتفى اثر المحقق الطوسى حيث صرح فى الحاشية القديمة بالتغاير الاعتبارى

بين العالم والمعلوم والعلم في علم النفس بذاتها وشنع عليه صاحب الافق المبين تشنيعا بليغا حيث قال كيف يظن ان
علم المجرد بذاته يحوج الى حيثية تقييدية فيه على ان يكون في ذاته شيء بازاء العالمية وآخر بازاء المعلومية ولا يتجشمه من يتعود
من فرقه هي التحصيل في الصناعة فضلا عن ان يرتضيه من في نفسه قوة طامحة للفلسفة ولقريحته صوة منضجة للحكمة فقد استبان
لاولى البراعة في العلم ان معقولية الشيء هي كون ماهيته المجردة للشيء وعاقليته هي كون ماهية مجردة للشيء لا بلا اشتراط ان يكون
ذلك الشيء هو او غيره ووجوده المعقول في ذاته هو وجوده لمدركه ووجوده لمدركه نفس معقوليته فحيث ان المجرد كان وجوده لذاته
بخلاف المادي فان وجوده في ذاته هو وجوده للمادة فكان وجوده بعينه عقله لذاته وما منه بازاء العاقلية هو ما منه بازاء المعقولية
الا انك اذا نسبت بينه وبين الذات العاقلة المعقولات هي غير ما سميته باعتبار كان في ذاته لها هوية المجردة لذاته عاقلا
وحكمت ان في ذلك منه بازاء العاقلية وباعتبار كان هوية المجردة لذاته معقولا وضعت هذا منه بازاء المعقولية لا على ان في ذاته
احد الاعتبارين يخالف الآخر في اختلاف الاسم يتبع اختلاف الاضافة الحاصلة بالمقايسة ولو كان كما يظن لانجر الامر الى
تغاير اعتبارات المبدأ الاول القيوم الواجب بالذات تعالى ذكره بحسب العاقلية والمعقولية وسائر الشؤون والصفات الى
تكثر الحيثيات في ذاته تقدس مجده وفي هذا الامر اكرضيح وزيغ فضيح في معرفة الجناب الربوبي وقد حكم البرهان
الا ان يتعالى عن ايثار ذلك صقع قدوسيته ويرتفع عن اشباهه سدة احديته فليس هناك الا تكثر الاسماء بحسب السلوب
والاضافات اللازمة من المقايسة بينه وبين غيره وحيثية الوجوب بالذات اعني القيومية هي بعينها جملة الحيثيات التقييدية
الكمالية بحيث يكذب بتقديرتين كماليتين على الاطلاق ويصدق اطلاق اسماء الحيثيات الكمالية بالاسر على الحيثية
الواحدة الحقة على ان لا يتكثر اعتبارات الذات بل يكون ثمة التكثر حيثية التسمية فقط وكبرياؤه اعلى عن ذلك انتهى وتحقيق المقام
ما افاده الاستاد دام ظله ان مصداق العاقل في علم المجردات والنفس بانفسها مغاير لمصداق المعقول العلم مطلقا عبارة عن
صفة انضمامية مغايرة للعالم والمعلوم فمصداق العالم في علم النفس بذاتها هي النفس من حيث قيام تلك الصفة بها ومصداق المعلوم
هي من حيث وقوع تلك الصفة عليها كما ان مصداق المعالج بالكسر اذا عالجت النفس ذاتها هي من حيث قيام صفة المعالجة بها
ومصداق المعالج بالفتح هي من حيث وقوعها عليها وبالجملة العلم صفة واحدة بالحقيقة يختلف باختلاف متعلقاتها فان كان
متعلقها امرا غائبا عن العالم كان تعلقها به بتوسط صورته الحاضرة منه عند العالم فيسمى العلم حصوليا وان كان متعلقها
امرا غير غائب عن العالم كالنفس وذاته وصفاته كان تعلقها به بالذات بلا توسط الصورة فيسمى العلم حضوريا
لانه ليس بتوسط حصول الصورة واستدل عليه دام ظله بان العلم بالمعنى المصدري الذي يعبر عنه بدانستن
منتزع عن العالم بالعلم الحضوري كما انه منتزع عن العالم بالعلم الحصولي وانكاره عسى ان يكون مكابرة فان المعنى
المصدري عبارة عن الحدث من حيث تلبسه بالفاعل سواء كان تلبسه جزءا منه او خارجا عنه ملحوظا معه فكونه
مشتركا بين العلم الحصولي والعلم الحضوري دليل على ان بينهما معنى مشتركا هو الحقيقة المعبرة عنها بدانش

فلا يرد ان القائل بالحيثية انما يقول في التعبير والعنوان دون المعنون والمعبر عنه وهو لا يستوجب ان يكون الحيثية امرا اعتباريا حتى يكون العلم بها علما حصوليا لا حضوريا كيف سيصرح المحشي ان العلم الحصولي هو الشيء من حيث العوارض الذهنية مع ان العلم المتعلق به علم حضوري لا حصولي هذا غاية توجيه الكلام والله اعلم بحقيقة المقام قوله والعلم المتعلق بها علم حصولي لان الذات المأخوذة مع الحيثية لتركبه عن امر اعتباري امر اعتباري موجود في ظرف الملاحظة بوجوده الظلي دون الخارج بوجودها الاصلي بخلاف النفس فلا تكون نعتا لها لاستدعاء الانضمام الانضمامي الذي هو احد الامور الثلثة التي عليها بناء العلم الحضوري وجود الشيئين في ظرف الاتصاف وظاهر انها ليست عينا ولا معلولا لها فيكون علمها علما حصوليا اذ العلم المتعلق بالاشياء الغائبة عنا يكون بحصول صورة منها هذا تلويح ما في التوضيح

وهو الحدث الذي اذا اعتبر تلبسه بالفاعل كان من حيث تلبسه بالفاعل معنى مصدريا فالعلم حقيقة هي تلك الحقيقة المشتركة التي نسبة المعنى المصدري اليها نسبة الانسانية الى الانسان والحيوانية الى الحيوان فاشتراكه دليل على اشتراك منشأ انتزاعه كما ان اشتراك الانسانية والحيوانية دليل على اشتراك حقيقة الانسان والحيوان واما علم الواجب سبحانه بذاته فلما دل البرهان على انه نفس ذاته وليس صفة منضمة فالعلم بالمعنى المصدري المعبر عنه بدانستن غير منتزع عنه سبحانه اذ القول بانتزاعه عنه سبحانه يفضي الى القول بتغاير مصداق العالم والمعلوم في علمه سبحانه بذاته ومالم يدل برهان قاطع على ان مبدأ الانكشاف في علم النفس بذاتها وغيرها من المفارقات نفس ذاتها فلا وجه لانكار انتزاع العلم بالمعنى المصدري عن الذات العاقلة فافهم قال الشارح كيف والذات الخ الظاهر ان يقال الذات المأخوذة مع الحيثية ليست بحاضرة عند المدرك بلا توسط الصورة لانها لا تحضر عند المدرك الا اذا لاحظها المدرك مع تلك الحيثية فيكون لها في تلك الملاحظة حصول وارتسام لا حضور عند المدرك بلا توسط الصورة فلا يكون العلم بها حضوريا

قوله فلا يرد ان القائل آه وذلك لان المراد بالذات المأخوذة مع الحيثية في قوله كيف والذات المأخوذة الخ مجموع الذات والحيثية ولا ريب انه امر اعتباري فيكون العلم المتعلق بها حصوليا اذ لا حضور لذلك المجموع عند نفسه وليس قوله هذا دليلا مستقلا على نفي التغاير مطلقا او دليل الشيخ المذكور سابقا قائم عليه بل هو علاوة لدليل الشيخ والمقصود منها نفي التغاير الذاتي فقط هذا ما رامه المحشي ولا يخفى على ذي بصيرة ان قول الشارح كيف والذات الخ وجه لخطأ زعم من زعم التغاير بين مصداق العالم والمعلوم في العلم الحضوري لم يذهب احد الى التغاير الحقيقي بين مصداقهما في العلم الحضوري حتى يكون قوله هذا ردا عليه وتخطيئا له

قوله لان الذات آه فيه انه يجوز ان يكون الحيثية المعتبرة مع الذات عينية موجودة في الخارج فالذات المأخوذة معها ايضا تكون عينية موجودة في الخارج وعلى تقدير كونها اعتبارية يجوز ان يكون معتبرة في التعبير والعنوان فقط فلا يكون الذات المأخوذة مع الحيثية امرا اعتباريا

قوله فلا يكون نعتا لها آه لما كان مدار العلم الحضوري عند الفلاسفة احد ثلثة امور هي ان يكون المعلوم عينا للعالم او معلولا له

او صفة منضمة اليه وكان انتفاء الاولين ههنا غير محتاج الى البيان او عدم كون الذات الماخوذة مع الحيثية معلوما
وعينيا للنفس من اجلى البديهيات انما الاشتباه في الثالث اذ يمكن ان يتوهم في بادي الراي كون الذات الماخوذة
مع الحيثية وصفا منضما الى النفس استدل على بطلانه بان الذات الماخوذة مع الحيثية لتركبه عن امر اعتباري
امر اعتباري موجود في ظرف اللحاظ بالوجود الظلي وليست بموجودة في الخارج بالوجود الاصلي فلا يمكن ان يكون هذا الامر
الاعتباري نعتا لها اذ الاتصاف الانضمامي يستدعي وجود الشيئين في ظرف الاتصاف ثم انت تعلم انه يلزم على هذا
ان لا يكون العلم المتعلق بالعلم الحصولي علما حضوريا بل علما حصوليا اذ العلم الحصولي هو الشيء الماخوذ مع حيثية الاكتناف بالعوارض
الذهنية فيكون امرا اعتباريا موجودا في ظرف اللحاظ بالوجود الظلي لا موجودا في الخارج بالوجود الاصلي كما ذكره المحشي فلا يكون نعتا
للنفس مع انه قد صرح الشارح في مواضع من تصانيفه ان العلم المتعلق بالصورة من حيث انها قائمة بالذهن ومكتنفة بالعوارض
الذهنية علم حضوري **فان قلت** يجوز ان يكون الحيثية الماخوذة في العلم الحصولي موجودة في العين وان تكون ماخوذة
في العنوان والتعبير فقط **قلت** يقال مثله ههنا ايضا فلا يلزم ان لا يكون العلم المتعلق بالذات الماخوذة مع الحيثية علما حضوريا
ثم لا يخفى ان الصورة الماخوذة مع حيثية الاكتناف بالعوارض الذهنية ليست موجودة في الخارج بمعنى انها ليست
موجودة خارج المشاعر فلا تكون نعتا للنفس فلا يكون العلم المتعلق بها حضوريا مع ان الشارح مصرح في مواضع من كتبه
بان العلم المتعلق بها حضوري **لا يقال** قد نص الشارح في حواشي شرح التهذيب وحواشي شرح المواقف على ان الصورة
من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية موجودة في الخارج واستدل عليه بانها صفة انضمامية للنفس فلا بد
من تحققها في ظرف وجود الموصوف **لانا نقول** انما دعا الشارح الى القول بكون الصورة من حيث الاكتناف بالعوارض
الذهنية موجودة في الخارج ان الصورة بهذا الاعتبار صفة انضمامية للنفس والاتصاف الانضمامي يستدعي وجود الشيئين
في ظرف الاتصاف مع ان هذه المقدمة ليست بينة ولا مبينة بل الذي يشهد به الضرورة ان وجود الصفة في الموصوف
ضروري في الاتصاف الانضمامي مطلقا بان يكون الموصوف هو الذهن والصفة هي الصورة الموجودة في ذلك الذهن بوجود مغاير
لوجودها فلا يلزم في الاتصاف الانضمامي وجود الصفة في الخارج اصلا **فان قيل** الصورة لما كانت موجودة في الذهن الموجود
في الخارج فيلزم وجود الصورة في الخارج ايضا اذ الموجود في الموجود في ظرف موجود فيه **يقال** قد صرح المصنف في الحاكمات وغيره
من المهرة ان ظرفية الخارج ليس كظرفية الدار بل معنى كون الشيء في الخارج كونه بحيث يترتب عليه الآثار الخارجية ولا يلزم
من وجود شيء في شيء متصف بالآثار الخارجية ان يكون ذلك الشيء ايضا موجودا بوجود يترتب عليه الآثار الخارجية
بل يجوز ان يكون الشيء موجودا في شيء موجود بوجود اصلي بالوجود الظلي **فان قلت** الصورة القائمة بالذهن
من حيث اكتنافها بالعوارض الذهنية مبدأ للآثار الخارجية كالانكشاف ونحوه **قلت** تلك الآثار انما تترتب
على ما هو منشأ الانكشاف حقيقة والصورة ليست منشأ للانكشاف لا عند الشارح ولا عند التحقيق فحينئذ ظهر انه

يجوز ان يكون الشئ نعتا للنفس من دون ان يكون موجودا في الخارج بالوجود الاصلي اذ القدر الضروري في الاتصاف الانضمامي ليس الا وجود النعت في المنعوت فيحتمل ان يكون الموصوف في الخارج وينضم اليه الصفة مع كونها موجودة ذهنية فافهم قال الشارح في الحاشية والمقصود الخ اورد عليه بان العلم بالمعنى المصدري المعبر عنه بدانستن منتزع عن علم النفس والمجردات بانفسها قطعا واذا كان العلم بالمعنى المصدري منتزعا صح انتزاع مفهوم العالمية ومفهوم المعلومية عن ذات العالم ومفهوم العالم ومفهوم المعلوم ومفهوم العلم متضايفة ولا يمكن ان يكون المفهومات المتضايفة منتزعة عن ذات واحدة الا بحيثيات مختلفة معتبرة في مرتبة المصداق اذ مصداق المتقابلات يستحيل ان يكون واحدا فيجب ان يكون مصداق العالم مغايرا لمصداق المعلوم ومصداق العلم فلا يمكن ان يكون مصداق العاقل والمعقول واحدا واجاب عنه بعض المحققين قدس سره بما محصله ان العالمية والمعلومية وكذا العلم والمعلوم لا تضايف بينهما في علم الشئ بنفسه فمعنى علم الشئ لنفسه عدم غيبته عن نفسه وهو ليس اضافة حتى يكون العالم والمعلوم متضايفين او يكون العلم الذي هو عبارة عن عدم غيبته الشئ عن نفسه مضايفا للمعلوم فيجوز ان يكون الشئ حاضرا عند نفسه مبدأ لانكشاف نفسه من دون تغاير بينه وبين نفسه ثم قال كيف صدر من مثله هذا القول فانه يستلزم ان يكون شيئان متضايفين بالقياس الى شئ واحد تعقب عليه استاذ العلامة مد ظله بانه اما ان يكون العلم بالمعنى المصدري المعبر عنه بدانستن منتزعا عن الذات العاقلة او لا يكون والثاني ظاهر البطلان فلا اظن ان يصدر لا ينكر من صحة انتزاع العلم بمعنى دانستن عن تلك الذات ولا ريب في ان العلم بهذا المعنى مضايف لمفهوم المعلومية ولا في ان العالم بالمعنى المشتق من هذا المعنى باعتبار قيامه مضايف لمفهوم المعلوم المشتق من هذا المعنى باعتبار وقوعه فلا الانكار التضايف بين العلم والعالمية والمعلومية بالمعنى المذكور واذا كانت تلك المفهومات متضايفة فلا يمكن ان يكون مصداقهما واحدا وعدم غيبة الشئ عن نفسه ان لم يكن اضافة لكنه مصحح لانتزاع معنى اضافي وهو ما يعبر عنه بدانستن فلا مساغ لانكار التضايف بين العالم والمعلوم وكذا بين العلم والمعلوم الا اذا انكر انتزاع مفهوم العلم بالمعنى المصدري من الذات العاقلة لنفسها ولا اجترئ عليه الا ان هم يجترؤن عليه واذا صح انتزاع العلم بالمعنى المصدري ومفهوم العالمية ومفهوم المعلومية من الذات العاقلة فلا مجال لانكار التضايف بين العلم والمعلوم وكذا بين مفهوم العالم ومفهوم المعلوم اذ العالمية المنتزعة عن الذات العاقلة لنفسها اما ان يكون بازائها معلومية او لا يكون والثاني ظاهر البطلان وعلى الاول فالمعلومية التي هي بازاء العالمية في علم الذات بنفسها اما ان يكون منتزعة عن تلك الذات او منتزعة من غيرها والثاني باطل فتعين الاول فعلم انه ثبت ان بين العالمية والمعلومية في علم الشئ بنفسه تضايفا بلا ريب اما ان شيئان لا يكونان متضايفين بالقياس الى شئ واحد اي اذا كان الموصوف بهما واحدة فليس كليا فان التعالج والمعالج فيما اذا عالجت النفس ذاتها متضايفان مع ان الموصوف بهما ذات واحدة هذا كلامه الشريف وانا اقول انهم عرفوا المتقابلين بانهما الامران اللذان لا يمكن اجتماعهما في زمان واحد في ذات واحدة من جهة واحدة وذكروا ان القيد الاخير

قوله في الحاشية والامر فيما نحن فيه ليس الخ لعل غرضه ان وصف العاقلية والمعقولية من الصفات النفسانية التي مصداق حملها نفس ذات الموصوف فيكونان واجبة الثبوت لها كالوجود للواجب تعالى فلا يرد ان الاتصاف بهما ممكن لها والاتصاف بشيء ممكن مسبوق بالاستعداد فللنفس استعدادان باحدهما صارت عاقلة وبالآخر معقولة قوله فيها فالعاقل هو المعقول والعقل الخ والا لازم ان يكون علمها بانفسها بحصول صورها

لا لاخراج المتضايفين كالابوة والبنوة العارضتين لزيد مثلا من جهتين وهذا الكلام نص على انه يمكن ان يكون شيئان متضايفين بالقياس الى شيء واحد لان الابوة والبنوة العارضتين لزيد من جهتين ليستا طرفي اضافة واحدة بل كل منهما طرف اضافة اخرى ولو كان الامر كما زعم هذا البعض لما صح قولهم ان القيد الاخير لاخراج المتضايفين كالابوة والبنوة العارضتين لزيد من جهتين فتامل
قال الشارح في الحاشية من غير ان يوخذ الخ لا يخفى على المتامل انه لا يلزم من كون المعقول نفس الماهية المجردة من غير ان يوخذ معه حيثية تقييدية موجبة للتكثر ان يكون العاقل هو بعينه المعقول بحيث لا يكون بينهما مغايرة اصلا لا ذاتا ولا اعتبارا بل يجوز ان يكون المعقول نفس الذات لكن بعد تعلق صفة العلم بها كما ان المعالج اذا عالجت النفس ذاتها نفس المعالج لكن بعد تعلق صفة المعالجة بها
قوله فيكونان واجبة الثبوت آه اقول ان اراد بكونهما واجبة الثبوت لها ان ثبوتهما لها غير معلل اصلا لا بجعل الذات ولا بجعل مستانف كما هو الظاهر من التنظير ففيه انه لا يلزم من كون وصف العاقلية ووصف المعقولية منتزعين عن نفس ذات النفس وكون النفس بنفس ذاتها مصداقا لحمل هذين الوصفين ان يكون ذانك الوصفان واجبة الثبوت لها بهذا المعنى اذ ما لم يجعل الذات فليست هي بذات فيصح ان يسلب عنها ذاتها وذاتياتها فلا يكون هذان الوصفان واجبة الثبوت للنفس بمعنى كونهما غير معللين اصلا وان اراد به انهما غير معللين بجعل مستانف فمسلم لكن ح قوله كالوجود للواجب ليس في محله اذ وجود الواجب سبحانه ليس معللا اصلا لا بجعل الذات ولا بجعل مستانف اذ لا يلزم كون ذاته سبحانه مجعولا العياذ بالله اذ لا معنى لكون الوجود مجعولا ومعلولا الا كون منشا انتزاعه كذلك اذ لا تقرر له سوى تقرر المنشا فالصواب ان يقال ان النفس بعد وجودها غير منتظرة في كونها عاقلة الى كسب صفة بقيامها تكون موصوفة بالعاقلية ولا في كونها معقولة لنفسها الى تعلق صفة بتعلقها تكون موصوفة بالمعقولية حتى لا يتصور فيها استعدادان استعداد وجود الصفة فيه واستعداد تعلق تلك الصفة بها بل النفس بنفس ذاتها عاقلة ومعقولة وقد عرفت ما فيه فتذكر
قوله والا لزم آه فيه انه لا يلزم من عدم اتحاد العاقل والمعقول والعقل في علم الشيء بنفسه ان يكون علمه بنفسه بحصول صورته فيه بل انما يلزم ان يكون العلم امرا زائدا على ذاته وهذا اللازم ملتزم اذ التحقيق ان العلم مطلقا عبارة عن الصفة القائمة بالنفس فان كانت تلك الصفة القائمة بها متعلقة بالشيء نفسه بلا توسط الصورة فالعلم حضوري وان كانت متعلقة بالشيء بواسطة الصورة فهو علم حصولي ويعلم ان تلك الصفة القائمة بالنفس منقسمة الى التصور والتصديق فيلزم انقسام العلم الحضوري ايضا الى التصور والتصديق والحكماء وان صرحوا بان العلم الحضوري لا يكون تصورا ولا تصديقا

قوله فيها وتحقيقنا هذا اشارة الى قوله فالعاقل والمعقول الخ فانه كالنتيجة لجميع ما سبق ووجه الظهور ان ما سبق يدل دلالة
ظاهرة على ان المعقول ههنا لو لم يكن عين العقل بمعنى الحاضر عند المدرك الذي هو حقيقة الحضوري لزم ان يكون علمه
بحصول صورته وهذا الوجه ليس له اختصاص بهذا المقام بل جار في الحضوري مطلقا كما لا يخفى قوله غطاوة في القاموس
غطى الليل فلانا اي البسه ظلمته والغطاء ككساء ما يغطى به المرأة وجهها قوله فيها دون الاعم الخ لانهما من الامور الاعتبارية
الغير الحاضرة عنده فلا بد في علمها من الحصول قوله فيها وبه يظهر ايضا الخ لان المجردات مع كونها قادرة الذات
في جميع الكمالات لما كان تعقلها عين ذواتها

لكن كون العلم الحضوري تصورا وتصديقا لازم عليهم قطعا وذلك لانه اذا كان العلم الحضوري عين المعلوم ذاتا واعتبارا
وعلم العلم الحصولي علم حضوري والعلم الحصولي اما تصور واما تصديق فالعلم الحضوري المتعلق بالعلم الحصولي لا بد ان يكون متعلقا بالتصور
او متعلقا بالتصديق فيلزم من اتحاد العلم الحضوري مع التصور والتصديق ذاتا واعتبارا ان يكون العلم الحضوري ايضا تصورا وتصديقا
ولا يختص التصور والتصديق بالعلم الحصولي وما قيل ان ذلك العلم له اعتباران الاول انه علم بما هو غير العالم وصفاته وبهذا الاعتبار تصور وتصديق
والثاني انه مبدأ الانكشاف بنفسه وهو بهذا الاعتبار علم حضوري ليس بتصور ولا تصديق فلا يخفى سخافته لان التصور والتصديق حقيقتان
مختلفتان بالنوع فلا يمكن ان تكون الحقيقة التصورية باعتبار تصورا وتصديقا وباعتبار آخر لا يكون تصورا ولا تصديقا فافهم
قال الشارح في الحاشية وتحقيقنا آه لعلك قد علمت من تحقيقنا الذي مر ان العلم والمعلوم في العلم الحضوري مطلقا ليس كما قال الشارح فتذكر
قوله يدل دلالة ظاهرة الخ اقول دلالة ما سبق على ان المعقول في العلم الحضوري لو لم يكن عين العقل لزم ان يكون علمه بحصول
صورته في حيز الخفاء كما عرفت من قبل قال الشارح كما سينكشف لك غطاوة الخ قال في ما سيجيء معترضا على المتوهم ان العلم
من الامور التي تحققها باعتبار العقل واختراع الذهن بل هو امر متحقق في نفس الامر وله حقيقة محصلة فاذا كان العلم مجموع
العارض والمعروض يلزم ان يكون حقيقة العلم ملتئمة من الجوهر والعرض وغيرهما من المقولتين المتباينتين ولا شك ان كل حقيقة
مركبة كذلك فهي اعتبارية وليس لها حقيقة وحدانية محصلة كما صرح به كثير من المحققين وانت تعلم انه على تقدير القول بكون
العلم عبارة عن الصورة الحاصلة لا معنى لكون العلم حقيقة محصلة اصلا اذ ح علم الجوهر جوهر وعلم الكيف كيف وعلم الكم
كم فهذا الايراد اي كون العلم حقيقة غير محصلة مشترك الورود على من زعم ان العلم مجموع العارض والمعروض وعلى من قال
انه عبارة عن المعروض فقط غاية الامر انه لا يلزم على القول بكونه عبارة عن المعروض فقط تركبه من المقولتين وقال رح
في بعض كتبه ان مناط الانكشاف هو ان يحصل المعروض فقط لا ان يحصل مجموع العارض والمعروض على ما تشهد به
الضرورة كيف ولو حصل المعروض في الذهن خاليا عن العوارض تحقق الانكشاف ولا يخفى ما فيه
قوله لا بد في علمها آه اقول فيه انه لو تم هذا لزم على الشارح ان لا يكون علم العلم الحصولي علما حضوريا لان العلم الحصولي عنده عبارة
عن الحالة الادراكية المنتزعة عن الصورة ولا شك انها على هذا التقدير من الامور الغير الحاضرة عند النفس فلا بد في علمها من الحصول

فالواجب تعالى عن جميع انواع النقائص احق بان يكون صفة العلم وكذا جميع صفاته التي هي متساوية الاقدام في كون منبعها نفس الذات القيوم الحق بلا مشاركة امر غيره تعالى بعين ما ذكره من الحجة القاطعة والبينة الساطعة فتدبر

قوله فالواجب تعالى آه اعلم انهم اختلفوا في كون صفات الواجب جل شانه عين ذاته الحقة او غير ذاته او لا هي ولا غيره فذهب الحكماء الى الاول وجمهور المتكلمين الى الثاني والاشاعرة الى الثالث استدل الحكماء على ما ذهبوا اليه بوجوه منها ان الصفات لو كانت زائدة على ذاته الحقة لكانت ممكنة لاحتياجها الى الموصوف فلا بد لها من علة فتلك العلة لا تخلو اما ان تكون ذات الواجب سبحانه او غيره لا سبيل الى الثاني لانه يلزم على هذا احتياج الواجب سبحانه في كونه عالما وقادرا مثلا الى غيره فيلزم استكماله بالغير وعلى الاول يلزم كون البسيط الحقيقي فاعلا وقابلا معا هذا واورد عليه بانا لا نسلم امتناع كون الشيء قابلا وفاعلا وتفصيله ان القبول قد يطلق ويراد به الانفعال التجددي وقد يطلق ويراد به مطلق الاتصاف فان كان مراد المستدل انه يلزم على تقدير كون الواجب سبحانه علة لصفاته كونه فاعلا وقابلا بالمعنى الاول فلا نسلم وان اراد انه يلزم كونه فاعلا وقابلا بالمعنى الثاني فلا نسلم امتناع كون الشيء الواحد فاعلا وقابلا اذ لم يقم دليل بعد على وجوب اختلاف جهتي الفعل والقبول مطلقا ومنها ان صفات الواجب سبحانه صفات كمالية فيلزم على تقدير كونها زائدة على ذاته سبحانه ان يكون مستكملا بالغير واورد عليه بانه ان اريد باستكماله بالغير ثبوت صفة الكمال الزائدة على ذاته لذاته تعالى فهو جائز عندنا وان اريد به غيره فلا بد من تصويره حتى ينظر فيه وتحقيق المقام ان صفات الواجب سبحانه عين ذاته الحقة لا بمعنى ان هناك ذاتا وصفة وهما متحدان او كون الصفة عين الموصوف باطل بالبداهة بل بمعنى ان مصداق الصفات الكمالية نفس ذاته الحقة بلا زيادة امر عليها وانضمام حيثية اليها والا يلزم كون الصفات الكمالية مسلوبة عن مرتبة نفس ذاته الحقة فذاته سبحانه يترتب عليها ما يترتب على ذات وصفة وذواتنا غير كافية في انكشاف الاشياء مثلا بل يحتاج في انكشافها الى صفة تقوم بنا بخلاف ذاته تعالى فان ذاته غير محتاج في انكشاف الاشياء الى صفة تقوم بها بل ذاته جل شانه تقوم مقام جميع الصفات بمعنى ان ما يترتب على غيره تعالى بعد قيام الصفات يترتب على نفس ذاته تعالى وهذا معنى قولهم انه سبحانه عالم بلا علم وقادر بلا قدرة يعني ان آثار العلم والقدرة وغيرهما تترتب على ذاته تعالى مع عدم قيام صفة العلم والقدرة بذاته الاقدس واستدل المتكلمون على زيادة الصفات بان العلم مثلا لو كان نفس الذات والقدرة ايضا نفس الذات لكان العلم نفس القدرة فيكون المعلوم من العلم والقدرة امرا واحدا وهو ضروري البطلان وفيه ان هذا الدليل انما يدل على تغاير مفهومي العلم والقدرة ومغايرتهما للذات لا على تغاير حقيقتهما ومغايرتهما لها وليس الكلام في المفهوم ثم اما الاشاعرة فان ارادوا ان صفاته ليست عين الذات الحقة بحسب المفهوم وليست غيرها بحسب المصداق فهو حق ولا اشكال عليهم اصلا وان ارادوا امرا آخر فيرد الاشكالات عليهم ليس لكلامهم معنى محصل

قوله بعين ما ذكره آه اعلم انه وان كان التحقيق ان صفات الواجب سبحانه عين ذاته تعالى كما عرفت لكن الدليل الذي سماه المحشي حجة قاطعة وبينة ساطعة لا يدل على عينية صفة العلم ايضا فضلا عن عينية جميع الصفات

قوله يلزم اجتماع المثلين قال بعض الاعاظم لا احد ان يتوجه عليه بالنقض لان مقدمات البيان بعد التسليم الاغماض عما يبتني عليه استحالة اجتماع المثلين يستلزم عدم علم الجزئيات على وجه جزئي فانه على تقدير حصول الاشياء بانفسها يلزم اجتماع المثلين لا محالة يقول عبده المعتصم بحبله المتين انه في قوله بعد التسليم اشعارا الى انه لا احد ان يمنع على تقدير كون علم الصورة الذهنية حصوليا وان كانا متحدين بالذات لزوم اجتماع المثلين المستحيل مستندا بانه عبارة عن اجتماع امرين متشاركين في الماهية النوعية في محل واحد والمستحيل منه اجتماعهما بحيث يرتفع الامتياز بينهما كما صرح به المحشي في موضع آخر والتمايز بين المتحدين ذاتا لا يتوقف على اختلاف المحل شخصا فحسب بل المحل الواحد في ازمنة متعددة او زمان واحد يوجب تعدد التشخصات باعتبار الجهات كالهيولى وفي قوله والاغماض اشارة الى ان ما يبتني عليه الاستحالة من ارتفاع الامان عن حكم الحس على تقدير جوازه.

قال الشارح والا يلزم اجتماع المثلين آه هذا دليل مشهور للفلاسفة على ان علم النفس بصفاتها حضوري وتقريره انه لو كان علم النفس بصفاتها بحصول صورها فيها يلزم اجتماع المثلين المستحيل اذ هو عبارة عن وجود فردين من نوع واحد في محل واحد في زمان واحد بحيث يرتفع الامتياز بينهما وذلك لانه لو حصلت صفة النفس في النفس يقوم فردان من نوع واحد في محل واحد في زمان واحد اعني الصفة وصورتها في النفس اذ ليس بينهما امتياز اصلا لان الامتياز بين فردين اما بحسب الماهية او بحسب المحل او بحسب الزمان والكل ههنا منتف وقد اورد عليه بوجوه منها ما سيذكره المحشي وسيجيء ما له وما عليه ان شاء الله ومنها انه منقوض بما اذا تصورنا ماهيات الصفات اذ تصور الماهيات انما يكون بالتجريد والتعرية فلا بد من حصول صورها وتشخصها بالتشخص الذهني فيلزم قيام المثلين بمحل واحد واجيب عنه بان الكلام في الصفات الجزئية فلو حصلت صورها يلزم الاستحالة قطعا لفقد الامتياز بخلاف تصور ماهيات الصفات اذ لا يلزم حينئذ اجتماع المثلين مع تغاير الهويات اذ الصور هويات ظلية والصفات انفسها هويات اصلية ومنها انه لو فرض ان علم النفس بصفاتها علم حصولي فلا شك ان الصور الحاصلة منها في النفس موجودة بوجود ظلي ذهني وتلك الصفات انفسها موجودة بوجود اصلي خارجي فصورها تكون مغايرة لها في نحو الوجود فتكون الصفات وصورها متغايرة بالتشخص فيتحقق الامتياز بين الصفة الموجودة في النفس بالوجود الاصلي وبين تلك الصفة الموجودة فيها بالوجود الظلي فلا يرتفع الامتياز بينهما في نفس الامر وهذا الايراد في غاية المتانة.

قوله اشعارا الى انه الخ يعني انا لا نسلم انه يلزم فيما نحن فيه اجتماع المثلين المستحيل فان قلت ان الاختلاف الموجب للاثنينية والتغاير انما يكون باحد الانحاء الثلثة الاول اختلاف الماهية والثاني اختلاف المحل والثالث اختلاف الزمان ولا اختلاف ههنا بالانحاء المذكورة اصلا اذ الذهن الذي هو المحل وكذا ماهية الحال وكذا الزمان واحد قلت حصر الاختلاف الموجب للاثنينية والتغاير في الانحاء الثلثة المذكورة ممنوع بل ههنا نحو آخر من الاختلاف يوجب التمايز وهو اختلاف استعداد المحل فانهم حكموا بان الصورة الجسمية ماهية واحدة

لجواز ان يكون السواد المحسوس احد اسوادات كثيرة ليس محل فينبغي ان يبتني عليه لانا لانجد باسا في الارتفاع المذكور اذ الحس قد يغلط كثيرا كما هو المقرر في مقره فالوجه استحالته او مانحن فيه كيف ان الجسم ينغمس في الصبغ فيعلوه كدرة ثم كهبة ثم سواد ثم حلوك وليس ذلك الا لتضاعف افراد السواد المطلق عليه فالكهبة كدرتان اجتمعا والسواد كهبتان والحلوك سوادان في هذا العينية اجتماع المثلين فليتامل ما انا تقرير لتعقيض فنواه على تقدير حصول الاشيا بانفسها لا بد لعلم الجزئي بما هو جزئي

ومحلها الهيولى الشخص واحد وقد قامت بها افراد الجسميات في زمان واحد كجسمية الماء والنارية غيرهما وانما جوزوا ذلك لاختلاف استعدادات المحل بجهاتها فمن جهة استعداد الهيولى للصورة المعينة المائية تحصل هذه الصورة ممتازة عن الصور الاخرى ومن جهة استعدادها للصورة المعينة النارية تحصل هذه الصورة ممتازة كذلك اذا كان كذلك فيجوز مثل ذلك في الصورة وصورة الصورة الغير فلا يلزم اجتماع المثلين المستحيل اعني ما به يرتفع الامتياز بين المتشخصين بحسب المحل والماهية والزمان وجهة استعداد المحل اذ الامتياز باختلاف استعداد المحل حاصل وفيه ان مجرد اختلاف استعداد المحل لا يمكن ان يكون منشأ للامتياز لتغايرهما واما الامتياز بين افراد الصورة الجسمية الحالة في الهيولى فهو بسبب الصور النوعية المختصة بكل واحد منها وذلك لانهم صرحوا بان آثار الاجسام متخالفة بالضرورة فمنها ما يقتضي الحرارة والصعود الى الفوق مثلا ومنها ما يقتضي البرودة والهبوط الى السفل فلا بد لها من علة ولا يمكن ان يكون تلك العلة هي الجسمية المشتركة لاشتراكها في جميع الاجسام ولا الهيولى لانها قابلة محضة فالعلة اذن امر مقارن للجسم سوى الصورة الجسمية والهيولى وهي الصور النوعية فمنشأ امتياز افراد الصورة الجسمية عندهم ليس الا الصور النوعية واستعداد المحل وان كان فيها فانما لكن المستعد من حيث هو مستعد لا يتصور منه التحصيل والفعلية اصلا

قوله لجواز ان يكون الخ اعلم انهم اختلفوا في جواز اجتماع المثلين فجوزه بعضهم ومنعه الاكثرون اما المجوزون فاستدلوا على ذلك بان الجسم ينغمس في الصبغ فيعلوه كدرة ثم كهبة ثم سواد ثم حلوك وليس ذلك الا لتضاعف افراد السواد المطلق عليه فالكهبة كدرتان اجتمعا والسواد كهبتان اجتمعا والحلوك سوادان اجتمعا فثبت اجتماع المثلين وفيه ان كل واحد من مراتب السواد متفاوتة بالشدة والضعف انواع من اللون متخالفة بالحقيقة وانما الاشتراك في مراتب السواد في عارض مقول عليها بالتشكيك والحاصل ان مراتب الكيف المختلفة بالشدة والضعف حقائق متخالفة كما تقرر عند المشائية وليس الشديد مركبا من المراتب الضعيفة فليس الحلوك سوادين ولا السواد كهبتين ولا الكهبة كدرتين والى هذا اشار المحشي بقوله فليتامل واستدل المانعون بوجوه الاول انه لو جاز اجتماع المثلين لارتفع الامان عن الحس فانه يجوز ان يكون الشيء الواحد المحسوس اشياء كثيرة وهذا بديهي البطلان ورد بانا لانجد في ارتفاع الامان عن الحس باسا فان الحس قد يغلط كثيرا فانه يرى الشيء البعيد صغيرا والشعلة الجوالة دائرة والقطرة النازلة خطا مستقيما والعنبة في الماء بقدر الاجاص والراكب في السفينة يرى الساحل متحركا الى غير ذلك واجاب عنه استاذ الاستاذ جدي قدس سره بان تجويز ارتفاع الامان عن الحس مما يبطل كثيرا من الاحكام واما الامثلة المذكورة لوقوع اغلاط الحس فلها اسباب مذكورة في علم المرايا والمناظر ولا شك ان تلك الاسباب منتفية فيما نحن فيه

وفيه البحث انه لا يلزم الاستحالة المذكورة فيما نحن فيه اذ صفات النفس ليست مما يناله الحس الثاني انه يجب على تقدير اجتماعهما في محل عدم تمايزهما بالذات وبالعوارض ايضا اذ الماهية مشتركة بينهما وكذا لوازمها من الصفات النفسية مشتركة ايضا فلا امتياز بينهما اصلا فلا اثنينية فلا تماثل فانه فرع الاثنينية واورد عليه بان عدم التمايز في نفس الامر ممنوع لجواز تمايز المثلين عند الاجتماع بعوارض مستندة الى اسباب مفارقة دون المحل وعدم التمايز عندنا غير ممتنع لان مرجعه عدم علمنا بالتمايز ولا محذور فيه بان عدم الامتياز لا يدل على الاتحاد بل غايته عدم العلم بالاثنينية واجاب العلامة التفتازاني في شرح المقاصد بان ما ذكر على تقدير تمامه يفيد عدم الامتياز في نفس الامر لا عند العقل فقط الثالث انه لو جاز اجتماع المثلين فاذا فرضنا اجتماع سوادين مثلا في محل فيجوز ايضا ان ينتفي عنه احدهما مع بقاء الآخر فاذا انتفى عن المحل احد المثلين فيجوز اتصاف ذلك المحل بضد المثل المنتفي لان زوال احد الضدين عن المحل مصحح لاتصافه بالضد الآخر وذلك الضد ضد للمثل الثاني فيلزم اجتماع السواد الباقي مع ضده وذلك محال واورد عليه بانه مبني على جواز خلو المحل عن احد المثلين مع جواز ان يكون المثلان المجتمعان في المحل لازمين له فلا يجوز زوال شيء منهما عنه وعلى ان المحل لا يخلو عن الشيء وضده الا يجوز ان يكون الشيء خاليا عن الشيء الذي هو المثل الزائل وعن ضده ايضا فلا يلزم اجتماع الضدين هكذا وقع القيل والقال والحق ان اجتماع المثلين بحيث يرتفع الامتياز بينهما بالكلية في نفس الامر محال مستحيل اذ الامتياز مساوق للوجود فلا يصح رفع الامتياز بين الشيئين في نفس الامر الا اذا صح وجود الشيئين بوجود واحد وهذا غير معقول اذ الوجود بمعنى مصدري يختلف باختلاف المضاف اليه فتامل

قوله ان يحصل هو بنفسه الخ حصول الجزئي الخارجي بنفسه متشخصا مقارنا بالعوارض الخارجية في الذهن مذهب جمهور الحكماء وقد نص عليه الشيخ في كتبه كالشفاء والاشارات وغيرهما وقد سبق منا نقل بعض تلك العبارات ثم لا يخفى على المتامل فيها ان مرادهم ان الاشياء الخارجية تحصل في الذهن بتشخصها والعوارض اللازمة لها لكن في الاحساس باحدى الحواس الظاهرة التجريد عن نفس المادة مع شرط حضورها عند الحس عند وقوع نسبة ووضع وفي التخيل مع غيبوبتها حالها التجريد عن المادة وعن وقوع نسبة ووضع بخلاف سائر العوارض وبالجملة الموجود في الذهن نفس الهوية الخارجية وهذا المذهب وان كان مختار جمهور الفلاسفة لكنه لا يصح على تقدير كون مصداق الوجود المصدري نفس الماهية كما هو التحقيق اذ على تقدير حصولها في الذهن كانت حين هي في الذهن مصداقا للوجود الخارجي فتكون بما هي موجودة ذهنية موجودة خارجية فتكون بما هي ليست في الاعيان واقعة في الاعيان وهذا صريح الاستحالة وايضا علم الجزئي بما هو جزئي حصوله البتة فاما ان يكون نفس ذاته بما هي في الخارج مرتسمة في الذهن فتكون ذاته بما هي حاصلة في الذهن واقعة في الاعيان ثم لا يكون ذاته بما هي موجودة في الاعيان حاصلة في الذهن بل بعد تعريها عن الوجود الخارجي ولما كان التعري عن الوجود الخارجي مساوقا للتعري عن التشخص فلا يكفي حصولها مع التعري عن الوجود الخارجي في علم الجزئي بما هو جزئي وقد كان الكلام في علمه بما هو كذلك وايضا الوجود في الذهن عبارة عن الحلول فيه كما يجي ان شاء الله

اذ الكلي قاصر عن افادة علمه بما هو كذلك بل هذا الاجتماع المثلين الذي ادعيتم باستحالته لاجتماع التشخص الذهني والخارجي
او التشخصين الخارجيين المتشاركين في الماهية النوعية في محل واحد وهو النفس ولا يفضي الى انكار علم الجزئي بما هو
جزئي فانهم استدلوا على حصول الاشياء بانفسها في الذهن

ومصداق الحلول نفس ذات الحال بلا زيادة امر وانضياف حيثية فلو حصل الجزئي الحقيقي من الجوهر في الذهن كان بنفسه
مصداقا للحلول فيكون عرضا بنفس ذاته مصداقا لافتقار الى الموضوع فيكون محتاجا الى الموضوع حيثما كان فيكون حين كونه في الخارج
ايضا محتاجا الى الموضوع ومفتقرا اليه فلا يكون جوهرا وايضا يكون بما هو في الاعيان الاعيان ايضا ما يحصل في الذهن مع تقرره
في الخارج لا بد ان يكون له ماهية مشتركة بين الموجود الخارجي والموجود الذهني لاستحالة ان يكون الموجود الخارجي والموجود الذهني
واحدا بالعدد فلو حصل الجزئي بما هو جزئي في الذهن فظاهر انه لا يرتفع عن الخارج بحصوله فيه بل يبقى في الخارج فلا بد ان يكون
له حقيقة مشتركة بين الموجود الخارجي والموجود الذهني مع ان وجوده وتشخصه عين ماهيته فلا ماهية له مشتركة يتحمل وجودين
وتشخصين وما قيل ان هوية التشخص للشيء لا ينافي وجوده في الذهن ولا يوجب ان لا يتشخص بتشخص اخر حاصل من قبل وجوده الذهني
فلا يستحيل ان يكون للشيء الواحد تشخصان احدهما خارجي والآخر ذهني اذ التشخص الخارجي مميز له عن الاشخاص الخارجية طرا وعن الاشخاص
الذهنية الحاصلة له من الامر المغاير له لذلك الشيء وتشخصه الذهني الحاصل له عند وجوده في الذهن يميزه عن تشخصات ذهنية
اخر حاصلة له بالنسبة الى الاذهان الاخر فان التشخص الخارجي بمنزلة الكلي بالنسبة الى التشخصات الذهنية غاية الامر انه ليس
بكلي في الاصطلاح فلا يخفى سخافته لان تعدد وجود الشيء الواحد مع بداهة بطلانه صرح به الشيخ ايضا في الٰهيات الشفاء
ومع ذلك لو جاز وجود التشخص العيني الذي وجوده وتشخصه عينه في الذهن فلا محيص عن لزوم كون التشخص الخارجي من الجواهر
حين حصوله في الذهن وقيامه به قائما بنفسه غير حاصل فيه ايضا لما كان مصداق الحلول نفس ذات الحال مع المساوقة
بين الحلول في الذهن وبين التشخص الذهني ضروري فيكون التشخص الذهني بنفس ذاته مصداقا للحلول في الذهن فافهم
قوله اذ الكلي قاصر الخ لا يخفى ان كون الكلي قاصرا عن افادة علم الجزئي بما هو جزئي لا يستلزم حصول الجزئي في الذهن بنفسه
وتشخصه متقارنا بالعوارض الخارجية بل يجوز ان يكون حقيقة الجزئي حاصلة في الذهن مع تشخص مماثل للتشخص الخارجي
وهذا القدر يكفي في علمه على الوجه الجزئي فهو حاصل في الذهن مع التعري عن الوجود الخارجي الا ان الخ لا يصح على تقدير عينية الوجود فافهم
قوله بل هذا الاجتماع المثلين آه قال بعض المحققين قدس سره ان محل صور الجزئيات القوى الجسمانية وهي منقسمة بانقسام
موضوعاتها فصورة جزئي يحصل في جزء من القوة وصورة جزئي آخر في جزء آخر منها فلا اجتماع واما الجزئيات
المجردة وان كان محلها النفس لكن علمها ليس على وجه الجزئية انما يدرك بماهياتها دون اشخاصها فلا مثلين هناك
اقول لا وجه لاختصاص جزء بحصول صورة جزئي وجزء آخر بحصول صورة جزئي آخر وهذا ظاهر جدا
قوله فانهم استدلوا الخ اعلم انهم استدلوا على حصول الاشياء بانفسها في الذهن بوجهين الاول ان الاول الوجود الذهني لو ثبت لدلت

على ان الحاصل في الذهن نفس الشيء لا شبحه ومثاله فانها تدل على ان متعلق العلم لا بد ان يكون حاصلا عند العقل ممتازا لديه فلا بد من حصول نفس الشيء في الذهن اذ الحكم على الشبح المغاير له بالماهية لا يتعدى منه اليه فلا بد من تمثل نفس الشيء في الذهن وتعقب عليه الاستاذ العلامة مد ظله بانه اما ان يكون الحكم على الشخص العيني او على صورته الذهنية وعلى التقديرين لا يدل الدليل الناهض على اثبات الوجود الذهني على حصول الاشياء بانفسها في الذهن اما على التقدير الاول فلانه على هذا التقدير يكون الحكم على الهوية العينية فلو وجب وجود المحكوم عليه في القضايا الموجبة وجب وجود الهوية العينية ولم يكف وجودها الذهنية لصدق الحكم سواء كانت الصورة الذهنية مشاركة لها في الماهية او مغايرة لها فيها اذ على هذا التقدير لا يكون وجود شخص من الماهية كافيا في صدق الحكم على شخص آخر منها فان وجود عمرو لا يكفي لصدق الحكم على زيد فعلى هذا التقدير لا يكون القول بالوجود الذهني مجديا اصلا ولو قيل بحصول الاشياء بانفسها في الذهن واما على التقدير الثاني فلانه لما تعدى الحكم على الصورة الموجودة بالوجود الظلي منها الى الهوية العينية مع كونها مغايرة لها وجودا وتشخصا وان كانت مشاركة لها في الماهية فلماذا لا يتعدى الحكم على شبح منه الى ذلك الشيء فالتغاير بحسب الوجود والتشخص فقط والتغاير بحسب الوجود والتشخص والماهية جميعا سيان في الامتناع عن الحمل والصدق وعدم الامتناع عن الكشف والمرآتية على انه لما تعدى الحكم على الوجه الحاصل من الشيء في العقل الى ذلك الشيء كما يحكم على المتحيز بانه مشار اليه فيتعدى الحكم من معنى المتحيز الى الجسم فلماذا لا يتعدى الحكم من شبح الشيء الى ذلك الشيء **الثاني** ان شبح الشيء يكون مباينا لذي الشبح والمباين لا يكون منشأ لانكشاف المباين الآخر وهذا ايضا ليس بشيء اما اولا فلانه ان كان المراد بعدم كون المباين منشأ لانكشاف المباين الآخر ان الكاشف يجب ان يكون مساويا للمكشوف في الحقيقة مطابقا اياه بحسب الماهية فهو مصادرة على المطلوب وان كان الغرض منه ان الكاشف للشيء يجب ان يكون متحدا معه تشخصا فنفيه ان الحاصل من الشيء في الذهن لا يمكن ان يكون هو نفسه بعينه كما عرفت **واما ثانيا** فلانهم ذهبوا الى ان وجه الشيء المباين له بحسب الحقيقة ربما يكون كاشفا له فلما جاز ان يكون وجه الحاصل في الذهن كاشفا له فلم لا يجوز ان يكون شبحه الحاصل في الذهن كاشفا له **فان قيل** ان كاشف الشيء لا بد ان يكون متحدا معه محمولا عليه **قلنا** ان الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل ان كانت متحدة معه بحسب الماهية فليست بمتحدة معه في الوجود عندهم ايضا فلا تكون محمولة على ذلك الشيء مع كونها كاشفة له عندهم **واما ثالثا** فلان الصورة الحاصلة من الشيء في الذهن المتحدة معه في الماهية لها نحوان من العلاقة مع ذلك الشيء الاول انها حاكية له والثاني انها متحدة معه بحسب الماهية فلا يخلو اما ان يكون العلاقة الموجبة للانكشاف هي العلاقة الاولى فهي متحققة بين الشبح وذي الشبح ايضا او يكون هي الثانية فيلزم ان يكون الصورة الحاصلة من زيد كاشفة لعمرو لاتحادهما في الماهية **فان قيل** مجموع العلاقتين يوجب الانكشاف **قلنا** فلا بد من اقامة الدليل على هذا ودونه خرط القتاد كذا افاد الاستاذ العلامة مد ظله **اذا عرفت** هذا فاعلم ان القول بحصول الاشياء بانفسها في الذهن باطل لوجوه شتى منها ما قد قدمناه ومنها انا اذا تصورنا مفهوما مقتضيا له تعالى كما يحكم به مثلا

وحصلت لنا في الذهن فاما ان يكون تلك الحقيقة الحاصلة في الذهن متشخصة ام لا لا سبيل الى الثاني اذ الوجود بدون التشخص
غير معقول وعلى الاول يلزم كون الجنس العالي شخصا من دون ان يتنوع بفصل وهو خلاف اعتقاد الفلاسفة ومنها انه يلزم على
هذا التقدير ان يكون الجوهر عرضا في الذهن فان العلم هو المكتسب من صورة شيء مجردة عن مادته فصورة الجوهر جوهر كما ان
صور الاعراض اعراض بناء على انحفاظ الماهيات في انحاء الوجود وظروف التقرر مع ان ماهية الجوهر في العقل موجودة لا كجزء
واجاب عنه الشيخ في فصل العلم من الهيات الشفاء وقد نقله الشارح فيما سياتي ولا باس بنا ان ننقله ثم ننظر في انه
هل يتم ام لا فنقول قال ان ماهية الجوهر جوهر بمعنى انه الموجود في الاعيان لا في موضوع وهذه الصفة موجودة لماهية
الجوهر المعقولة فانها ماهية شانها ان تكون موجودة في الاعيان لا في موضوع اي ان هذه الماهية هي معقولة عن امر وجوده
في الاعيان ان يكون لا في موضوع واما وجوده في العقل بهذه الصفة فليس ذلك في حده من حيث هو جوهر اي ليس حد الجوهر انه
في العقل لا في موضوع بل حده انه سواء كان في العقل او لم يكن فان وجوده في الاعيان ليس في موضوع فان قيل العقل اليس من الاعيان
قيل المراد بالعين التي اذا حصلت فيه الجواهر صدرت عنها افاعيلها واحكامها والعقل كذلك ماهيتها انها كمال ما بالقوة وليست في العقل
حركة بهذه الصفة حتى يكون في العقل كمال ما بالقوة من جهة كذا حتى يصير ماهيتها محركة للعقل الا بمعنى كون ماهيتها على هذه الصورة هو انها ماهية
تكون في الاعيان كمالا لما بالقوة واذا عقلت فان هذه الماهية تكون ايضا بهذه الصفة فانها في العقل ماهية تكون
في الاعيان كمال ما بالقوة فليس يختلف كونها في الاعيان وكونها في العقل فانها في كليهما على حكم واحد فانها في كليهما ماهية توجد في الاعيان
كمالا لما بالقوة فلو كنا قلنا ان الحركة ماهية تكون كمالا لما بالقوة في الذهن مثلا لكل شيء يوجد فيه ثم وجدت في النفس لا كذلك لكانت
الحقيقة تختلف وهذا كالقول القائل ان حجر المغناطيس حقيقته انه حجر يجذب الحديد فاذا وجد مقارنا بجسم كف الانسان لم يجذبه ووجد
مقارنا بالجسمية حديدا فجذبه فلم يجب ان يقال انه مختلف بالحقيقة في الكف وفي الحديد بل هو في كل منهما بصفة واحدة وهو انه حجر من شانه
ان يجذب الحديد فانه اذا كان في الكف ايضا كان بهذه الصفة واذا كان عند الحديد ايضا كان بتلك الصفة فكذلك حال ماهيات الاشياء
في العقل والحركة في العقل ايضا بهذه الصفة وليس اذا كانت في العقل في موضوع فقد بطل ان يكون في العقل ليست ماهيتها في الاعيان
لا في موضوع **فان قيل** فقد قلتم ان الجوهر هو ماهية لا تكون في موضوع اصلا وقد صيرتم ماهية المعلومات في موضوع **فنقول**
قد قلنا انه لا يكون في موضوع في الاعيان **فان قيل** فقد جعلتم ماهية الجوهر انها تكون تارة عرضا وتارة جوهرا وقد منعتم هذا **فنقول**
انما منعنا ايضا ان يكون ماهية شيء توجد في الاعيان مرة جوهرا ومرة عرضا حتى يكون في الاعيان لا يحتاج الى موضوع وفيها يحتاج الى
موضوع البتة ولم نمنع ان يكون معقول تلك الماهية يصير عرضا اي يكون موجودة في النفس لا كجزء هذا كلامه وفيه كلام لوجوه منها
ان الشيخ نفسه معترف بان الصورة الجوهرية عرض في النفس وقد نص رئيس الفلاسفة ومنهم الشيخ ايضا على ان الفرق بين العرض والصورة
ان العرض بنفس طبيعته مفتقر الى المحل والصورة بطباعها غير مفتقرة اليه انما تفتقر اليه بحسب خصوصية تلحقها فلو كانت الصورة الجوهرية
عرضا في النفس كانت بنفس طبيعتها واصل حقيقتها مفتقرة الى موضوع مطلق فكيف تكون جوهرا بحسب حقيقتها

بان الحكم على اشياء لا وجود لها في الخارج باحكام ايجابية صادقة وذلك لا يمكن الا بعد وجود تلك الاشياء اذ ثبوت الشيء للشيء يستدعي ثبوت المثبت له واذ ليس في الخارج فهو في الذهن

واذا افتقرت طبيعتها المرسلة الى موضوع مطلق استحال ان يوجد بعينها لا في موضوع فلا يوجد فرد من افرادها قائما بنفسه فلا يكون جوهرا اصلا ومنها ان الصورة الجوهرية العقلية حالة في الذهن بلا ريب قد صرحوا بانحصار الحال في العرض والصورة والمحل في المادة والموضوع ووجود الصورة الذهنية في الذهن ليس من قبيل وجود الصورة في المادة كما لا يخفى بل وجودها فيه من قبيل وجود العرض في الموضوع فهي عرض في الذهن فتكون محتاجة بماهيتها الى الموضوع لانهم قد صرحوا ان الحلول في الموضوع لا يتصور بدون الافتقار الذاتي فلم تبق جوهرا فيبطل القول بحصول الاشياء في الذهن بانفسها او يبطل قولهم ان الحلول في الموضوع لا يتصور بدون الحاجة الذاتية ومنها انهم استدلوا على وجود الهيولى في جميع الاجسام بعد اثباتها في الاجسام القابلة للانفصال الانفكاكي بان طبيعة الصورة الجسمية طبيعة واحدة نوعية فلا يخلو اما ان تكون غنية عن الهيولى فلا تكون حالة فيها اصلا مع انه قد ثبت حلولها في المادة في بعض الاجسام اي الاجسام القابلة للانفصال الانفكاكي او تكون مفتقرة اليها فلا توجد بدون حلولها فيها فنقول لا يخلو اما ان يكون الماهية الانسانية مثلا غنية عن الموضوع او مفتقرة اليه على الاول لا يمكن ان يكون تلك الحقيقة حالة في الذهن وعلى الثاني لا يمكن ان تكون قائمة بنفسها في الخارج ايضا فتكون ماهية عرضية لا جوهرية **فان قلت** الماهية الانسانية مثلا الجوهر طبايعها غنية عن الموضوعات بأسرها الا انها قد عرضها خصوص حال احوجها الى موضوع **قلت** لما جاز ان يعرضها خصوص حال احوجها الى موضوع وهو الذهن وهي بنفس طبيعتها غنية عنه فلم لا يجوز ان يعرضها خصوص حال احوجها الى موضوع ما في الخارج مع انهم قد اتفقوا على امتناعه **فان قلت** اذا لم يكن الاشياء حاصلة في الذهن بانفسها بل باشباحها وامثالها فقد بطل العلم بكنه الشيء لانه عبارة عن حصول نفس ذات الشيء في العالم **قلت** العلم بكنه الشيء عبارة عن انكشاف ذات الشيء للعالم وانكشاف ذات الشيء يجوز ان يكون بشبح حاصل منه في الذهن **فتأمل** **قوله** بانا نحكم آه اعلم انهم استدلوا على وجود الاشياء في الذهن بوجوه عديدة اوثقها انا نتصور الاشياء التي لا وجود لها في الخارج ونحكم عليها احكاما ايجابية صادقة فلا بد من ان يكون موضوعها ثابتا في الجملة اذ ثبوت الشيء للشيء يقتضي ثبوت المثبت له واذ ليس في الخارج فهو في الذهن **وظنوا** ان هذا الدليل كما يدل على ثبوت الوجود الذهني كذلك يدل على حصول الاشياء بانفسها في الذهن ايضا وقد عرفت ان هذا الدليل لا دلالة له على حصول الاشياء بانفسها في الذهن اصلا واما دلالته على ثبوت نفس الوجود الذهني فللمتكلمين فيه كلام من وجوه **الاول** انه لو كان للاشياء وجود في الذهن لزم ان يكون الذهن حارا وباردا عند حصول الحرارة والبرودة فيه مثلا لان وجود هذه الاشياء في المحل يوجب اتصاف المحل بها واجاب عنه السيد المحقق قدس سره الشريف في حواشي شرح التجريد القديم بان الموجود في الذهن ماهية الحرارة والبرودة وغيرهما لكنها موجودة بوجود ظلي وكون المحل موصوفا بها من احكامها المتعلقة بوجودها العيني

وكذا اتصافها مع البرودة انما هو في الوجود العيني دون الظلي وملخص هذا الجواب منع المقدمة القائلة ان معنى الاتصاف
بصفة قيام ماهيتها بمحلها مطلقا سواء كانت الصفة موجودة بوجود ظلي اولا ونفي كون القيام بحسب الوجود الظلي مقتضيا و
مستلزما لكون المحل متصفا بذلك القائم ولا شك ان هذا المنع حاسم لمادة الشبهة مطلقا سواء تشبث الخصم بلوازم الماهية
او بصفات المعدومات وتعيين ان المقتضي اي شيء اهذا الوجود الخارجي او نفس الصفة بدون اعتبار مطلق الوجود كما في
المعدومات ولوازم الماهية ليس مما يلزم في الجواب والتعرض لكون المقتضي للاتصاف هو الوجود العيني لايرادهم الموجودات في
تقرير الشبهة حيث قالوا يلزم ان يكون الذهن حارا وباردا لا ان مدار الجواب لك لظاهر ان مدار الجواب ذلك المنع فلا يرد ما قال
العلامة القوشجي في شرح التجريد ان هذا الجواب مخصوص بما اذا ادعى الخصم اتصاف الذهن بالصفات الموجودة في الخارج
كالحرارة والبرودة وامثالهما ولا يقلع مادة الشبهة فانه لو تشبث بلوازم الماهية كالزوجية والفردية وبصفات المعدومات
كالامتناع وامثاله بان يقال لو حصلت الزوجية والفردية في الذهن لزم ان يكون الذهن زوجا وفردا اذ لا معنى للزوج والفرد الا
ما حصل فيه الزوجية والفردية وكذا لو حصل الامتناع في الذهن لزم ان يكون الذهن ممتنعا اذ لا معنى للممتنع الا ما حصل فيه الامتناع
لم يمكن التفصي عنه بهذا الجواب اذ لا يتيسر ان يقال اتصاف محل الزوجية بها من احكامها المتعلقة بوجودها العيني وكذا اتصافها
مع الفردية انما هو في الوجود العيني دون الظلي اذ لا وجود عينا لامثالها من اللوازم وكذا الكلام في الامتناع وامثاله
اذ لا يمكن ان يقال ان كون محل الامتناع موصوفا به من احكامها المتعلقة بالوجود العيني اذ لا يتصور له وجود عيني
وتحقيق المقام ان المشتقات على نحوين الاول المشتق الذي مبدؤه وصف انضمامي كالاسود والثاني المشتق الذي
مبدؤه وصف انتزاعي ولا شك ان صدق النحو الثاني منه على شيء ليس بمنوط بقيام مبدئه به اذ لا قيام لمبدئه بموصوفه
حقيقة واما صدق النحو الاول منه على شيء فانه منوط بقيام مبدأ الاشتقاق به فصدق مطلق المشتق على شيء غير مستلزم
لقيام مبدأ الاشتقاق بل انما ذلك في صدق النحو الاول فالزوج ليس ما حصل فيه الزوجية او ما قامت به الزوجية
بل هو ما يعبر عنه بجفت فلا يلزم من قيام الزوجية بالذهن وحصولها فيه صدق الزوج على الذهن وكون القيام عبارة
عن الاختصاص الناعت مسلم لكن ليس كل قيام مناط الصدق اي مشتق كان بل المشتق من المبادي الانتزاعية
انما مناط صدقه كون موصوفه بحيث يصح ان ينتزع عنه تلك المبادي نعم يصدق على الذهن بحصول الزوجية فيه ذو زوجية
بمعنى انه محلها لا بمعنى انه زوج منقسم بمتساويين لانه ليس بمصحح انتزاع الزوجية وقياس عدم لزوم صدق الزوج على الذهن
من حصول الزوجية فيه وقيامها به على عدم لزوم صدق الاسود والابيض على الجسم من قيام السواد والبياض فيه قياس
مع الفارق لان الاسود والابيض مشتقان من مبدأين انضماميين فمناط صدقهما على الشيء قيام ذينك المبدأين
بخلاف الزوج فافهم واجاب العلامة القوشجي بانه فرق بين الحصول في الذهن والقيام به فان حصول الشيء في الذهن
لا يوجب اتصافه به كما ان حصول الشيء في المكان لا يوجب اتصاف المكان به وكذا الحصول في الزمان فانه لا يوجب اتصاف الزمان به الحاصل فيه

هو انما الموجب للاتصاف بشيء هو قيامه به لا حصوله فيه وهذه الاشياء اعني الحرارة والبرودة والزوجية والفردية والامتناع
وامثالها انما هي حاصلة فيه لا قائمة به فلم توجب اتصاف الذهن بها وانما كانت توجب اتصاف الذهن بها ان لو كانت قائمة
به وليس كذلك هذا ويرد عليه ما قال الاستاذ العلامة مد ظله ما محصله ان الماهيات العرضية كماهية الحرارة والبرودة وغيرهما اذا وجدت
في النفس فلا يخلو اما ان يكون وجودها فيه على نحو وجود الشيء في الزمان والمكان فلا يكون الذهن محلا لها بل تكون قائمة بنفسها فتصير جواهر
مع ان انقلاب الاعراض جواهر ليس باهون من انقلاب الجواهر اعراضا او يكون على نحو وجود العرض في الموضوع فلا يخفى انه
لا تفرقة بين وجود الاعراض في الذهن وبين وجود الجواهر فيه بان يكون وجود الاعراض على نحو وجودها في الموضوعات ووجود
الجواهر فيه على نحو وجود الشيء في الزمان والمكان فقد بطل ما ظنه من ان حصول الاشياء في الذهن كحصول الاشياء في الزمان
والمكان ومع ذلك لو سلم ان وجود الجواهر في الذهن على نحو حصول الاشياء في الزمان والمكان فلا مجال للقول بان وجود الاعراض
ايضا في الذهن على نحو وجودها في الزمان والمكان فلا يندفع بما ارتكبه الاشكال الوارد على الوجود الذهني اذ الحرارة والبرودة
وغيرهما لكونها اعراضا لا يمكن ان يكون وجودها في الذهن على نحو وجود الاشياء في الزمان والمكان بل لا محالة تكون على نحو وجود العرض
في الموضوع فيعود الاشكال و اجاب الشارح في حواشي شرح المواقف بان منشأ الاتصاف هو ان يكون وجود الوصف من حيث
هو من قبيل وجود الشيء لغيره ووجود الحاصل في الذهن من حيث هو من قبيل وجود الشيء لنفسه وان كان من حيث انه مقترن
بالعوارض من قبيل وجود الشيء لغيره هذا كلامه وفيه نظر اما اولا فلما افاد بعض المحققين قدس سره انه لا شك ان الصورة القائمة
بالذهن حالة فيه ومن البديهيات ان حلول الفرد لا يصح بل لا يمكن بدون حلول الطبيعة فلا بد من حلول الطبيعة حين حلول الفرد
واذا كانت الطبيعة والفرد كلاهما حالين فوجودهما تابع لوجود المحل ومنسوب اليه فتحقق في وجودهما الانتساب الذي هو الوجود
الرابطي ووجود الشيء للشيء وفي الشيء وقد جعل هذا الوجود الرابطي منشأ الاتصاف فيلزم اتصاف الذهن بطبيعة الحرارة وتخصيصها
كليهما فغاية الامر يمكن ان يلاحظ وجود الحال نفسه من دون اعتبار اضافته الى المحل لكن هذه الملاحظة تمكن في القائم بالقيام
الخارجي ولا يضر الاتصاف واما ثانيا فلانه ان اراد بكون مناط الاتصاف وجود الوصف من حيث هو لغيره ان مناط الاتصاف
ان يكون الوصف مجردا عن التشخص موجودا لغيره فذلك باطل اذ لا معنى لوجود الماهية المجردة على انه لو صح ذلك لم يلزم من قيام
الحرارة في الخارج بجسم اتصافه بها اذ ليس الموجود له ماهيتها المجردة وان اراد به ان مناط الاتصاف هو وجود طبيعة الوصف
ولو بوجود فرد منها لغيره فذلك متحقق في وجود الحرارة من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية ايضا فلا وجه لعدم الاتصاف و
ان اراد به ان مناط الاتصاف ان يكون الوصف طبيعة باقية فمسلم لكن لا يخفى ان الحرارة طبيعة باقية سواء وجدت في الخارج او في الذهن
فلا يكفي ذلك في عدم لزوم اتصاف الذهن اذ حلت فيه و اجاب السيد الشيرازي في حواشي الهيات الشفاء وغيره من كتبه بان النفس مبدعة للصورة
الذهنية وهي ليست بقائمة بها حالة فيها بل هي موجودة بانفسها في عالم آخر باصدار النفس فلا يرد النقض من جهة لزوم انطباع الكبير في الصغير
ومن جهة لزوم اتصاف الذهن بما لا يمكن اتصافه كالحرارة والحركة والتقدير والوضع والاين وغير ذلك قال الحاصل ان هذه الصور

لا ترد نقضا على من اثبت للمدركات الحسية والخيالية المدركة على الوجه الجزئي سوى هذا الوجود المادي المنفصل المستحيل الكائن
الفاسد وجودا آخر صوريا مجردا عن المادة هذا كلامه وانت تعلم ما فيه اما اولا فلان القول بكون النفس مبدعة لتلك الصور قول
بكون النفس فاعلة لها مع انها ليست بفاعلة باتفاق الفلاسفة ولا عند هذا القائل واما ثانيا فلانه يلزم على هذا التقدير قيام صورة
الاعراض بانفسها عند العلم بها واما ثالثا فلانه لا يخلو اما ان يكون تلك الصور القائمة بانفسها الموجودة في تلك العالم قديمة او
حادثة والاول يبطل بحدوث النفس والاذهان وعلى الثاني يلزم حدوث جواهر لا تحصى بلا سبق مادة وهو خلاف المقرر عند الحكماء
الاشكال الثاني ما قال الامام الرازي في شرح الاشارات ان حصول الاستدارة والحرارة في القوة المدركة يقتضي تصيير محلها
مستديرة وحارة وهذا الاشكال كانه الاول واجاب المحقق الطوسي في شرح الاشارات بان الاستدارة ان كانت جزئية كانت
ذات وضع ولا محالة يكون محلها ذا وضع فيصير الجزء الذي هو محلها مستديرا بها من حيث هو محلها ولا يلزم من ذلك ان يصير
المدرك الذي يكون ذلك المحل آلة له مستديرا وان كانت كلية لم تكن ذات وضع ولا تقتضي ان يصير محلها مستديرا واما الحرارة
فانها لا تقتضي كون محلها حارا الا اذا كان الحال هي بعينها والمحل جسما خاليا عن ضدها من شانه ان ينفعل عنها ولا يلزم من
ان يكون صورتها المغايرة لها اذا حلت جسما او قوة جسمانية ان تجعلها حارة فضلا عن ان تجعل المدرك الذي
ذلك المحل آلة له حارا ولا يخفى ان هذا الكلام من مثل المحقق الطوسي عجيب غاية العجب واعترض عليه تارة بانه يلزم
كون القوة المدركة مستديرا او مستقيما معا حيث تصور الاستدارة والاستقامة معا فان قلت يجوز ان يحصل الاستدارة
في جزء من القوة والاستقامة في جزء آخر منها قلت لا وجه لاختصاص جزء بحصول الاستدارة فيه وجزء آخر بحصول الاستقامة فيها
وتارة بما قال المصنف في المحاكمات ان السؤال لو توجه في الكليتين يلزم ان يكون النفس مستديرة ومستقيمة معا اذ ليس
معنى المستقيم والمستدير الا ما فيه الاستقامة والاستدارة وقد وجدتا في النفس وايضا الحرارة اذا حصلت في النفس بحيث لا يكون
قائمة بها وكيف لا يجوز حصول هذه الحرارة فيها قال الفاضل ميرزاجان في حواشي المحاكمات ليس مقصود المحقق الطوسي حسم
مادة الايراد بل ليس كلامه الا في خصوص تقرير الامام حيث اورد كون العاقل مستديرا او مستقيما ولا يخفى ما فيه فافهم واجاب المصنف في
المحاكمات بان المستدير ما فيه استدارة خارجية اي عين الاستدارة وكذا المستقيم ما فيه استقامة خارجية اي عين الاستقامة
واما ما فيه صورة الاستدارة والاستقامة فلا يلزم ان يكون مستديرا او مستقيما وكذا الحار ما فيه عين الحرارة لا صورتها فصورة الحرارة
وان شاركت الحرارة الخارجية في الماهية الا ان الحار ليس ما فيه الحرارة مطلقا بل ما فيه الحرارة الخارجية ومرجع هذا الجواب الى الجواب
المشهور المذكور سابقا وقد عرفت ما له وما عليه فتذكر الاشكال الثالث ان حصول حقيقة الجبال والسماء مع عظمها في الذهن
غير معقول فكيف يجوز عاقل ان تحصل في ذهنه افلاك عظيمة وكواكب فسيحة وجبال شاهقة وصحاري واسعة مع انتفاء
قبلها لها وهي مادة تحل فيه تلك على الوجه الجزئي المانع من الاشتراك اذ يلزم على ذلك انطباع الكبير في الصغير ولقد تصدى العلماء
الاعلام لدفع هذا الاشكال فما قال المحقق الطوسي والمصنف في دفعه فقد علمناك في ما سبق مع ما له وما عليه فلا حاجة الى تعديده

واما ما قال الآخرون فاستمع حاله واعلم انه قد اجاب الصدر المعاصر للمحقق الدواني بان الحاصل في الخيال هو الجبل ومقدار
كبير ونسبته اليه فالمقدار حاصل في الخيال مع الجبل ولا يقدر شيئا اذ المقدار هنا كيف لا كم والحاصل ان الحاصل في ذهننا
من الجبل الكبير ثلث صور صورة الجبل والمقدار الكبير ونسبته اليه فلا جرم نفهم جبلا له مقدار كبير وهذا المفهوم مطابق للجبل الموجود بحيث
اذا وجد في الخارج كان عينه فلا يلزم حلول حال كبير في المحل الصغير ولا ان يكون الكبير مدركا واما المقدار المقدر للجبل من
قبل محله اعني الخيال فذلك امر آخر يدرك بملاحظة اخرى واورد عليه المحقق الدواني بانه اذا كان المقدار هنا
كيفا لا كما يلزم ان لا يكون الكم مدركا بالذات فان المدرك بالذات هي الصورة وليست هي بكم كما زعم واجاب عنه
معاصره بان هذه الصورة كم بحسب الوجود الخارجي وكيف بحسب الوجود الذهني فان اراد بقوله لا يكون الكم مدركا بالذات انه
لا يكون مدركا بالذات حال كونه كما فمسلم ولا يلزم من ذلك ان لا يكون الكم مدركا بالذات الا ترى ان النائم ليس بمستيقظ حال
كونه نائما ولا يلزم منه ان لا يكون النائم مستيقظا وان اراد ان الكم لا يكون مدركا بالذات اصلا فممنوع اذ هذه الصورة المدركة بالذات
كم اذا وجدت في الخارج ورده المحقق بان تبدل الماهية بحسب اختلاف الوجود وهم وكيف يكون كذلك والوجود عارض والعارض
سواء كان لازما او مفارقا لا يبدل ماهية المعروض ثم اذا كان الامر كما تخيله لم يكن الموجود الذهني والموجود الخارجي امرا واحدا
ومن الظاهر المكشوف ان دليل الوجود الذهني انما يدل على حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا على حصول شيء مخالف لها في الجنس العالي
فهذا بالحقيقة قول بالشبح والمثال ثم لو صح هذا الجواب لم يحتج الى ما ارتكبه من ان الحاصل في الخيال ثلث صور بل يكفي في الجواب
ان يقال الحاصل في الذهن هو الجبل المتقدر بالمقدار المعين في الخارج لكنه في الذهن كيف لا كم فلا يلزم حلول الكبير حال كونه كبيرا
في الصغير على انه اذا جاز كون الكيف صورة علمية للكم مع تباينهما بحسب الجنس العالي فلان يجوز كون المقدار الصغير الحاصل
في الذهن صورة علمية للمقدار الكبير اولى فانهما متساويان في الماهية بخلاف الكم والكيف اذ لا اشتراك بينهما في شيء من الذاتيات
اصلا فيقال على سياق ما ذكره ان اريد انه يلزم حلول الكبير حال كونه كبيرا في الصغير فممنوع لانه حال حلوله في الخيال صغير وان كان
في الخارج كبيرا وان اريد انه يلزم حلول الكبير حال صغره فيه فهو ليس بمستحيل ولا يلزم من ذلك ان لا يكون الكبير مدركا بالذات لان
هذه الصورة المدركة بالذات كبيرة اذا وجدت في الخارج ثم اورد عليه المحقق بانا لا نسلم ان الحاصل في خيالنا من الجبل الكبير ثلث صور
فانا اذا راجعنا الى وجداننا لم نجد الا امرا واحدا ولم يمكننا تحليله الى هذه الامور الثلثة ثم كيف تحصل في الخيال صورة المقدار
غير متعلقة بالجبل حتى يدرك بعده نسبته الى محله ثم المقدار الحاصل في الخيال لا يكون كليا بل مقدارا معينا مساويا
لمقدار الجبل فيعود المحذور وهو حصول الكبير في الصغير قال الصدر المعاصر لو كان الحاصل في اذهاننا من الامور الثلثة
صورة واحدة لما جاز زوال العلم ببعض مع بقاء العلم ببعض منها وليس كذلك لا خفاء في ان كون العلم بحصول الصورة
لا بالاضافة مثلا ليس وجدانيا بل هو نظري غريق في النظرية فكيف يكون وجدانيا ان العلم بثلثة اشياء كل منها من مقولة
اخرى صورة واحدة ولا في انه لا يلزم من ادراك شيء ادراك جميع صفاته حتى يلزم من ادراك الصور المثالية ادراك

منها المطقه بالخيال ولا في ان الدعوى المدلول عليها بقوله المقدار الحاصل في الخيال لا يكون كليا فيكون مقدار جسمنا
مساويا للمقدار الجبل محال لا ينبغي ان يتفوه به عاقل اذ من البين انه لا يلزم من نفي كلية المقدار الحاصل في الخيال مساواته
مقدار الجبل فان الحاصل في محل يمكن ان لا يكون اعظم منه وتعقب عليه المحقق بانه ان اراد انه لو كان الحاصل في الخيال
صورة واحدة لم يجز بقاء البعض مع زوال البعض الآخر انه لم يجز ذلك بعد تحليل المتخيلة تلك الصورة الى التفاصيل
فالملازمة ممنوعة اذ عند التحليل صورة ثلث كما صرح به وان اراد انه لم يجز ذلك قبل التحليل فبطلان التالي ممنوع اذ بقاء البعض مع زوال
البعض لا محالة يكون بعد تميز البعض عن البعض وذلك ليس من الخيال والحس بل من قوة اخرى من شانه التحليل والتمييز وكيف
يتوهم ان البصر مثلا يصدر عنه مثل هذا التحليل ثم كون العلم بحصول الصورة او بالاضافة لا ينافي ما ذكرنا من انا لا نجد الا امرا واحدا يمكننا تحليله
فان ذلك لا يستلزم كونه بحصول الصورة ولا كونه اضافة بل هو صحيح على التقديرين فلم اذكر ان الحاصل في الذهن صورة واحدة بل
انما ذكرت انا لا نجد الا امرا واحدا وهذا صادق على كل تقدير من التقديرين وذلك ظاهر لا سترة فيه بل ذلك انما يرد عليه حيث حكم
بان الحاصل في ذهننا من الجبل ثلث صور من غير دليل ولا تنبيه فان ادعى البداهة او الوجدان بطريق آخر ورد عليه ان كون
العلم بحصول الصورة نظري عريق في النظرية فكيف يكون جزئياته بديهيا بطريق آخر ان الحاصل من الجبل ثلث صور
دائر نفسه الى دليل قطعيات حتى ينظر فيه ثم لا يخفى ان احس اشباح الجبل المخصوص من دون التفاصيل الذي ذكرناه
يحصل في البصر صورة الجبل على حدة وصورة المقدار على حدة وصورة النسبة على حدة وليت شعري اي وجدان يصدق ذلك واي
دليل وتنبيه يهدي اليه هذا كلامه والاشبه ان الموجودات الخارجية لا تحصل باعيانها في الاعيان كما عرفت بل انما يحصل صورها
المحاكية لها سواء كانت متحدة معها بالماهية كما ذهب اليه القائلون بحصول الاشياء بانفسها في الاذهان او متغايرة اياها
بحسب الذات كما هو مذهب القائلين بحصول الاشباح لا اشباحها ولا استحالة في حصول الماهيات مع بعض العوارض المادية في الذهن
انما الاستحالة في حصول اعيان الاجسام فيها وهذا من الامكنة والظروف فمنشأ الاشكال قياس الوجود الذهني على الوجود الخارجي
وهذا مراد من قال ان الموجود في الذهن انما هو الصورة المخالفة في كثير من اللوازم الاشكال الرابع انه يلزم اجتماع الضدين
اذا حصل مفهومهما في الذهن واجتماع النقيضين اذا حصل مفهوم وسلبه في الذهن كمفهوم الكتابة وسلبها واجيب بان التضاد من خواص
الهويات العينية دون الصور الذهنية وحصول مفهوم الكتابة وحصول سلبه ليس اجتماع النقيضين انما اجتماع النقيضين حصول الكتابة
وسلب حصوله الخامس انه يلزم على هذا اجتماع المثلين وسيجي جوابه مع ما له وما عليه السادس ان الذهن موجود في الاعيان فالاشياء
المرتسمة فيه تكون موجودة في الاعيان اذ الموجود في الموجود في شيء موجود في ذلك الشيء قد عرفت فيما مر ان هذه شبهة نشأت من مقايسة الذهن
على الظروف المكانية السابع ان المستحيلات العقلية كشريك الباري وما يقوم مقامه متميزة عند العقل مع انه لا وجود لها ذهنا
وخارجا لكونها مستحيلة لذواتها وقد استصعب بعض ناظري كلام الشارح وقال هذا الاشكال لا ينحل باذهان الافاضل اذ العقل
العقل عاجز عنه والحق ان هذا الاشكال ليس بشيء لان شريك الباري وما يقوم مقامه لمفهوم مصداق له المستلزم محال

وهذا الدليل لو تم لدل على حصول الجزئي بما هو جزئي ايضا في الذهن بجريان خلاصة الدليل فيه ايضا بان الحكم عليه بما هو كذا
باحكام ايجابية صادقة مختصة به نحو زيد سيولد فلا بد من الوجود وهو ليس في الخارج فهو في الذهن ووجود المغاير حقيقة او
اعتبارا لا يكفي لصدق الموجبة والا لكفى لصدق قضية زيد قائم مثلا وجود الماهية الانسانية في ضمن جزئي آخر كعمرو وغيره فلا بد من
حصوله ووجوده من حيث انه متشخص بالعوارض الخارجية ومكتنف باللواحق العينية في الذهن

من الوجود فهو ليس بمتميز ولا موجود ولا متصور ولا متقرر واما مفهومه فهو ممكن موجود في الذهن متميز عنده ولا حكم عليه بالاستحالة والامتناع
فان قلت لا يكفي وجود المفهوم للحكم بالامتناع اذ المفهوم ليس محكوما عليه بالامتناع لكونه ممكنا موجودا في الذهن قلت
الاستحالة والامتناع عبارة عن تأكد العدم ومصداقه انتفاء الممتنع في نفس الامر فقولنا شريك الباري ممتنع مثلا معناه ان شريك الباري
ليس موجودا بالضرورة فهذا الحكم وان كان ايجابيا في بادي اللحظ لكنه سلبي في الحقيقة ولذا لا يستدعي وجود الموضوع فالعقل يتصور مفاهيم
الممتنعات ويجعلها مرآة لتلك الحقائق الباطلة ويسلب عنها الوجود فمرجع القضية القائلة شريك الباري ممتنع
الى ان هذا العنوان لا معنون له فافهم وتثبت لقد وقع نوع من الاطناب في هذا الباب والله الموفق للصدق والصواب.

قوله هذا الدليل لو تم الخ اقول قد عرفت ان هذا الدليل لو تم فلا يدل على انحفاظ الماهيات ذهنا وخارجا ايضا فضلا عن ان يدل على ان الشخص الخارجي بعينه في الاذهان

قوله ووجود المغاير الخ فيه انه لا يخلو اما ان يكون الحكم في مثال هذه القضايا على التشخص العيني او على صورته الذهنية على الاول يكون
الحكم على الهوية الخارجية فلا بد من وجودها في الخارج او وجود المحكوم عليه بحسب القضايا الموجبة الصادقة مع ان زيدا الذي سيولد
معدوم في الخارج ليس بموجود فيه اصلا وعلى الثاني يكفي لصدق القضية الموجبة وجود المغاير معه هوية اذ الصورة الموجودة بالوجود الظلي
مغايرة للهوية العينية وجودا وتشخصا قطعا وان كانت مشاركة لها في الماهية اللهم الا ان يقال يكفي لصدق القضية الموجبة
وجود الموضوع في احد الازمنة الثلثة فاذا حكم على زيد مثلا بانه سيولد فانما يجب وجوده فيما يستقبل من الزمان فتأمل.

قوله والا لكفى الخ فيه انه انما لا يكفي لصدق قضية زيد قائم مثلا وجود الماهية الانسانية في ضمن جزئي آخر كعمرو مثلا لان الجزئي الآخر ليس محاكيا له
والعلاقة التي توجب الكشف انما هي المحاكاة وظاهر ان صورة زيد محاكية له بخلاف عمرو فانه ليس محاكيا له اصلا وان كان مشاركا له بحسب الماهية

قوله فلا بد من حصوله ووجوده الخ قال السيد العاصر للمحقق الدواني ان التشخصات متنافية فكيف يجوز اجتماع اثنين منها في متشخص
واحد وايضا لو اجتمعا فيه لزم ان يكون هذا المتشخص متشخصين اذ الماهية مع كل تشخص متشخص آخر وايضا لو اجتمعت التشخصات الخارجية والذهنية
في متشخص واحد فلا يخلو اما ان يكون لكل من الطائفتين مدخل في التشخص اولا فان كان الاول كان تشخصه بكليهما فكيف يكون قبل التجريد
وبعده متشخصا واحدا وعلى الثاني لا يكون ما فرض متشخصا متشخصا ثم انه لو كان الحاصل في الخيال من الشخص الخارجي نفسه مع تشخصه فهو
ذاتياته محفوظة هناك فان كان الشخص الخارجي جسما كان ما هو في الخيال ايضا جسما ولزم من حلوله في الخيال تداخل الاجسام
واعترض عليه المحقق الدواني بانه ان اراد بتنافي التشخصات الخارجية والذهنية انه لا يجوز ان يكون شيء واحد في وجود واحد متشخصا
بتشخصين خارجيين وتشخصين ذهنيين فمسلم لكن لا يلزم اجتماع التشخصين المذكورين فان التشخص الخارجي ليس متشخصا للشخص باعتبار

وليس العلم زائدا على هذا القدر والجواب بانا لا نسلم المماثلة المستحيلة بين التشخص الذهني المكتنف بالعوارض الذهنية

وجوده في الذهن الا ترى ان التشخص الخارجي موجود في جميع الصور الخيالية الحاصلة في الخيالات من ذلك الشخص بل تشخصه في كل خيال باعتبار قيامه بذلك الخيال ان اراد ان التشخص الخارجي ينافي التشخص الذهني بمعنى ان التشخص الخارجي مع تشخصه الخارجي لا يحصل في الخيال بالوجود الظلي فهو ممنوع لما اعترف به من ان المدرك من زيد هو صورة انسان يكتنف بمقدار وشكل ووضع واضافة وعوارض اخر تشخص بها زيد اي ان ذلك مع وجوده ليوجد ظلية ثم انه لما اعترف بان المدرك من زيد حقيقة الانسان المكتنف بالعوارض المشخصة لزيد فيكون تلك مشخصاته الخارجية حاصلة في الخيال فقد اجتمع فيه التشخص الخارجي الموجود في الذهن مع التشخص الذهني لكن التشخص الخارجي ليس تشخصا له باعتبار وجوده الذهني ومن ههنا علم اندفاع ما توهم من انه لو اجتمعا فيه يلزم ان يكون هذا الشخص شخصين وذلك لان الصورة الحاصلة في الخيال لها اعتباران احدهما ان تؤخذ من حيث انها زيد وتجرد عن المشخصات المكتنفة بحسب حلولها في الخيال المعين وهو بهذا الاعتبار شخص من الانسان متشخص بالتشخصات المشخصة له وثانيهما ان تعتبر من حيث انها صورة معينة حالة في خيال معين وهي بهذا الاعتبار شخص من العلم قائم بذلك الخيال تشخصه من هذه الحيثية بسبب قيامه بخيال معين كما ان صورة الانسان اذا حصل في العقل فهي من حيث التجريد عن المشخصات الذهنية حقيقة الانسان ومن حيث اكتناف تلك المشخصات بها علم شخصي قائم بنفس شخصية فكما ان تلك الصورة كلية باعتبار كونه انسانا وجزئية باعتبار كونه مشخصا كذلك الصورة الخيالية لزيد مشخصة باعتبار كونه زيدا بالتشخصات الخارجية وباعتبار كونه علما خاصا بالتشخصات الذهنية وكذا اندفاع ما ذكره من انه لو اجتمع المشخصات الذهنية والخارجية في شخص واحد فان كان لكل واحد من الطائفتين مدخل في تشخصه كان تشخصه بكليهما وان لم يكن لم يكن ما فرض مشخصا مشخصا وذلك لان المشخصات الخارجية كافية في تحصيل التشخص الخارجي وغير كافية في تشخص الصورة الذهنية كيف لا والمشخصات الخارجية محفوظة في جميع الصور القائمة بالخيالات المعينة ثم لكل منها تشخص خاص بحسب قيامها بالخيال المتشخص لا يقال فح يكون المدرك من زيد كليا لصدقه على الصور الجزئية الخيالية القائمة بتلك الخيالات لانا نقول قد حقق في موضعه ان الكلية عبارة عن تجويز العقل مطابقة الصورة الواحدة للكثرة مما هي ظل لها وههنا الامر بالعكس وكذا اندفاع ما ذكره رابعا من لزوم تداخل الاجسام وذلك لان التداخل الممتنع في الاجسام هو اجتماعها في الخارج بحيث لا يكون بينهما امتياز وضعي وليس ههنا جسمان مجتمعان بل جسم واحد قد وجد في الخارج بمشخصات خارجية حصل في الذهن وانضم اليها في هذا الوجود مشخص ذهني فاين جسمان مجتمعان حتى يحصل التداخل على ان التداخل انما يتصور في الوجود الخارجي وليست الصورة الخيالية موجودة في الخارج ولولا ذلك لامتنع تصور جسمين معا للزوم التداخل على ما توهمه المحشي ان حصول التشخص الخارجي في الذهن من حيث انه تشخص بالعوارض الخارجية ومكتنف باللواحق العينية محال وقد عرفت استحالته فيما قدمناه مفصلا فلا حاجة الى ان نعيده

قوله وليس العلم زائدا الخ اقول هذه المقدمة لغو لا طائل تحتها في هذا المقام كما لا يخفى على المتأمل

قوله والجواب الخ اقول محصل هذا الجواب ان حصول التشخص الخارجي في الذهن من حيث اكتنافه بالعوارض الخارجية

والتشخص الخارجي المتشخص بالتشخصات الخارجية او الشخصين الخارجيين اللذين تشخص احدهما مغاير لتشخص الآخر لتحقق التمايز بينهما كما بين الخطين او السطحين المتماثلين في الانحناء والاستقامة الحالين في سطح واحد او جسم كذلك بناءً على ما تقرر في الحكمة من ان المحل هو الكل لا البعض دون البعض لانهما من حيث انهما ممتدان

في جهة محل لاحدهما ومن حيث انهما ممتدان في جهة اخرى

محل للآخر مشترك كما اشرنا اليه سابقا فافهم

والتشخصات العينية مسلم لكن لا نسلم لزوم اجتماع المثلين اذ قد تحقق ان التشخص انما يحصل بنحو الوجود واما المحل فهو ليس مشخصا بل من امارات التشخص ولوازمه فالتشخص الخارجي اذا حصل في الذهن فقد تخلف نحو وجوده فلا بد ان يتشخص بتشخص آخر مغاير للتشخص الاول في هذا النحو من الوجود والحاصل ان الوجود الخارجي لما كان مغايرا للوجود الذهني فلا بد ان يكون التشخص الحاصل له في هذا النحو من الوجود مغايرا للتشخص الحاصل له في النحو الآخر منه على ان التشخص الخارجي ليس مشخصا للتشخص باعتبار وجوده في الذهن لان المشخصات الخارجية غير كافية في تشخص التشخص الذهني كيف والمشخصات الخارجية محفوظة في جميع الصور الذهنية القائمة بالاذهان المعينة ثم لكل متشخص منها تشخص خاص بحسب قيامه بالذهن الشخصي فالتشخص الخارجي مع تشخصه الخارجي يحصل في الذهن بالوجود الظلي وبتشخص تشخص آخر فقد اجتمع التشخص الخارجي الموجود في الذهن مع التشخص الذهني لكن هذا ليس اجتماع المثلين وانما يلزم اجتماع المثلين لو كان التشخص الخارجي مشخصا للتشخص باعتبار وجوده الذهني ايضا واذ ليس فليس واما التشخصان الخارجيان فلا ريب ان كلا منهما ممتاز عن الآخر بتشخصهما فلا يلزم اجتماع المثلين اصلا

قوله كما بين الخطين آه اقول هذا التنظير ليس في محله اذ امتياز الخطين الحالين في سطح او السطحين الحالين في جسم واحد انما هو من جهة اختلاف السطح والجسم بالحيثيتين المختلفتين فمنشأ اختلاف الحال ههنا اختلاف المحل بالجهات والحيثيات بخلاف ما نحن فيه فان اختلاف الاشخاص انما هو بتشخصاتها ولا مدخل لاختلاف جهات المحل وحيثياته في امتيازها واختلافها اصلا فافهم

قوله بناء على ما تقرر في الحكمة آه وذلك لان السطح الذي هو محل الخطين والجسم الذي هو محل السطحين متصل واحد لا جزء فيه بالفعل اصلا

قوله لانهما من حيث انهما آه يعني ان السطح والجسم من حيث امتدادهما في جهة محل لاحدهما ومن حيث امتدادهما في جهة اخرى محل للآخر فلا يرد انه حين حلول الخطين المستقيمين او المستديرين المتماثلين في الانحناء الحالين في سطح واحد او السطحين كذلك الحالين في جسم واحد يلزم اجتماع المثلين لان الامتياز بين الخطين والسطحين بواسطة تغاير المحل بالحيثية حاصل

قوله مشتركا اقول قد عرفت مما تلونا عليك ان هذا الجواب غير مشترك اذ محصله كما عرفناك ان الشخصين ان كان احدهما ذهنيا والآخر خارجيا او كلاهما خارجيين ممتازان بتشخصهما فلا يلزم اجتماع المثلين ولا يخفى ان هذا الجواب غير جار في العلم المتعلق بالصورة الذهنية لان الصورة الذهنية والعلم المتعلق بها متحدان ذاتا واعتبارا فلا اختلاف هناك بالتشخص اصلا نعم لو كان محصل الجواب ان الشخصين ممتازان باعتبار اختلاف جهات المحل واستعداداته لكان للاشتراك وجه

قوله علم حضوري والا لزم اجتماع المثلين قوله فعلم حصولي لاستحالة المماثلة المستحيلة بين الصورة العقلية الكلية والصورة
الشخصية الذهنية قوله على تقدير كونه علما اما على تقدير كونه غير العلم فليس من هذا القبيل

قال الشارح والعلم المتعلق الخ قال رح في حواشي شرح التهذيب الشيء من حيث العوارض الذهنية علم حصولي لكونه صورة
للاعتبار الاول يعني الشيء من حيث هو هو وعلم حضوري بنفس ذلك العلم ومعلوم بالعلم الحضوري لكونه صفة قائمة بالنفس وعلمها
بذاتها وصفاتها حضوري كما بين في محله موجود في الخارج لترتب الآثار الخارجية عليه كون اتصاف الذهن بها اتصافا انضماميا
وهو يستدعي وجود الحاشيتين في الخارج وهكذا قال في حواشي شرح المواقف واعترض عليه اولا بانا لا نسلم ترتب الآثار
الخارجية على الصورة الذهنية المكتنفة بالعوارض الذهنية كيف والشيء المقترن بالعوارض الذهنية فرد من افراد ماهية المعلوم
فآثاره هي نفس الماهية ومن الظاهر انها لا تترتب عليها اذ آثار ماهية النار مثلا الاحراق والحرارة واليبوسة وغيرها وهي
غير مترتبة على الصورة النارية الموجودة في الذهن المكتنفة بالعوارض الذهنية واجاب عنه بعض المحققين قدس سره بان
صورة النار مثلا تجعل النفس عالمة في الخارج وهو اثر خارجي نعم لا يترتب عليها آثار ماهية النار التي هي معلومها ونحن نعلم
ان ترتب هذا الاثر على الصورة النارية الحاصلة في الذهن غير مسلم الا عند من يقول ان الصورة الحاصلة منشأ للانكشاف
وهذا مع كونه خلاف التحقيق خلاف مذهب الشارح ايضا والحق انه ان اراد بكون الصورة من حيث الاكتناف بالعوارض
الذهنية موجودة في الخارج انها موجودة خارج المشاعر فلا يخفى بطلانه وان اراد معنى آخر حتى يشمل الموجود في الذهن ايضا
فالاستدلال عليه فضول لا طائل تحته وثانيا بان كون الصورة صفة انضمامية للنفس لا يستلزم كونها موجودة خارجية
اذ يتصور الاتصاف الانضمامي بان يكون الموصوف الذهن والصفة هي الصورة الموجودة في ذلك الذهن وثالثا
ان ما قال على تقدير تمامه يستلزم كون الشيء من حيث هو هو ايضا موجودا خارجيا مع انه مصرح بكونه موجودا ذهنيا
وجه الاستلزام ان الصورة من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية صفة قائمة بالنفس فلا بد ان يكون الماهية من حيث
هي هي ايضا صفة قائمة به اذ حلول الفرد يستلزم لحلول الطبيعة فيلزم ان يكون معلوم العلم الحصولي ايضا امرا موجودا في الخارج فتامل
قوله والا لزم آه قد عرفت ما فيه فتذكر قال الشارح واما العلم المتعلق آه قد صرح رح في حواشي شرح التهذيب وفي حواشي
شرح المواقف بان المعلوم بالذات في العلم الحصولي الشيء من حيث هو هو لا الصورة الذهنية من حيث انها صورة ذهنية
لكونها علما حصوليا ولا العين الخارجي بل هو معلوم بالعلم الحصولي بالعرض لتحقق العلم عند انتفائه وهو صفة ذات اضافة
لا بد لها من معلوم وبالجملة الصورة الحاصلة في الذهن من حيث قيامها بالذهن واكتنافها بالعوارض الذهنية علم حصولي ومن حيث
هي هي مع قطع النظر عن القيام بالذهن والاكتناف بالعوارض الذهنية معلوم فالفرق بين العلم والمعلوم بالاعتبار
ولا يخفى ما فيه اما اولا فلما عرفت فيما سبق ان الحاصل في الذهن بلا اعتبار المعتبر وفرض الفارض شيء واحد ثم العقل
بضرب من التحليل يحلله الى الماهية والتشخص ليس هناك موجودان الماهية من حيث هي هي والتشخص فلا يصح ان يكون العلم

من حالة اذعانية تحصل عقيب انكشاف الصورة الذهنية بالعوارض الذهنية كما سياتي قوله وبهذا حصل الفرق وزال الاشتباه الناشي من اطلاق لفظ التصديق والجزء الاخير للقضية على الحكم على طور الاوائل ومن اطلاق التصديق والقضية على المفهوم العقلي المركب على راي الامام لتغاير الاطلاقين فوقوع النسبة والمفهوم العقلي المركب من حيث الانكشاف علم وتصديق وبدونه معلوم وجزء اخير وقضية

والمعلوم معا او مصداق المتقابلين لا يمكن ان يكون متحدا بل يجب ان يكون مصداقهما متغايرا واما التغاير الذي اثبتوه بين مصداقيهما فهو تغاير بعد تحقق المصداق ومن ههنا ظهر ان ما اشتهر في افواههم وتلقاه الشارح بالقبول ان العلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بالاعتبار في مرتبة المصداق لا يصح بناء على ما ذهبوا اليه اما ثانيا فلانه يلزم على هذا التقدير ان لا يتعلق العلم بالشخص اصلا اذ المعلوم هو الشيء من حيث هو هو والتالي ظاهر البطلان ثم يمكن ان يقال المراد بالشيء من حيث هو هو ما يعم الهوية الشخصية ايضا الا ان هذا انما يصح على تقدير حصول الجزئي الخارجي بنفسه في الذهن فافهم وارتقب كلاما مستوفى

قوله من حالة اذعانية الخ اعلم انه قد ذهب طائفة منهم المحقق الطوسي وغيره الى ان التصديق كيفية غير ادراكية تلحق عقيب الادراك وتبعهم الشارح في هذا الشرح كما سيبين واستدلوا على ما ذهبوا اليه اولا بانه اذا زال ادراك يحصل بعده ادراك آخر يزول الالتفات الاول بداهة وههنا اذا التفتنا الى قضية وشككنا فيها ثم حصل لنا التصديق وزال الشك لا يتغير الالتفات الاول فعلم انه ليس بادراك والجواب ان النسبة حين كونها مشكوكة او مذعنة معلومة بنحوين من الادراك الاول التخييل والثاني التشكك فلا نسلم ان الاول لا يتغير بتغير الثاني وبقاء بعض الالتفات واستحالة تعلق العلمين بالنسبة الواحدة موقوف على كون العلم عبارة عن الصورة الحاصلة وثانيا انا كثيرا ما نذعن بالقضايا اثر ما نشك فيها فلا نزيد على ادراكاتنا الحاصلة حين الشك ادراك آخر بل حالة اخرى نعبر عنها بالتصديق وفيه انه ان اريد انه لا يزيد ادراك آخر اصلا كما هو ظاهر كلامهم فمم بل يزيد الادراك التام بالنسبة ويتبدل الادراك التردد وان اريد انه لا يزيد صورة اخرى فمسلم لكن لا يلزم منه ان لا يكون التصديق علما وبالجملة لا يدل هذا الدليل الا على ان التصديق ليس عبارة عن الصورة الحاصلة لا على ان التصديق ليس بعلم فالحق ان التصديق كيفية ادراكية كالتصور بل هو اقوى مراتب الانكشاف والتصور من ضعفها فكيف يذهب ذاهب عاقل الى انه ليس بادراك واستشهدوا على كون التصديق كيفية غير ادراكية بقول الشيخ في الاشارات العلم اما تصور ساذج او تصور معه تصديق واستظهر انه يمكن ان يقال معنى كلامه ان من المعلومات ما يعلم تصورا ساذجا ومنها ما يعلم بالعلمين التصور والتصديق ويؤيدها ما صرح به ولم يتعرض الشيخ لتقسيم العلم في الاشارات اصلا انما يتعرض لشهرة ان العلم منقسم الى التصور والتصديق ومنحصر فيهما وغرضه في الاشارات ليس الا ان المعلوم لا يتعلق التصديق الا مع التصور والتصور قد يتعلق بدونه ولو لم يحمل كلامه في الاشارات على ما حمل يلزم التدافع بين ما قال في الاشارات وبين ما قال في النجاة كل معرفة وعلم فهو اما تصور واما تصديق والشيخ قال في ابتداء الفصل الاول من المقالة الاولى من الفن الخامس من الجملة الاولى من كتاب الشفاء لما كان العلم المكتسب بالفكر والحاصل بغير اكتساب فكري قسمين احدهما التصديق والآخر التصور وكان المكتسب بالفكر من التصديق حاصلا لنا بقياس ما

والمكتسب من التصور حاصلا لنا بحدها وكان كما ان التصديق على مراتب فمنه يقيني يعتقد معه اعتقاد ثان اما بالفعل
واما بالقوة القريبة من الفعل ان المصدق به لا يمكن ان لا يكون على ما هو عليه اذا كان لا يمكن زوال هذا الاعتقاد ومنه شبيه
باليقين وهو اما الذي لا يعتقد معه اعتقاد واحد والاعتقاد الثاني الذي ذكرناه غير معتقد معه بالفعل ولا بالقوة القريبة من
الفعل بل من حيث لو عسى ان ينبه عليه بطل استحكام التصديق الاول او كان معتقدا لكان جائز الزوال الا ان الاعتقاد الاول
متقرر لا يعتقد معه نقيضه امكانا ومنه اقناعي ظني دون ذلك وهو ان يعتقد الاعتقاد الاول ويكون معه اعتقاد ثان اما بالفعل
وهما بالقوة القريبة من الفعل ان النقيض امكانا وان لم يعتقد هذا فلان الذهن لا يشعر به او لم فهو بالحقيقة مظنون كانت القياسات
ايضا على مراتب فمنها ما يوقع اليقين وهو البرهان ومنها ما يوقع شبيه اليقين وهو اما القياس الجدلي او هو قياس المغالطي ومنها ما
يوقع ظنا غالبا وهو القياس الخطابي وانما نقلنا هذا الكلام مع طوله ليظهر لك ان التصديق علم عند الشيخ وانه يتفاوت قوة و
بحدوث الانكشاف التام او امكان احتمال النقيض او فعليته فافهم قال الشارح ومتعلقا بالنسبة الخ فيه اشارة الى ان التصديق
ليس متعلقا بالنسبة التامة الخبرية حقيقة كما هو مذهب الجمهور بل متعلق بالموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو اختاره
في هذا الشرح ونسب هذا المذهب الى الشيخ حيث قال فيما سياتي والذي يتعدى عنه الحق ويشهد به العقل المشهور بالوهم ان التصديق
يتعلق اولا وبالذات بالموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما وثانيا وبالعرض بالنسبة وذلك لان النسبة معنى حرفي
لا يصلح ان يتعلق به التصديق حال كونها كذلك ضرورة ان التصديق ليس كادراك المراة عند ادراك المرئي وهذا هو التحقيق الذي
افاده الشيخ الرئيس وغيره من المحققين واليه يذهب الطبع السليم والفهم المستقيم الا ترى ان عند تصديقك بقضية زيد قائم
مثلا ما يحصل لك هو الاذعان بان زيدا قائم في الواقع لا الاذعان بوقوع النسبة في الواقع بل يحصل لك هذا ثانيا كيف
والنسبة من الامور الانتزاعية وكثيرا ما يحصل التصديق بقضية قبل انتزاع النسبة التي هي فيها كما يشهد به الوجدان
لا يخفى ما فيه من الوهن والسخافة اما اولا فلان كون متعلق التصديق امرا مستقلا بالمفهومية والملاحظة ليس بضروري
ولا مبرهن عليه لان التصديق قسم من العلم كما مر تحقيقه وظاهر ان العلم كما يتعلق بالمستقل يتعلق بغير المستقل ايضا وعلى تقدير
كيفية غير ادراكية ايضا كما هو مذهب الشارح استقلال متعلق التصديق ليس بينا ولا مبينا وما قيل ان الاذعان شيء
كالحكم عليه وبه يستلزم التوجه اليه بالذات والنسبة معنى حرفي غير مستقل لا يمكن ان يتوجه ويلتفت اليها في تلك الحالة فكيف
يتعلق بها التصديق ففيه ان قياس التصديق على الحكم قياس مع الفارق فان الحكم يستدعي الالتفات بالذات
والتصديق لا يستدعي الا الالتفات في الجملة واما ثانيا فلانه لو سلم ان استقلال متعلق التصديق ضروري فلا نسلم
ان متعلقه الموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما كما توهمه بل على هذا التقدير يكون متعلقه المحكي عنه كما ذهب اليه
بعض الاعاظم قدس سره واما ثالثا فلان الحكاية بالذات انما هي النسبة الرابطة لانها هي المراة لما هو في الواقع اما الموضوع
والمحمول فانما يعتبران لتوقف تصور النسبة عليهما ولكونهما مراة عن حالهما فهما انما يدخلان في متعلق التصديق بالتبعية

واما رابعا فلان نسبة هذا المذهب الى الشيخ افتراء عليه بلا امتراء كما لا يخفى على من راجع كتب الشيخ واما خامسا
فلان حصول التصديق بالقضية قبل انتزاع النسبة مسلم لكن على هذا التقدير يكون متعلق التصديق نفس المحكي عنه اذ ليس
هناك الا صورة واحدة وهي متعلق التصديق بالذات وليس هناك صورة الموضوع ولا صورة المحمول مع النسبة الرابطة
بينهما الا بعد الانتزاع ففي هذه الصورة كما لا يتعلق التصديق بالنسبة الرابطة كذلك لا يتعلق بالموضوع والمحمول حال كون
النسبة رابطة بينهما ايضا **فان قلت** منشأ انتزاع صورة الموضوع والمحمول موجود في هذه الصورة وذلك كاف في تعلق
التصديق **يقال** منشأ انتزاع النسبة ايضا موجود فليكف لتعلق التصديق **وتحقيق المقام** ان متعلق التصديق بالذات
ليس الا النسبة الحاكية اذ هو المعلوم بالذات انما هي الحكاية فهي متعلق التصديق بالاستقلال متعلق التصديق ليس هنا حكاية لا بينا
بنفسه واما المحكي عنه فهو وان كان في بعض الصور متعلقا بالذات لكن تعلق التصديق به ليس كليا كما زعم بعض الاعاظم قدس سره
لانه في الاكثر معلوم بواسطة الحكاية والحكاية عنوان له ومرآة لملاحظته فهو متعلق بالعرض وكونه مقصودا بالذات لا يستلزم
تعلق التصديق به فان مدار تعلق التصديق انما هو كون الشيء معلوما بالذات لا كونه مقصودا كذلك على انه لا يمكن القول
بتعلق التصديق بالمحكي عنه في الكواذب اذ ليس لها محكي عنها اصلا لا في الخارج ولا في الذهن الا ان يتعسف كما لا يخفى فافهم
قال الشارح وبهذا حصل الفرق الخ يعني انه بما ذكر من ان للصورة الذهنية اعتبارين اعتبارها من حيث هي هي مع
قطع النظر عن الاكتناف بالعوارض الذهنية واعتبارها من حيث انها مكتنفة بالعوارض الذهنية حصل الفرق بين الجزء
الاخير من القضية وبين التصديق عند الحكماء القائلين ببساطة التصديق وكونه عبارة عن الحكم اذ الصورة الذهنية للنسبة من
حيث انها مكتنفة بالعوارض الذهنية تصديق ومن حيث نفسها مع قطع النظر عن الاكتناف بالعوارض الذهنية جزء اخير
للقضية [illegible] حصل الفرق بين التصديق على مذهب الامام وبين القضية عنده من [illegible] العلم والمعلوم متحدان بالذات
اذ المعلومات الثلثة من حيث هي هي قضية ومعلوم ومن حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية تصديق وعلم وليس الغرض ان الامام
قائل بهذا النحو من الفرق بين التصديق والقضية كما يفهم من ظاهر العبارة اذ ليس مذهبه اتحاد العلم والمعلوم اصلا **قال**
الشارح في الحاشية [illegible] فتأمل [illegible] هذا الايراد وان كان ظاهر الورود على كلام السيد المحقق قدس سره اذ حصول الصورة
في الذهن عبارة عن [illegible] القيام [illegible] وجودان في الذهن [illegible] احدهما بالحصول والآخر بالقيام حتى يكون الموجود باحدهما
معلوما وبالآخر علما لكن يمكن ان يوجه كلامه قدس سره بان مراده بالحصول مرتبة الشيء من حيث هو هو فمراده بقوله فهذه المفهومات الخ المفهومات
[illegible] مع قطع النظر عن القيام بالذهن والاكتناف بالعوارض الذهنية ولا ريب ان مع هذا قضية عارضة لها من حيث هي حاصلة
في الذهن [illegible] المعقولات الثانية التي تعرض الشيء من حيث هو حاصل في الذهن والعلم [illegible] تلك المفهومات من حيث
[illegible] في الذهن بل من حيث القيام به والاكتناف بالعوارض الذهنية والعلم الحضوري انما هو تلك المفهومات من هذه الحيثية
لا من حيث [illegible] بهذا [illegible] ما قال [illegible] ان [illegible] اذ ليس العلم بالمفهومات من حيث الحصول بل علمها من هذه الحيثية حصولي

قوله في الحاشية علم واحد غير مركب هذا على تقدير حصول الاشياء باشباحها صحيح لا غبار عليه اما على تقدير حصول الاشياء بانفسها
فلا يظهر وجهه لان العلم المتعلق بذلك الامر العقلي المركب حينئذ هو الامر العقلي المركب في مرتبة القيام اذ ذاتيات الشيء لا تختلف
باختلاف الاعتبارات والتوجيه بان العلم من مقولة الكيف وعدم الانقسام اللازم للتركيب ينافيه مع ما فيه بنا فيه قول المحشي بعيد هذا
والتصديق عند الامام علم مركب من العلوم المتعددة لا علم واحد بسيط فالتوجيه توجيه الكلام بما لا يرضى به قائله ثم القول بان تركيب
احد المتحدين على ما كان في آنا وحقيقة لا يوجب تركيب الآخر الا ترى بان مرتبة لا بشرط شيء وبشرط شيء متحدان مع كون احدهما بسيطة والاخرى
مركبة لا يحصل له عندي لما عرفت ان ذاتيات الشيء لا تختلف باختلاف الاعتبارات كما تمسك بذلك القائل في مواضع عديدة واما مرتبة
لا بشرط شيء وبشرط شيء فلا نسلم بساطة احدهما وتركيب الاخرى.

انما العلم الحضوري العلم المتعلق بالمفهومات من حيث انها قائمة بالذهن مكتنفة بالعوارض الذهنية كذا افاد بعض المحققين
قدس سره قال الشارح في الحاشية اللهم الا ان يقال آه لا يخفى ان المفهومات من حيث هي هي انما تسمى قضية
لكونها حاصلة في الذهن فالحصول في الذهن علة لكون هذه المفهومات قضية قطعا فلا وجه للتمريض اصلا
قوله هذا على تقدير آه قال في الحاشية لفقدان الاتحاد بين العلم والمعلوم على هذا التقدير فيجوز ان يكون الشبح بسيطا وذو الشبح مركبا
اقول ان اراد بالمعلوم في قوله لفقدان الاتحاد آه نفس الشبح من حيث هو هو مع قطع النظر عن القيام بالذهن والاكتناف بالعوارض
الذهنية مع اباء قوله فيجوز ان يكون آه عن ارادة هذا المعنى يرد عليه ان العلم والمعلوم بهذا المعنى يجوز كونهما متحدين على مذهب اصحاب الشبح
ايضا فان الشبح الشيء من حيث القيام بالذهن والاكتناف بالعوارض الذهنية علم ومن حيث هو هو معلوم فكما لا يصح القول
ببساطة العلم وتركيب المعلوم على تقدير القول بحصول الاشياء بانفسها في الذهن كذلك لا يصح على تقدير القول بحصول الاشياء
باشباحها ايضا وان اراد به الصورة كما يدل عليه قوله فيجوز ان يكون الخ فيرد عليه اولا ان فقدان الاتحاد بين الشبح وذي
الشبح وان كان صحيحا لكن الكلام ههنا في المعلوم بمعنى الشيء من حيث هو هو كما يدل عليه قوله هو الامر العقلي المركب في مرتبة القيام
وقوله لا تختلف باختلاف الاعتبارات على ان سياق كلام الشارح وسياقه يدل لا ظاهرا على ان الكلام في العلم بمعنى الشيء
من حيث هو هو وقد علمت ان العلم والمعلوم بهذا المعنى يمكن ان يكونا متحدين على القول بالشبح والمثال ايضا وثانيا انه على
تقدير تسليم كون الكلام في المعلوم بمعنى الصورة ايضا لا يصح القول بكون العلم بسيطا مع كون المعلوم مركبا اما على تقدير القول
بحصول الاشياء بانفسها في الذهن فظاهر لا سترة فيه اما على تقدير القول بحصول الاشياء باشباحها فلان الشبح وان كان مغايرا
لذي الشبح بحسب الحقيقة لكنه عبارة عن مفهوم يحكي المعاني اياه ولا يمكن ان يكون البسيط محاكيا للمركب اذ لا بد في العلم بالمركب
حصول اشباح اجزائه فمجموع اشباح الاجزاء علم له اللهم الا ان يقال العلم بالمركب بوجه اجمالي فح كما يجوز بساطة العلم وتركيب المعلوم
على تقدير القول بحصول الاشياء باشباحها كذلك يجوز على تقدير القول بحصول الاشياء بانفسها ايضا كما لا يخفى على المتامل
قوله مع ما فيه آه اشارة الى ان الانقسام المنفي في الكيف هو الانقسام الى الاجزاء المقدارية كالنصف والثلث والربع وغيرها

لان الشيء الواحد الصالح لان ينتزع منه شيئان في ظرف اللحاظ اذا لاحظه العقل مبهماً باعتبار انتزاع معنى مبهم يسمى مرتبة لا بشرط شيء واذا لاحظه مبهماً ثم محصلاً باعتبار انتزاع معنى مبهم ومحصل مرتبة بشرط شيء فاتحادهما انما هو باعتبار منشأ الانتزاع ليس باعتبار بساطة احدهما وتركيب الآخر واما المفهوم الانتزاعي التعبيري لهما وان كان بسيطا ومركبا فليسا متحدين ومن ههنا تسمعهم يقولون ان جزئية الجنس والفصل للنوع انما هي باعتبار لحاظ العقل وتحليله وما ظهر لي في هذا المقام بعون الملك العلام هو ان مقصود المحشي رح ان المسمى بالقضية في قول السيد هو المفهومات من حيث انها امر عقلي مركب معتبر فيه الوحدة عرضا او ضحولا لا من حيث انها كثرة محضة ضرورة ان القضية حقيقة محصلة كالاعداد والعلم المتعلق بها بهذه الحيثية علم واحد غير مركب اي ليس علوما متعددة بحسب الاصل ثم تجتمع فيما بعد ذلك العقد او الحاصل الذي هو منه انما هو الشيء الواحد من حيث انه احد وان كان في نفسه ذا اجزاء

لا الانقسام الى اجزاء الماهية كيف وقد صرح الشارح في حواشي شرح المواقف وغيره من المحققين ان الخلقة كيفية منقسمة الى اللون والشكل

قوله لان الشيء الواحد الصالح الخ يعني انه ان اريد باتحاد المرتبتين ان منشأ انتزاعهما واحد فمسلم اذ الشيء الواحد الصالح لانتزاع امرين في اللحاظ اذا لاحظه العقل مبهما يسمى مرتبة لا بشرط شيء واذا لاحظه مبهماً ثم محصلا يسمى مرتبة بشرط شيء كالحيوان مثلا فانه ماهية مبهمة لا تتعين ولا تتحصل الا بشيء يحصله فاذا اخذ من حيث هو من غير ان يقترن معه شيء آخر اي لا يؤخذ معه شيء يحصله بل يؤخذ من حيث هو بحيث يكون صالحا للكل احد من الاعتبارين فهو الحيوان لا بشرط شيء واذا اخذ من حيث انه دخل فيه ما يعينه ويحصله فهو الحيوان بشرط شيء لكن ليس باعتبار المنشأ احدهما بسيطا والآخر مركبا اذ لا تعدد ولا اثنينية فيه اصلا وان اريد ان مفهومهما الانتزاعي واحد فلا يخفى بطلانه وبساطة احدهما وتركيب الآخر ليس الا باعتبار المفهوم التعبيري الانتزاعي

قوله انما هي باعتبار لحاظ الخ وذلك لان الجنس يتحد مع الفصل ويصير احدهما عين الآخر فيحصل حقيقة واحدة وتلك الحقيقة بعينها الجنس وبعينها الفصل فهذه الحقيقة هي حقيقة النوع فالجنس والفصل ليسا بجزئين حقيقة للنوع بل انما جزئيتهما انه يحلل العقل انهما اجزاء النوع لا تتقوم بها حقيقته بل هما مفهومان يتميز عنهما العقل عن نفس الماهية المتقررة ولهذا لا يسبقانها الا في نحو من الملاحظة

قوله من حيث انها امر عقلي آه ان كان المراد به الامر العقلي المركب من تلك المفهومات الملاحظة بلحاظ وحداني كما يدل عليه قوله والعلم المتعلق الخ فلا يخفى سخافته لان الموضوع ملحوظ بلحاظ والمحمول ملحوظ بلحاظ آخر والنسبة بينهما ملحوظة بالتبع فليس ههنا لحاظ واحد متعلق بجميع اجزاء القضية ولا يلزم كون القضية امرا واحدا مستقلا صالحا لان يحكم عليه وبه ان كان المراد به الامور المتعددة الملحوظة بلحاظات المعروضة للوحدة كما يدل عليه قوله معتبر فيه الوحدة عرضا او دخولا الخ فيرد عليه ان هذا لا يوجب كون العلم المتعلق بها علما واحدا غير مركب بل علوم هذه المعلومات متعددة متكثرة ومجموع هذه العلوم تصديق عند الامام

قوله ضرورة ان القضية الخ اقول هذا الكلام عجيب اذ لا ريب ان القضية مركبة من ثلثة اجزاء او اربعة اجزاء على الاختلاف بين القدماء والمتأخرين وظاهر ان اجزاء القضية ليست بعضها محتاجة الى بعض حتى تكون القضية مركبة منها تركيبا خارجيا حقيقيا ولا بعضها متحدة مع بعض لانها مركبة من المعقولات المتباينة

وتعدد العلم انما يكون بتعدد الحاصل كما لا يخفى فلا يكون تصديقا عند الامام لان التصديق عنده علوم متعددة صرفة
او معتبرة فيها الوحدة كما هو التحقيق عند المحشي كما سياتي فالمراد بالمفهومات في قوله العلم بها الخ هو المفهومات المتعددة المختلفة
حتى يصير العلم المتعلق بها تصديقا عند الامام ومن ههنا ظهر ان الفرق بين التصديق والقضية عند الامام ليس بالعلم والمعلوم
والكلام السابق مؤول ويؤيده ايضا ما سياتي من المحشي ان التصديق عند الامام هو مجموع تصورات اجزاء القضية حيث لم نقل هو ادراك القضية

ومن المستحيل اتحادها فلا تكون القضية مركبة منها تركيبا ذهنيا فان هي حقيقة اعتبارية يركبها العقل من الموضوع
والمحمول والنسبة الرابطة بينهما وهي كانها هيأة صورية لها اذ بها يرتبط احدهما بالاخرى على الضرورة التي ادعاها
المحشي ضرورة الوهم ثم قياس القضية على العدد قياس مع الفارق اذ الاعداد ليست بمركبة من المقولات المتباينة
كما سيجي تحقيقه ان شاء الله بخلاف القضية فانها مركبة من المقولات المتباينة فلا يمكن ان يكون لها حقيقة محصلة اصلا
قوله وتعدد العلم آه هذا مسلم لكن لا يمكن ان يكون الحاصل في علم القضية امرا واحدا بحيث لا يكون فيه تركيب
من العلوم اذ لا بد في علم القضية من ان يعلم الموضوع والمحمول والنسبة الرابطة بينهما فيكون الحاصل في الذهن حينئذ مركبا
من العلوم فلا بد من تعدد الحاصل اذ من المستحيل ان يلاحظ العقل القضية بلحاظ واحد حتى يكون الحاصل منها في الذهن امرا واحدا
ثم الاعتراف بكون الحاصل في الذهن في علم القضية مركبا من اجزاء اعتراف بكونه مركبا من العلوم لان نفس هذه الاجزاء علوم كما لا يخفى
قوله فلا يكون تصديقا عند الامام بل يكون تصديقا عنده لانك قد عرفت انه لا يمكن ان يكون القضية ملحوظة بلحاظ واحد
ويحصل حين علمها في الذهن صورة واحدة لان القضية ليست عبارة عن امر احد بل عبارة عن الامور المتعددة غاية ما في الباب ان يكون
تلك الامور المتعددة معروضة للوحدة كما يعرض الوحدة للكثرة وح يكون التصديق عبارة عن مجموع العلوم المتعلقة بتلك الامور المعروضة للوحدة
قوله فالمراد بالمفهومات الخ انت قد عرفت انه لو كان المراد بها المفهومات المتعددة المعروضة للوحدة ايضا يصير العلم المتعلق بها عند الامام تصديقا
قوله ليس بالعلم والمعلوم آه انت تعلم انه ان كان المراد ان نسبة الادراكات الثلثة او الاربعة التي زعم الامام كون مجموعها تصديقا
الى القضية ليس نسبة العلم والمعلوم بناء على ان القضية عبارة عن المفهومات الثلثة او الاربعة المعتبر فيها الوحدة عرضا او ذهولا فالتصديق
هو علم المفهومات المتعددة من حيث هو كذلك كما هو الظاهر فلا يخفى سخافته مما ذكرنا سابقا وان كان المراد ان الامام ليس بقائل بهذا النحو من الفرق
بين التصديق والقضية بناء على ان الحكم الذي هو احد اجزاء التصديق فعل من افعال النفس عنده فالتصديق عنده عبارة عن مجموع الادراكات والحكم
الذي هو الفعل فلا يكون الفرق بين التصديق والقضية بالعلم والمعلوم فلا يجدي نفعا اذ غرض السيد المحقق قدس سره الشريف ان نسبة التصديق
الذي على مذهب الامام اعني مجموع الادراكات الثلثة او الاربعة الى القضية نسبة العلم الى المعلوم سواء قال به الامام او لم يقل به
قوله حيث لم يقل آه اقول يمكن ان يقال انما لم يقل التصديق عند الامام هو ادراك القضية لانه يوهم كون التصديق امرا بسيطا
مع ان الامام قائل بكونه مركبا من الاجزاء الثلثة او الاربعة فاورد في بيان مذهبه لفظ المجموع ليطابق تصريحه انما قال
التصديق عند الامام هو مجموع تصورات اجزاء القضية تنبيها على ان القضية المفصلة متعلق التصديق عنده فالقائل نفسه

فما ظن من ان مقصود المحشي من اقحام هذا الكلام هو الكلام على السيد بانه يلزم عدم الفرق بين التصديق والقضية بالعلم والمعلوم والمقرر عند الامام غلط فهو عجيب كل العجب وفيه ان المقصود انما هو تفصيل تبيين الاختلال في العبارة والقول بانه من قبيل صنعة الاستخدام وهي من المحسنات المعنوية كما تقرر في علم المعاني والبيان ليس بعيدا ومن المعلوم ان تحسينها ليس على الاطلاق بل اذا اقام القرينة على فهم المراد وبدونها مخل للفهم كما في تلك العبارة اذ ليس في سياقها وسباقها ايماء الى هذا المرام ولهذا احتاج المحشي في اثباته الى امر خارج بهم علم بالتصوير وهو المستعان في كل فصل وباب فحجله وهي اعم الخ الظاهر انه ليس داخلا تحت المنقل لان ما يظهر من تتبع كلماتهم وتصفح تصريحاتهم انه لما كان العلم الحصولي مخصوصا من مقولة الكيف وفسر بحصول الصورة مع كونه من مقولة الاضافة حكموا بالتسامح ويكون المراد به الصورة الحاصلة كما في شرح المواقف

قوله عجيب كل العجب الخ وذلك لان الشارح قد صرح في الحاشية ان المعلوم للتصديق عند الامام المفهومات المتعددة من حيث هي متعددة وان القضية عبارة عن المفهومات المتعددة من حيث انها معروضة للوحدة فليست القضية معلوما للتصديق عند الامام في زعمه اصلا اذ الحاصل من القضية صورة واحدة والتصديق عند الامام علوم متعددة فلا يمكن ان يكون مطمح نظر الشارح من اقحام هذا الكلام ما توهمه القائل

قوله انما هو نفس تبيين الاختلال الخ الاختلال في العبارة ان المراد بالمفهومات في المرجع المفهومات من حيث الوحدة وفي الضمير الراجع اليه هي من حيث التعدد وقد عرفت ان لا اختلال في عبارة السيد المحقق قدس سره انما الاختلال في فهم الشارح والمحشي

قوله والقول بانه الخ لا حاجة لاصلاح كلام السيد المحقق قدس سره الى ارتكاب هذا التكلف كما قد عرفت فتذكر قال الشارح

فان قلت الخ اعلم انه قال المحقق الدواني في شرح التهذيب ان في تفسير العلم بحصول صورة الشيء في العقل تسامحا لان العلم هو نفس الصورة وعينها لانه من مقولة الكيف على الاصح لا حصولها الذي هو نسبة بين الصورة والعقل ولان المتبادر من صورة الشيء الصورة المطابقة لما في نفس الامر فلا يشمل الجهليات المركبة ولا يخرج عنه العلم بالجزئيات المادية وا ورد عليه بانه لا فرق بين صورة الشيء والصورة من الشيء فكما ان صورة الشيء تفيد المطابقة لما في نفس الامر كذلك الصورة من الشيء تفيد هذا المفهوم وفيه انه فرق بين العبارتين فان اضافة الصورة الى الشيء تفيد الاختصاص والمطابقة لما في نفس الامر واما الصورة من الشيء فمعناه صورة ما ماخوذة من شيء سواء كانت مطابقة له ام لا والحق ما قال الشارح في حواشي شرح التهذيب ان المتبادر من صورة الشيء مطابقة الصورة لما هي صورة له وتلك المطابقة شاملة للتصورات والتصديقات باسرها والمطابقة التي لا تشمل الجهليات المركبة هي المطابقة مع ما في نفس الامر وهي لا تتبادر من حصول صورة الشيء في العقل الا ان يقال المقصود ان تفسير العلم بحصول صورة الشيء في العقل يوهم ارادة المطابقة لما في نفس الامر وخروج الجهليات المركبة فيه بهذا القدر يكفي في نسبة التسامح وبانه لا باس بخروج العلم بالجزئيات المادية لان التعريف انما هو للعلم الكاسب والمكتسب وعلم الجزئيات لا يكون كاسبا ولا مكتسبا على انه ربما يطلق العقل على الذهن مقابل الخارج كما صرح به الشارح في حواشي شرح التهذيب وههنا كلام قد ذكرناه في بعض كتبنا قال الشارح والمراد منه الخ قال بعض المحققين قدس سره هذا بيان للموقع ولا مدخل له في تقرير الايراد لان مبناه على لفظ الحصول ... سواء فرق كونه اه فتدبر وقد عرفت ما فيه فتذكر

ولم يظهر انهم عمموها ايضا كيف وانما الداعي الى الحكم بالتسامح هو لزوم اندراج ما هو من مقولة الكيف تحت مقولة اخرى بحسب التفسير الاول فلو عمموا لما هو المراد منه حيث يعم الحضوري ايضا عاد المحذور المذكور لان العلم الحضوري ليس مندرجا تحت مقولة معينة بل حاله كحال المعلوم لاتحادهما ذاتا واعتبارا كما صرح به بعض الاذكياء فما الفائدة للتسامح بل هو تتمة اوردها المعترض من عند نفسه ليتم اعتراضه اذ حينئذ هذا فاعلم ان حاصل الجواب انا لا نسلم ان الصورة الحاصلة من الشيء اعم من الحضوري لان المفهوم منها انها حكاية عن الشيء مغايرة واتحاد الحكاية وعينيتها مع المحكي عنه محال بل هما متغايران مصداقا بالذات او بالاعتبار فلابد ان تكون تلك الصورة مغايرة للمعلوم مصداقا فكيف تعم الحضوري لانه وان جعل بينه وبين معلومه مغايرة في المرتبة المتأخرة عن جعلهما لكن لا ينفع للشمول

قوله ولم يظهر آه فيه ان المحقق الدواني واتباعه قد عمموا الصورة الحاصلة بحيث تشمل الحضوري ايضا كما يظهر بالمراجعة الى اسفارهم

قوله كيف وانما الداعي آه اقول انت تعلم تخبط هذا الكلام لانك قد عرفت فيما سبق ان الصورة ليس داخلا تحت مقولة من المقولات اصلا لان الحصول من الامور العامة والامور العامة ليست بداخلة تحت مقولة من المقولات وعند الشارح ليست باعراض ايضا كما صرح في حواشي شرح المواقف فليس الداعي الى الحكم بالتسامح لزوم اندراج ما هو من مقولة الكيف تحت مقولة اخرى اعني الاضافة اذ العلم بمعنى حصول الصورة ليس مندرجا تحت مقولة اصلا بل انما الداعي الى الحكم بالتسامح ان العلم بحسب التفسير الاول اعني حصول صورة الشيء في العقل عبارة عن مجرد نسبة بين الصورة والعقل وليس العلم عبارة عن مجرد النسبة التي هي معنى انتزاعي اعتباري كما عرفت بل حقيقة محصلة ومن مقولة الكيف وبهذا ظهر سقوط قوله فلو عمموا الخ

قوله بل حاله كحال المعلوم قال في الحاشية قيل ان النسبة تتغير كما انها تابعة لذي الصورة فلو كان جوهرا فالصورة ايضا جوهر وان كان غيره فالصورة ايضا غيره فالصورة مطلقا ليست كيفية بل هي تابعة لذي الصورة انتهى هذا القول في غاية التحقيق وبذلك انحل الاشكال على القائلين بكون العلم من مقولة الكيف مع القول بكون العلم عبارة عن الصورة الحاصلة وقد اجاب عنه بوجوه غير وجيهة قد نقلها الشارح في حاشيته مع ما لها وما عليها

قوله فاعلم ان حاصل الجواب الخ هذا حاصل الجواب على تقدير ان يكون قوله وهي اعم غير داخل تحت النقل وعلى تقدير ان يكون قوله هذا داخلا تحته فحاصل الجواب ما قال بعض المحققين ان الحصول والصورة يستدعيان المغايرة بالضرورة والعلم الحضوري لا مغايرة فيه فكيف يكون العلم الحضوري من سنخ حصول الصورة والحاصل ان القول بتعميم الصورة الحاصلة من الحصولي للحضوري وان صدر عن بعض المحققين لكن بحسب الاتباع لكنه باطل والحق احق بالاتباع والحق ان الحصول قد يطلق مرادفا للحضور الاعم الشامل للحضور بنفسه كما قد يطلق على ما يختص بالحضور بالصورة ايضا قد تطلق على الشيء من حيث الحضور العلمي كما قد تطلق على الشيء من حيث الوجود الذهني وقد صرح الشارح في حواشي شرح التهذيب بان الحصول والحضور كالمترادفين والشيء يسمى صورة من حيث الحضور العلمي لا من حيث الوجود الذهني فقط فمراد بعض المحققين بحصول الصورة المعنى الاول ومراد الشارح المعنى الثاني كذا افاد بعض المحققين قدس سره

قوله لانه وان جعل الخ لما قال الشارح في الحاشية المتعلقة على قوله وتغايرهما بالاعتبار اي بنفسه هاهنا ذلك لان التغاير المعتبر في العلم الحصولي كان في ذلك غير صحيح بحسب الظاهر اذ لا اعتبار للتغاير في العلم الحضوري مطلقا اختار المحشي بقوله لانه وان جعل الخ الى ان الحضوري تغاير الموجود فيه عبارة

فما وهم ان هذا الجواب ليس على دأب المناظرة لان السائل ناقل والناقل لا يتوجه عليه المنوع الثلثة فاسد كما لا يخفى فتدبر فانه من سوانح الوقت قوله في المطارحات الخ حاصله على ما ظهر لي انه لو كان العلم الحصولي للنفس الموجودة بزوال شيء عنها فاما ان الزائل اما ان يكون ايضا علما حصوليا او غيره بل صفة اي مراتب الادراك الحصولي سواء كان علما حضوريا ام لا وعلى الثاني فللنفس ادراك وعلى الاول تلك الادراك الحصولي لابد ان يكون امرا وجوديا واللازم ان يكون الامر العدمي وهو الزوال انتفاء ما ليس بشيء وهو الادراك الحصولي الزائل وهو محال فبطل الرأي بالكلية اما على تقدير كون العلم عبارة عن الزائل فظاهر اما على تقدير الزوال فلان كل علم صالح لان يحصل العلم بزواله وبزوال زواله صلوحا واقعيا اذ خصوصية علم دون علم في كونه زائلا ملغاة كما يشهد به الوجدان ان الزائل وزائل الزائل لابد ان يكون وجوديا سواء كانت المقدمة القائلة ان العدمي لا يكون انتفاء ما ليس بشيء مسوقة بما في حاشية الحاشية او لا

قوله فاسد وذلك لما علمت من تقرير المحشي ان قوله وهي اعم ليس داخلا تحت النقل بل هو تتمة لرد ما اعترض من عند نفسه لتتميم اعتراضه فليس المعترض ناقلا حتى يكون جواب الشارح على خلاف دأب المناظرة واشف تعلم انه على تقدير كونه داخلا تحت النقل هذا التوهم فاسد ايضا اذ المنوع الثلثة وان لم تتوجه على الناقل لكن يجوز توجهها على المنقول عنه كما فيما نحن فيه قال المص اما العلم المتجدد آه اعلم انهم استدلوا على هذا المطلب بوجوه منها ان دلائل الوجود الذهني على تقدير تمامها قاضية بان الحاصل في الذهن هو العلم وقد عرفت سخافته مما مر ومنها ان العلم ما يتصف بالمطابقة مع المعلوم والمطابقة معه لا يصلح لها الا الصورة الحاصلة في الذهن وسينكشف سقوط هذا الدليل بالبسط ومنها ما قال المص او حالة للعالم آه اتباعا لصاحب الاشراق وسينكشف انشاء الله دلائله وما عليه ومنها ما قال المحشي في المحاكمات انه لا شك انا اذا ادركنا شيئا يتميز ذلك الشيء عند العقل ويظهر فليس معنى الادراك للشيء الا ظهوره وتميزه عند العقل ثم لما ثبت ان ذلك الشيء المتميز موجود في العقل اعني للصورة الا الموجودة في العقل تبين من ذلك جنسا ان الادراك ظهور الصورة وحصولها عند العقل وتميزه وعليه ما قال الفاضل ميرزاجان في حواشي المحاكمات انه لا يلزم مما ذكر الا انه حين الادراك يتميز المدرك عند العقل ويظهر لها ان الادراك عبارة عنه فلا يلزم اصلا بحكم التخمين ما في كلامه من عدم الفرق بين الحصول والظهور والتميز الامر فيه بين ومنها ما قال الشيخ في الاشارات محصلا انه لا شك ان للمدرك اذا كان خارجا عن المدرك متمثلا عنده حاصلا فيه فلا يخلو اما ان يكون تلك الحقيقة المتمثلة عنده هي الحقيقة الموجودة في الخارج او صورتها لا سبيل الى الاول والا لكان الشيء الذي لا حقيقة له من المعدومات متحققا لا في الخارج ولا عند العقل لان معنى الوجود العقلي على هذا التقدير لا يكون الا وجود الحقيقة الخارجية عند النفس ليس لها وجود خارجي فتعين ان يكون الحقيقة المتمثلة صورته وقد تصدى المص في المحاكمات زعما انه يدل على ما هو المرام اعني كون العلم عبارة عن الصورة الحاصلة والحق انه لا يدل الا على انه يوجد صورة الشيء في العقل حين تعلق العلم به ولا يدل على ان الحاصل في العقل هو العلم هذا ظاهر جدا قال المص وان ثبت ان آه اعلم ان الفطرة النقية الغير المشوبة والبداهة العقلية الغير المكذوبة شاهدة على ان العلم ليس عبارة عن ثبوت امر للنفس ولا عن زوال شيء عنها ولذا اعرض المص تبعا للشيخ المقتول في ابطال هذا الاحتمال تمرينا للاذهان قال الشارح في المطارحات عبارة المطارحات هكذا اذا ادركنا شيئا بعد ان لم ندركه فاما ان يحصل فينا امر او لم يحصل وعلى الثاني فاما ان يزول عنا شيء او لم يزل

فان لم يحصل ولم يزل فاستوى حالنا قبل الادراك وبعده وهو محال وان زال عنا شيء فاما ان يكون ذلك الشيء ادراك امر آخر او صفة
غير الادراك وعلى الاول فيكون ذلك الادراك امرا وجوديا اذ الامر العدمي لا يكون انتفاء ما ليس بشيء وعلى الثاني للنفس ادراك
امور لا تنتهي الى حد فيجب ان يكون فينا صفات غير متناهية سيطلق واحد منها عند قصد النفس الى ادراك شيء ثم الادراك تحصيل لا انتفاء
يجده الانسان من نفسه تحصيلا لا تخلية وليس وجود الشيء في الاعيان نفس الادراك والا لكان كل موجود مدركا لكل احد ولتعذر ما كان
المعدوم في الاعيان مدركا وما سبق علم شيء على وجوده وبالجملة لا بد من حصول اثر في النفس فاذا كان للشيء وجود في الخارج
ان لم يطابقه الاثر الذي عندك فليس بادراك له كما هو وان طابقه من وجه فادراك له من ذلك الوجه وان طابقه من جميع
الوجوه التي هو لها فحصل الادراك به كما هو انتهى وقد نقل المحقق الدواني هذا الكلام في شرحه لهياكل النور ثم قال انه لا يخلو
عن ضرب اقناع وقد اورد عليه ايرادات منها انه لم لا يجوز ان يكون الحاصل في النفس نسبة ما الى ذلك المعلوم فان قلت
تحقق النسبة فرع تحقق المنتسبين ونحن ندرك ما ليس بموجود في الخارج فلا بد له من وجود واذ ليس في الخارج فهو في الذهن
قلت الدليل جار على ان للمفهومات ضربا آخر من الوجود واما انه في الذهن فلا نسلم ذلك واما ان كل معلوم فهو موجود
في نفسه على التحقيق فلا يتم الدليل عليه سالما عن المنع واجاب عنه غياث المنصور في شرحه لهياكل النور وتلقاه الصدر الشيرازي في حواشي
شرح حكمة الاشراق بالقبول بان المستدل ردد بين اقسام ثلثة لا رابع لها وتقرير الدليل على الوجه الملخص ان الادراك بعد ما لم يكن
حالة حادثة فينا بالضرورة وتلك الحالة الحادثة اما ان تكون صفة موجودة فينا اولا وعلى الثاني اما ان تكون زوال صفة موجودة
عنا اولا والثالث يستلزم عدم حصول التغير فينا بحسب الوجود الخارجي اذ عند عدم صفة موجودة وعدم زوالها لا يتغير حالنا
بحسب الوجود الخارجي ضرورة واليه اشار بقوله فاستوى حالنا قبل الادراك وبعده لكن حصول التغير فينا بحسب الوجود الخارجي ضروري
فبطل الثالث والثاني ايضا بين البطلان فان كل من له وجدان صحيح اذا رجع الى وجدانه ادرك ان الادراك ليس زوالا
واليه اشار بقوله ثم الادراك للشيء تحصيل لا انتفاء يجده الانسان من نفسه تحصيلا لا تخلية واستدل على ابطال هذا الشق بوجه آخر مبني
على مقدمة مشهورة هي ان النفس ليس لها صفات غير متناهية وقدمه على البرهان المبني على الوجدان كما هو دأب التعليم واذ قد بطل
القسمان الاخيران بقي الاول حقا فثبت ان الادراك حصول امر في المدرك اما انه حصول امر فلما مر واما انه في المدرك فلانه حالة متغيرة
في المدرك مغيرة له بداهة كما اشير اليه ولا تتم الشبهة التي ذكرها ان لم يكن حصولا ولا زوالا والا كان باطلا بما بين فيما ذكر في القسم الثالث
وان كان زوالا كان فاسدا بما ذكر في القسم الثاني وان كان حصولا لزمه كون النسبة من الموجودات العينية وهو باطل لانها ليست متحققة
الوجود وقد علم ان وجود الاشياء في انفسها او في مدارك اخرى لا يكفي في علمها بها وفيها الايرادات التي سيجيء ذكرها مع ما لها وما عليها ان شاء الله
والتحقيق ان الذي ذكره صاحب المطارحات على تقدير تمامه لا يدل الا على حصول امر في الذهن حين تعلق العلم بشيء ولا يدل
على ان العلم عبارة عن حصول امر في الذهن اذ يجوز ان يكون العلم على تقدير كونه امرا وجوديا حالة اخرى معبرة بالحالة الادراكية
ويكون الحاصل في الذهن متعلق العلم كما سيحققه الشارح وهذا الايراد مشترك الورود على صاحب المطارحات والمصنف لا يمكن دفعه اصلا

نما قيل انه لو كان احتمال كون الزائل حضوريا داخلا في الشق الاول فبطلان الرأي ممنوع لان المفروض انما هو كون الحصولي زوالا
ولو كان داخلا في الشق الثاني فانما يصح اذا ارتفع احتمال كون الزائل حضوريا غير صفة كعلم النفس بذاتها وهو ممنوع وكذا ما قيل لو كانت
المقدمة القائلة بكون زواله لا يلزم وجودية جميع الادراكات لانه اذا تعلق الزوال بزوال زائل وجودي لا يلزم وجودية الزائل الا لاحق
لان العدمي حينئذ لا يكون انتفاء ما ليس بشيء على وجه لا يستلزم الوجود وليس عليه ما ينبغي هذا ثم اعلم ان الامام استدل على هذا المطلوب
بان هذه الحالة الوجدانية المسماة بالعلم ليست عدمية

قوله فما قيل آه اعلم انه قال المحقق الدواني رح في شرح هياكل النور ان الادراك على تقدير كونه زوال الادراك لم لا يجوز
ان يكون نوع الادراك حضوري لا يكون مسبوقا بعدم الادراك لا يلزم من كون الادراك الحصولي زوالا ان يكون الادراك الحضوري
كذلك لما كان هذا الايراد مندفعا بما قال الشارح في حواشي شرح هياكل النور مطابقا لما قال الغياث المنصور ان المستدل اراد بالادراك
الادراك الحصولي وكون هذا الادراك حضوري داخل في الشق الثاني قرر القائل الايراد بانه ان اريد بادراك امر آخر ما سوى الادراك
الادراك الحصولي والحضوري فعلى تقدير وجودية لا يثبت المطلوب وهو كون الادراك الحصولي امرا وجوديا اذ يجوز ان يكون هذا الادراك
علما حضوريا وان اريد به الادراك الحصولي فلا نسلم الحصر بين الشقين لجواز ان يكون الشيء الزائل علما حضوريا غير صفة كعلم النفس بذاتها
واندفاع هذا الايراد مما قرره المحشي ظاهر اذ المراد بالادراك الادراك الحصولي وباحتمال كون الادراك هو الادراك حضوري داخل
في الشق الثاني وتجويز كون الشيء الزائل علما حضوريا غير صفة كعلم النفس بذاتها سفسطة لان الكلام في العلم الحصولي الحاصل للنفس الموجودة
فلا يمكن ان يكون الزائل ادراك النفس ذاتها لانه نفس النفس فلا يمكن زواله مع بقاء النفس فظهر الحصر بين الشقين على التنزل نقول
المراد بالادراك الادراك الحصولي وبالصفة الامر المغاير للادراك الحصولي سواء كان علما حضوريا او لا وهو يشمل علم النفس
بذاتها ايضا فالشق الثاني متناول للحضوري مطلقا ولسائر الصفات فارتفع احتمال كون الزائل حضوريا غير صفة وصح الحصر
بين الشقين ولو قيل من بدو الامر المراد بادراك امر آخر الادراك الغير الحضوري وبالصفة الاخرى غير الادراك
المذكور سواء كان ادراكا حضوريا او غير الادراك مطلقا صفة او غير صفة لم يرد هذا الايراد ولا الايراد الاول

قوله وكذا ما قيل آه تقرير هذا الايراد انه لو كانت المقدمة القائلة الامر العدمي لا يكون الا انتفاء ما ليس بشيء مع قطع النظر عما ذكره الشارح
في حاشية الحاشية فلا يلزم وجودية جميع الادراكات لانه اذا تعلق الزوال بزوال زائل وجودي لا يلزم وجودية الزائل اللاحق
اي الزائل المتاخر عن ذلك الزائل الوجودي يعني زوال ذلك الزائل الوجودي بل يجوز ان يكون الزائل اللاحق المذكور امرا
عدميا اذ لا يلزم حينئذ كون الامر العدمي انتفاء ما ليس بشيء بحيث لا يستلزم الوجود بل الامر العدمي هو زوال زوال الزائل
الوجودي حينئذ انتفاء ما ليس بشيء وهو زوال الزائل الوجودي على وجه يستلزم الوجود وهو الزائل الوجودي ووجه اندفاع هذا الايراد
اما على تقدير كون العلم عبارة عن الزائل فلان الزوال المتعلق بالزائل يمكن ان يكون زائلا بزوال آخر فلا بد
ان يكون وجوديا او مستلزما للوجودي والا لا يصح اضافته اليه اذ العدم لا يضاف الى عدم محض الا مستلزم الوجود

لانها ممتازة عن غيرها بالضرورة والعدم ليس كذلك الثاني انه لو كانت عدما لكانت عدما مطلقا او مضافا والاول باطل لانه ليس
هو عدم فيكون بالعلم عدما للعلم فيكون ثبوتيا مع فرض كونه عدميا واما الجهل المركب فهو باطل ايضا لخلو المحل عنهما كما في الجماد وفيهما نظر

واما على تقدير كونه عبارة عن الزوال فلانه يمكن تعلق الزوال بهذا الزوال ايضا اذ كل علم صالح لان يجهل العلم بزواله
او بزواله بزواله حصولا وبقيا اذ خصوصية علم دون علم ملغاة في ذلك اذ اصح تعلق الزوال بذلك الزوال
فيصير الملا للاول فلا بد ان يكون وجوديا ولا يلزم ان يكون الامر العدمي انتفاء ما ليس بشيء على وجه لا يستلزم الوجودية
فلزم وجودية جميع الادراكات سواء كانت المقدمة القائلة الامر العدمي لا يكون انتفاء ما ليس بشيء موقوفة بما في حاشية
الحاشية اولا ولم يتوقف لزوم وجودية جميع الادراكات على كون المقدمة المذكورة مخدوشة بما في حاشية الحاشية
وبهذا ظهر سقوط ما قيل ان غاية ما لزم مما ذكره صاحب المطارحات كون الادراك المتعلق ثبوتيا لا كون كل ادراك كذلك فتامل
قوله لانها ممتازة الخ اورد عليه بانه ان كان المراد بالامتياز في قوله لانها ممتازة عن غيرها آه الامتياز بالذات
فلا نسلم الصغرى لم لا يجوز ان يكون العلم ممتازا عن الغير بالواسطة وان كان المراد به الامتياز مطلقا سواء كان بالذات او بالواسطة
فلا نسلم الكبرى اذ الامور العدمية وان لم تكن ممتازة عن غيرها بالذات لكن يجوز كونها ممتازة بالواسطة اعني الملكة وفيه بحث اذ سنبينه فانتظر
قوله واما الجهل البسيط آه اقول لا ريب ان بين العلم والجهل تقابلا البتة وليس بينهما تقابل الا تقابل العدم والملكة
لان انتفاء التضايف بينهما اظهر من ان يخفى واما انتفاء الايجاب والسلب فلعدم اباء طبيعتهما عن الارتفاع عن موضوع
غير قابل كما لا يخفى واما انتفاء التضاد فلاباء طبيعتهما عن الارتفاع عن موضوع قابل فلم يبق الا العدم والملكة فاذا ثبت
كون العلم عدما يكون الجهل وجوديا نهاية الامر ان لا يكون وجوديا في العنوان والتعبير فعلى تقدير كون العلم عدم مقابله الذي هو الجهل
البسيط لا يلزم كونه عدما للعدم اصلا اذ الجهل البسيط ليس عدما على هذا التقدير بل صفة ثبوتية فلا يلزم كون العلم ثبوتيا مع فرض كونه عدميا
قوله واما الجهل المركب آه اقول لا يخفى ان الجهل المركب قسم من العلم فلا معنى لكونه مقابلا له وعلى تقدير كونه مقابلا
التقابل بين العلم والجهل ليس الا بالعدم والملكة ولا يشترط فيه عدم خلو المحل عن المتقابلين فلا يستحيل ارتفاعهما
عن موضوع موجود وانما يستحيل ارتفاعهما عن محل قابل للامر الوجودي فما من شانه الادراك لا يخلو عن ادراك شيء بعينه والجهل به
واما المحل الغير القابل فلا مضايقة في خلوه عنهما فعدم اتصاف الجماد بالعلم ولا بالجهل المركب لا يبطل كون الجهل المركب
مقابلا للعلم تقابل العدم والملكة انما يبطل كونه مقابلا له تقابل الايجاب والسلب وهذا التقابل ليس بمتحقق بين العلم والجهل
قوله وفيهما ما فيهما نقل عن المحشي في وجه اختلال الدليل الاول ان دعوى عدم امتياز العدم عن العدم
ممنوع لتمايز عدم زيد عن عدم عمرو ولا يخفى سخافته اذ غرض الامام من الدليل الاول ابطال كون العلم
عدما محضا وظاهر ان العدم المحض لا يتميز اصلا وامتياز عدم زيد عن عدم عمرو ليس الا بالمضاف اليه
وفي وجه اختلال الدليل الثاني انه مختل الحصر لجواز ان يكون ملكة العلم جهلا مطلقا ولم يذكره في الترديد

اقول الجهل المطلق عبارة عن الجهل البسيط اذ الجهل المركب فرد من العلم واشتراك الجهل بين البسيط والمركب
ليس الا بمجرد اللفظ وعلى تقدير كونه مشتركا بينهما لا يمكن تحققه الا في ضمن احدهما فلا محيد عما لزم الامام قال الشارح

وعلى الاول آه وايضا يلزم على هذا الشق ان يكون الادراك جهلا بسيطا لانه عبارة عن عدم الادراك عما من شانه
الادراك والادراك على تقدير كونه عدم ادراك آخر يكون كذلك ايضا وايضا ما من شانه الادراك لا يخلو عن ادراك شيء
بعينه والجهل به فلما انتفى عنه ادراك شيء يتحقق فيه الجهل به فيكون انتفاء ذلك الادراك جهلا لا ادراكا وايضا يلزم
ان يكون للنفس قبل كل ادراك ادراكات غير متناهية في زمان متناه وهو مستحيل للزوم التسلسل بل بالفعل في مرتبة العقل
الهيولاني او للزوم وجود ما بالعرض بدون ما بالذات اذ كل واحد من آحاد السلسلة ما بالعرض بالقياس الى سابقه فافهم
فانه من خواص هذا التعليق قال الشارح اذ الامر العدمي آه قال المحقق الدواني في الحاشية القديمة السلب لا يضاف
حقيقة الا الى الوجود وان اضيف ظاهرا الى غيره اذ لا معنى لسلب الماهية في ذاتها من دون اعتبار ثبوتها في نفسها او لغيرها
او ثبوت غيرها لها فالسلب المضاف اليه اي مفهوم ضعيف فهو مضاف بالحقيقة الى الوجود وقد اورد عليه وجوه منها ما قال معاصره انه ان
اراد بقوله لا معنى لسلب الماهية في ذاتها انه لا معنى لان يحكم بسلب الماهية ولم يقصد ادراكها بوجه من الوجوه التي ذكرها فيرد عليه ان ليس الكلام
في ذلك بل في اضافة السلب الى الماهية وان اراد ان مفهوم السلب اذا اضيف الى الماهية ويقال مثلا سلب الماهية لم يكن لذلك
المركب الاضافي معنى بخلاف ما اضيف الى الوجود ويقال سلب الوجود فغير مسلم كيف والعلامة الجرجاني قد صرح في مواضع من تصانيفه ان
السلب اذا اضيف الى اي مفهوم كان حصل مفهوم في غاية البعد عنه ومنها ما قال الفاضل ميرزا جان في حواشي الحاشية القديمة
انهم قالوا الخارج قد يكون ظرفا لنفس بعض المفهومات لا لوجودها وقد عدوا السلب منها حيث حكموا بان الخارج ظرف لنفس العدم
والوجود وهذا يقتضي ان يتعلق السلب بنفسها ايضا ومنها ان المحقق الدواني قائل بالجعل البسيط الذي اثره نفس تقرر الماهية
فقبل جعل الجاعل لم يكن ماهية فقد جاز تعلق السلب بنفسها من غير ملاحظة الثبوت فلا يصح حصر اضافته الى الوجود والحاصل ان السلب
المقابل لاثر الجعل البسيط ليس الا سلب نفس الماهية فامكن اضافة السلب الى نفس الماهية بلا ملاحظة الوجود فحصر اضافته الى الوجود
في حيز البطلان واجيب عنه بان الحصر اضافي بالنسبة الى السلب بما هو سلب بسيط محض والمقصود ان السلب لا يضاف الى السلب البسيط
ما لم يعتبر له التحقق ويصدق فتامل او بان المراد بالوجود الامر الوجودي اعم من ان يكون نفس الوجود المحمولي او ثبوت شيء لشيء او نفس
تقرر الماهية فتامل فيه واعلم انه قال المحقق الدواني في الحاشية الجديدة ان القضية السالبة انما يمكن ايراد السلب
عليها اذا اعتبر لها التحقق في نفس الامر وما يجري مجراه من الصدق فح يكون فيها رفعا لتحققها وصدقها فلا يمكن
ايراد السلب الرابطي على النسبة السلبية بما هي نسبة رابطة من غير تاويل وقد اورد عليه كل من نظر في كلامه بانه
يجوز عنده ايراد السلب الرابطي على النسبة الايجابية مع انها ايضا رابطة واجيب عنه بان كلامه مبني على مذهب
المتاخرين من ان النسبة السلبية نسبة بسيطة كالايجابية مغايرة لها بالذات والنسبة مطلقا غير صالحة لتعلق السلب

قوله فينتهي الى ادراك وجودي مستلزم لكن لم لا يجوز ان يكون حضوريا والجواب بحواله قوله في الحاشية في هذا الطريق

بقى بعض مقدمات فيها اختيار صاحب المطارحات التي انتم اكثر بيان المدعى كون الادراك الا انه حضوريا محضا او اثباتية

اعم منه ومن الانتفاء والاثبات بخلاف هذا الطريق منهما و ان هذا الطريق على تقدير نقيض المدعى يلزم امر محال بقين بخلاف ذلك الطريق

وفيه نظر قد صرح المحقق بان مورد السلب هو النسبة الثبوتية فالنسبة مطلقا عنده ليست بجهة ما تحته كالمتعلق بالسلب

المحقق في الحديقة بما حصله انه لو ما ذا اضافة السلب الى السلب من غير ملاحظة المحقق فيتخيل كثير تحققا عدم تحقيقه

عند اتحاد الموضوع والمحمول في الموجبة والسالبة بتفسير التناقض بالاختلاف بالايجاب والسلب واشتراط الايجاب

للكل الا ول لا يستلزم الا الشي لان الانسان حيوان وكل حيوان جسم ينتج بعض الانسان ليس مع عدم انعكاس

فيما سوى النحو العشيقين فانه لا اشكال في انه ليس الشي من الحيوان بانسان سالبة جزئية فان سلب السلب لا يلزم ان يكون سلبا

كما ان رفع الايجاب الكلي سلب في وينعكس بالضرورة وان لم يكن من الحقيقتين ليس الشي من الانسان بحيوان كبرى

للايجاب الجزئي وهو ينعكس نفسه الى غير ذلك من المفاسد وتحقيقه بانه لما كان السلب المضاف الى السلب

للموجبة المحصلة وهو المرتبة الوترية للسالبة لبسيطة لم تنحصر السالبة السالبة والسالبة السالبة السالبة

وفي اعتبار الموجبة والسالبة نحو من اعتبار هذه المراتب الغير المتناهية فانها ليست لها احكام متغايرة

وليس لها مصداق مغاير لمصداقها ولذا حصر النقيضية عند اتحاد الموضوع والمحمول في الموجبة والسالبة وفسر الاتحاد

بالاختلاف بالايجاب والسلب واجرى جميع الاحكام عليهما ولا ضير فيه اذ المراد بالايجاب ما ليس سلبا اعم من ان يكون

صريحا ومالا والى هذا يؤول ما قيل ان سلب السالبة في قوة الموجبة لتلازمهما تحققا كما ان المعدولة في قوة المحصلة

ولما كانت في قوة الموجبة فلا استبعاد في جريان بعض احكام الموجبة عليهما ولا ينتقض بذلك شي من القواعد

قوله والجواب الخ اقول الاولى ان ينتهي التسلسل الى المرتبة الاولى على المحقق الدواني حيث جوز ان يكون الادراك الاول بالفعل الحضوري

قوله والثابت وذلك لان صاحب المطارحات على تقدير تمامه يدل على ان المضاف اليه الادراك لا يكون سلبا محضا

بل لا بد ان يكون لنحو من الثبوت سواء كان ثبوتيا محضا او سلبيا ثابتا والذي هو كون الادراك ثبوتيا محضا حتى يثبت مدعى

المحقق الدواني فانه على تقدير تماميته يثبت كون الادراك وجوديا محضا والا يلزم عدم تناهي الادراكات وصفات غير متناهية

قوله يلزم امر الخ يعني انه على طريقة بعض المحققين على تقدير عدم ثبوت المدعى يلزم امر استحالته بين وهو لزوم ادراكات

غير متناهية او صفات غير متناهية بخلاف طريقة صاحب المطارحات اذ على تقدير نقيض المدعى عليه يلزم كون الامر المتحقق

بالفعل وهذا الامر استحالته غير بين قال الشارح في الحاشية وانت تعلم انه لا ريب ان هذا الكلام حق قال بعض المحققين

قدس سره ولعله لهذا قال المحقق الدواني فالاولى ولم يقل فالصواب مقصوده ان هذه المقدمة ظاهرة البطلان

من عند الله ولي اعلم ان هذا القدر كاف في اثبات المطلوب لان الادراك لو كان انتفاء الادراك [illegible]

قوله فيهما وذلك بين الخ ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين وليعلم ان في هذا المقام اشكالا خاطبني به بعض الاماجد من الاساتذة روح الله روحه
ان ارتفاع النقيضين نقيض للنقيضين فان نقيض كل شيء رفعه واستحالة احد النقيضين يستوجب وجوب الآخر فيلزم ان يكون
النقيضان اجتماعهما محالا ومستلزم لاجتماعهما وقد سنح لي في مجلسه ما يكفي لدفعه لكنه لم يرتض وهو انه ليس معناه رفع تحقق النقيضين معا
حتى يلزم ما الزم فانه ليس بمحال بل معناه رفع احد النقيضين كما هو شان رفع موضوع القضية الطبيعية الذي يتحقق بتحقق فرد وينتفي
بانتفاء جميع الافراد فغاية ما لزم من استحالته وجوب احد النقيضين وهو من الضرورة انه لا يستلزم اجتماعهما وقد عرضته على الاستاذ دام ظله فاستحسنه

فعند ذلك الادراك لا يخلو اما ان يكون وجوديا او عدميا على الاول يثبت المطلوب وعلى الثاني لا يخلو اما ان يكون ذلك العدمي
مستلزما للوجود او غير مستلزم له على الاول ايضا يثبت المطلوب وعلى الثاني لا يصح تعلق السلب لان السلب لا يتعلق ايضا الى العدم المحض لا المستلزم للوجود
قوله لضرورة استحالة ارتفاع النقيضين الخ اورد عليه بان نقيض الوجود ليس الا العدم المحض والادراك على تقدير كونه عدميا ليس الا عدما ثابتا
ضرورة انه من صفات النفس فلا يتعلق الانتفاء من غير استلزامه للوجود لا يلزم ارتفاع النقيضين اقول غرض صاحب المطارحات
ابطال كون العلم عدما محضا اذ تعلق السلب انما يمتنع بالسلب البسيط لا بالسلب الثابت وهو لازم عدمي البتة فائق انه فيما اختاره لا يتم التقرير
كما ذكره المحشي ولا ريب انه لو تعلق الانتفاء بالسلب البسيط لشيء بحيث لا يكون مستلزما بالوجود لزم ارتفاع النقيضين قطعا على ان المقصود
انه لو لم يكن معنى المقدمة القائلة الامر العدمي لا يكون انتفاء بالشيء ما ذكره الشارح في الحاشية بقوله وانت تعلم انه يلزم ارتفاع النقيضين
سواء شك في اللزوم ولا في بطلان اللازم وليس الغرض انه على تقدير كون الادراك عدميا يتعلق الانتفاء به من غير استلزامه للوجود يلزم ارتفاع النقيضين
قوله لكنه لم يرتض الخ قيل وجه عدم الرضاء ان جواب المحشي محتاج الى تقدير لفظ احد مع عدم قيام القرينة عليه وبعضهم قالوا
في وجهه ان هذا الجواب انما يتم لو كان انتفاء موضوع الطبيعية بانتفاء جميع الافراد كما زعمه الشارح مع ان الامر ليس كذلك لانه لما يتحقق
موضوعها بتحقق فرد ما فحين انتفاء هذا الفرد ينسلب هذا الانتفاء ايضا فلا معنى لحصر انتفاء موضوع الطبيعية في انتفاء جميع الافراد
فح كما ان وجوب احدهما غير محال لعدم استلزامه تحققهما معا كذلك ارتفاع احد النقيضين ايضا غير محال لعدم استلزامه ارتفاعهما معا
والتحقيق ان معنى تحقق موضوع الطبيعية بتحقق فرد ليس الا ان وجود الفرد مصحح لان ينتزع الذهن منه الطبيعة ويصفها بالاطلاق وليس
معناه انه توجد بعين وجود الفرد بل هذا معنى وجود موضوع المهملة فاذا وجد فرد من افراد الطبيعة وجد منشأ انتزاع موضوع الطبيعية
فهو موجود في الذهن بوجود متمايز عن وجود الفرد بعد انتزاعه عنه فيصح انه يوجد بوجود فرد بمعنى انه منتزع عن الفرد ولا ينتفي بانتفاء
فرد لان الفرد منشأ لانتزاعه فما دام الفرد موجودا يصح انتزاعه عنه بلا ريب بل انما ينتفي موضوعها لو انتفى جميع الافراد اذ على
هذا التقدير لا يكون له منشأ اصلا فينتفي بالضرورة والوجه في عدم الرضاء ان يقال لفظ ارتفاع النقيضين يحتمل ثلثة معان احدها
رفع تحقق النقيضين معا بان تصير المعية الى التحقق النقيضين ويقال معية تحقق النقيضين مرفوعة وهذا ليس
بمحال كما قال المحشي وثانيها رفع احد النقيضين كما ذكره المحشي وثالثها معية الارتفاعين كما قال معاصر استاذ
المحشي وغفل عن هذا المعنى الثالث مع انه هو المتبادر الى الفهم والمعنى الذي اختاره بعيد عن الفهم جدا

ثم اتى بتقرير آخر وهو ان معناه انه على تقدير ارتفاع نقيض ارتفاع النقيض الآخر محال وهو انما يستلزم وجوب ذلك النقيض الآخر على ذلك التقدير وهو ليس بمحال وقريب منه ما افاده بعضهم ان معناه معية رفعهما محال فيجب سلب معيتهما وهو ليس بمحال فافهم

قوله فيها مع انه الخ بهذا يثبت المقدمة الممنوعة وان لم يف بالمقصود لما مر آنفا فنفي الفائدة في ذكرها غير صحيح قوله الا فبالمقصود بخلاف الطريقة التي اختارها صاحب المطارحات لانها تدل على الايجاب الكلي كما تلونا عليك سابقا قوله جميع تلك الادراكات اي الادراكات السابقة الغير المتناهية قوله فالاولى ولم يقل فالصواب لجواز حمله على المعنى الصحيح وهو اما هذا المعنى فالمعنى فللنفس ادراكات من حيث الافتقار والبداهة تشهد بخلافه او المعنى الذي سياتي من المحشي

قوله هو ان معناه الخ محصله ان نقيض اجتماع النقيضين هو رفع الاجتماع اعم من ان يكون رفع احدهما مع رفع الآخر او بدونه ومعنى ارتفاع النقيضين المستحيل ان يرفع احدهما مع رفع الآخر محال فهذا ليس نقيضا له بل اخص من نقيضه وبهذا ظهر ان ما قيل في دفع الاشكال ان ارتفاع النقيضين ليس نقيضا لاجتماع النقيضين بل هو اخص من نقيضه لان نقيضه رفع اجتماع النقيضين وهو اعم من ارتفاع النقيضين لانه كلما تحقق ارتفاع النقيضين تحقق رفع اجتماع النقيضين ولا يلزم العكس لانه يجوز ان يتحقق رفع اجتماع النقيضين بان يكون احد النقيضين متحققا والآخر مرتفعا ولا يكون النقيضان مرتفعين فيرجع الى ما ذكره المحشي فيما حصله آنفا ليس الا على خلاف ما ظهر

قوله فنفي الفائدة في ذكرها الخ قال بعض نظار كلام الشارح انه لا فائدة في قوله مع انه قد اشتهر الخ فرده المحشي بان هذا القول وان لم يكن نافعا في المقصود اذ المقصود كون الادراك الزائل وجوديا والثابت به اعم منه ومن العدمي الثابت لكن قد ثبت بها المقدمة الممنوعة فنفي الفائدة في ذكرها غير صحيح وفيه انه لو كان غرض القائل نفي الفائدة عن ذلك القول انه لا فائدة له في اثبات المطلوب ان كان له فائدة اخرى فلا يتوجه ما قال المحشي ثم الظاهر ان غرض الشارح من هذا القول ليس اثبات المقدمة الممنوعة ولا ان مجرد عدم تعلق السلب الا بالثبوت كاف في اثبات المقصود بل الغرض منه ابطال دعوى ظهور بطلان المقدمة المشهورة كما وقع عن المحقق الدواني كما يدل عليه قوله في الحاشية وظاهر ان ذلك ليس ظاهر البطلان فلا يرد ما قال بعض المحققين قدس سره ان ما اشتهر لا يكفي ههنا لانه يجوز ان تعلق السلب بشيء ليس بمحال فجاز ان يكون كلي ادراك زوالا لثبوت سلب فلا يلزم ان يكون هذا العدم فقدانا ما ليس بشيء بل افتقار ثبوت والذي يعني ههنا هو ان الامر العدمي لا يكون افتقارا بالنسبة الى شيء اصلا الا انفسه بالنسبة الى شيء ولا افتقارا ثبوتيه وبهذا ظهر البطلان فلا بد من التاويل

قوله لانها تدل الخ ودلالة ما ذكره صاحب المطارحات على الايجاب الكلي اعني وجودية جميع الادراكات غير خفي اذ قد عرفت انه خاية ما لزم من دليله ان الادراك ليس عدميا محضا واما انه ليس عدميا ثابتا لشيء حتى يلزم كونه وجوديا محضا فلا يلزم منه قال الشارح في الحاشية انه لا يظهر لهذا التعريض وجه اذ المحقق الطوسي قد استعمل هذه المقدمة في شرح الاشارات اشد تعمدا واعتمد عليها في المحاكمات حيث قال اذا رجعنا الى وجداننا وجدنا الحالة التي في تصور الموجودات هي الحالة التي لنا في تصور المعدومات الممتنعات اذ لو كان حالنا في تصور المعدومات هو ارتسام الصورة فليكن حالنا في تصور الموجودات كذلك وقد اعتمد عليها الشارح ايضا في حواشي شرح التجريد وما قيل في وجه التعريض ان اختلاف الادراكات بالنوع ثم اختلاف الادراك الحصولي كذلك امر مسلم عند المحققين فما الالتفات من

قوله فيلزم استغنائه الخ مع ان الوجدان شاهد بخلافه قوله بل استغنائها بتا والاستدلال عليه بان الادراك منشأ الامتياز فلو كان استغنا محضا لم يتميز لان الانتفا آت المحضة والسلوب البسيطة لا تتميز الا بملكاتها

جواز اختلافها في كونها وجودية وعدمية فهي غاية السخافة اذ لا يمكن اختلاف الادراكات بالنوع الا اذا كانت متفقة بالجنس بل الاحق لكون بعضها وجودية وبعضها عدمية فلا اختلاف النوعي بين الادراكات مع جواز اختلافها في كون بعضها وجودية وبعضها عدمية

قوله مع ان الوجدان شاهد الخ يعني ان الوجدان شاهد بانا لا نفقد الادراكات السابقة عند وجود الادراك اللاحق بل نعلم بداهة ان الادراكات السابقة تجتمع مع الادراك اللاحق الا ترى ان عند علمنا بالنتيجة لا ينتفي العلم بالمقدمات لمن بل قد يطالع الذهن كلها عند وجودها بانه لا يلزم من كون الادراك والادراك السابق ان لا يوجد الادراك السابق مطلقا ويجتمع مع اللاحق بل ان لا يجتمع مع اللاحق بانه فيما لا يجوز ان يجتمع مع اللاحق الادراكات السابقة التي لم يتعلق بها الشيء فيجب بان المراد انه يلزم انتفا جميع الادراكات السابقة المنتظمة مع الادراكات اللاحقة في سلك سلسلة واحدة عند تحقق الادراك اللاحق فالادراك اللاحق استغنا جميع الادراكات السابقة عليه بالذات او بالواسطة فيلزم من تحقق الادراك اللاحق انتفا جميع الادراكات السابقة وهذا ظاهر البطلان والواقع استحالة انتفا الادراكات السابقة حين تحقق الادراك اللاحق لان المعلوم تتزايد يوما فيوما كما سيجيء فيلزم على هذا التقدير ان لا تتزايد حيث ظهر انه على هذا التقدير يكون قول الشارح فيما بعد ثم اقول اعادة وتوجيه تحسين لما قيل وبعضهم قال ان انتفا جميع الادراكات عند تحقق الادراك اللاحق يستلزم ادراكا سابقا على الادراك الحصولي اول مرتبة العقل بالملكة بعد قول العقل الهيولاني وهو محال لان الاول من السلسلة لا سابق عليه واحد منها واستحالة اللازم يستلزم استحالة الملزوم فيه انه راجع الى قول الشارح فيما بعد لكن الجواب عنه فالاصح ما ذكرنا سابقا لا يقال هذه المقدمة اعني قولنا انا لا نفقد ادراكا سابقا عند وجود الادراك اللاحق كافية في ابطال الشق الاول فلا حاجة الى الاطالة لانا نقول هي البصر غير حاجة عن الافادة وتعيين الطريق الى ما يجب على المستدل

قوله لان الانتفا آت الخ اعلم ان الانتفا آت المحضة والسلوب البسيطة ليست متمايزة بانفسها اصلا اذ لا ثبوت لها بوجه من الوجوه فلا يمكن ان يثبت لها شيء فلا يثبت لها التمييز وتحقيق المقام ان الانتفا المحض والعدم الصرف عبارة عن بطلان الذات صفحة الواقع كما ان الوجود عبارة عن تقرر الذات وليس هناك شيء يعبر عنه بالبطلان فالانتفا المحض سلب للشيئية لا شيء يعبر عنه بالسلب فيتصف بشيء في نفس الامر اصلا فكيف يكون متميزا فان قلت انا نعلم بداهة ان الاعدام الصرفة والانتفا آت المحضة متحققة في نفس الامر فلا يلزم تميز بالعلة قلت فرق ما بين قولنا الاعدام متحققة في نفس الامر وبين قولنا الاعدام في نفس الامر فالاول باطل قطعا اذ لا وجود ولا تحقق للاعدام في نفس الامر اصلا والا لم تكن اعداما والثاني حق اذ نفس الاعدام في نفس الامر بمعنى ان بطلان الذات اشياء في حد ذواتها من اعتبار المعتبر وفرض الفارض من التحصيل ان المعدومات المطلقة والانتفا آت المحضة غير متمايز بعضها عن بعض في نفس الامر واما اذا تصورها الذهن صارت موجودة ذهنية ويتمايز بعضها عن بعض فالمعدوم المطلق ليس بمتمايز والمتمايز ليس بمعدوم مطلق وبهذا ظهر ان ما قال المحقق الدواني في حواشي شرح التجريد من ان المعدوم المطلق من حيث الماهية والحكم الثبوت لها ليس بشيء لان المعدوم المطلق رافع لجميع الانحاء

والا لم يكن الحصر بين الانسان وسلبه عقليا يجزم به العقل بمجرد ملاحظة الطرفين لتجويز العقل ان لا يكون الانسان ولا سلبه
هذا السلب بل الانسان يكون مسلوبا بسلب آخر ممتاز عن السلب الاول بذاته المخصوصة وهو كما ترى لما لم يتميز فكيف يكون
منشأ لامتياز الغير غير تام اذ عدم التمايز الا بملكاتها لا يوجب عدم كونها منشأ لامتياز الغير من حيث فعليه البيان ان طبق الملكات سلوب

الوجودات فمصداقه لا شيء محض الا ان هناك شيئا يصدق عليه انه معدوم مطلق فالمعدوم المطلق لا يمكن ان يثبت له شيء او ان يثبت له

قوله والا لم يكن الحصر الخ لم يقل انه على تقدير تمايز السلوب وانها لم يكن الحصر بين الوجود وسلبه حصرا عقليا اذ يرد عليه انه
على تقدير تعدد مفهوم السلب يجوز ان يكون مفهوم الوجود ايضا متعددا فكيف لا يجزم بالانحصار بل الانحصار على هذا التقدير
بين الوجود الخاص والعدم الخاص فانا اذا قلنا زيد اما ان يكون موجودا بوجوده الخاص او معدوما بعدمه الخاص كان حصرا
عقليا لان معناه ان زيدا اما ان يكون موجودا بوجوده الخاص او لا يكون موجودا بوجوده الخاص وهذا ترديد بين النفي والاثبات
يجزم العقل بالانحصار فيه بداهة فكما لا واسطة بين مفهوم عام وسلبه كذلك لا واسطة بين مفهوم خاص وسلبه لكن يبقى ان
اضافة السلب الى الحقائق لا يصح الا على تقدير كون مصداق الوجود ومنشأ انتزاعه نفس الحقيقة مع السلب مع تحقيقه
ولما كانت الحقائق متعددة متمايزة فلكل حقيقة منها رفع يقابلها والترديد بين الحقيقة المخصوصة ورفعها حاصر بلا ريب فعلى
تقدير كون السلوب البسيطة متمايزة يكون الحصر بين الانسان وسلبه ايضا عقليا واما قوله لتجويز العقل الخ فلا يخفى سخافته اذ على
تقدير تعدد مفاهيم السلب يجوز ان لا يكون كل سلب صالحا للاضافة الا الى الذات الخاصة الرافع لها واذا لم يكن سلب خاص الا سلبا
ورفعا لذات خاصة تكون تلك الذات الخاصة مناقضا له دون غيره من السلوب فلا يبطل الحصر العقلي اصلا وهذا كما يقال ان النسب السلبية
بسيطة مع ان كل نسبة منها مقابل للنسبة ايجابية ولا يتوهم ان قولنا الحصر بين الشيء وسلبه عقلي لا واسطة يحصل الجزم بالواسطة
فلم يبق الحصر عقليا لانا نجزم الحصر بنفس تصور الشيء ورفعه بل الرفع والمرفوع من شانهما ان يجزم بتصورهما انهما لا يرتفعان
ولا يجتمعان وهذا هو المعنى بالحصر العقلي وليس الجزم بالحصر بواسطة ان هذا رفعه فقد ظهر ان قوله والا لم يكن الحصر الخ منظور فيه
فالاولى ان يطرح هذه المقدمة من البين ويستعان في عدم تمايز السلوب بما قررنا سابقا ثم يقرر الدليل الى آخره

قوله اذ عدم التمايز الخ يعني ان عدم السلوب والانتفاءات بنفسها وانها بحسب اضافتها الى ملكاتها مسلم لكنه غير نافع اذ لا بد لكون الشيء
منشأ لامتياز الغير من ان يكون متمايزا مطلقا سواء كان بنفسه او بغيره ان اذا صح انه لا بد لمنشأ الامتياز ان يكون ممتازا بالذات فعليه ان يبرهن عليه
واقول ما لا يكون ممتازا بنفسه بل بالملكة يكون امرا انتزاعيا غير موجود بنفسه ضرورة ان ما يكون موجودا بنفسه لا يكون ممتازا بواسطة الملكة بل يكون ممتازا بالذات
ضرورة تساوق الوجود والامتياز وبالجملة ما لا يكون موجودا وممتازا بنفسه بل بواسطة الملكة يكون امرا انتزاعيا والامر الانتزاعي لا تحقق له ولا وجود
الا بوجود منشئها فلا يكون منشأ لامتياز الغير الا ان المعنى ان منشأ انتزاعه منشأ لامتياز الغير فيكون منشأ امتياز الغير حقيقة هو ذلك المنشأ
وذلك المنشأ لا بد ان يكون ممتازا بالذات والا يجري الكلام فيه والا تسلسل بل ينتهي بالضرورة الى امر يكون ممتازا بالذات منشأ لامتياز الغير بالذات فافهم
قوله وان ظن الخ يعني على تقدير كون العلم عبارة عن الانتفاء المحض للملكات يتصور سلوب بسيطة غير متمايزة فكيف يحصل الامتياز بلا عدم بانضمامها

الشارح بان تمايز السلوب لا يتوقف الا على اضافة الى ملكاتها الا على تمايزها ايضا فليتامل قوله واللازم على تقدير آه اي على
هذا التقدير كل ادراك سابق كان انتفاؤه ثابتا للسابقة فبتحقق اللاحق يزول سابقه زال ثبوته ويبقى انتفاؤه المحض بناء على التقرير
ان النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد يتوجه الى القيد فقط او يرد عليه بان العدم المحض اذا كان موصوفه موجودا يكون عدما ثابتا
بالسالبة المحصلة في هذه الصورة تصدق معدولة وقد فرض وجود الموصوف والكلام عند تحقق الادراك الاخير فالاعتراف بالانتفاءات
المحضة اعتراف بالادراكات وفيه كلام سيأتي قوله لا شك الخ فيه ان استحالته على تقدير حدوث النفس مسلم واما على تقدير قدمها فلم لا يجوز ان يكون
مرتبة العقل الهيولاني التي هي عبارة عن خلو النفس عن جميع الادراكات مختصة بحدوث النفس والشاهد عليه حال التسلسل المستحيل في التصور
والتصديق على تقدير كونها نظريين على حدوث النفس وايضا يمكن ان يستدل على انتفاء تلك المرتبة راسا بان نقول بعد تمهيد مقدمة هي
انا لو فرضنا مفهومين متناقضين مفهوم شيء يحصل في الذهن بنفسه او بوجه ذاتي او عرضي سواء كان آه لملاحظة او مفهوم خلافه
قوله فيرد آه هذا الكلام مختلط اذ الاضافة الى الملكات انما توجب تمايز الاعدام لكون الملكات متمايزة واذا فرض كون الملكات
البتة عليها بسيطة غير متمايزة فكيف توجب تمايز الاعدام بل كيف يصح اضافة الاعدام اليها والمنكر مكابر مقتضى عقله ولعل المحشي
الى هذا اشار بقوله فليتامل قال الشارح واللازم آه هذا الكلام من الشارح عجيب لانه سيصرح ان اللازم الثاني في انتفائه انتفاء الشيء من ادراك
ما انتفاء الشيء يكون بمعنى انتفاء الانتفاء الثابت للشيء ولا شك انه ح لا يستلزم تحقق ذلك الشيء بل هو اعم من تحقق الشيء ومحض انتفاء لانه
يكون في قوة السالبة المعدولة او السالبة المعدولة اعم من السالبة البسيطة والموجبة المحصلة والحاصل ان انتفاء الانتفاء الثابت يتصور على نحو
احدهما بانتفاء الثبوت ح يبقى انتفاء محضا والثاني بانتفائه راسا فعند تحقق الادراك الاخير يجوز ان ينتفي السابق راسا
قوله بناء على التقرير الخ فيه انه لا كلام ههنا ولا تقييد على انه قاعدة لفظية لا يلتفت الى امثالها في العلوم العقلية على
ان انتفاء القيد كما يتصور بانتفاء القيد كذلك يتصور بانتفاء المقيد راسا ويجوز ان يكون فيما نحن فيه من القسم الثاني
قوله اورد عليه آه هذا الايراد وان كان في غاية المتانة كما سيظهر ان شاء الله لكن يرد عليه ان موضوع الزوال هو النفس بل الادراك
غير موجود ويدفع بان الادراك صفة للمدرك وزوالها وان كان منسوبا بالذات الى الادراك الزائل لكنه منسوب الى محله ايضا
وهو النفس كما ان السواد الزائل عن الجسم زواله وان كان صفة له بالذات لكنه صفة للجسم ايضا فيقال انه ليس بجسم اسود فالجسم
فالجسم موضوع لسلب السواد ايضا ح يكون الاعتراف بتحقق الانتفاءات اعترافا بتحقق الادراكات فافهم
قوله فيه ان استحالته الخ قال الشارح في حواشي شرح هياكل النور هذا الآخر وان كان في الامور الاعتبارية لكنه في الادراك على تقدير
حدوث النفس محال واورد عليه بانه لا وجه لتخصيص الحكم بالاستحالة على تقدير حدوث النفس بل على تقدير قدمها ايضا محال فانهم قالوا بالعقل الهيولاني
وهو مرتبة خلو النفس عن جميع الادراكات ورده المحشي بانه يجوز ان يكون مرتبة العقل الهيولاني مختصة بحدوث النفس فعلى تقدير قدمها استحالة
لزوم الادراكات الغير المتناهية على جهة التعاقب ثم لا يجوز ان يكون للنفس قبل تعلقها بالبدن العنصري ادراكات لم يقم دليل على استحالتها بل لعله
قوله والشاهد عليه آه قيل المراد بحدوث النفس حدوث تعلقها بالبدن وادراكات النفس حادثة او قديمة فلا يختص استحالة

ولنسم احدهما بالمعلوم والآخر بالمجهول المطلق ان مرتبة العقل الهيولاني لو كانت من الواقعيات نفرضنا ان عمر امثلا كان
في تلك المرتبة ثم حصل له اولا مفهوم المجهول المطلق بالمعنى الذي مر فان العقل لا ينقبض عن تجويز حصوله ابتداء كما يشهد به الوجدان
فنقول حينئذ مثلا اما معلوم عنده بان يكون حاصلا بنفسه او بوجهه فقد فرض انه لم يحصل له سوى مفهوم المجهول المطلق فيكون عنوانا
وصادقا عليه فيلزم ان يكون حين كونه معلوما مجهولا مطلقا واما مجهول مطلقا فيكون حاصلا بهذا المفهوم لصادق عليه المفروض
الحصول فيلزم ان يكون معلوما حين كونه مجهولا مطلقا ولهذه الشبهة تقريرات اجوبة مختصة بها وهذا التقرير مما سنح عند المناظرة مع بعض اصحابنا

المذكور بحدوث النفس بل يتاتى على تقدير قدمها ايضا فثبت ان اجالتهم استحالة الكسب في التصور والتصديق على تقدير كونهما
نظريين على حدوث النفس ليست شاهدة على اختصاص تلك المرتبة بحدوث النفس اقول هذا انما يتم لو لم يكن للنفس قبل تعلقها
بالبدن ادراك اصلا بما سوى ذواتها وصفاتها واما لو كان لها ادراك قبل تعلقها بالبدن ايضا فيختص استحالة الكسب المذكور
بحدوث النفس ولا يتاتى على تقدير قدمها اصلا لعدم كون النفس مدركة بما سوى ذواتها وصفاتها قبل تعلقها بالبدن
حينئذ كما هو مذهب القائلين بالتناسخ وبعد هذا كما ظهر سخافة قيل ان استحالة الكسب المذكور لا يتاتى اذا قيل بقدم النفس وقدم تعلقها ايضا كما هو مذهب القائلين بالتناسخ
قوله ان مرتبة العقل الهيولاني الخ فيه ما افاده استاذ الاستاذ قدس سره ان هذا الاشكال مما لا علاقة له بمرتبة العقل الهيولاني
فانه لو لم يثبت مرتبة العقل الهيولاني لم يعرض حصول ذلك المفهوم اولا لتوجه الشبهة ايضا فانه لا شك ان النفس في اي مرتبة
فرضت بعض الاشياء مجهولة لها ببعض الوجوه الذاتية او العرضية فلو فرض حصول مفهوم المجهول المطلق في النفس فنقول
زيد مثلا المجهول ببعض الوجوه اما معلوم بهذا العنوان او غير معلوم فان كان معلوما كان مفهوم المجهول المطلق عنوانا له وصادقا
عليه فيلزم كونه مجهولا حين كونه معلوما وان كان مجهولا مطلقا يكون حاصلا بهذا المفهوم الصادق عليه فيلزم كونه معلوما حين كونه مجهولا
قوله ولهذه الشبهة الخ اعلم ان من تقريرات هذه الشبهة ان كل مجهول مطلق يمتنع عليه الحكم صادق قطعا اذ المحكوم عليه لا بد ان يكون معلوما بوجه من
الوجوه مع ان الحكم في هذا القول على المجهول المطلق لان امتناع الحكم ايضا حكم من الاحكام واجيب عنه بوجوه الاول ان المحكوم عليه في هذه القضية
معلوم بالذات مجهول مطلق بالعرض فالحكم وسلبه باعتبارين وتفصيله ان المحكوم عليه في امثال هذه القضايا ليس الا المفهومات التي
ليست موجودة في الذهن بانفسها فطريق الحكم عليها ان يتصور مفهوم ويجعل عنوانا لتلك الذوات ويحكم عليها من حيث انطباقه عليها او اتحادها
معها والمحكوم عليه بالذات هو العنوان الذي يسمى بالذات له اعتباران اعتبار ذاته من حيث هي واعتبار اتحاده وانطباقه على تلك الذوات وهو
بالاعتبار الاول معلوم ومتحقق في نفس الامر وموصوف بصفة المحكوم عليه وبالاعتبار الثاني مجهول مطلق ليس بمعلوم وموصوف بامتناع الحكم عليه فمفهوم المجهول
المطلق الموجود في الذهن مجهول مطلق ومعلوم معا لكن باعتبارين فلا ينافي معلوميته اتصافه بالمجهولية فانه من حيث كونه موجودا في الذهن معلوم
لا مجهول مطلق وباعتبار معنونه ليس بمعلوم والحاصل ان المحكوم عليه في قولنا كل مجهول مطلق يمتنع عليه الحكم مفهوم المجهول المطلق اذا حكم
في المحصورة على العنوان العنوان موجود في الذهن معلوم نعم معنونه مجهول مطلق فالموضوع معلوم انما الحكم بالامتناع فباعتبار
موارد التحقق فانها مخيلة وكل حكم ثابت للافراد ثابت للطبيعة في الجملة فالمجهولية المطلقة ثابتة للطبيعة باعتبار موارد تحققها

وما ورد عليه اولاً ان الموصوف بالامتناع لما كان مفهومات موضوعات هذه القضايا باعتبار الاتحاد والانطباق
على الافراد فينبغي ان تكون موجودة بهذا الاعتبار ولا يكفي وجود نفس المفهومات من حيث هي فان البداهة حاكمة بان المثبت له
حقيقة يجب وجوده وهذا الايراد في غاية المتانة والدقة اذ المثبت له بالذات هي الافراد وثبوت شيء لشيء انما يستلزم ثبوت المثبت له
ولا يكفي ثبوت عنوان المثبت له فيبقى الاشكال كما كان وايضاً من الظاهر البين ان الحكم في المحصورة ليس على العنوان مطلقاً بل عليه
من حيث الانطباق على الافراد ولا وجود له بهذه الحيثية وثانياً ان الطبيعة وان كانت محكومة عليها بالذات لكن الافراد ايضاً
محكومة عليها وان كان الحكم عليها بالعرض وكل مجهول مطلق من جميع الوجوه يمتنع عليه الحكم بالذات وبالعرض ففيه حكم على افراده
بالعرض وثالثاً انه من المعلوم بالضرورة ان استدعاء ثبوت المثبت له في ظرف الثبوت انما هو للثبوت النفس الامري لا للحكاية بالثبوت
والحكم به على شيء واتصاف الطبيعة باي اعتبار كان بالمجهولية ليس الا بواسطة اتصاف افرادها به في نفس الامر اما واسطة في الثبوت
او واسطة في العروض فلا بد ان يكون افراد هذا المفهوم متصفة بالمجهولية اولاً وبالذات ثم تتصف الطبيعة من حيث الاتحاد معها
ثانياً وبالعرض وما كان الاشكال بامثال هذه القضايا الا ان صدقها محصورات يستلزم ثبوت المجهولية المطلقة اولاً وبالذات لافراد
مفهوماتها سواء كانت محكومة عليها بالذات ام لم تكن ثم ما قيل ان الافراد لها اعتباران الاول اعتبار نفسها وثانيهما اعتبار وجودها
بوجود الطبيعة بالعرض وهي من حيث وجودها بهذا الوجود العرضي يصدق عليها انها مجهولة مطلقة بنفسها ويكفي لصدق القضية
هذا الوجود العرضي ففيه انه يكفي على هذا ان يقال لا بد لصدق الموجبة من وجود المثبت له بالذات والمثبت له بالذات هي الافراد
وهي موجودة بوجود الطبيعة بالعرض فيصدق الموجبة فيكون القول بان المحكوم عليه بالذات هي الطبيعة لغواً لا طائل تحته
على انك قد عرفت ما فيه الثاني ان هذه القضية وان كانت موجبة لكنها لا تقتضي الا تصور المحكوم عليه حال الحكم كما في السوالب
وهذا تحكم محض لان الربط الايجابي مطلقاً يقتضي وجود الموضوع وهذا ظاهر جداً الثالث ان هذه القضية غير بتية وحاصلها ان
ما هو متصور معلوم لو صدق عليه مفهوم المجهول المطلق لامتنع عليه الحكم وهذا الجواب قد ارتضاه صاحب الافق المبين ولا يخفى على المتامل
ان حاصل الاشكال ان هذه القضية تصدق بتية مع انه لا وجود للموضوع فجعلها غير بتية كانه تسليم للايراد الرابع ان هذه القضية
وان كانت موجبة بحسب الحكاية لكنها سالبة بحسب المحكي عنه لانها حاكية عن بطلان موارد التحقق فلا تقتضي الا ثبوت العنوان
في الذهن ليصح الحكم عليه ولا تقتضي ثبوت المثبت له اذ لا مثبت له هناك في نفس الامر والحق انه لا معنى لكون القضية موجبة
بحسب الحكاية وسالبة بحسب المحكي عنه اصلاً لان القضية الموجبة حاكية عن موضوع يكون متصفاً بالمحمول لذا تستدعي صدقها
وجود الموضوع والقضية السالبة حاكية عن سلب محض لذا لا يستدعي صدقها وجوده فكل مجهول مطلق يمتنع عليه الحكم ان كانت موجبة
بحسب المحكي كان المحكي عنه انها ذات المجهول المطلق بحيث تكون متصفة بامتناع الحكم فان كان المجهول المطلق موجوداً
بحيث يصح انتزاع امتناع الحكم عنه حال كونه موجوداً صدقت القضية الموجبة والا كذبت وان كانت سالبة كانت
حاكية عن سلب محض فلا تستدعي صدقها وجود الموضوع فكيف يمكن كونها سالبة بحسب المحكي عنه على تقدير كونها موجبة بحسب الحكاية

ومنها ان انعقاد هذه القضية اعني قولنا كل مجهول مطلق يمتنع عليه الحكم غير متصور اذ المحصورة لابد فيها من ان يكون العنوان
مرآة لملاحظة الافراد وحين جعل العنوان مرآة تصير الافراد معلومة وهي غير قابلة لهذا الحكم واجيب عنه بان القدر الضروري
صدق العنوان بالفعل او بالامكان مع جعله مرآة لملاحظة الافراد حال الحكم وهذه القضية مشروطة عامة او عرفية عامة حاصلها
ان ما يصدق عليه العنوان بالفعل او بالامكان يمتنع عليه الحكم بالضرورة بشرط كونه مجهولا مطلقا او دائما ما دام كونه مجهولا مطلقا
واورد عليه بانه لا يقلع عرق التغليط اذ لو قررت الشبهة بان قولنا كل مجهول مطلق دائما يمتنع عليه الحكم دائما وكل مجهول
مطلق من كل احد يمتنع عليه الحكم مطلقا منهم فلا يمشي هذا الجواب لعدم صدق العنوان لا بالفعل ولا بالامكان **قال** المصنف في
شرح المطالع هذا التقرير دافع لجميع الاجوبة ثم قال بعد تقرير الاشكال بهذا النحو والجواب الحاسم لمادة الشبهة ان المجهول المطلق
دائما معلوم بالذات ومجهول مطلق بالفرض ووجهه السيد المحقق قدس سره الشريف في حواشيه بانا اذا قلنا كل مجهول مطلق دائما
يمتنع عليه الحكم فلا شك ان العقل بمفهوم هذا العنوان قد توجه الى افراد هذا المفهوم وجعله آلة لملاحظتها على وجه كلي اجمالي
فتكون معلومة بهذا الوجه قطعا وتلك الافراد هي ذات المجهول المطلق دائما فوجب ان يكون ذاته معلومة باعتبار اتصافه بصفة
المجهولية المذكورة وهذا امر معلوم واذا كان ذاته معلوما باعتبار لم يكن مجهولا مطلقا دائما في نفس الامر بل بحسب فرض العقل
حيث توجه اليه بهذا المفهوم فالحكم على تلك الذات باعتبار معلوميتها وسلب الحكم عنها باعتبار اتصافها بصفة المجهولية
المطلقة الدائمة **فان قلت** اذا كان تلك الذات معلومة للعقل فكيف يحكم عليها بسلب الحكم وامتناعه مع ان المعلومية تقتضي
صحة الحكم واثباته **قلت** هي ان كانت معلومة لكنه لم يلاحظها باعتبار اتصافها بصفة المعلومية بل بصفة المجهولية قال في تلخيصه
ان مفهوم المجهول المطلق دائما كلي وللعقل ان يجعله ملحوظا بالذات وان يجعله مرآة لملاحظة الجزئيات كما في سائر المفهومات الكلية
واذا جعله مرآة لاحظها من حيث اتصافها بهذا المفهوم الذي هو منشأ امتناع الحكم عليها فيحكم عليها بذلك الامتناع ولها معلومية
مترتبة على هذه الملاحظة لكنها في تلك الحالة ليست ملحوظة للعقل من حيث اتصافها بتلك المعلومية بل يحتاج في كونها
ملحوظة من هذه الحيثية الى ملاحظة ثانية مترتبة على الملاحظة الاولى فاذا لاحظها العقل كذلك اي باعتبار معلوميتها حكم بصحة
الحكم لا بامتناعه والحاصل ان الحكم على الافراد وقد توجه العقل اليها بهذا العنوان فتكون معلومة بهذا الوجه قطعا فلم تكن
مجهولة مطلقا بحسب نفس الامر بل بحسب فرض العقل حيث توجه اليها بهذا المفهوم فالحكم عليها باعتبار وسلب الحكم عنها
باعتبار آخر وهو اعتبار فرض اتصافها بالمجهولية ولا يخفى على المنصف انه لا يجعل هذه القضية بتة يرجع حاصلها الى ان
ما هو مجهول مطلق في الواقع يمتنع عليه الحكم فلابد من صدق العنوان بحسب نفس الامر ولا يكفي في القضية الموجبة البتة
صدق العنوان بحسب الفرض وبالجملة الحكم في هذه القضية بثبوت المحمول للموضوع بحسب نفس الامر فالوجود الفرضي غير كاف
اذ من البين ان الغرض ان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم في نفس الامر لا انه يمتنع عليه بحسب الفرض الا لم يبق مجهولا
مطلقا وايضا على تقدير جعل المفهوم مرآة لملاحظة الافراد تصير الافراد معلومة فلم يبق الافراد افرادا لهذا المفهوم فتامل

وقد عرفتهما على اذكيا بحصر بانظم بأنت احد بما يعتد به فهي احق بان تسمى بالجذر الاصم **قوله** اذ زوال الشئ الخ افاد بعض الاعاظم انه ان اراد به مطلق انتفاء الشئ بعد تحقق العدم السابق كما في الحوادث فمسلم ان اراد به انتفاءه بعد الوجود لكن الادراك لو كان انتفاء لا يجب ان يكون عدما لاحقا وانما يجب في الادراك الحادث فمن الجائز ان يكون الادراك غير حادث الحدوث والا اي عدما لاحقا لانتفاء السابق عليه هو انتفاء له ويكون لك انتفاء سابقا لما هو انتفاء له وهكذا.

قوله فلم يأت الخ. قال في الحاشية لاحد ان يمنع حصول مفهوم المجهول المطلق اولا لم لا يجوز ان يكون في تلك المرتبة مستندا بان الطفل في مبدأ الولادة انما يدرك صورة الاب والام وغير ذلك من الجزئيات كما لا يخفى نعم لك ان تقول ان هذا المنع ليس بشئ اذ حصول مفهوم المجهول المطلق اولا لم كان في تلك المرتبة ممكن عقلا ولا يلزم المحال من فرض الممكن حصولا فلا يلزم الاستحالة الا من وجود مرتبة العقل الهيولاني لا من حصول هذا المفهوم ولا في النفس مع انه يعلم ان حصول مفهوم المجهول المطلق محال عقلا في ابتداء الفطرة فلا يندفع به الاشكال انتهى كما عرفت بعضهم اجابوا بان الشئ انما يصير معلوما بالحصول بوجه من الوجوه لم يكن ذلك الوجه منافيا للمعلومية اذ ما يكون منافيا للمعلومية كيف يكون مبدأ الانكشاف فنختار انه يشمل المجهول المطلق مفهوم المجهول المطلق وصدق عليه وجه من الوجوه لكن لا يلزم من حصول هذا الوجه للنفس انكشاف ذلك الشئ لكونه منافيا للمعلومية ورد بانا نسلم ان ما يكون حاصلا بنفسه او بوجه من الوجوه معلوما بنقيضه مجهولا مطلقا ولا شك في تنافي المفهومين فيلزم اجتماعهما بالبيان المذكور ثم ان تقرير القول بكون مفهوم المجهول المطلق وجها للشئ منافيا للمعلومية قول بالمتنافيين والحق في الجواب ما قال بعض المحققين قدس سره ومحصله انه ان يريد بالمجهول المطلق الذي فرض حصول مفهومه المجهول المطلق في وقت من الاوقات فلا استحالة لان المعلومية انما ثبتت بهذا الوجه حين حصوله في العقل لا نسلم انه مجهول مطلق بعد حصوله وان كان مجهولا مطلقا قبله حين حصوله واحد بل يجوز ان يكون مجهولا سابقا على ذلك وان يريد به المجهول المطلق وانما ثبتت العنوان حصولا اذ لا يصدق على شئ انه مجهول مطلق الا بمعنى انه لا يمكن تعلق العلم به بوجه في زمان ما ضرورة ان كل شئ يتعلق العلم وله وجه في زمان ما وان اريد به المجهول المطلق في زمان حصوله فهو ايضا عنوان بلا معنون انتهى ويقتضي حصول المجهول المطلق المقيد بزمان حصوله تحصيل مطلق المجهول المطلق ايضا في ضمن تمام حصول المقيد بدون حصول المطلق والمجهول المطلق الاعم وجه لكل شئ اذ كل شئ يصدق عليه انه مجهول في مرتبة العقل الهيولاني مثلا فعند حصول هذا المفهوم يكون الاشياء كلها معلومة فلا يصدق المقيد على شئ فلا يكون مصداقه شئ فلا يكون شئ معلوما بهذا الوجه فلا يلزم الاستحالة.

قوله افاد بعض الاعاظم الخ حاصل ما افاد بعض الاعاظم ان الادراك على تقدير كونه زوالا للادراك السابق عليه لا يلزم كونه عدما لاحقا لجواز كونه عدما سابقا فالادراك اللاحق زوال للادراك السابق عليه ويجوز ان يكون الادراك السابق عدما سابقا لما هو عدم له وظاهر ان العدم السابق للشئ لا يستلزم تحقق ذلك الشئ قبل طريان العدم عليه فلا يلزم تعاقب الادراكات الغير المتناهية اصلا وان خصص الزوال بالعدم اللاحق فاللزوم مسلم لكن حينئذ لا يتم التقريب اذ يبقى احتمال كون الادراك عدما سابقا لما هو ادراك له وبالجملة ان اريد بزوال الشئ مطلق الانتفاء فالحصر ممنوع اذ يجوز ان يكون الادراك اللاحق زوالا للادراك السابق بان يكون هذا السابق عدما سابقا فلا يلزم تعاقب ادراكات غير متناهية وان اريد به العدم اللاحق فلا يتم التقريب لعدم بطلان كون الادراك عدما سابقا لما هو عدم له.

كما في عدم عدم قديم وح لا يلزم تعاقب الانتفاآت تحقق العدم لزوم تحقق الزائل حينئذ قبل تعلق الزوال به وتخصيص الدليل
يوجب عدم تمام التقريب لانه حينئذ يبقى احتمال كون الادراك زوال الانتفاء سابقا على ما هو انتفاء له فافهم فانه دقيق قوله فالادراك
الذي يعقبه الضمير الاول للانتفاء والثاني للادراك يقال عقبه فلان اذا جاء على عقبه فالحاصل ان الادراك لو كان انتفاء ادراك آخر
فالادراك الذي يعقبه ذلك الانتفاء ان كان انتفاء للادراك السابق عليه كان ذلك الانتفاء انتفاء لانتفاء الادراك الذي هو سابق عليه بمرتبتين
وكان هذا الادراك الذي يعقبه ذلك الانتفاء انتفاء له وانتفاء انتفاء الشيء يستلزم تحقق ذلك الشيء والا لزم ارتفاع النقيضين
فيتحقق الادراك المنتهي السابق على ذلك الانتفاء بمرتبتين ثم يستلزم الادراك الثالث وهو انتفاء لادراك المفروض الاول السابق
عليه بمرتبتين وهكذا يستلزم كل ثالث للاول فيبطل كلية الرابع ثم لزم اعادة المعدوم وانقلاب المثبت الى المنفي وبالعكس كما هو الغير النهاية فافهم

منه لم يتبين اما اولا فلما افاد جد المحققين قدس سره ان كون الادراك عدميا سابقا يوجب ان لا يمر على النفس زمان تكون
فاقدة للادراك ثبوت للعقل الهيولاني نشهد بخلافه ويستحيل تعاقب الادراكات الغير المتناهية ايضا فينبه على ثبوت العقل الهيولاني
اه على صدوث النفس واما ثانيا فلانه يستلزم اجتماع النقيضين اذا فرض النفس عارية عن جميع الادراكات كما في مرتبة العقل
الهيولاني فان الادراكات معدومة في هذه المرتبة عدما سابقا فيتحقق الادراكات اذ هي ليست الا اعدام الادراكات السابقة
على تلك الادراكات ثم الاعدام متحققة في تلك المرتبة وما قيل ان الادراكات يجوز ان تكون عبارة عن الاعدام السابقة
للادراكات الثابتة للنفس بعد تهيؤ النفس واستعدادها التام للانكشاف فالعلم حقيقة هو العدم السابق للادراك المتخصص بالنفس
المخصوص بالتخصيصات المذكورة فعلى تقدير كون الادراك زوالا للادراك يجوز عند العقل هذا الاحتمال ايضا فلو اختص العدم بالعدم كذلك
يبطل حصر الاحتمالات في الدليل فلا بد من تعميم العدم بالعارض السابق بالصفة المذكورة ثم لا يلزم الادراكات الغير المتناهية
بسبيل التعاقب فلا يخفى ما فيه اذ النفس بعد ثبوت العدم السابق لها الذي فرض كونه علما ومنشأ للانكشاف لا معنى لكونها مستعدة للانكشاف بعدها
قوله كما في عدم عدم آه قيل العدم الاول مضاف الى العدم الثاني الذي هو موصوف بالقديم مضاف اليه المراد بالعدم
القديم العدم السابق ثم بالعدم الاول المضاف العدم اللاحق لا العدم السابق فيكون هذا مثالا لا لكون العدم اللاحق انتفاء
للعدم السابق لا لكون العدم السابق انتفاء للعدم السابق والحق انه لا معنى لكون العدم اللاحق انتفاء للعدم السابق اصلا
اذ انتفاء العدم السابق لا يكون الا بالوجود لا بالعدم والا لزم ارتفاع النقيضين الا لكون العدم السابق انتفاء العدم السابق كما لا يخفى
قوله وانتفاء انتفاء الشيء الخ ان اريد بالتحقق في قوله انتفاء انتفاء الشيء يستلزم تحقق ذلك الشيء الوجود فالاستلزام ممنوع
فيما اذا كان الشيء الذي يضاف اليه انتفاء الانتفاء عدما ضرورة ان انتفاء عدمه يستلزم عدما لا وجودا وما نحن فيه كذلك فرضا
وان اريد به بقاء ذلك الشيء الذي يضاف اليه انتفاء الانتفاء على ما كان سواء كان وجودا او عدما لم يلزم من تحققه وجود
فلم يترتب عليه قوله فيتحقق الادراك المنتهي الا ان يقال ان الادراكات لا ادراكات بعضها عدمية بعضها وبعضها آخر منها وجودي انتهى الى
ادراك وجودي لا محالة فيكون هذا الادراك الوجودي بعد ما حصل للنفس ادراك هو انتفاء انتفاء ذلك الوجودي

قوله في الحاشية وهو محال الخ نوقض تارة بان الوجود امر واحد في حد ذاته ولا يختلف ابتداء واعادة بحسب حقيقته بل بحسب الاضافة
الى امر خارج عن ماهيته يعني الزمان فاذن متلازمان امكانا ووجوبا وامتناعا فلو جاز كون الشيء الواحد ممكنا في زمان كزمان الابتداء
ممتنعا في زمان آخر كزمان الاعادة بناء على ان الوجود في الزمان الثاني مغاير للوجود في الزمان الاول بحسب الاضافة لجاز انقلاب احدى المواد الثلاثة
الى الاخرى وهو مع مخالفته لبداهة العقل يوجب غناء الحوادث عن المحدث لجواز ان تكون ممتنعة لذواتها في زمان كونها معدومة وواجبة
لذواتها حال كونها موجودة وفيه سد لباب اثبات الواجب تعالى واخرى بانا اذا فرضنا ان زيدا معدوم ثم وجد ثم عدم فيصدق لا زيد معدوم ثانيا
لا معدوم ثالثا ليس بلا معدوم فههنا ثلثة اعدام الاول العدم المستفاد من كلمة ليس والثاني من كلمة لا والثالث من كلمة معدوم فههنا عدم عدم العدم اعادة

حنه ورده ان انتفاء انتفاء الشيء عين وجوده وههنا النفس تستلزم وجوده ما هو منتف بانتفاء المضاف اليه بل الانتفاء المنتفي
ذلك الشيء وكذا بعينه ذلك الوجود عند حصول كل ادراك هو انتفاء لاحق له مرتب منقطع وعوده محال لاستحالة عود وجوده الذي
قد كان فان الوجود يتعين بتعين الزمان ومن المحال عوده وبهذا ظهر ان ما قال بعض المحققين قدس سره
ان عود الادراك السابق بعد انتفائه ليس اعادة المعدوم لان الادراك السابق عدم والمستحيل انما هو اعادة المعدوم الذي
كان موجودا قبل وجوده واما اعادة العدم فمستحقة لان العدم السابق ينتفي بلحوق الوجود ثم بانتفائه يعود العدم وتصير
عدما لاحقا وان كان حقا كما ستعرف لكنه غير وارد على كلام المحقق الدواني كما لا يخفى ++

قوله نوقض الخ هذا استدلال على جواز اعادة المعدوم وقد رده صاحب المواقف حيث قال الا يمتنع وجود المعدوم الثاني لذاته
ولا للوازمه الا لم يوجد ابتداء لكان من قبيل الممتنعات لان مقتضى ذات الشيء او لازمه لا يختلف بحسب الازمنة واذا لم يمتنع
كان ممكنا بالنظر الى ذاته وهو المطلوب فان قيل العود لكونه وجودا خاصا بعد طريان العدم اخص من الوجود المطلق ولا يلزم
من امكان الاعم امكان الاخص بل من امتناع الاخص امتناع الاعم فجاز ان يمتنع وجوده بعد عدمه اما لذاته او
لازمه ولا يمتنع وجوده مطلقا قلنا الوجود امر واحد في حد ذاته لا يختلف ذلك الواحد ابتداء واعادة بحسب حقيقة
ذاته بل بحسب الاضافة الى امر خارج عن ذاته وهو الزمان وكذا الايجاد امر واحد لا يختلف ابتداء واعادة الا بحسب
تلك الاضافة فاذن متلازمان امكانا ووجوبا وامتناعا لان الاشياء المتوافقة في الماهية بحسب اشتراكها في هذه الامور
المستندة الى الماهية ولو جوزنا كون شيء واحد ممكنا في زمان كزمان الابتداء ممتنعا في زمان آخر كزمان الاعادة معللا بان الوجود
في الزمان الثاني اخص من الوجود مطلقا ومغاير للوجود في الزمان الاول بحسب الاضافة فلا يلزم من امتناع الوجود الثاني
امتناع ما هو اعم منه ومن امتناع ذلك المغاير لجاز الانقلاب من الامتناع الذاتي الى الوجوب الذاتي معللا بان الوجود في زمان
اخص من الوجود المطلق ومغاير للوجود في زمان آخر فجاز ان يكون في ذلك الاخص ممتنعا والمطلق او المغاير واجبا وفيه مخالفة
لبداهة العقل الحاكمة بان الشيء الواحد يستحيل ان يقتضي لذاته عدمه في زمان ويقتضي وجوده لذاته في زمان آخر لان ما يقتضيه
الذات من حيث هي لا يتصور انفكاكه عنها وغناء الحوادث عن المحدث لجواز ان يكون ممتنعة لذواتها في زمان كونها معدومة وواجبة لذواتها حال كونها موجودة

فلا حاجة لها الى صانع يحدثها بل فى ذاتها كافية فى حدوثها وفيه سد لباب اثبات الصانع هذا كلامه وتعقب عليه العلامة القوشجي
فى شرح التجريد بان الوجوب عبارة عن اقتضاء الذات الوجود مطلقا والامتناع عن اقتضائه العدم مطلقا والامكان عن عدم
الاقتضاء لهما مطلقين فلا يجوز الانقلاب بين هذه المفهومات الثلثة بان يكون شيء واحد واجبا فى زمان ثم يصير ممكنا او ممتنعا
فى زمان آخر او بالعكس او يكون ممكنا فى زمان ثم يصير ممتنعا فى زمان آخر او بالعكس لان مقتضى ذات الشيء لا يتخلف ولا يختلف بحسب الازمنة
لكن الوجود قد يقيد بقيد سلبي او اضافي فلا يقتضي ذات الواجب الوجود المقيد بهذا القيد بل يمتنع اتصافه به كما اذا قيد الوجود بكونه مسبوقا
بالعدم فان هذا الوجود يمتنع اتصاف ذات الباري تعالى به فضلا عن اقتضائه له وبذلك لا يخرج ذات الواجب عن كونه واجبا فلا ينقلب
عن وجوبه الذاتي الى الامتناع الذاتي لان اقتضاء الوجود مطلقا باق بحاله لم يدخله تغير وتبدل فلا انقلاب وكذلك العدم قد يقيد
بكونه مسبوقا بالوجود ولا يقتضي ذات الممتنع هذا العدم المقيد بل لا يمكن اتصافه به ولا يلزم من ذلك الانقلاب من الامتناع الذاتي
الى الوجوب الذاتي بناء على ان اقتضاءه للعدم مطلقا باق بحاله وعلى هذا القياس اذا قيد الوجود بكونه ناشيا عن ذات الموصوف به
لم يمكن اتصاف ذات الممكن به ولم يصر الممكن بذلك ممتنعا اذ نسبته الى الوجود المطلق باق بحاله لم يتغير بعد التقييد فانهم قالوا
ان ازلية الامكان غير امكان الازلية وغير مستلزمة له وذلك لانا اذا قلنا ان امكانه ازلي اي امكانه ثابت فى الازل كان الازل
ظرفا للامكان فيلزم ان يكون ذلك الشيء متصفا بالامكان اتصافا مستمرا غير مسبوق بعدم الاتصاف وهذا هو الذي يقتضيه لزوم الامكان
لماهية الممكن واذا قلنا ازليته ممكنة كان الازل ظرفا للوجود على معنى ان وجوده المستمر الذي لا يكون مسبوقا بالعدم ممكن ومن المعلوم ان الاول
لا يستلزم الثاني لجواز ان يكون شيء فى الجملة ممكنا امكانا مستمرا ولا يكون وجوده على وجه الاستمرار ممكنا بل ممتنعا ولا يلزم من ذلك ان يكون ذلك الشيء
من قبيل الممتنعات دون الممكنات لان الممتنع هو الذي لا يقبل الوجود بوجه من الوجوه وبعد تمهيد هذا فنقول المعدوم ليس وجوده مطلقا على اي
وجه كان بل الوجود مقيد بكونه حاصلا بعد طريان العدم فلم لا يجوز ان يمتنع اتصاف ماهية المعدوم بهذا الوجود المقيد لا امتناع اتصافها
بالوجود المطلق من غير لزوم الانقلاب من الامكان الذاتي الى الامتناع الذاتي كما فى اخواته ونظائره على ما تقدم فالقائل بامتناع اعادة
المعدوم لا يجوز كون الشيء الواحد ممكنا فى زمان كزمان الابتداء ممتنعا فى زمان آخر كزمان الاعادة حتى يتوجه عليه ما قال بقوله ولو جوزنا
ان الشيء الواحد الخ بل انما يقول ان الوجود المبتدئ والمعاد متغايران بحسب الاضافة الى امر خارج ومتحدان بالذات وتحقيقه
فيجوز ان يقتضي ماهية المعدوم لذاته عدم الاتصاف باحدهما يعني الوجود المعاد ولا يقتضي عدم الاتصاف بالآخر لما بينا فى ان الا
لا يجوز ان يقتضي احد الوجودين لذاته امرا ولا يقتضيه الآخر قال المحقق الدواني فى الحواشي القديمة مقصود صاحب المواقف
انه لو جاز ان يكون الشيء بعد ما طرأ عليه العدم ممتنعا وقبله ممكنا لجاز ان يكون الحادث فى زمان علته ممتنعا وفى زمان وجوده
واجبا والحق لو جاز كون الشيء ممكن الاتصاف بالوجود الاول وممتنع الاتصاف بالوجود الثاني لجاز ان يكون الحادث ممتنع
الاتصاف بالوجود فى زمان علته وواجب الاتصاف بالوجود فى زمان وجوده الا انه تسامح فى قوله لان الاشياء المتوافقة فى الماهية الى قوله
ولو جوزنا الخ وكان حق العبارة ان يقول ان الاشياء المتوافقة فى الماهية يجب اشتراكها فيما يقتضيه الذات الوجود ... وقوله ولو جوزنا الخ

والاعتذار بتغايرهما لاختلاف الزمانين وتخصيص استحالتها في صورة الوجود مشترك والجواب عنه بانهم لعلهم جوزوا اعادة العدم المحض وانما منعوا اعادة الوجود المعدوم وههنا يلزم اعادة العدم الثابت لان الادراك عدم ثابت فيعود والثبوت غير مسلم لان الكلام [illegible] اقاموا على استحالة الاعادة حججا منها ان تخلل العدم بين الشيء ونفسه محال لان النسبة لابد لها من الطرفين فيكون حينئذ الوجود بعد العدم غير الوجود قبله فلا يكون المعاد هو بعينه الاول وهذا برهان في التغاير الزماني كفاية ومنها ان المعاد انما يكون معادا لو [illegible] اعيد بجميع عوارضه

معناه انه لو جوز كون الشيء ممكنا وجوده الابتدائي ممتنعا وجوده في زمان عدمه وجهة وجوده في زمان وجوده لاختلاف الخصوصيات وفيه ان الاشياء المتوافقة في الماهية اذا كانت مختلفة الخصوصيات سواء كانت حقيقية او اضافية يجوز ان يقتضي الذات الواحدة بعضها دون بعض نعم لا يمكن ان يقتضي بعض تلك الاشياء لذاته امرا دون الآخر اما بخصوصه فلا وكذا لا يمكن ان ان يقتضي شيء بعضها لذاته دون بعض آخر واما اذا اقتضاه بخصوصيته فلا ومراد شارح التجريد هو هذا فلا يتوجه ما ذكره المحقق فتأمل

قوله والاعتذار الخ يعني لو اعتذر عن النقض الثاني بان العدم الطاري المستفاد من كلمة معدوم غير السابق المستفاد من كلمة ليس لاختلاف الزمانين فلا يلزم اعادة المعدوم بعينه يقال مثله في اعادة الادراك السابق فان ذلك الادراك كان عبارة عن العدم والازالة فاذا اعيد حين طريان الادراك اللاحق لا يكون المعاد هو الاول بعينه لاختلاف زمانيهما والحق ان اعادة المعدوم محال في صورة الوجود وههنا يلزم اعادة العدم دون الوجود وهذا ليس بمحال لان العدم السابق يرتفع بلحوق الوجود ثم يعود بعد ارتفاعه بطريان لاحقا فعود الادراك السابق بعد انتفائه ليس اعادة المعدوم والحاصل ان اعادة العدم ليس بمنكر ضرورة انه واقع في العدم اللاحق للحوادث والادراك عدم وانتفاؤه فلا استحالة في عوده الا انك قد عرفت ان كلام المحقق الدواني مبني على ما قال اعلم ان [illegible] ادراك وجودي فيلزم عود الوجود الاول واما ما قيل ان الذي يجوز في الاعدام العود مرة بان يوجد ولا عدم شيء بان يوجد ثم يعود العدم بعد وجوده اما عود العدم مرارا كثيرة فلا يجوز اذ لو جاز يصح انتفاء العدم اللاحق ثم عوده وهو محال لان انتفاء العدم اللاحق لا يكون الا بالوجود فقد لزم عود المعدوم وجودا وههنا يلزم العود مرارا كثيرة فيلزم الاستحالة ففيه ما قال بعض المحققين قدس سره ان هذا انما يتم فيما اذا كان الاعدام اعدام الموجودات واما اذا كان كل عدم عدما للعدم فلا استحالة فيه اذ لا يلزم عود المعدوم بل الاول يقال عدم العدم في كل مرتبة يلازم الوجود فافهم

قوله والجواب الخ هذا الجواب ليس بشيء لان المانع المحشي ان الدلائل الدالة على استحالة اعادة المعدوم كما تدل على استحالة الوجود المعدوم كذلك تدل على استحالة اعادة العدم المعدوم ايضا لانك ستعرف عن قريب ان حجة الاستحالة غير مشترك بل لانه لا استحالة في عود النفي الثابت كما لا استحالة في عود العدم المحض لان العدم الثابت ليس ذاتا في نفسه انما الذات المسلوب عنه لم يقارنه الشيء المسلوب ثم بطلت المقارنة فيحكم ان العدم كان ثابتا له ثم انتفى ثم عاد هذا الثبوت بجهة استمرار الذات المسلوب عنه ولا تميز بين العدمين في نفسهما فلا استحالة في الاعادة بهذا النحو انما الاستحالة في عود ما هو ثابت في نفسه فافهم كذا افاد بعض المحققين قدس سره

قوله منها ان تخلل العدم الخ تقرير هذا الدليل انه لو اعيد المعدوم بعينه يلزم ان يتخلل العدم بين الشيء الواحد لان الشيء اذا كان محفوظا في حال الوجود وحال العدم فلما وجد الشيء في الزمان الاول كان ثابتا فيه واذا عدم في الزمان الثاني بطل ثباته ولم يتقرر فيه

ثم اذا وجد في الثالث كان ذاته بعينها فيه فيلزم تخلل العدم بين ذاته الواحدة وكذا بين وجوديها الغير الحاصلين الا في زمانين
وجود واحد بعينه لذات واحدة بعينها فعلى تقدير جواز الاعادة كان آن امتناعا سابقا على عدمه هو بعينه مسبوق بذلك العدم
فيكون هو قبل نفسه قبلية بالزمان مع ذلك محذور الدور الذي هو تقدم الشيء على نفسه بالذات مع انه ايضا يلزم ان يكون عدمه
مسبوقا وسابقا بالقياس الى شيء واحد بعينه هو وجوده سبقا زمانيا هكذا قرر المحقق الدواني في حواشي شرح التجريد واعترض
عليه بوجوه الاول انه لا معنى لتخلل العدم ههنا سوى انه كان موجودا في زمان ثم زال عنه ذلك الوجود في زمان آخر ثم اتصف
في زمان ثالث فالتخلل انما هو لزمان العدم بين زماني وجوده بعينه وهذا ما اشار اليه المحشي بقوله فتدبر الخ قال المحقق
الدواني رح تخلل زمان العدم بين زماني وجود شيء واحد بعينه يستلزم تخلل العدم بين شيء واحد بعينه بان يكون ذلك الشيء
سابقا على ذلك العدم وهو بعينه مسبوق به لا يمكن ان يقال انما يلزم تخلل العدم بين وجودي شيء واحد بعينه لان اختلاف الوجود
يستلزم اختلاف الذات بداهة اذ الشيء الواحد لا يكون له وجودان خارجيان فان الوجود الخاص لكل شيء هو عينه في الخارج وان كان
غيره بحسب الاعتبار اذ نسبة الوجود الى الماهية ليست كنسبة عوارض الذات التي يجوز تبدلها واختلافها مع انحفاظ وحدة الذات
اذ لا وحدة لها الا باعتبار الوجود وعلى تقدير جواز ذلك لا فرق بين الماهية والوجود في جواز الاعادة الثاني انه لم لا يجوز ان يتميز
بين الحالين بعوارض غير مشخصة مع بقاء العوارض المشخصة بحالها في الحالين فلا يلزم تخلل العدم بين الشيء الواحد من جميع الوجوه
قال الصدر المعاصر للمحقق الدواني لو كان وحدة التشخص بعوارض مخصوصة لازمة له مادام ذاته لاستقام ان يقال المبتدأ والمعاد
شخص واحد لا تغاير لهما في هذه العوارض المشخصة ومتمايزان بعارض غير مشخص لكنه ليس كذلك اما اولا فلان تلك العوارض اعراض
حالة في الشخص والعرض متشخص بمحله كما بين في موضعه لان تشخص محل العرض به واما ثانيا فلان العوارض يجوز تبدلها مثلا قد يتبدل
وضعه وكيفه وملكه ومتاه واينه واضافته وفعله وانفعاله والحال انه هو فظاهر ان زيدا في كل نشأة شخص واحد مقرون بعوارض لا توجد
جميعها في شخص آخر ولو بقي ذاته كان ذلك التشخص سواء تبدل عوارضه او لم تتبدل وتعقب عليه المحقق رح بان هذا الحكم مادة الشبهة
اذ للسائل ان يقول بعد تسليم ما ذكره لم لا يجوز التميز بالعوارض مع بقاء التشخص بحاله كما ان زيدا واحد بالتشخص ومتمايزة بحسب القيام
عن نفسه بحسب القعود وبحسب الطفولية عنه بحسب الشيخوخة فالجواب الذي ذكره بالحقيقة مواخذة على لفظ العوارض المشخصة الواقعة في
سند المنع لو بدل السائل ذلك اللفظ بلفظ المشخص او التشخص لا يتوجه ما ذكره الثالث انه لو تم هذا الدليل لدل على امتناع بقاء شيء من الاشياء
زمانا والا يلزم تخلل الزمانين بين الشيء ونفسه لوجود ذلك الشيء في طرفي زمان البقاء واجاب عنه المحقق الدواني بان الذات مستمرة في زمان البقاء
فلا يلزم تخلل الزمان بين الشيء ونفسه بل تخلله بين الشيء باعتبار وقوعه في الزمان الاول وبينه باعتبار وقوعه في الزمان الثاني لان السابق
بالسبق الزماني واللاحق بذلك اللحوق انما هو الزمان بالذات والشيء مع حصوله في الزمانين انما هو بواسطة لا نفس الذات من حيث هي لانها
مستمرة بحالها واورد عليه بانه على تقدير الاعادة لا يلزم تقدم الشيء على نفسه حقيقة بل مجازا اذ التقدم عرض اولي للزمان وعرض
لغيره بواسطته واجيب بان تقدم الشيء على نفسه محال مطلقا سواء كان حقيقيا كتقدم الاب على نفسه او مجازيا كتقدم زيد على نفسه

وهو محال فيه تزييف بأن اللازم للاعادة بعينه اعادة عوارضه المشخصة والوقت ليس منها ضرورة ان زيدا الموجود في هذه الساعة هو بعينه الموجود قبلها بحسب الامر الخارجي كيف وقد حكي انه قد وقع هذا البحث لابن سينا مع احد تلامذته وكان يصر على التغاير فقال الشيخ ان كان الامر على ما تزعم فلا يلزمني الجواب لاني غير من كان يباحثك وانت ايضا غير من يباحثني فبهت وما دهي الحق واعترف ان الوقت ليس من المشخصات *

وفي صورة الاستمرار لا يلزم تقدم الشيء على نفسه اصلا لانه كما كان موجودا في طرفي الزمان موجود في وسطه ايضا فلا يلزم تقدمه على الذات بل انما يلزم تقدم وقوعها في الزمان الاول على وقوعها في الزمان الثاني لان شيئا من العدم لم يتوسط بين غير موجود في الزمان الذي بينهما وفيه انه لا يلزم على تقدير الاعادة الا كون الواحد باعتبار وقوعه في الزمان السابق متقدما على نفسه باعتبار وقوعه في الزمان اللاحق كما في صورة الاستمرار بعينه فان قيل يلزم على هذا ان يكون الشيء الواحد موجودا بوجودين متقدم ومتأخر وهذا محال قطعا يقال لا نقول ان له وجودين متقدم ومتأخر حتى يحكم باستحالته بل نقول ان وجوده الواحد له مرتبتان متقدمة ومتأخرة كما قلتم ان وجوده الواحد له زمانان متقدم ومتأخر من غير فرق والحاصل ان التفرقة بين صورة الاستمرار وبين صورة تخلل العدم عسير فتأمل

قوله وهو محال وجه الاستحالة انه لو اعيد الوقت الزمان بعينه يلزم كون الشيء مبتدأ من حيث انه معاد لانه لا معنى للمبتدأ الا الموجود في وقته الاول فيلزم تقدم الشيء على نفسه بالزمان وهو كتقدمه على نفسه بالذات وايضا يلزم الجمع بين المتقابلين حيث صدق على شيء واحد في زمان واحد انه مبتدأ ومعاد وايضا لا يبقى الامتياز بين المبتدأ والمعاد حيث لم يكن معادا الا من حيث كونه مبتدأ والامتياز بينهما ضروري وايضا يلزم التسلسل في الزمان لانه لا مغايرة بين الوقت المبتدأ والوقت المعاد بالماهية ولا بالوجود ولا بشيء من العوارض الا بالقبلية والبعدية بان هذا في زمان سابق وذاك في زمان لاحق فيكون للزمان زمان ثم يلزم اعادته كما ذكر ويلزم التسلسل فافهم

قوله والوقت ليس منها الخ قال المحقق الدواني رحمه الله لعل من جعل الزمان من المشخصات اراد ان الزمان الذي يوجد الشيء في بعضه الاتصالية مدخلا في تشخصه فاذا انقطع اتصاله من حيث هو زمان الوجود بتخلل العدم لم يبق التشخص او ان الحدوث مدخلا في تشخصه ولما العدم من الزمان في حفظ ذلك التشخص يشترط اتصاله من حيث هو زمان الوجود فلا يلزم هذه الشناعة ولكن الظاهر انه لم يرد ان الزمان المتصل المستمر من حدوثه الى آخر زمان البقاء له دخل في تشخصه حتى يرد ان هذا الامر المستمر لم يوجد في شيء من آنات ان وجوده مع ان زيدا كان في كل آن يفرض بل اراد ان القدر المشترك بين تلك الازمنة بين الآنات المفروضة فيها له دخل في تشخصه بشرط الاتصال فعدم الاتصال بانقطاع العدم

قوله كيف وقد حكي الخ قال المحقق الدواني رأيت في الاسولة التي سألها بهمنيار عن الشيخ انه طالب الشيخ بالدليل على بقاء الذات في الانسان حتى يستدل به على التجرد فاجاب عنه بالرجوع الى الوجدان الصحيح ثم اورد بهمنيار على مسئلة اخرى سمعها من الشيخ كلاما فقال الشيخ كيف تجعل المسموع مني فاسمع تجويزك تبدل الذات

قوله فبهت عما والخ قيل للتلميذ ان يقول انا انا اباحثك لانك تقول في هذا الوقت ايضا ما كنت تقول اولا وانا اقول ايضا ما كنت اقول اولا وان كان تشخصك هذا غير تشخصك الاول وتشخصي هذا غير تشخصي الاول وهذا اوثق

ومنها انا فرضنا اعادة بعينه والله قادر على ايجاد مثله مستانفا فلنفرضه ايضا مع انه لا تميز المعاد عن المستانف بالهوية الا بدون الامتياز ودفع بانا نمنع عدم التمايز بل يتمايزان بالهوية فهذه الدلائل ان تمت لدلت على استحالة العدم المعدوم ايضا كما دلت على استحالة اعادة الوجود المعدوم بادني تغير فتامل قوله اقول الخ حاصله انه اذا تحقق في النفس ادراك كان في الاعابقة ثم انتفى عنها فهذا الانتفاء ايضا يكون ادراكا لا يكون انتفاء محضا لان الادراك صفة قائمة بالمدرك فيكون في قوة الموجبة المعدولة

لما ذهب اليه الصوفية من تجدد الامثال ورده الشارح في حواشي شرح هياكل النور بان قول الشيخ تنبيه على بقاء الذات بما هو بديهي اولى ومن البين ان انا وانت جزئيان لو فرض التعدد فيهما صار كليين ثم بين قول الصوفية قدس اسرارهم وبين قول بهمنيار بون بعيد فان كلامهم ليس في الذوات والهويات بل في اوصاف غير متحققة من حيث هي وصفاتنا بتقيد غير مستقلة والتحقيق ان ما يخالف احكام العقل والشرع هو التبدل في الذوات والهويات كما يقوله بهمنيار دون التبدل في اوصافها وتوابعها كما يقول الصوفية قدس سرهم

قوله ومنها انا فرضنا الخ قيل لو تم هذا الدليل لجاز وقوع شخصين متماثلين ابتداء بعين ما ذكر ثم يلزم عدم التمييز وبالجملة لا تعلق لهذا البحث بعلى اعادة المعدوم واجاب الصدر الشيرازي في حواشي الهيات الشفاء بان فرض المثلين من جميع الوجوه حيث كان ان كان مع انتفاء الامتياز الواقعي لكن فيما نحن فيه يلزم ذلك مع تحقق الامتياز الواقعي بمجرد وضع الاعادة ويرد عليه انا لا نسلم ان عند وضع الاعادة يلزم ان يكون بين المثلين المفروضين اي المثلين من جميع الوجوه تحقق الامتياز الواقعي لجواز ان لا يكون على تقدير فرض مثلين كذلك بينهما فرق وان فرض احدهما معادا والآخر مستانفا وفرضهما على النحو المذكور على تسليم تحقق الامتياز وعدم الامتياز بينهما انما لزم من فرض المثلية على النحو المذكور لانه محال قطعا لا من فرض الاعادة لانها ممتنعة الا مع الايجاب بمجرد وضع الاعادة

قوله ودفع بانا نمنع الخ محصله ان عدم التمييز بين المعاد والمستانف في نفس الامر غير لازم بل يجوز ان يتمايزا بالهوية ولو لم يتمايزا لم يكونا شيئين وعند العقل غير مسلم الاستحالة اذ ربما يلتبس على العقل ما هو متميز في الواقع قال الصدر الشيرازي في حواشي الهيات الشفاء ان التمييز بين الشيئين بحسب نفس الامر لا ينفك عن التخالف في الماهية او في العوارض التشخصية فاذا لم يكن التخالف في الماهية ولا في العوارض التشخصية لم يكونا متميزين اصلا بحسب نفس الامر فقوله لو لم يتميزا لم يكونا شيئين من باب اخذ المطلوب في بيان نفسه لان الكلام في انه مع تجويز الاعادة لشيء وفرض مثله معه لم يكونا اثنين لعدم التمايز بينهما مع ان احدهما معاد والآخر مستانف فيه هذا ان كان المراد بالعوارض التشخصية ما يشمل التشخص فمسلم ان التمييز بين الشيئين في نفس الامر لا ينفك عن التخالف اما في الماهية او في العوارض التشخصية لكن ح كيف يمكن ان يفرض مع المعاد ما يماثله في الماهية وجميع العوارض التشخصية اذ هو فرض امر محال وهو بعينه مثل ان يفرض مع زيد ما لا يكون بينه وبينه امتياز اصلا في التشخص فالمحال اللازم على هذا انما لزم من فرض هذا المحال لا من فرض الاعادة وان كان المراد ما سواه فلا نسلم ارتفاع الامتياز في الواقع

قوله فهذه الدلائل الخ اشارة الى ان هذه الدلائل على تقدير تمامها ليست بقاضية على استحالة عود العدم المعدوم اصلا لان العدم عبارة عن انتفاء الذات وليست الاعدام اشياء متمايزة اصلا لكن يمكن ان يقال ان تخلل العدم بين الشيء ونفسه محال لذاته لا لما يلزم من فرض العدم بعد الوجود

وانتفاء هذا الانتفاء الثابت الذي هو في قوة السالبة المعدولة يتصور بانتفاء الادراك البسيط وبانتفاء الثبوت فقط والاول
يستلزم الادراك الاول الذي هو في قوة الموجبة المحصلة والا لزم ارتفاع النقيضين دون الثاني بل يستلزم الانتفاء الذي هو
في قوة السالبة البسيطة فلا نسلم ان انتفاء انتفاء الشيء ههنا يستلزم الشيء الذي هو في قوة الموجبة المحصلة لجواز تحقق هذا الانتفاء
على الطريق الثاني وان اختلج في صدرك ان السالبة المعدولة والموجبة المحصلة متلازمتان عند وجود الموضوع وهو ههنا النفس لكونهما
نقيضي المعدولة والسالبة البسيطة اللتين هما متساويتان عند وجود الموضوع ونقيضا المتساويين متساويان فكذا ما في قوتهما وفي
قوة نقيضيهما فنزاح بان العدم الثابت والعدم المحض متغايران مفهوما واحكاما حتى ان العدم الثابت صار ادراكا بخلاف المحض
فمع وجود الموضوع يجوز ان يكون لصدق احدهما مانع كفرض انعدام الادراكات عن النفس سوى الادراك الاخير ههنا دون الثاني فلا نسلم
التلازم بين المعدولة والسالبة البسيطة وكذا بين ما في قوتهما حتى يتفرع عليه تلازم نقيضيهما وتلازم نقيضي ما في قوتهما ومن ادعى فعليه البيان
هذا ما حصل لي في هذا الباب والله اعلم بالصواب وللناس فيما يعشقون مذاهب قوله الا ما هو زائد فان كان بالعكس ايضا فتساويا والا فالسابق زائد
قوله يدل على خلافه ثم بل على ان اللاحق زائد على السابق هو حق معه لا فيما التقريب هذا ايضا ان كان انتفاء يتصور تقديرين كل ادراك انتفاء للادراك السابق

غير المعدوم قبله فلا يكون المعاد بعينه هو الاول ايضا انه لا يبقى التمييز بين ذات معاد وعدم سابق اذ ليس ههنا عدمان متمايزان احدهما
في الزمان المتقدم والآخر في الزمان المتاخر حتى يطلب الامر المشترك بينهما نعم اذا لوحظ عدم مقارنة الوجود لبعض الوقت للزمان ثم مقارنته
الوجود لبعضها ثم انتفاء هذه المقارنة في الزمان اللاحق يتخيل الوهم ان العدم امر مشترك بينهما ويطلب تمييز ابين العدم السابق وبين العدم اللاحق
وههنا بخلاف الوجود المعدوم لان الموجود اذ انتفى بالكلية ثم لو عاد وتحقق انه باي امر يحكم ان هذا هو الموجود اولا اذ ليس بينهما امر مشترك مستمر من وجوده
الاول الى هذا الوجود ويلزم ان لا يبقى فرق بين الموجود المبتدأ وهذا المعاد لان كل واحد منهما وجد بعد ما لم يكن شيئا اصلا كذا افاد بعض المحققين قدس سره
قوله انتفاء هذا الانتفاء الخ فيه نظر ظاهر لان الانتفاء الثاني في انتفاء انتفاء الشيء كما انه انتفاء ثابت لكونه ادراكا كذلك الانتفاء
الاول ايضا انتفاء ثابت لكونه ادراكا ايضا فيكون انتفاء انتفاء الشيء بمعنى الانتفاء الثابت للانتفاء الثابت للشيء فلا نسلم انه في قوة
السالبة المعدولة حتى يكون اعم من السالبة البسيطة والموجبة المحصلة بل هو في قوة الموجبة التي محمولها سلب السلب الثابت لا شك انها ملازمة
للموجبة المحصلة اذ لو لم يصدق محمول الموجبة المحصلة على الانتفاء الثابت على موضوع الموجبة التي محمولها السلب الثابت يلزم ارتفاع النقيضين عن موضوع موجود
قوله فمع وجود الموضوع الخ يعني انه مع وجود الموضوع يجوز ان يصدق احدهما يعني السالبة البسيطة دون الموجبة المعدولة لجواز ان يكون
لصدق الموجبة المعدولة مانع كفرض انعدام سائر الادراكات عن النفس الا الادراك الاخير وانت تعلم ان المانع من صدق الموجبة
المعدولة ليس الا عدم الموضوع واذا فرض الموضوع موجودا فلم يبق من حمل السلب مانع فيصدق الموجبة المعدولة قطعا
وفرض انعدام سائر الادراكات عن النفس الا الادراك الاخير على تقدير كون الادراك انتفاء من قبيل فرض النقيضين
قوله فلا نسلم التلازم الخ هذا المنع مكابرة محضة اذ عموم السالبة البسيطة من الموجبة المعدولة ليس الا لان الموجبة تستدعي
وجود الموضوع والسالبة قد تصدق بانتفائه ايضا فتجويز صدق احدهما دون الآخر على تقدير وجود الموضوع مصادم للبداهة والحاصل

كأنه اراد ان الوجدان حاكم بان العلوم تتزايد يوما فيوما بمعنى ان المبادي الاولية يورث حصول ملكة يحصل بها الاقتدار على
تحصيل ادراكات في الزمان اللاحق زائدة على الادراكات الحاصلة في الزمان السابق بالمعنى الذي قصده فتامل قوله وايضا
يلزم الخ اقول غرضه انه على تقدير صحة ما ذكره صاحب المطارحات في الشق الثاني يمكن اقامة دليل آخر على ذلك المدعى لانه دليل تام
في نفسه لا يدل عليه قوله كما ذكره في الشق الثاني فلا يرد ان تحقق الادراكات بازاء ادراكاتها في قوة النفس ضروري بحسب تلك
على هذه اما على الجميع او على سبيل التعاقب لا على التعيين بناء لزوم اجتماع النقيضين على الاول قوله والمصطلح ويرد الخ يعني لما كان مقصود صاحب المطارحات
اثبات المدعى بابطال نقيضه باستلزامه احد الامرين وهو التسلسل في تحقق امور غير متناهية محتاج الى ترديد الشق الذي الاول المستلزم
ابطاله باستلزامه للاخير وهو حاصل بدون الترديد فالترديد مستغنى عنه

ان منع التلازم بين المعنى بمعنى عدم المقابلة بين السالبة المعدولة والسلب البسيط وكذا بين لازمي نقيضهما يعني العدم الثابت والعدم المحض وكذا بين نقيضيهما وبين ما في قوة
نقيضيهما يعني انتفاء انتفاء الشيء وتحققه عند وجود الموضوع كما افاد بعض المحققين قدس سره خروج عن الفطرة الانسانية فتامل قال الشارح
الا انا بازائه الخ قيل هذا لا يدل على عدم زيادة الادراكات اللاحقة على الادراكات السابقة بل يجوز ان يكون اللواحق ازيد من السوابق
بان يكون السوابق متعاقبة واللواحق مجتمعة وفيه ان اجتماع اللواحق يستلزم اجتماع السوابق لان السوابق ان كانت موجودة فثبت اجتماعها
وان لم تكن موجودة تحقق انتفاءاتها الملازمة لها لزم ارتفاع النقيضين او تحقق انتفاءاتها فلزم تحقق الادراكات قبل ما فرضت متحققة فافهم
قوله كانه اراد الخ فيه انه لو كان المراد ما ذكره المحشي لكان يكفي للشارح ان يقول لو كان كل ادراك زائدا للسابقة لم يحصل ملكة
على الوجه المذكور مع ان تزايد العلوم يوما فيوما يدل على خلافه مع ان قوله مع ان تزايد العلوم بصيغة الجمع يابي عن هذه الارادة
وقال بعض المحققين قدس سره ان المراد زيادة العلوم الموجودة في سن الكهولة وهذا ضروري يعرفه بالوجدان لو كان الادراك بازاء الادراك
السابق لما كانت العلوم الموجودة في سن الكهولة مثلا زائدة على السابقة وفيه ان ظاهر كلام الشارح آب عن هذا التوجيه ايضا اذ لو كان
مقصوده ذلك كان يكفيه ان يقول كل ادراك لاحق لا يحصل الا بعد زوال السابق فلا يجتمع في زمان واحد للنفس ادراكات كثيرة مع
ان تزايد العلوم يوما فيوما يدل على خلافه الا ان يقال الامر في العبارة سهل بعد وضوح المراد بعين كذا افاد استاذنا قدس سره
قوله فلا يرد الخ حاصل الايراد انه لزوم اجتماع النقيضين ممنوع اذ اللازم من كون الادراك اللاحق بازاء الادراك السابق
تقدم تحقق جميع الادراكات الغير المتناهية على هذه الادراكات على سبيل الجمع بل انما يلزم منه تقدم تحقق تلك الادراكات
على هذه الادراكات اما على سبيل الجمع او على سبيل التعاقب لا على التعيين فلا يلزم اجتماع النقيضين لجواز التعاقب في الادراكات
فوقت تحقق الادراكات غير وقت انتفائها فيجوز ان يكون الامر الزائل قبل تحقق الادراك الزائل متحققا وبعده منتفيا فلا يلزم
الاجتماع في وقت واحد وجه الدفع ما ذكره المحشي انه ليس غرض الشارح ان المقدمة التي ذكرها صاحب المطارحات في الشق الثاني
يعني لو كان للنفس قوة ادراكه دليل تام في نفسه على تقدير كون الادراك بازاء الادراك السابق عليه بل مقصوده انه على تقدير صحة المقدمة
التي استعملها صاحب المطارحات في الشق الثاني يمكن اقامة دليل آخر على ابطال كون الادراك بازاء الادراك السابق عليه لا يدل عليه

قوله لا زوال واحد والا بطل الحصر العقلي بين الشيء ونقيضه كما مر قوله وايضا العلم الخ توضيحه ان اجتماع العلمين حدوثا يستلزم اجتماع الالتفاتين نحو المعلومين في آن واحد والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان الوجدان شاهد بانه لا تعلق علم بشيء الا وان يتعلق به قبله التفات من النفس قبلية مواخية مع المعية فاذا اجتمع العلمان بمعلومين متغايرين حدوثا في زمان واحد يجتمع التفاتان اليهما قبله في آن واحد اما بطلان التالي فلما هو المشهور من ان النفس لا تطيق ان تتوجه الى شيئين في آن واحد بالتفاتين متغايرين وبعد هذا فلو كان الزائل عند العلم بهذا عين الزائل عند العلم بذلك لزم اعادة المعدوم بعينه اذ لابد للعلم بهذا من زوال كما لا بد للعلم بذلك من زوال آخر والا استوى حالا العلم وما قبله وقد بطل ما سبق المجامعة بينهما فلابد ان يكون ذلك الزائل معدوما ثم موجودا ثم معدوما وهل هذا الا ما ادعينا لزومه وفيه ان الثابت بالمقدمة الممهدة انما هو بطلان المجامعة حدوثا لا بقاء فلا يلزم تخلل الوجود ولو استعين بالمقدمة القائلة بان الزائل اولا هو الزائل آخرا لغا المقدمة الممهدة على انه لا يصير حينئذ دليلا آخر ثم هذا كله على تقدير اذ التعليلية بعد قوله يلزم اعادة المعدوم بعينه واما اذ الفاصلة كما في بعض النسخ واختاره بعض الافاضل ايضا

قوله كما ذكر في الشق الثاني واما منع تلك المقدمة فخارج عن مقصود الشارح لانه المنع الذي سيورده الشارح نفسه على تلك المقدمة

قال الشارح وذلك لان الزائل آه اعلم انه لو فرض تعلق الزوالين بالزائل الواحد فلا يخلو اما ان يجتمعا او يتعاقبا لا سبيل الى الاول لان الزوال بمعنى مصدري وحدته وتعدده تابع لوحدة المنسوب اليه وتعدده او المنسوب اليه واحد فالمنسوب اليه كذلك ولا سبيل الى الثاني ايضا فان الزوال الثاني اما ان يتعلق به وهو زائل بالزوال الاول فهو غير معقول او يتعلق به بعد تحققه ثانيا فيلزم عود المعدوم

قوله والا بطل الحصر الخ انت تعلم ان زوال الشيء عبارة عن رفعه الحاصل اعني رفع الشيء بعد تحققه كما مر من الشارح والاستحالة في تعدد الرفع الخاص لشيء بل الكل حادث رفعان خاصان سابق ولاحق فلا يلزم على تقدير تعدد الزوال للزائل الواحد عدم بقاء الحصر العقلي بين الشيء ونقيضه ضرورة ان الزوال ليس نقيضا للزائل وان كان فعاله والا ان يكون للشيء نقيضان فافهم

قوله قبلية الخ اي قبلية ذاتية مجامعة مع المعية الزمانية قوله وفيه ان الثابت الخ اقول فيه ان المحقق الدواني وغيره من المحققين قد صرحوا ان اجتماع الالتفاتين من نفس واحدة الى امرين ذاتا واعتبارا او امرين في زمان واحد او آن واحد ممتنع ثم ما لم يزل التفات لا يتحقق التفات آخر فاجتماع الالتفاتين من نفس واحدة في آن واحد الى شيئين محال عندهم مطلقا سواء كان حدوثا او بقاء

قوله واما اذ الفاصلة الخ هذا هو الظاهر تقرير الدليل على هذه النسخة بعد ما تمهد انه لو كان الزائل في الادراكين واحدا فلابد في تحقق الزوال من التعاقب واللازم حدوث العلمين في آن واحد فلزم التفات النفس الى شيئين في آن واحد فالزوال الثاني ان تعلق به بعد تحققه ثانيا يلزم اعادة المعدوم وان تعلق به وهو زائل بالزوال الاول يلزم كونه زائلا بزوالين في الا يلزم استواء حال العلم وما قبله فان العلم الثاني لم يكن حاصلا حين العلم الاول وما زاد حين العلم الثاني شيء لاتحاد الزائل والزوال والفرق بين هذا التقرير والتقرير الذي اورده المص بقوله والا لكان العلم الخ انه يلزم على تقرير المص اتحاد العلمين المتعلقين بمعلومين وعلى هذا التقرير يلزم توجه النفس الى شيئين او الاستحالتين المذكورتين كذا افاد بعض المحققين قدس سره وبهذا ظهر ان اذ التعليلية

فسخيف بحيث عندي فتأمل قوله لما اشتهر الخ فيه اشارة الى ما في المباحث المشرقية من ان القوم وان تشبثوا بالكسر لم ياتوا عليه
بسلطان عظيم اذ غاية ما قالوا هو انا نجد من نفسنا انا اذا اقبلنا باذهاننا الى ادراك شيء تعذر في تلك الحالة الاقبال الى
ادراك شيء آخر وهذا هو الذي حيرهم عن الطريق المستقيم واتاهم عن المنهج القويم وما فهموا ان الادراك العقلي مغاير للادراك
الخيالي حتى اذا قلنا الانسان ناطق حيوان عقلنا بمفهوم هذه الالفاظ وظهر في خيالنا امر مطابق في الترتيب ولذا
فاذا قلنا الناطق انسان فالمعنى بالمفهوم عند العقل لا ينقلب بخلاف الصورة الخيالية فما يشاهد ان القوة الخيالية لا تقوى
على استحضار امور كثيرة واما القوة العقلية فليست كذلك فالتعذر عائد الى القوة الخيالية لا القوة العقلية بل البرهان قائم
على خلافه لانه حين الحكم لا بد من حضور الطرفين لضرورة ان القاضي على شيئين لا بد ان يحضره المقضي عليهما والا لجاز الحكم على المجهول
المطلق هو ترى ايضا انا نتصور الشيء بحيث لا يكون العلم باحد اجزائه مفيدا للعلم بالحقيقة فلو استحال حصول العلم بكل اجزائه دفعة لاستحال

بعد قوله يلزم اعادة المعدوم غير موجه اذ لا يصح قوله اذا عدامه الخ لكونه تعليلا لقوله يلزم اعادة المعدوم لعدم استلزامه كما لا يخفى
قوله سخيف آه لم يظهر وجه السخافة الى الآن ولعل الله يحدث بعد ذلك امرا وقيل في وجه السخافة انه على هذا التقدير
يبقى كلهما وبلا عاية فلا يخفى سخافته فقال الشارح لما اشتهر آه قيل ان الالتفات غير ضروري للعلم والالزم توجه النفس
الى اشياء غير متناهية معا واذ لم يجب التوجه الالتفات للعلم لم يلزم التوجه الى شيئين عند كون الزوال او احدهما معلوما شيئين
ورد بانه لو سلم ان التوجه والالتفات غير ضروري للعلم فلا بد من كون المعلوم بحيث يصح الالتفات اليه فيلزم امكان الالتفات
الى شيئين بهذا القدر يكفي للاستحالة واما قوله والا لزم آه فلا استحالة فيه اصلا بل الايمان بتوجه الباري سبحانه الى اشياء غير متناهية
قوله لا تعين الحكم آه يعني ان الحكم انما يكون بملاحظة عند ملاحظة الطرفين ففي آن بلا ملاحظة النسبة فقد تلتفت النفس الى
الطرفين معا كيف ولو كفى تصور الطرف الواحد في آن ثم ملاحظة الطرف الآخر في آن آخر لصح الحكم على المجهول والمنفي
واعلم انه قد يستدل على امتناع الالتفاتين من نفس واحدة الى شيئين او اشياء في آن واحد بوجوه اخرى منها
ان لو اجتماع الالتفاتين من نفس واحدة مصادم لما تقرر من ان الدلالة اللفظية انه كلما ارتسم في الخيال اللفظ التفتت
الى معناه فان النفس اذا كانت ملتفتا الى معنى مسموع في هذا الحال لفظا ولا علية تلتفت لا محالة التفاتا آخر الى ذلك المعنى
فقد اجتمع الالتفاتان اليه اجاب عنه المحقق الدواني في حواشيه الجديدة على شرح التجريد بانه اذا سمع اللفظ يلتفت اليه فينقطع الالتفات
عن المعنى حتى يسمع اللفظ ويتذكر وضعه لهذا المعنى اجمالا او تفصيلا ثم يلتفت اليه فيقطع الالتفات الاول ويحدث بعد التفات آخر
وفيه ما افاد الفاضل الخوانساري في حواشي الحاشية القديمة انا نجد بالوجدان بداهة انا كثيرا ما نشاهد شيئا ونلتفت اليه بالمشاهدة
بالمشاهدة واذا سمعنا في اثناء المشاهدة اسمه لا ينقطع التفاتنا اليه باعتبار المشاهدة بل في ذلك الالتفات مستمر لا تزول ومكابرة وتوتر
بحر من ذلك فنقول اذا فرضنا انه عند استماع لفظ زيد التفت لما مشاهدة ففي هذا الآن اما ان يحصل صورة وحدة والتفات الى احدهما
او صورة واحدة والتفاتان او صورتان والتفاتان وعلى التقادير الاخير يبطل ما ذكره على الاول

والبعض المقدمة الواحدة لا تنتج فلا بد من حصول المقدمتين معاً من الحجة القاطعة انه من المقرر في مقره ان الله سبحانه والعقول
المفارقة وكذا النفوس الناطقة بعد مفارقة الابدان لا يمكن ان يكون شيء من معلوماتها موجودة بالقوة بل لا بد من حصولها بالفعل دائماً ومما اسر
ما ظنوا وقد اقتدى بالامام الفاضل الخونساري القضاعي في بعض تصانيفه فعليك بلطف القريحة قوله البعض آية الكشف الخ فيه اشارة الى البعض

يلزم اما القول بتوارد علتين على معلول شخصي او تخلف المعلول عن العلة التامة واقول بان علة سماع المفردات الغير المتناهية في الآن
واستقلاله العلية مشروطاً بعدم وجود علة اخرى لحصول المعنى في الذهن من التقادة مكابرة محضة بوجهها انا نعلم بداهة ان زيداً او انساناً
انسان وعمرو انسان يلتفت الى ان المدرك بهذا الادراك هو المدرك بذاك ونحوه من التأويلات التي لا تخطر ببالنا تلك الامور اصلاً

قوله والبعض المقدمة الواحدة الخ هذا لابطال القول من خصص قال لا يصح التفات النفس في آن واحد الى حكمين ان جاز الالتفات
في آن واحد الى الطرفين فيحصل انه لابد في حال الاكتساب من ملاحظة المقدمتين تفصيلاً والا يلزم ان يستخرج النتيجة من المدخل
عن احد المقدمتين من علم المقدمتين معاً يستلزم توجه النفس اليها حين العلم بالنتيجة وعلم ان بعضهم قالوا ان الذهن لا يتوجه ابتداء الى النسبتين
الملحوظتين تفصيلاً ولو توجه الى نسبة تقييدية في آن ثم توجه الى قضية ونسبة اخرى في آن آخر مع بقاء تلك الملاحظة الاولى فهو جائز
ورد عن خصمه عليه بان الحدس عبارة عن انتقال الذهن من المطلوب الى المبادي دفعة فقد حصل ملاحظة المبادي ابتداء في آن واحد فان قلت
قد صرح الشارح في حواشي شرح التهذيب ان حصول المبادي في الحدس اجمالي لا تفصيلاً فلا التفات هناك الا الى واحد قلت ان القضيتين
حصلتا مع اشتمالهما على النسبة التامة الحاكية فلا اجمال لان الحكاية بنسبة لا تعقل الا اذا تعلق العلم بها تفصيلاً وان حصلتا من اشتمالهما على
النسبة الحاكية فالمقدمتان منخرطتان في سلك المفردات لا تصلحان لتعلق التصديق بها فلا يصلح الدليل للتصديق ولكن قال بعض المحققين

قوله ومن الحجة القاطعة الخ فيه ان قياس الواجب سبحانه والعقول المفارقة على النفوس الناطقة المتعلقة بالبدن
قياس مع الفارق وكذا قياس النفوس الناطقة بعد مفارقة الابدان عليها حين تعلقها بها قياس مع الفارق لان توجه النفس الى الاشياء
اشياء انما يمتنع ما دام التعلق بالبدن كما يدل عليه كلام الشيخ في التعليقات حيث قال ليس في وسع انفسنا ونحن مع البدن ان نعقل الاشياء معاً دفعة واحدة

قوله وتبعه الفاضل الخونساري قال الفاضل الخونساري في حواشي الحاشية القديمة لو لم يمكن توجه النفس والتفاتها
الى شيئين في آن واحد لما امكن الحكم بين امرين اذ لا بد في الحكم من الالتفات الى المحكوم عليه والمحكوم به
على حدة بداهة والالتفات السابق غير كاف والاجتزاء بالحكم على الامور النفسية المذهول عنها وجوداً وصورة من غير الالتفات
بها لا يجدي اصلاً ثم قال هذا الحكم اما من الاغلاط المشهورة او له تأويل قال الشارح وقد يمنع تارة الخ هذا المنع عجيب
اذ القول بعدم ترقي النفس في النشأة الآخرة لم يصدر عن احد من الفلاسفة وعلماء الاسلام بل كلهم متفقون
على حصول الادراكات للنفوس بعد مفارقتها للابدان اذ اهل السعادة والصلاح يحصل لهم في الدار الآخرة
لذات النعيم اما لذة عقلية فقط او لذة حسية ايضاً وارباب الشقاوة يتألمون بآلام الجحيم اما الحسية او العقلية
وهذا القدر مما لم ينكره احد من المسلمين والمشائين والاشراقيين فمنع كون علوم النفوس غير واقفة عند حد غير مسموع

فان الشيخ الاكبر قد يجل على ثبوت الترقي بعد الموت وفيه نظر من الظاهر ان المثوبات غير واقفة وهي ليست الا ادراكات
قوله في النشأة الاخرى اي بعد قطع تعلق النفس عن البدن قوله وتارة وجود الامور الخ قد تصدى بعضهم لدفعه بانه
اراد بقوله بحسب مافي قوتنا الخ امكان ادراك الامور الغير المتناهية على وجه البدلية في آن واحد ولما كان الادراك عبارة
عن علم الحق لا امر وهو لا يمكن الا بعد وجود ذلك الامر بالفعل فيلزم ان يكون فينا امور غير متناهية بالفعل حتى يتعلق ادراك
كل واحد منها في هذا الآن على سبيل البدلية ولم يرد انه كما في آن واحد ادراك الامور الغير المتناهية على وجه البدلية ممكن كذلك
تحقق امور غير متناهية على وجه البدلية فيما قبله ممكن وحينئذ لا نسلم الاحتياج الى الامور الغير المتناهية بالفعل بل امكان امر
واحد في كل زمان من الازمنة غير متناهية كفاية لانه يصلح ان يكون من الادراكات غير متناهية ممكنة على وجه البدلية في آن بعد آن

قال الشارح لما تقرر آه هذا الاستناد ليس في محله اذ غرض بعض الائمة الكشف المشهود ان النفس بعد قطع تعلقها عن البدن ليس لها ترقي
في العلوم المتعلقة بباب السعادة والفوز والنجاح بل ان ما ثيابه يعاقب بما اكتسب في النشأة الاولى وليس غرضه ان علوم النفس لا تتزايد بعد قطع التعلق
قوله فان الشيخ الاكبر آه قال الشيخ الاكبر في الفصوص فاذا انكشف الغطاء انكشف الحق لكل احد بحسب معتقده وقد ينكشف
بخلاف معتقده في الحكم وهو قوله وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون فاكثرها في الحكم كالمعتزلي يعتقد في الله نفوذ الوعيد
في العاصي اذا مات على غير توبة فاذا مات وكان مرحوما عند الله قد سبقت له عناية بانه لا يعاقب وجد الله غفورا رحيما فبدا له
من الله ما لم يكن يحتسب انتهى يعني اذا انكشف الغطاء عن البصائر والابصار انكشف الحق لكل احد بحسب معتقده وفي الحكم الغير نفسه
ينكشف بخلاف معتقده كما ينكشف للمعتزلي الذي يعتقد ان العاصي اذا مات على غير توبة يكون معاقبا فاذا رأى من مات
كذلك رحمه الحق وعفا عنه للعناية السابقة في حقه ازلا بانه لا يعاقب فقد انكشف له خلاف ما اعتقد في حكم الله وكذا من اعتقد
انه من الناجين عاقبه الحق وجعله من الهالكين لما قضي عليه ازلا فقد انكشف له خلاف معتقده وتشهد بالآية وبدا لهم
من الله ما لم يكونوا يحتسبون كذا في القيصري فان قلت قوله عليه السلام والصلوة اذا مات ابن آدم انقطع عمله يدل
على عدم الترقي قلت هذا لا يدل على عدم الترقي لانه ليس بالعمل بل بفضل الله ورحمته والعمل ليس مستندا اليه ان سلم
فلا يدل الا ان الاشياء التي تتوقف حصولها بالاعمال لا تحصل له الا بالعمل واما لا يتوقف عليها مما سبقت له العناية الازلية
على حصولها بلا عمل والاطلاع باحوال غير من السعداء والاشقياء وغيره من مراتب الترقي كذا افاد بعض الكملاء
قوله قد تصدى الخ اقول لا حاجة الى هذا الجواب الا اذا كان المقصود اثبات صفات غير متناهية غير الادراك واما لو كان الغرض
اثبات امور غير متناهية مطلقا سواء كانت ادراكات او صفات اخرى غير الادراك فلا حاجة اليه الا اذا كان المراد بالامور صفات اخر
غير الادراك اما على تقدير كون الادراك والادراك آخر فالمنع ساقط عن اصله اذ لا ريب في لزوم تحقق ادراكات غير متناهية في النفس كما لا يخفى
سابقا وتلك الادراكات ليست انتفاءات محضة بل تحققات ثابتة لما عرفت ان السلب المحض يلازم السلب الثابت عند وجود الموضوع
قوله ولم يرد الخ هذا الكلام مشتمل على ايرادين الاول قوله ولم يرد الى قوله وح لا نسلم الاحتياج الى الامور الغير المتناهية بالفعل تحصل

ثم لو تصدى بهذه العناية لدفع المنع الاول لكان احسن كما لا يخفى قوله اعلم ان الاعداد الخ في الحاشية المقصود منه دفع ما يتراءى
وروده الخ توجيهه ان العلم سواء كان عبارة عن زوال المراد او الحصول عن لزوم الادراكات الغير المتناهية بالفعل فيما اذا الاعداد
على تقدير كونها غير متناهية بالفعل يكون ادراكاتها ايضا غير متناهية كذلك لان العلم على حسب المعلوم ومن شروط القياس الاستثنائي
ان يكون التالي لازما للمقدم مخصوصا لنقيضه ايضا حتى ينتج استثناء رفع التالي رفع المقدم مخصوصا فاستاج الدليل الذي ورده على بيان
الاستثنائي المطلوب حيز المنع والدفع مستغنى عن الشرح قوله بمعنى انها الضمير للامور فقط قوله موجودة بالفعل الخ اى الى نهاية

ان امكان تحقق الزوالات الغير المتناهية على سبيل البدلية انما تقتضي تحقق الزوالات بدلا لا اجتماعا اذ قوة الشيء بنفسه
قوة ما يتوقف عليه لا يلزم كونه بالفعل ويرد عليه ان امكان تحقق كل ادراك من الادراكات الغير المتناهية في كل آن لا يتصور الا اذا
تحقق الزوالات قبله بالفعل فتأمل قوله الثاني قوله بل في امكان امر واحد الخ ويرد عليه لان هذا انما يتم لو كفى الزوال الواحد
للعلوم المتعددة وقد تبين بطلان هذا فيما سبق اذ قد ثبت ان الزوال عند العلم بهذا غير الزوال عند العلم بذلك فامكان امر واحد
كان ان بين آنين لا يكفي لانه لا يصح ان يكون زمانا لا بد والا يلزم فضلا عن الزوالات الغير المتناهية وثانيا انه قد ثبت ان كل
ادراك له زوال صفة اخرى عن النفس فيلزم ان يتحقق فيها صفات غير متناهية ولا يمكن ان يكون كل ادراك بزوال الصفة الواحدة فافهم
قوله نعم لو تصدى الخ يعني لو تصدى المجيب بذلك الجواب في دفع المنع الاول لكان احسن وجهه ان المنع الاول كان
منع ان في قوتنا ادراك امور غير متناهية فيمكن في دفعه ان يقال ان وقوف ادراك النفس بعد قطع التعلق عن البدن
وان كان مسلما لكن لما كان لها قوة ادراكات غير متناهية على وجه البدلية في آن واحد فيجب ان يتحقق الامور الغير المتناهية
فيها بالفعل قبل ذلك الآن وفيه ان هذا الجواب عن المنع الاول ايضا قريب بما زيفه المحشي عن المنع الثاني كما لا يخفى
قوله توجيهه محصله ان الاعداد لو كانت غير متناهية بالفعل كان ادراكها غير متناه كذلك سواء كان الادراك عبارة عن زوال
امر او عن حصوله لان العلم على وفق المعلوم فلا محيد عن لزوم الصفات الغير المتناهية وان لم يكن العلم عبارة عن الزوال فظهر
ان الاستحالة لم يلزم من كون الادراك زوالا حتى يحكم ببطلان التالي اعني وجود الامور الغير المتناهية بالفعل على بطلان المقدم الذي
هو نقيض المدعى اعني كون الادراك زوالا ويحكم ببطلان نقيضه على ثبوت المدعى اعني كون الادراك حصولا فانه كما يبطل نقيض المدعى
اعني كون الادراك زوالا يبطل المدعى ايضا اعني كون الادراك حصولا فالاستحالة انما لزم من كون الاعداد غير متناهية بالفعل لا من
كون الادراك زوالا والتوجيه المنطبق على عبارة الشارح ان ما ذكر من ان في قوتنا من الادراكات غير متناه بمعنى لا تقف عند
حد كما وقع عن المصنف غير صحيح فانه على تقدير كون الاعداد غير متناهية بالفعل يمكن كون ادراكاتها غير متناه بالفعل ايضا
قوله الضمير للامور الخ بل الضمير لمجموع الامور الغير المتناهية والمراد مفهومها من حيث هي ولا يلزم من تحقق العام الا في ضمن الافراد عدم
ارادته الا في ضمنها لانه فرق بين ارادة مفهوم العام وبين تحققه فيجوز ان يلاحظ مفهوم العام ويراد من حيث هو مع قطع النظر عما هو
في ضمنه كما يلاحظ مفهوم الحيوان بلا التفات الى شيء من انواعه فلا يلزم الاستدراك ولا اجتماع الضدين كما توهم

قوله في الحاشية واما على تقدير قدمها الخ لم لا يجوز ان يكون وجود العقل الهيولاني مختصا بحدوث النفس كما سبق قوله بالمعنى الاول
اذ انتزاع الامور الغير المتناهية لا يتصور الا في الازمنة الغير المتناهية قوله فعدم تناهيها قيل معناه فعدم تناهيها بالمعنى الثاني
متحقق لكن لعدم تحقق ما هو المتعاقب بالامور الانتزاعية في الحوادث اليومية ولا يبعد ان يقال المراد من الموجودة في قوله وان كان من الامور العينية المتحققة
الموجودة بالفعل وح لا يتصور الا عدم تناهيها بالمعنى الثاني لا غير كما لا يخفى ولم يبين حال كونها من الامور العينية الموجودة المتعاقبة
للمؤاخاة العينية بينها وبين الامور الانتزاعية الاعتبارية قوله فالحق هو الاول في الحاشية فيه تنبيه على عدم مطابقة المثال على الممثل له
اذ عدم تناهيه بالمعنى الثاني والا فلا ينفع والتمثيل للنفس اللاتناهي تخييل الجبري قوله لان ما عدا من الامور الخ في الحاشية لان العشرة مثلا
تصدق على نفسها فيقال عشرة عشرة وكذا العشرة عشرات يعني ان العشرة مثلا نوع واحد وله افراد كعشرة رجال وعشرة اشهر

قوله لم لا يجوز الخ فيه ان هذا مع كونه منافيا للبداهة مخالف لما صرح القائلون بقدم النفس فانهم قالوا بمرتبة العقل الهيولاني
وكون النفس خالية عارية عن جميع العلوم والمعارف في ابتداء الفطرة كما لا يخفى على من تتبع كلامهم واذا ثبت مرتبة العقل الهيولاني
على تقدير قدم النفس ايضا فلا يمكن كون ادراك النفس للاعداد غير متناه الا بمعنى لا تقف عند حد اذ لا يمكن ان تحضر النفس امورا
غير متناهية في آن واحد او زمان متناه فالعلوم التي تحصل للنفس لا يمكن ان تحصل دفعة بل متعاقبة ففي جانب الماضي
محدود بآن الحدوث وآن العقل الهيولاني فلا تحصل ادراكات غير متناهية والا يلزم انحصار غير المتناهي بين حاصرين
قوله للمؤاخاة العينية الخ جواب عما يورد انه لا يثبت بما ذكره الشارح كون الاعداد امورا انتزاعية لبقاء احتمال ثالث وهو ان تكون العدد
من الامور العينية المتعاقبة اقول لا يخفى عليك ان الامور الانتزاعية غير موجودة الا بعد الانتزاع فوجودها تابع لانتزاع المنتزع واعتبار
المعتبر فحين انقطاع الانتزاع يكون متناهيا بخلاف الامور العينية المتعاقبة لانها موجودة في وعاء الدهر على سبيل الاجتماع انما التعاقب
والتجدد فيها باعتبار الوجود الزماني التدريجي فالصواب ما قيل ان المقصود ههنا بيان الواقع لا الاشارة بابطال شق اللاتناهي في الامور
العينية المجتمعة الى بطلان الشق الثاني لانه ثابت والا لانتقض ما بينه بقوله والحق عليه بطلان عينية الاعداد سواء اثبت كونها متناهية او غير متناهية مجتمعة او
متعاقبة لتعيين انتزاعها قال الشارح في الحاشية لان العشرة مثلا تصدق الخ اعلم ان الناظرين لكلامه قد وجهوا هذه الحاشية
بوجوه غير وجيهة ليس شيء منها قابلا للمعقول بل كل ما ذكروه يقضي حمل هذه الحاشية على المحصول والتحصيل ونحن قد ذكرنا ما استفدناه
من الاستاذ العلام لتحصيل هذا المقام ثم ننبه على ما عرض للمحشي من الخبط والطغيان في توجيه المرام فنقول الكلي المتكرر النوع عبارة عن الكلي
الذي يكون عارضا لنفسه محمولا على نفسه بالاشتقاق كما انه محمول على نفسه بالمواطاة بان يكون له فرد يفرض منه متصفا بمفهومه حتى
يتحقق ذلك النوع فيه مرتين مرة على انه حقيقته فيكون محمولا بالمواطاة ومرة على انه صفته فيكون محمولا بالاشتقاق كالوجود والامكان
ونظائرهما كما صرح به في الحاشية الآتية وقال الشارح في بعض كتبه الكلي الذي يكون محمولا على نفسه بالحمل العرضي المواطاتي
كما انه محمول عليه بالحمل الاولي كالكلي والمفهوم ما صدقا بهما اليقين من الكليات المتكررة الانواع اذا عرفت هذا فاعلم ان محصل كلامه
ان العدد كلي متكرر النوع بالمعنى الثاني وكل كلي متكرر النوع فهو اعتباري فالعدد اعتباري اما الكبرى فتجيء بيانه ان شاء الله

اذ الكلي كما يصدق على واحد من افراده يصدق على كثيرين و يصح اضافته اليها ايضا لكن الى عشرة رجال باعتبار اجزائه وآحاده فمعنى عشرة عشرة رجال عشرة آحادها عشرة رجال بخلاف عشرة عشرات رجال فالعشرة اذا اخذ من حيث هو يصدق على عشرة رجال وعشراته بالمواطاة على انه عين حقيقته واذا اخذ من حيث اضافته اليه حتى يصير المضاف يصدق عليه بالاشتقاق على انه خارج عن حقيقته فلزم ان يكون افراد العشرة مثلا متكررا نوعها اي يصدق على اي فرد فرض منه موجودا تارة على انه عين حقيقته وتارة على انه وصف عارض له كما في حاشية الحاشية فافهم فانه دقيق

واما الصغرى فلوجهين الاول ما اشار اليه في الحاشية بقوله لان العشرة مثلا تصدق على نفسها فيقال عشرة عشرة وبيانه ان العدد يتركب من الآحاد لا من الوحدات كما تحقق والواحد متكرر النوع فانه كما يعرض لسائر الاشياء لكل فرد من افراد الانسان كذلك يعرض لنفسه فان كل فرد من افراد الواحد واحد فالواحد الذي عرض لزيد مثلا واحد وهذا الواحد الذي عرض هذا الواحد العارض واحد وهكذا واذا كان الواحد متكرر النوع كان العدد متكرر النوع مثلا اذا كان العشرة مركبة من الآحاد وكان كل واحد من آحادها معروضا للواحد كانت تلك الآحاد التي هي العشرة معروضة لعشرة آحاد فتكون تلك العشرة معروضة لهذه العشرة فتكون العشرة معروضة للعشرة فيحمل العشرة على العشرة حملا عرضيا كما انها محمولة عليها حملا اوليا فتكون العشرة متكررا النوع وهكذا الكلام في غيرها من الاعداد فقوله عشرة عشرة معناه عشرة آحاد هي عشرة ولذا لم يصح اضافة عشرة الى عشرة فان مميز العشرة لا تكون الا جمعا كما ثبت في علم النحو الثاني ما اشار اليه بقوله وكذا عشرة عشرات وبيانه ان كل نوع من العدد يعرض لجميع من افراده بان يكون كل فرد من تلك الافراد معروضا لواحد من آحاده كالعدد كالعشرة فانه يعرض العشرات بان يكون كل عشرة من تلك العشرات معروضة لواحد من آحاد العشرة العارضة لها فيقال العشرات عشرة وعشرة عشرات فيكون العشرات معدودة بعشرة ويكون مبلغها المائة وكذلك افراد العشرة العارضة للعشرات تكون معروضة لعشرة معدودة لها بان يكون كل فرد من افراد تلك العشرة معروضا لواحد من آحاد العشرة فيقال عشرة عشرات عشرات فيبلغ الالف وهكذا الى ما لا نهاية له وهذا العروض انما يستلزم ان يكون العشرة مثلا من الامور الاعتبارية الغير الموجودة في الخارج فقوله عشرة عشرات معناه عشرات عشرة اي عشرات كل واحد منها معروضة لواحد من آحاد العشرة التي تلك العشرة معدودة بها

قوله اذ الكلي كما يصدق الخ اقول لا يخفى على المتامل ان هذه المقدمة لغو محض لا طائل تحتها في اثبات كون العدد متكرر النوع اصلا اذ كل كلي سواء كان متكرر النوع ام لا كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على كثيرين آن بل كان الواجب اثبات ان العدد كما يعرض الاشياء التي هي غير العدد من المعدودات كذلك يعرض العدد والاحاد التي يتركب منها العدد حتى يثبت به كونه متكرر النوع

قوله اذا اخذ من حيث اضافته الخ اقول انت تعلم ما فيه اما اولا فلان هذا الكلام يدل على ان صدق العشرة مثلا على نفسها عرضيا موقوف على ان اخذ من حيث اضافته مع ان التكرر النوع عبارة عما يصدق على نفسه بنحوين من الصدق سواء اخذ من حيث الاضافة اولم يؤخذ كما عرفت من ان افراد العشرة مثلا مركبة من الآحاد وكان كل واحد من آحادها معروضا للواحد كانت تلك الآحاد التي هي العشرة معروضة لعشرة آحاد فتكون تلك العشرة

قوله في الحاشية كل ما يتكرر نوعه اي نوعه الاضافي بل اعم منه حيث لا يتجاوز الذاتي لان كل ما يتكرر جنسه ان كان عاليا فهو
امر اعتباري بالدليل المذكور بخلاف ما يتكرر عرضه بان يتحقق في افراده مرتين مرة بان يحمل عليها مواطاة ومرة بان يحمل عليها اشتقاقا
كالوجود على تقدير عرضيته للموجودات الخارجية فانه يجوز ان يكون امرا عينيا لجواز الاختلاف في افراده فافهم قوله فيهما تارة وصفا
عارضا اي بالاضافة الى مدرك الغير حتى يصير حصة خارجة عنه عارضة له واما كونه عين حقيقته فباعتبار اخذه من حيث هو كالذاتية
والعرضية باعتبارين لا غائلة فيه كوجود زيد مثلا فان الوجود من حيث هو هو عين حقيقته ومن حيث اضافته اليه اي وجود زيد
خارج عنه وعارض له لتصحيح هذه الاضافة عنه اي كانت الاضافة الى زيد داخلة فيه فافهم قوله فيهما كالقدم فانه لو وجد منه لا تصف بقدمه

لعدم التشرة ولا توقف لهذا العروض على اخذنا من حيث الاضافة كما لا يخفى قوله اما ثانيا فلانه لا يلزم من اضافة العدد الى مميزه ان
لا يحمل على مميزه الا بالاشتقاق حملا عرضيا ولا يحمل عليه حملا عرضيا بالمواطاة بل هو يحمل على مميزه حملا عرضيا بالمواطاة قطعا لاتحاده
مع المميز وجودا ولذا قد يجعل صفة لمميزه كما يقال جاء رجال عشرة كما يقال جاء عشرة رجال وقد يجعل خبرا عن مميزه كما يقال الرجال
عشرة واذا كان العدد عارضا لنفسه كالعرض لسائر الاشياء كان محمولا على الاعداد المعروضة له حملا عرضيا كما انه لمعروضية
لسائر الاشياء يحمل عليها حملا عرضيا واذ حمل كل شيء على نفسه بالحمل الاولي ضروري فحمل العدد على نفسه بالحمل الاولي ضروري لا محالة
فالعدد يحمل على نفسه بنحوين من الحمل مواطاة احدهما الحمل الاولي والثاني الحمل العرضي كحمله على سائر الاشياء المعروضة له فيكون
متكرر النوع والاشتراط في متكرر النوع ان يكون حمله على نفسه حملا عرضيا بالاشتقاق على ما صرح به الشارح في بعض كتبه فتامل ولا تخبط
قوله اي نوعه الاضافي الخ هذا مخالف لما صرح الشارح في الحاشية حيث قال ما يكون مفهومه تارة الخ لانه
نص على ان معنى متكرر النوع متكرر المفهوم بان يكون التكرر في نفس مفهوم ذلك الكلي والمحشي قد اخذ
هذا المعنى من كلام الشارح في حواشي شرح المواقف ولم يتفطن لعدم ارادة هذا المعنى لا يناسب هذا المقام
قوله لان كل ما يتكرر جنسه الخ تكرر الجنس مع عدم تكرر النوع سواء كان الجنس عاليا او غير عال احتمال عقلي لو فرض تحققه يجري فيه الاحتمال
واما احتمال تكرر الفصل مع عدم تكرر النوع فغير معقول لوجوب المساواة بين الفصل والنوع كذا قال الشارح في بعض حواشي شرح المواقف
قوله كالوجود الخ اعلم ان الوجود الحقيقي الذي به موجودية الاشياء فرد لمفهوم الوجود الانتزاعي ومعروض له عند السيد
المحقق وغيرهما كما عرفت فيما سبق وهذا المفهوم الانتزاعي عرضي له وصادق عليه فهذا الكلي العرضي اعني الوجود المطلق يصدق على افراده التي هي الوجودات
الخاصة بنحوين من الصدق الاول الصدق المواطاتي والثاني الصدق الاشتقاقي فالعبارة الصحيحة كالوجود على تقدير عرضيته للوجودات الخاصة قال الشارح
في حواشي شرح المواقف هذه الصورة ممتنعة التحقق لان الوجود مثلا لو كان عرضيا للوجود الخاص كان الموجود عرضيا للموجود الخاص لان
عرضية المبدأ للمبدأ يستلزم عرضية المشتق للمشتق فلا يتحقق فرق بين صدق الموجود على مفهوم الموجود الخاص وصدقه على ما يصدق عليهما
مع ان الفرق بينهما ضروري وفيه ان اراد ان عرضية الوجود للوجود الخاص يستلزم عرضية الموجود لمفهوم الموجود الخاص فمسلم لكن لا غائلة
فالتزم ما ذكره عرضيته لما يصدق عليه الموجود الخاص لا عرضيته لمفهوم الموجود الخاص وان اراد ان عرضية الوجود المطلق للوجود الخاص يستلزم عرضية الموجود المطلق

فان حدوثه يوجب حدوث موصوفه وقس عليه الباقي قوله فيهما فان الامكان الخ يعني ان الامكان مثلا لو لم يكن امرا اعتباريا بل موجودا في الخارج فيتصف بامكانه فيه لكونه مما يتكرر نوعه ذلك الامكان ايضا يكون موجودا في الخارج فيتصف بامكانه وهكذا الى لا نهاية فيلزم التسلسل في الامور العينية قوله ولانه مركب من الآحاد ويدل عليه عبارة خلاصة الحساب ايضا حيث قال والحق انه اي الواحد ليس بعدد وان تالف منه الاعداد قوله والعدد محمول الخ لاتحاده مع المعدود في الوجود كاتحاد المشتقات مع موصوفاتها والتباين بين المقولات لا ينافي صدق احدهما بالعرض على ما يصدق عليه الاخرى بالذات كما صرح به بعض الاذكياء فالوحدات سواء اعتبر فيهما الجزء والصدق او لا ليست على هذه الصفة فتغير المحمول غير المحمول قوله والواحد الخ اذ المشتقات معنى اعتباري قوله ليس على ظاهره حيث اراد بوجوده في الاشياء وجوده لنفس الامري بمناشي انتزاعها وهي المعدودات الخارجي

مجردا عنها كما هو المتبادر منه بقرينة قرينه قوله يعني بعده

اذ المتبادر منه نفي مطلق الوجود عن الخارج

للموجود الخاص بمعنى صدقه على ما يصدق عليه الموجود الخاص فلا يلزم منه صدق الموجود على مفهوم الموجود الخاص كما لا يخفى قوله فان حدوثه الخ لا شك ان القدم صفة لازمة لا يتصور انفكاك موصوفها عنها فلو كانت مسبوقة بالعدم لكان الموصوف ايضا كذلك فيلزم حدوث القديم وكذا الحال في البواقي وذلك لانه لو وجد فرد من الحدوث لحدث والا لكان قديما فالموصوف اولى بالقدم فيكون الحادث قديما وكذا البقاء فانه لو وجد بقي والا لاتصف بالفناء اذا كان البقاء فانيا لم يكن الباقي باقيا وكذا الموصوفية فانها لو وجدت لكانت الماهية موصوفة بها فيكون هناك موصوفية اخرى وكذا الوحدة فانها لو وجدت كانت واحدة والا لكانت كثيرة فتنقسم الوحدة وكذا التعين فانه لو وجد لكان له تعين آخر وبالجملة يلزم من كون هذه الامور موجودة في الخارج التسلسل المستحيل قوله وذلك لان الامكان الخ يعني يكون الامكان العارض ايضا موجودا في الخارج لوجود مغاير للامكان الاول والا يلزم تقدم الشيء على نفسه ضرورة تقدم مرتبة المعروض على مرتبة العارض فالفرد العارض غير المعروض والفرد العارض ايضا متصف بما هو فرد منه على هذا التقدير والكلام في عارض العارض كالكلام في العارض وهكذا الى ما لا يتناهى فلو كان الكلي المتكرر النوع موجودا في الخارج لكان جميع افراده الغير المتناهية موجودة في الخارج مرتبة اذ بعضها مقدم بالمعروضية وبعضها مؤخر بالعارضية فيلزم التسلسل المستحيل ولا يلزم الاستحالة على تقدير كون هذه الامور موجودات ذهنية لان التسلسل في الذهنيات منقطع بانقطاع الاعتبار فان قلت على ما ذهب اليه الشارح لزوم التسلسل في حيز الخفاء اذ غايته ما لزم تسلسل المحمولات على الواحد وهي متحدة وجودا فيقال الحمل عرضي فلابد من قيام مبدأ بحذاء كل محمول قوله والتباين بين المقولات الخ دفع لما قيل ان العدد كيف يكون محمولا بالمواطاة على معروضه فانه قسم للاعراض لا منها محمولا على موضوعه قوله اذ المشتقات معنى اعتباري اما على راي الجمهور فظاهر واما على راي الشارح فلان المشتق معنى انتزاعي منتزع العقل عن الموصوف نظرا الى الصفة

قوله وح ترتيبها يعني لما استوجب كون العلم زوالاً تحقق الامور الغير المتناهية فينا ولم يتبين بطلانها في الحكمة مطلقاً
بل اذا كانت مترتبة مستحقة بعضها للتقدم وبعضها للتأخر تصدى المصنف رح بقوله وتلك الامور الخ لاثبات الترتيب بينها
فلعله حمل قوله هذا على ظاهره حتى يكون المدعى اثبات الترتيب بينها من جهة انفسها لكن في اثباته ان يقال انه يجوز ان تكون
تلك الامور اعداداً مثلاً والعدد الاكثر مستلزم للعدد الاقل وهكذا في باقي المقدرات فلابد من تقدير المضاف وهو الاعدام
فيصير رح منطوق كلامه اثبات الترتيب بين تلك الامور من جهة اعدامها المتأخرة عن وجوداتها ثم بطلان تلك الاعدام اولاً وبالذات
والامور ثانياً وبالعرض ولا يخفى انه لا يحصل هذا الترتيب الا بذكر جميع ما ذكره وانما صرف عنان العناية الى هذا لان استلزام كون العلم زوالاً
للاتناهي في نفسه ممتنع كما في غيره فافهم قوله كذا تحصيل الخ اذ الملزوم معدوم بالماهية على اللازم

قوله يعني انه لما استوجب الخ محصله انه لما بين المص لزوم الامور الغير المتناهية على تقدير كون العلم عبارة عن الزوال وهي ليست
بمحال مطلقاً بل اذا كانت مترتبة اراد ان يثبت الترتيب بين تلك الامور الغير المتناهية بقوله وتلك الامور الخ ولما كان بيان الترتيب
بين نفسها كما هو الظاهر من كلامه صعباً لكون قوله فعدم الاقل مستلزم لعدم الاكثر لغواً مستدركاً اذ يكفي على هذا التقدير قوله العدد الاكثر مستلزم
للعدد الاقل ولا دخل فيه لاستلزام عدم الاقل لعدم الاكثر فلا حاجة فيه الى اخراج لفظ الاعدام لئلا يلزم الاستدراك ويكون الترتيب بين اعدام
تلك الامور المتأخرة عن وجوداتها وانما ثبت الترتيب بين اعدام تلك الامور دون انفسها لان الزام استحالة الامور الغير المتناهية في نفس الزوال
على تقدير كون العلم زوالاً ممتنع كما في غيره او رد عليه بان الزام استحالة اللاتناهي في نفس الزوال ان كان ممتنعاً كما في غيره لكن الزام استحالته
في نفس الزوال وفي غيره معاً اشنع من الزامه في نفس الزوال فقط فالصواب في توجيه الكلام ما افاد بعض المحققين قدس سره ان مقصود المص
اثبات الترتيب بين تلك الامور وجوداً وعدماً كما يدل عليه قوله العدد الاكثر مستلزم للعدد الاقل فعدم الاقل مستلزم لعدم الاكثر فتامل فيه
قال الشارح لا يخفى عليك انه قال بعض المحققين قدس سره ان الترتيب بهذا الوجه سواء كان لزومياً او طبعياً انما يثبت بين المجموعات
التي تلزم لوجود السلسلة الغير المتناهية وهذا لان آحاد السلسلة اذا وجدت حدث مجموع من تلك الآحاد ومجموع منها الا واحداً وهكذا فهذه
المجموعات موجودة بوجود جميع اجزائها وغير متناهية لانه يحدث بنقصان واحد من المجموع ونقصان الواحد لا ينتهي الى حد لا يمكن
نقصان الواحد والا يلزم التناهي فلا ينتهي اعتبار المجموعات الى حد فيلزم عدم تناهي المجموعات مغايرة للآحاد ولو بالاعتبار لان كل
مجموع مفروض غير تلك الآحاد بيست لك وبعد تمهيد هذا نقول عدم تناهي هذه المجموعات مع قطع النظر عن برهان التطبيق باطل لان
المجموع المركب من الآحاد اجمع مجموع ليس مجموع فوقه ازيد منه وكذا المجموع من حدين مجموع ليس تحته انقص منه فيلزم وجود المجموعات
الغير المتناهية بين هذين الحدين ويلزم انحصارها بين الحاصرين هذا كلامه واقول انحصار المجموعات الغير المتناهية بين الحاصرين بهذا
الوجه انما يتم لو حصل المجموع المركب من واحدين بان ينتهي اسقاط الواحد اليهما وهو خلاف المفروض اذ المفروض ان اسقاطه
لا ينتهي الى حد لا يتعداه واما حصوله من حدين كيف ما اتفق فلا يستلزم التناهي اصلاً حتى يلزم الانحصار بين الحاصرين
قال الشارح الاول ان العدد الخ قال الشيخ في الالهيات الشفاء ليس يجب ان يقال ان العشرة ليس الا تسعة وواحد

او خمسة وخمسة او واحد وواحد وواحد وواحد حتى تنتهي فان قولك العشرة تسعة وواحد قول حمل فيه التسعة على العشرة عطفت عليه
الواحد فيكون كانك قلت ان العشرة اسود وحلو فيجب ان يصدق عليه النقيضان المعطوف احدهما على الآخر حين قيل
العشرة تسعة والتسعة واحد فان لم ترد بالعطف تقريبا بل عنيت ما يقال ان الانسان حيوان وناطق اي حيوان ذو نطق لا ان الحيوان
ناطق يكون كانك قلت ان العشرة تسعة تلك التسعة التي هي مع واحد هذا ايضا مستحيل ان عنيت ان العشرة تسعة مع واحد وكان
مرادك ان العشرة هي التسعة التي تكون مع واحد حتى ان كانت التسعة وحدها لم تكن عشرة فاذا كانت مع الواحد كانت تلك التسعة
عشرة فقد اخطات ايضا فان التسعة اذا كانت وحدها او مع شيء آخر كان معها فانها تكون تسعة فلا تكون عشرة ايضا وان لم تجعل مع
حقيقة للتسعة بل للموصوف بها فيكون كانك قلت ان العشرة تسعة ومع كونها تسعة ايضا هي واحد فذلك ايضا خطأ بل هذا كله مجاز
من اللفظ فغلط بل العشرة مجموع التسعة والواحد اذا اخذ جميعا فصار منهما شيء غيرهما وحد كل واحد من الاعداد ان اردت التحقيق هو ان
يقال انه عدد من اجتماع واحد وواحد وواحد ويذكر الآحاد كلها وذلك لانه لا تحيط الا ان تحيط بعدد من ان يشار الى تركيبه مما يكون عدة بل
بخاصية من خواصه فذلك يكون رسما لذلك العدد لا حدا من حيث هو واما ان يشار الى تركيبه مما يركب عنه فان اشير الى تركيبه من عددين ان الآخر
مثلا ان تجعل العشرة من تركيب خمسة وخمسة لم يكن ذلك اولى من تركيبه من ستة مع اربعة وليس تعلق ماهيته باحدهما اولى من الآخر وبه
بما هو عشرة ماهية واحدة ومحال ان يكون لماهية واحدة وما يدل على ماهية من حيث هي واحدة حدود مختلفة فاذا كان التركيب
من خمسة وخمسة ومن ستة واربعة ومن ثلثة وسبعة لازما لذلك تقوما بعها فيكون هذه رسوما على ان تحديدك بالخمسة يحوج الى تحديد
الخمسة بل انك كلها الى الآحاد ويكون مفهوم قولك ان العشرة من خمسة وخمسة هو مفهوم قولك من ثلثة وسبعة وثمانية واثنين اعني اذا كنت
تلحظ ذلك الآحاد فاما اذا اخطرت صورة الخمسة والثلثة والسبعة كان محمول كل اعتبار غير الآخر وليس للذات الواحدة حقائق مختلفة
المفهومات بل انما تكثر لوازمه وعوارضه انتهى اقول فيه ما تقدم من ان تضمن الستة ثلثة وثلثة بل هي ستة مرة واحدة لكن باعتبار
العدد ومن حيث الآحاد فما يصعب عليه التخييل على العبارة فيصار الى الرسم من الوجه انتهى وفيه كلام اما اولا فلان قوله
فقد كان له التركيب من خمسة وخمسة الخ مناف لما حققه من ان تركيب العشرة لو كان من خمسة وخمسة ومن ستة واربعة لكان
لحقيقة واحدة حدود مختلفة اذ لو كانت تركيبها منها مما لا يصح فلا يصح ان يقال انها مركبة منها سواء جعل ذلك حدا لها او رسما
واما ثانيا فلانه قال اولا ان المفهوم من قولك العشرة من خمسة وخمسة هو المفهوم من قولك العشرة من ثلثة وسبعة ونحوهما اذا كنت تلحظ الآحاد
فقط دون الصورة واما اذا لاحظت الصورة فلا يصح القول بتركيب العشرة منها وقال في آخر كلامه ان باعتبار العدد من حيث
الآحاد ولما كان صعبا على التخييل يصار الى الرسم من الوجه فمراده بالرسوم هو قولهم العشرة من خمسة وخمسة مثلا فنقول ان كان المراد من
خمسة وخمسة الآحاد بدون اعتبار الصورة فذلك ليس رسما بل حد كما ظهر من كلامه وان كان المراد الآحاد مع اعتبار الصورة فذلك باطل
كما ذكره ايضا على ما ذكره في آخر كلامه لم يبق فرق بين هذا الوجه وبين الوجه الاول الذي على الوجه الاول حقق ان هذه التعريفات ليست حدودا
بل رسوم فكان الصواب في العلاوة ان يقول ان التحديد بالخمسة والخمسة ايضا يحتاج الى تحديد الخمسة فيحتاج آخر الى الآحاد ويكون بان الخمسة والخمسة

قوله في الحاشية واستدلوا عليه بانه الخ وبانه يمكن تصور العشرة مع الغفلة عن الاعداد التي تحتها قوله فيها فيلزم الترجيح بلا مرجح
اي في حكم العقل تركبها من ثلثة وثلثة لا من اربعة واثنين اذ العقل لا يفرق بينهما في حصول الستة بهما فلا بد من مرجح يرجح احدهما الا تقوم
عنده فلا يرد بان تقوم حقيقة شيء بامر دون امر لا يحتاج الى مرجح ضرورة ان الجعل لا يتخلل بين الذات وذاتياتها لان المرجح انما لا بد منه
بحكم العقل بتقومه به دون غيره لا بتقومه به في الواقع ورد بان الوحدات ايضا ليست اولى من تلك الاعداد في الاشتمال لا توجب الاولوية

والستة والاربعة ونحوهما واحدا اذا لوحظت الآحاد فقط ولا يلزم من التعريف ههنا ان يكون لحقيقة واحدة حدود مختلفة
اذ محصل الجميع انها من آحاد عشرة لكن لما كان ذكر جميع الآحاد صعبا على التحصيل بصار الى محمولاتها لا الى الرسوم كما ذكره كذا قيل
قال الشارح في الحاشية قال ارسطو لا تحسبن ان ستة الخ اعلم ان قوله مرة واحدة يمكن ان يكون اشارة الى شيئين احدهما ان حصول الستة
من الوحدات ليس بتوسط تقسيمها اولا عددين ثم صيرورتها ستة ولا ايضا تقسيمها الى الوحدات بتوسط تقسيمها الى العددين تقسيم
كل منهما الى الوحدات بل التركيب منها والتحليل اليها دفعة وثانيهما ان الآحاد التي يتالف منها العدد كلها في مرتبة واحدة ليس لبعضها تقدم
على بعض ولا تاخر عنه واذا قلت ان عددا كذا من اجتماع واحد وواحد وواحد يجب ان لا تقصد من الترتيب ترتيبها في المذكور ولولا قصور
العبارة عن ذكرها مرة واحدة لكان حق التعبير عنها ان لا يذكر على التعاقب كذا قال الصدر الشيرازي في حواشي الالهيات الشفا
قوله وبانه يمكن تصور العشرة الخ هذا من قبيل التوضيح في مثال جزئي وتحصيل الاستدلال ان تصور كنه كل عدد مع الغفلة عما تحته من
الاعداد ممكن فان العشرة مثلا اذا تصورت وحداتها من غير شعور بخصوصيات الاعداد المندرجة تحتها فقد تصورت حقيقة العشرة فلا يكون
شيء من الاعداد داخلا في حقيقتها واورد عليه اولا بانه يبطل على هذا استلزام العدد الاكثر للعدد الاقل واستلزام عدم الاقل لعدم
الاكثر فيبطل اصل الدليل واجيب بان العدد الاكثر يستلزم صحة انتزاع العدد الاقل وعدم صحة انتزاع الاقل يستلزم عدم
صحة انتزاع الاكثر وبهذا القدر يتم المطلوب لان عدم الاقل لما كان عبارة عن عدم صحة انتزاعه لعدم وجود منشئه وتحقيق
زوال الامرين مثلا عند حصول الادراكين بزوال الاثنان بمعنى انه لا يكون لصحة انتزاعه منشأ فلم يصح الانتزاع فينتفي العشرة المخصوصة
التي كانت صحة انتزاع الاثنين المخصوص من لوازمه وبهذا فيحصل المطلوب ثانيا بانه انما يتم لو كان ادراك التصور
تصورا بالكنه وهذا ممنوع الا ترى انا كثيرا ما نتصور الماهيات المركبة ونغفل عن اجزائها ومقوماتها وهذا لا يدل على تركبها
وما قيل ان العدد امر انتزاعي وكنه الانتزاعي ليس الا ما حصل في الذهن ففيه ما فيه قال الشارح في الحاشية يلزم الترجيح
بلا مرجح آه اورد عليه بوجوه الاول ما قال الشارح في حواشي شرح المواقف وفي رسالته المعقودة لتحقيق ماهية
العدد ان تقوم حقيقة الشيء بامر دون امر لا يحتاج الى المرجح ضرورة ان الجعل لا يتخلل بين الذات والذاتي كيف وفيه
بينهما النسبة الضرورية وفرع عليه في رسالته المعقودة لتحقيق ماهية العدد وبطلان عينية الوجود للماهية كما هو مذهب
الشيخ الاشعري ومن تبعه حيث قال بما محصله لو كان وجود الممكن عين ماهيته لكان محمولا عليه حملا ذاتيا فيكون حمل العدم
عليه ممتنعا لذاته فيلزم ان يكون الممكنات واجبة لذواتها ولا تكون موجودة من تلقاء.

الجاعل لامتناع تخلل الجعل بين الذات و الذاتيات ولا يخفى على من له فهم سليم ان هذا التقريب سخيف جدا اذ لا يلزم من
حمل وجود الممكن على ماهيته حملا ذاتيا ان يكون هذا الحمل واجبا حتى يكون حمل العدم ممتنعا ويلزم كون ذات الممكن واجبة
لذاتها اذ يجوز عدم صدق الحمل في الواقع بارتفاع مصداقه عنه والماهية الامكانية لما كان تقررها ولا تقررها متساويين بالنظر
اليها فحين تقررها يتقرر مصداق الوجود ويصح الحمل وحين ارتفاع تقررها يرتفع مصداقه فلا يصح والسر ان الماهية الامكانية انما
يترجح تقررها ولا تقررها من خارج فضرورة الوجود التي في مرتبة الذات ضرورة بشرط الوصف لما كان التقرر غير ضروري بالنظر الى
ذات الممكن فكيف يكون الوجود ضروريا لها بمعنى الوجوب الذاتي وقد مر كلام متعلق بهذا المقام بما لا مزيد عليه فتذكر
ولنرجع الى ما كنا فيه فنقول قد اجاب الشارح عن هذا الايراد في حواشي شرح المواقف بان المراد باولوية تركيب العدد من
بعض الاعداد دون البعض اولويته عند العقل ويلزم الترجيح بلا مرجح ان اقتضاه الذاتي لعدم ما ذكره هذا ما اشار اليه المحشي
بقوله اي في حكم العقل فانه لا يخفى انه غاية ما ثبت منه بطلان تركب الستة مثلا من الاعداد التحتانية في حكم العقل لا في الواقع والمطلوب
هو هذا الاذ لك التفصيل ان رجحان تركب شيء عن شيء في حكم العقل لا يستلزم رجحان وقوعه في الواقع اذ لما ان الستة يتقوم
مثلا بثلثة ثلثة دون اربعة واثنين تحكم مع امكان جزئيتهما في نظر العقل كذلك اسناده الى الوحدات فيها تحكم لان اولويته في
حكم العقل لا تقتضي امكان الغير ومع امكان الغير التحكم بحاله فتامل في المعارضة وتقريرها ان العدد ليس تقومه من الوحدات فان
تقومه منها ليس باولى من تقومه من الاعداد فيلزم الترجيح بلا مرجح واجاب عنه العلامة القوشجي في شرح التجريد بان
التقوم بالوحدات راجح باعتبار انه لازم على كل تقدير قال المحقق الدواني في الحاشية القديمة تقريره انه لا يمكن توهم انفكاكه
بخلاف الاعداد فانها يمكن توهم انفكاكها فلا يكون ترجيحا بلا مرجح يرجع الى الوجه الثاني اي الوجه الذي بينه المحشي فيما قبل بقوله وبانه يمكن
تصور العشرة الخ ثم قال وان لم يتم بذلك قرر على ان اللزوم على كل حال يرجح الوحدات في كونها جزءا بمعنى انها اولى
بالجزئية وان جزئية غيرها ترجيح لم يتم لان رجحان صدق المفهوم على بعض الافراد لا ينفي صدقه على غيره كما في صدق التشكيك انتهى
وتحصيله انه كان محصل الكلام ان الوحدات لما كانت لازمة على كل حال بمعنى انه على تقدير التركيب من الاعداد ايضا
يكون التركيب منها لانها جزء جزء العدد وجزء الجزء جزء فيكون هي اولى بالجزئية من الاعداد فيرد عليه ان اولوية صدق
الجزئية عليها لا يستلزم نفي الجزئية عن غيرها اذ المقول بالتشكيك يصدق على الراجح والمرجوح معا واذا امكن صدق الجزئية على الاعداد
والوحدات معا فان كان احدهما اولى بذلك الصدق من الآخر فلا يمكن الجزم بذلك الحكم بان الجزء في الواقع هو الثاني دون
الاول واعلم انه قد مهد بعض الاكابر قدس سره لاتمام الدليل مقدمات الاولى ان اختلاف الماهيات انما هو باختلاف الذاتيات
كلها الثانية ان دخول الاجزاء المختلفة ذاتا تارة وتارة تلك في الماهية الواحدة مستحيل قطعا الثالثة ان دخول الوحدات
مع هيأة واحدة كافية في تحصيل العدد ولا حاجة الى تحصيل سائر هيأت الاعداد التحتانية فتصور العشرة بدون حصول هيأت
هيأت الاثنين والخمسة معقول بدون الوحدات غير معقول الرابعة ان نسبة الذاتي الى الذات ليس نسبة العرضي الى المعروض في الاحتياج

والالازم ان يكون تركب السرير من العناصر اولى من تركبه من الخشب المخصوصة وانما يكون كذلك لو كان الاعداد اخص الوحدات
وعلى التسليم فالاولوية ايضا لا توجب حكم العقل بجزمه بان التقديم في الواقع للراجح لا للمرجوح كما لا يخفى قوله فيهما لزم استغنائه عنه سواء
كان تقومهما بالكل على سبيل البدلية وعلى سبيل الاجتماع هو ثبوت شئ ان يكون النسبة بينهما نسبة الامكان لا الضرورة تشهد بالضرورة والايراد بان
الكل متقوم باعتبار القدر المشترك بينهما لا بخصوصهما والاستغناء عنهما انما هو باعتبار الثاني دون الاول يندفع بان القدر
المشترك بينهما الذي يحتاج اليه التقويم ليست الا ما هو الوحدات ففيه تسليم المطلوب

والخروج والتصور والوجود واللزوم والعروض ونحوها ثبوت في السلب فاقول او حكمه شيأ متساوية النسبة في تلك الامور فالقول بحصر بعض
ذاتية البعض ترجيح بلا مرجح وبعد تمهيد هذه المقدمات نقول لو كانت العشرة مركبا من الاعداد التحتانية فاما من بعض المراتب او البعض فيلزم الترجيح
من غير مرجح ولا يرد ان كون شئ ذاتيا لشئ دون شئ ذاتيا لشئ ليس ترجيحا بلا مرجح وهل هذا الا كما يقال لم تألف الجسم من الهيولى والصورة ولم يتألف
من الجواهر الفردة لما عرفت في المقدمة الرابعة فان ما في هذا السؤال ليس حاله كحال نسبة المراتب العددية التحتانية الى الفوقانية وان كان مركبا
من جميع المراتب التحتانية بان لا يحصل ماهية الفوقانية الا مع ادخال الجميع فالعشرة يدخل فيها الاثنان والثمانية والثلثة والسبعة وهكذا الزم
دخول الاجزاء مرارا واستغناء الذات عن تلك الاجزاء لعدم الحاجة الى تكرر الدخول الى فقد وجود الداخل فان الموجود في الشئ لا يتعدد دخوله
ثانيا في ذلك الشئ الا بوجود آخر وان كان او مركبا من الجميع بان يكون الاثنان والثمانية كافيا والثلثة والسبعة ايضا كافية يقتضي استغناءه
عن الذاتي يلزم تعدد الماهية لشئ واحد فان كل مرتبة عددية على تقدير دخول الهيئة فيها ماهية مغايرة للاخرى فلا يرد منع لزوم التعدد
والاستحالة بمعونة المقدمة الاولى والثانية ولا يرد ان نسبة المراتب التحتانية الى العدد الفوقاني مثل نسبة الوحدات اليه فالقول بتركيبه من الوحدات
دون الاعداد ايضا ترجيح بلا مرجح لما مر من اختلاف النسبتين في المقدمة الثالثة ولا يرد عليه اولا ان كفاية الوحدات مع الهيئة في تحصيل حقيقة العدد
مع ان الذي يلزم ان يحصل منهما مفهوم مساو للعشرة في الصدق وتحقق كان مجموع الجسم النامي والناطق مع الاتحاد يكفي في حصول الانسان مع انه ليس
حقيقة الانسان وثانيا بان ما ذكر في المقدمة الرابعة لا يكفي في الزام الترجيح بلا مرجح فانا لا نسلم ان الاعداد التحتانية نسبتها الى الفوقانية نسبة
العرضيات بل يجوز ان يكون بعض المراتب مخصوصة بالدخول دون الآخر في نفس الامر وانما يحكم العقل بالحكم للجهل بالذاتية كما يحكم العقل في بعض الفصول
بكون نسبته مثل نسبة الخواص للجهل بالذاتية وبالجملة هذا الدليل غير خال عن الشغب فالصواب ان يستدل بانه يلزم على تقدير تركب العدد الفوقاني
من الاعداد التحتانية ان يترتب على العشرة مثلا لوازم الاعداد التي تحتها لان لازم الجزء لازم للكل وهذا اللازم باطل فالملزوم مثله قال
قوله والالازم ان يكون الخ فيه ان قياس العدد على السرير قياس مع الفارق اذ الوحدات مع الهيئة كافية في تحصيل العدد عند المحققين بخلاف
السرير فان العناصر مع الهيئة لا يكفي في تحصيله قطعا حتى يكون تركيبه منها اولى من تركيبه من القطعات المخصوصة قال الشارح في الحاشية
لزم استغناء الخ قال بعض المحققين قدس سره الاولى في الشق الثاني ان يقال لو تركب من الكل لا يلزم استغناء الشئ عن الجزء
حدا ان تركب عن الكل على سبيل الاجتماع لم يبق حقيقة المشترك لزيد عليها ولعل وجه الاولوية انه على هذا التقدير لا يكون الاستحالة
في كلام التوزيع [illegible] بل يبطل كل واحد منها [illegible] والا [illegible] لزوم الاستغناء عن الذاتي على تقدير تركبه عن الكل على سبيل الاجتماع [illegible]

قوله فيهما لا يخفى ان الخ اذ على تقدير تركبه من العدد الذي تحته ليست فيه احتمالات كثيرة حتى يلزم الترجيح بلا مرجح اذ الاعتبار بالحصر في اثنين و واحد قوله فيهما مثل التركب من المقولتين اذ الوحدة ليست بمقولة ولا مما يصدق عليه المقولة كما صرح به الشيخ في الشفاء

قوله او على تقدير تركبه الخ فيه نظر ظاهر لانه كما يحتمل ان تركب الثلثة من اثنين و واحد كذا يحتمل ان تركب من الوحدات فالبيان الذي ذكره الشارح جار في الثلثة ايضا بان يقال ان تركب الثلثة من اثنين و واحد فقط او ثلث وحدات فقط يلزم الترجيح بلا مرجح وان تركب عن الجميع يلزم الا تحاد الذاتي قال الشارح في الحاشية ويمكن ان يقال الخ اعلم ان بعضهم زعموا ان الاثنين ليس بعدد واستدلوا عليه بوجوه ثلثة الاول انه الزوج الاول فلا يكون عددا قياسا على الفرد الاول و الثاني ان العدد كثرة والاثنين ليس بكثير بل هو قليل لان الكثرة مؤلفة من الوحدات والوحدات جمع واقله ان يكون ثلثة و الثالث انه لو كان عددا فلا يخلو اما ان يكون مركبا فكان الواجب ان يعد غير الواحد وهو محال ولا يكون مركبا فيجب ان لا يكون له نصف واجاب الشيخ في الهيات الشفاء عن هذه الاستدلالات اما عن الاول فبانا لا نعني بالعدد الا ما يكون فيه نظام من الآحاد والا كل عدد سواء كان زوجا او فردا واما الوحدة فانما لم يكن عددا لانه ليس مركبا من الوحدات لا لانه فرد قال واصحاب التحقيقة في تحقيق الاشياء فلا يلتفتون الى امثال هذه المقايسات الاعتبارات الخارجة عن الحقائق بوجه من الوجوه وليس كون الواحد غير عدد لاجل انها فرد او زوج بل لانها لا انقسام فيها الى وحدات لا كون الثلثة عددا الا لذلك لا لكونها فردا او زوجا فالفردية والزوجية اعتباران خارجان عن كون العدد عددا واما عن الثاني فبان قولهم الوحدات لفظ جمع فلا يتناول الاثنين باطل اذ لا نعني بالوحدات الا ما زاد على الواحد فانا تتبعنا النحويين في لفظ الجمع ان افادنا لغة علمية على انهم لم يتفقوا فيه وذلك الحكيم لا يبالي بان لا يعد زوج غير عدد وان كان في الوجود فرد غير عدد حيث الملازمة بين سلب العدد وعن الواحد سابقة عن غيره فليتعجب من يتعب نفسه في طلب زوج ليس بعدد من جهة وجدان فرد ليس بعدد وثالثها قال المحقق الدواني رحمه الله في بعض كتبه انا لا نسلم ان الاثنين ليس بكثير فانه كثير بالنسبة الى الواحد والواحد نصف الاثنين فالاثنان ضعفه و ضعف كثير بالنسبة الى نصفه نعم لا يكون اكثر اذ الواحد ليس بكثير حتى يكون اكثر بالنسبة اليه فلا يخفى سخافته اذ الكثرة والقلة الاضافيتان خارجتان عن الكلام المنفصل عنه كلام فلا تحقق في الواحد وما قال ان الواحد نصف الاثنين الخ فلا يدل على اثبات الكثرة الاضافية في الاثنين الخ ولا يلزم ان يكون كل ما هو نصف الشيء قليلا وضعفه فيا بالقياس اليه وان كان قليلا حقيقيا واما عن الثالث فانه ليس من شرط العدد الاول الا ان يكون مركبا من الآحاد والآحاد هو فوق الواحد قال الشارح في الحاشية ثم الوجدان السليم الخ قيل عليه ان بعد ضم هذه المقدمة يكفي عدم تركب الاثنين من الاعداد و لا يحتاج الى قوله ولا الثلثة الخ وانت خبير بانه لما كان عدم تركب الثلثة ثابتا بدليل آخر من دون حاجة الى ضم مقدمة وجدانية ذكره

قوله اذ الوحدة الخ اعلم ان الوحدة كالعدد يطلق على معنيين الاول معناه المصدري الانتزاعي المشترك الذي يعبر عنه بالفارسية بيكتائي والثاني منشأ انتزاع هذا المعنى وهو نفس الماهية المتقررة كما ان منشأ انتزاع الوجود بالمعنى المصدري نفس الماهية المتقررة فهي بالمعنى الثاني لا يحكم عليها بالجوهرية والعرضية مطلقا اذ وحدة العرض بهذا المعنى عرض ووحدة الجوهر جوهر واما الوحدة بالمعنى الاول فهي وان كانت عرضا لانها معنى انتزاعي قائم بمنشأ انتزاعه قيا ما انتزاعيا لكنها ليست داخلة تحت مقولة من المقولات لانها بسيطة فلا جنس لها ولا هي جنس لشيء بل هي معنى بسيط انتزاعي

قوله باشتمال العدد كما هو مزعوم بعض اهل الظواهر ظنا منهم انه لو لم يكن له جزء صوري بل كان عبارة عن الوحدات المحضة يصدق عليها الوحدة بناء على ما تقرر من ان الكلي كما يصدق على واحد من افراده يصدق على كثير منها وما يصدق عليه الوحدة لا يصدق عليه العدد لما مر من ان الوحدة ليست من المقولات التسع سيما من مقولة الكم والعدد من مقولة الكم اما على تقدير اشتماله على الجزء الصوري فلانضمام امر ليس من جنس الوحدة لا يلزم صدق الوحدة عليه

والمعاني البسيطة الانتزاعية ليس لها افراد سوى الحصص الكلي بالقياس الى حصص نوع حقيقي وكذا الوجود وسائر الامور العامة اعراض وان لم تكن مندرجة تحت مقولة هذا هو التحقيق وما توهم الشارح من جعل الكل راجع العرض تحت مقولة من المقولات وبناء على هذا قال في حواشي شرح المواقف ان الوجود نحوه ليس بعرض فلا يخفى سخافته اذ لا ريب في قيام الامور العامة بالموصوفات قياما انتزاعيا فيكون اعراضا بلا ارتياب ان قيل ان القيام الماخوذ في تعريف العرض ما يكون على وجه الانضمام يقال فح يخرج مقولة المضاف وسائر المقولات النسبية والكيفيات الانتزاعية والكم المنفصل عن العرض اذ هي باسرها انتزاعية فالحق ان الامور العامة كالوحدة والوجود ونظائرهما وان كانت اعراضا لكنها ليست بداخلة تحت مقولة من المقولات وهذا لا يضر الحصر في المقولات قال الشيخ في قاطيغورياس الشفاء انا لم نقل ان كل شيء محصور في هذه المقولات انما قلنا المقولات عشرة فلا يصادم وجود ما ليس بجنس لا مندرجا تحت جنس وقرب لذلك مثلا وهو انه لو قال قائل ان البلاد عشرة فوجد قوم بداة لا يتحدون لا يضر فوجدهم خارج البلاد قادحا في حصر البلاد في العشرة ولولا غرابة المقام لاطنبنا الكلام في هذا المرام قوله ظنا منهم لكنه محل النظر وقامة الاستدلال على ان العدد يجب ان يكون له جزء صوري بان الوحدة اما ليست من مقولة اصلا او من مقولة الكيف وعلى التقديرين الامر الحاصل منها وحدها يصدق عليه الوحدة اذ الكلي كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على الكثير منها ايضا فلا يكون العدد من مقولة الكم اصلا ضرورة ان ما ليس من مقولة كيف يحصل من عدة آحادها فقط الحقيقة الاحدية المتحصلة المندرجة تحت مقولة الكم وكذا الكيف يحصل ما يندرج تحت مقولة الكيف الحقيقة الكلية فلا بد من دخول الهيئة الصورية وارد عليه وجوه منها ما سيذكره المحشي ومنها انا لا نسلم ان الكلي كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على الكثير منها فان كل جزء زيد يصدق عليه انه جزء زيد لا يصدق على جميع الاجزاء وليست الكثرة الحقيقية الواحد الحقيقي بمعنى ما لا تعدد فيه بحسب الاجزاء والصفات فان الكثير من افراده كيف يصدق عليه الواحد بذلك الاعتبار المعنى وفيه ان معنى قولهم الكلي كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على الكثير منها انه يصدق على الواحد يصدق على واحد وعلى الكثير يصدق على كثيرين فالحمار والغنم والبقر مثلا حيوانات لا انها حيوان في كذلك صرح به المحقق الدواني في حواشيه القديمة على شرح التجريد اذا مهدنا هذا فنقول لان اراد المعترض بقوله لا يصدق على جميع الاجزاء انه لا يصدق جزء زيد على جميع الاجزاء بمعنى الكثرة المحضة فهو ممنوع اذ هذه الكثرة مصداق اجزاء زيد لكن بصيغة الجمع حاصله انها اجزاء كثيرة لزيد وهذا الصدق صحيح فصدق جزء زيد على جميع الاجزاء وان اراد انه لا يصدق

والجواب بمنع استحالة صدق المتباينين على شيء واحد بصدق كثير وصدق الوحدة على ما صدق عليه العدد وكذلك
قوله ولما منع نفي الجزء الخ وهو رأي اهل التحقيق ويمكن الاستدلال عليه بانا نتصور حقيقة العدد مع الغفلة عن الجزء الصوري
وشان الذاتي ارفع منه قوله اذ العدد حينئذ الخ وحينئذ لزم الترجيح بلا مرجح او الاقتصار على الاجزاء التي يستغني عنه ممنوع اذ ثلثة ثلثة
ليست مغايرة مع اربعة واثنين وخمسة وواحد وقس عليه البواقي قوله من حيث انها معروض الخ حيثية تقييدية تعتبر في العنوان

على الجميع بمعنى المجموع المغاير للاجزاء مسلم لكن لا كلام فيه اذ الكلام ليس الا في الكثير لا في المجموع المغاير ومنها انه على تقدير دخول
الجزء الصوري ايضا لا تخلص عن الاشكال لان الجزء الصوري لا يكون كما لا انه اما متصل فهذا ظاهر البطلان او منفصل فهو العدد فلا بد له
من جزء صوري ولا يكون هو كما منفصلا ايضا والا فلا بد له من هيأة اخرى وهكذا فيلزم التسلسل فهي كيف ليست منقسمة على الا ول
لا احتمال لكونه كما متصلا لان الكلي كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على الكثير منها ايضا فيصدق على المجموع انه كيف يصدق على الثاني لها
كمال الوحدات فيتوجه انه كيف يحصل من عدة امور ليست بمندرجة تحت شيء من المقولات الحقيقية الكلية ومنها ان الجنس بازاء الجزء المادي والجزء
المادي ههنا الوحدات وهي غير قابلة لاخذ الجنس فزيادة الجزء الصوري الذي بحذاء الفصل لا تفي في اخذ الجنس لانه قد تقرر عندهم ان
المادة الماخوذة لا بشرط شيء هو الجنس والجنس الماخوذ بشرط لا شيء هو المادة فالجنس والمادة متحدان حقيقة وبالذات فلا يكون المادة
منقسمة الجنس مقسمة اخرى ومنها ان الهيأة الاجتماعية لا تخلو اما ان تكون بسيطة او مركبة والاول باطل لانها لا بد لها
من محل ومحلها الوحدات المتفرقة وهي متعددة ولا يجوز قيام عرض واحد بمحال متعددة وعلى الثاني يكون كل جزء منها قائما بمحل
ومنفصلا عن جزء آخر فيكون تلك الهيأة المركبة امورا متكثرة كالوحدات فتحتاج الى هيأة صورية اخرى وهكذا فيلزم التسلسل فتامل
قوله والجواب آه حاصله انا لا نسلم ان الذي يصدق عليه الوحدة لا يصدق عليه العدد ولم لا يجوز ان يصدق
على شيء واحد العدد والوحدة باعتبارين او صدق الكلي على الكثير عبارة عن صدقه على كثيرة لا عن صدقه على واحد
فالوحدة على تقدير كون العدد عبارة عن مجموع الوحدات تصدق عليه باعداد كثيرة ولا ضير فيه وفيه تامل
قوله ويمكن الاستدلال عليه آه فيه ما مر فتذكر قوله او ثلثة وثلثة الخ لا يخفى انه على هذا لا يكون مراتب العدد
انواعا متخالفة اذ الوحدات المعتبرة في حقيقة كل مرتبة ليست مغايرة للوحدات المعتبرة
في حقيقة مرتبة اخرى الا ان يقال لا استبعاد في كون تكرر حقيقة واحدة موجبا لاختلاف الحقيقة فافهم
قوله حيثية تقييدية الخ فيه دفع لما قيل ان حيثية العروض ان دخلت فيه لزم اعتبار الجزء الصوري فيه
وان خرجت يكون الوحدات المحضة حقيقة العدد ووجه الدفع ان هذه الحيثية تقييدية داخلة في التعبير والعنوان فقط
وهذا يوجب التغاير في الاحكام قال بعض الاساتذة روح الله روحه ليس مراد الشارح ان حيثية عروض
الهيأة داخلة في العدد بل اراد ان الكثير ربما يوخذ كثيرا محضا وهو الوحدات المحضة وربما يوخذ معروضا
لتلك الهيأة فالعدد هو الهيأة فلا يناسبان لذلك تتفاوت الاحكام الخارجية وليس في المعروض هيأة اجتماعية من حيث الجزء

ومثل هذا الاختلاف ما قالوا في الماهية المأخوذة بشرط شيء ولا بشرط شيء من ان الشرطين خارجان عنهما في الهيأة المحصورة
فالحاصل ان العدد على تقدير عدم اشتماله على الجزء الصوري ليس عبارة عن كل واحدة واحدة ولا عن الوحدات الغير المعروضة
للهيأة المعبر عنها بالكثرة بل عبارة عن الوحدات المعروضة للهيأة وبهذا الاعتبار مغاير للوحدات فانهما اذ الوحدات كثرة
محضة والوحدات المعروضة للهيأة امر واحد فدخول الوحدات من حيث انفسها غير مستلزم لدخولها من حيث انها معروضة
للهيأة واعلم ان ههنا كلاما من وجوه الاول انه يلزم على هذا التقدير المجعولية الذاتية لان الوحدات الصرفة ليست من مقولة
او من مقولة الكيف على التقدير ليست بكم البتة فليست من مقولة الكم ذاتيا لها ثم اذا عرضت لها الهيأة الاجتماعية
تكون عددا فانها تحت مقولة الكم فيكون الكم ذاتيا لها بسبب تلك الهيأة الاجتماعية الخارجة واجاب عنه بعض
المحققين قدس سره بان الوحدات الكثيرة لم تكن حقيقة احدية متقررة مغايرة للآحاد وبعد عروض الهيأة قد تقرر حقيقة عددية
احدية والانقول ان الحقيقة العددية لم تكن قبل عروض الهيأة حقيقة عددية ثم صارت بجعل الهيأة حقيقة عددية
حتى يلزم المجعولية الذاتية واورد على هذا الجواب اولا بان الوحدات قبل عروض الهيأة لا يخلو اما ان تكون حقيقة
عددية او لا فعلى الاول لا حاجة الى عروض الهيأة وعلى الثاني صارت الوحدات عددا ومن مقولة الكم بسبب الامر الخارج
فيلزم المجعولية الذاتية وثانيا بانه اذا كانت الوحدات جميع اجزاء العدد والماهية لا تبقى منتظرة الحصول بعد تحقق
جميع اجزائها فيجب ان يتحقق العدد عند تحقق الوحدات مع انها لا تتحقق ما لم يعرض الهيأة الصورية اقول محصل كلام ذلك
المحقق ح ان في اثبات العدد الوحدات من حيث انها معروضة للهيأة الاجتماعية فعند تحقق الهيأة الاجتماعية يصير مجموع
الوحدات من حيث كونها معروضة للهيأة عددا كما ان قطعات الخشب من حيث عروض الهيأة سرير فلا يرد في اثبات العدد
على الوحدات لا يلزم المجعولية الذاتية غاية الامر ان يكون العدد عبارة عن الوحدات المعروضة للهيأة وبهذا ظهر ان كل
واحدة واحدة وكذا الوحدات بلا عروض الهيأة وان لم تكن كما لكن مجموع الوحدات المعروضة للهيأة الوحدانية ليست
كيفا بل كم ضرورة انه قابل للمساواة والمفاوتة لذاته فهو مندرج تحت الكم بالذات لا كذا المحال الخ لم تكن الوحدة واخلها تحت
مقولة او مبدائية شيء لشيء لا يوجب ان يكون الشيء المبدأ من جنس الشيء ذي المبدأ والا ان لا يكون المبدأ من جنس ذي المبدأ كما تحقق في تشخيص
في قاطيغورياس الشفاء الثاني ما قال بعض المحققين قدس سره انه لو كانت الوحدات حدا لحقيقة العدد وثبت ان الحد
فقد تم حقيقتها بالاجزاء المادية فقط فقد تم حده بالوحدات واذا كان الكم جنسا للعدد فصل ايضا فقد تم بالجنس والفصل حدا آخر
فهذا الحد اما غير ذلك الحد بالذات فللعدد حدان تامان بل حقيقتان او ماخوذ منه فان كان الماخوذ من الاجزاء المادية
الجنس وحده والجزء آخر يؤخذ منه الفصل فاذن قد تم الحد من الجنس وحده والفصل صار خارجا هف وان كان الماخوذ
منها الفصل فمع انه لا يوجد الفصل من الجزء المادي صار الفصل وحده حدا او الجنس خارجا او لا بجزء آخر يؤخذ منه الجنس
وان كانا ماخوذين من الوحدات فهما متحدان مع الوحدات بالحقيقة فهما متحدان بالحقيقة فلم يبق الجنس جنسا والفصل فصلا

فاذن يبطل حصول العدد من اجتماع الوحدات فحدها بشقوقه ولزم القول بدخول الجزء الصوري حتى يكون الجنس ماخوذا من الجزء
المادي والفصل من الجزء الصوري قال اي المجيب الجلي من النظر واما النظر الدقيق فيحكم بان الاشكال غير ساقط على تقدير دخول
الجزء الصوري ايضا لان الوحدات غير صالحة لاخذ الجنس لان معنى ماخوذية الجنس من الجزء المادي انه اذا اخذ لا بشرط شيء
كان نفس الجنس فالجنس والمادة حقيقة واحدة وانما التغاير بينهما بالاعتبار فلو كان الجنس ماخوذا من الوحدات فالوحدات
من حيث هي لا تخرج عن حقيقتها بل الوحدة وحدة لا بشرط شيء والوحدة من حيث هي ليست كما فاذن الكم مخالف للوحدات
فالكم مع الفصل سواء كان ماخوذا من الجزء الصوري او لا احد والوحدات منضما اليها الجزء الصوري حد آخر فللعدد حدان
مختلفان بالذات بل حقيقتان ونحن نقول الجواب عن هذا الاشكال يقتضي تمهيد مقدمتين الاولى ان التاليف
من الاجزاء الغير المحمولة تاليف حقيقي لتغايرها في انفسها ومغايرتها المؤلف منها واما التاليف من الجنس والفصل تاليف غير حقيقي
وانما اطلاق التاليف عليه بضرب من التوسع لاتحادهما مع النوع تقررا ووجودا ولذا قيل الاجزاء المحمولة انما هي اجزاء الحد
لا المحدود فلا يتقوم بها النوع حقيقة بل هما مفهومان ينتزعهما العقل عن نفس الماهية المتقررة ولذا لا يسبقانها الا في نحو
من الملاحظة بخلاف الاجزاء الغير المحمولة الثانية ان الاجزاء الغير المحمولة لا تصير اجزاء محمولة باية جهة لوحظت وباي اعتبار
اعتبرت لان الاجزاء الغير المحمولة متغايرة جعلا وتقررا ووجودا ومغايرات للمركب منها في كل من هذه الامور
والاجزاء المحمولة متحدات في انفسها ومع الكل ايضا في كل من هذه فكيف يجوز عند العقل ان يكون اشياء باعيانها
بحيث اذا لوحظت باعتبار اتحدت جعلا وتقررا ووجودا في نفس الامر واذا لوحظت باعتبار آخر تغايرت
فيما اتحدت فيه بالاعتبار الاول نعم لا ضير ان يتالف حقيقة واحدة حقيقية بنحوين من التاليف من الاجزاء
المحمولة والاجزاء الغير المحمولة فانه من الجائز عند العقل ان يتقوم ماهية من اجزاء غير محمولة وتكون تلك الماهية المتقومة منهما
حين تقررها بنفس حقيقتها مستحق قوامها مصداقا للامرين هما الجنس والفصل من دون حيثية زائدة عليها اصلا
فان قلت هذا يستلزم ان يكون لشيء واحد حدان قلت ان اريد انه يستلزم ان يكون لشيء قولان معرفان
ذاتيان احدهما مؤلف من الاجزاء الغير المحمولة والثاني من جنسه وفصله فالاستلزام مسلم وبطلان الثاني ممنوع وان اريد
انه يستلزم ان يكون لشيء واحد ذاتان متحازتان احدهما مؤلفة من اجزاء الغير المحمولة والاخرى من الاجزاء المحمولة فاللزوم
ممنوع اذ الذات التي تألفت من الاجزاء الغير المحمولة هي بنفسها مصداق للجنس والفصل فليس هناك حقيقتان يتقوم احديهما من جنس
وفصل والاخرى من اجزاء غير محمولة الا ترى ان الحيوان جوهر البتة يصدق الجسم عليه صدق ذاتي فهو جنس له متقوم بالفصل كما
انه مؤلف تاليفا حقيقيا من العناصر والصورة التركيبية الحافظة لامتزاجها فقد اجتمع فيه تاليفان ولا يجوز ان يتوهم ان جنسه
ماخوذ من العناصر وفصله من الصورة التركيبية لما سبق آنفا وايضا الانسان مؤلف من بدن ونفس تاليفا حقيقيا مع انه مؤلف تاليفا
غير حقيقي من جنس هو الحيوان وفصل هو الناطق ولا يمكن ان يجعل نفسه فصلا باعتبار لان النفس مفارق محض بحسب حقيقتها بعد البدن

والنفس لو كان نفسها فصلا كان حقيقتها بسيطة ذهنية لما تقرر عندهم ان الفصول بسائط ذهنية مع انها مؤلفة ذهنية
من جنس هو الجوهر وفصل يقومه لا يقال صدق الجوهر عليه صدق عرضي لانا نقول هذا مع كونه خلاف لما اجمع عليه الفلاسفة
لغيره الشيخ لانها اذا فارقت البدن فاما ان يكون جوهرا فصدقه عليها ذاتي او يكون عرضا وهو بين البطلان فبعد تمهيد هذا نقول
العدد حقيقة محصلة مؤلفة تأليفا حقيقيا من الوحدات فقط او منها مع الهيأة الصورية وتأليفا غير حقيقي من جنس هو الكم وفصل محصله
وليس جنسه لا فصله مأخوذا من الوحدات فقط او منها ومن الهيأة الصورية حتى يقال ان غير الكم لا يصير كما باي اعتبار اخذ وذلك
لا يستلزم ان يكون لشيء واحد هو العدد حقيقتان فتحصلتا ان احدهما مؤلفة من الوحدات فقط او منها ومن الهيأة الصورية والاخرى
من الكم المنفصل وفصل محصله اذ هناك حقيقة واحدة تألفت من الوحدات فقط او منها ومن الهيأة الصورية ثم تلك الحقيقة نفسها اذا
تقررت مصداق للكم وفصل محصله واطلاق التأليف عليها انما هو بضرب من التوسع فلم يلزم ان يكون للشيء الواحد تأليفان هو ملزوم
الثالث ان الشارح قد صرح في حواشي شرح المواقف ان محل العدد طبيعة النوع وهي تتكثر وتتعدد بعروض العدد لان التعدد والتكثر
من خواص الكم المنفصل عندهم فلا يصح كون العدد حقيقة محصلة متألفة من الوحدات لان التأليف من الوحدات لا يتصور الا بان يتعدد الوحدة
وتتكثر وتعددها وتكثرها انما يكون بعد عروض العدد فعروض العدد يتوقف على تحصيل حقيقة اجزائه وتحصيل حقيقة الاجزاء يتوقف على
عروض العدد لها هف اعلم ان الشارح انما ذهب الى ان محل العدد طبيعة النوع حذرا عن لزوم قيام عرض واحد باكثر من موضوع
واحد وذلك لان العدد عرض فانه عبارة عن الكم المنفصل مع انه قائم باكثر من موضوع واحد لما كان موضوع العدد طبيعة النوع
فلا يلزم ذلك لانها واحدة ولا يخفى ان هذا سخيف جدا اما اولا فلان العدد لما كان عرضا فلا محالة يتشخص بتشخص موضوعه
فعلى تقدير كون موضوعه طبيعة النوع يلزم تشخص العرض من تشخص الموضوع واما ثانيا فلان موضوع العدد قد يكون مجموع
امور لا يكون بينها ذاتي مشترك اصلا كما يقال المقولات عشرة فهذا العدد اعني العشرة لا يمكن ان يقال ان موضوعه طبيعة النوع منها
اذ المقولات متباينة غير مشتركة في ذاتي اصلا كما لا يخفى واما ثالثا فلان العدد عنده مركب من الآحاد فقط وليست الهيأة الصورية جزءا
فيكون محله مجموع محال وحداته فالحق ان يقال معنى قولهم العرض الواحد لا يقوم باكثر من موضوع واحد انه لا يقوم بالكثير بان
يكون كل واحد من الكثير موضوعا له على سبيل الاستقلال حتى يكون لعرض واحد موضوعات متكثرة متعددة وقيام عرض واحد بمجموع
اشياء من حيث هو مجموع بان يكون الموضوع هو المجموع جائز والعدد كذلك لانه انما يقوم بالمجموع لا بكل واحد واحد قال الشيخ
في قاطيغورياس الشفاء ما محصله انا لا نمنع ان يقوم عرض واحد بشيئين بان يكون موضوعه ذينك الشيئين معا
انما منعنا ان يقوم عرض واحد بموضوعين بان يكون كل منهما موضوعا له على حياله فالاضافات المتكررة كالمواخاة والمماسة
والمجاورة والمحاربة مثلا لا تقوم بكلا المضافين بان يكون كل واحد واحد منهما موضوعا لها بل
موضوعها كلا المضافين معا وما قال الشارح في حواشي شرح المواقف انه يلزم على هذا قيام المحصل بغير المحصل اذ
المجموع حقيقة غير محصلة فلا يخفى ما فيه اذ لم يدل على استحالة قيام المحصل بغير المحصل دليل يعتد به

والازم خلاف المفروض وهذا الاقرار بما رام عنه الفرار فافهم قوله حقيقة محصلة اي مرتبة عليها آثار اي سوى مجموع آثار الاجزاء لكونه من مقولة الكم وغيره قوله ودخولها في العدد الخ انما احتاج الى هذه المقدمة ليظهر انه لا يصح حمل قوله محض الوحدات على الوحدات من حيث انها معروضة للهيأة الوحدانية لعلا يتجه المنع على قوله اذ النوع محض الوحدات الخ لا يعني ان قوله فذلك الوحدات الخ فان الالتزام مخالف لما يشهد به الوجدان فضلا عن العينية فافهم قوله يلزم دخول الخ مع انه يلتفت بخصوصه ذهولها فيه مرة واحدة فلزم الاستغبار عما لا يجوز عنه قوله من الوحدات الثلثة فهي من اخذ وحدة مع وحدة اخرى من الوحدات الثلثة من حيث انها معروضة للهيأة الاجتماعية قوله اجزاء الضرورة دخول وحدة مع وحدة اخرى لا مع تلك الحيثية في الثلثة وقد فرض استلزامه دخولها مع تلك الحيثية لكن الاول وحدة لا تستوجب كل الثلثة من الاجزاء الغير المتناهية اذ الوحدة مع وحدة بدون تلك الحيثية لا تغاير تلك الوحدة مع وحدة اخرى كذلك اذ المعتبر في الثلثة مطلق الوحدة فافهم قوله في الحاشية

والقول بجزئية مجموع دون مجموع او مجموعات دون مجموعات ترجيح بلا مرجح

قوله والازم اي فالحاشية خلاف المفروض على تقدير اعتبارها في المعنون لزوم الاقرار على تقدير ان لا يكون معتبرة في العنوان ايضا لكن الحيثية قوله فيصح لا يعني لقوله الخ والظاهر لا يعني لقوله اذ النوع محض الوحدات كما لا يخفى والظاهر كلام المحقق الدواني في شرح العقائد العضدية نص على ان المراد بقوله محض الوحدات الوحدات الصرفة لانه قد صرح هناك بانه على تقدير نفي الجزء الصوري يكون كل نوع من الاعداد نوع آخر متميز عن سائر المراتب بخصوصية المادة فقط لا بالصورة مغايرة لموادها وزعم ان هذا من خواص الكم المنفصل ولا يخفى ان كون هذا من خواص الكم المنفصل انما يتم لو كانت الوحدات مختلفة بالماهية اذ يجوز ح ان يحصل من جملة من الوحدات نوع من العدد ومن عدة اخرى نوع آخر منها واما على تقدير كون الوحدات متحدة بالماهية فلا يتم جملة اذ اتحاد اجزاء الشيئي لا يوجب اختلاف نفس ذلك الشيئ والفرق بين الكم المنفصل والكم المتصل في ذلك تحكم هكذا افاد بعض الاكابر قدس سره وفيه ما مر فتذكر ثم في قوله ان كل نوع من العدد الخ نظر ظاهر اذ امتياز كل عدد عن سائر الاعداد بمجرد تركيبه عن الوحدات غير مسلم وامتيازه عن سائرها بواسطة المادة المخصوصة مسلم لكن خصوصية المادة عبارة عن كون تلك الوحدات على قدر معين وهي الصورة النوعية فاشتمل العدد على الصورة النوعية ومن العجائب ما قال الفاضل اللاهوري انه لو كان كل مرتبة من العدد نوعا آخر ممتازا عن الآخر بخصوصية المادة فكيف يجوز ان يكون جزأ من نوع آخر فان النوع الحقيقي لا يكون جزأ من نوع حقيقي آخر وذلك لان النوع الحقيقي قد يكون جزأ خارجيا من نوع آخر وهذا ظاهر جدا

قوله لكن الاول وحدة الخ اقول تعلم ان المجموعات التي سوى المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة اعتبارية محضة لانها انما تحصل بتكرر الاجزاء وكل ما تكرر الاجزاء فيه امر اعتباري لان الجزء المتكرر بما انه جزء بنفسه كما انه جزء للجزء ايضا فلو كان موجودا في الخارج لكان جزؤه المتكرر متقدما عليه بمرتبة وبمرتبتين فيلزم ان يكون موجودا بوجودين فعلى التقدير يلزم دخول الوحدات في الاعداد غاية ما لزم تركب الثلثة من الاجزاء الغير المتناهية الغير المتمايزة وجودا وكلا استحالة فيه فافهم

اى بعد القول باستلزام دخول الوحدات بدون تلك الحيثية دخولها مع تلك الحيثية فلا يرد انه لم لا يجوز ان يكون المرجح هو ان المجموعات الحاصلة سوى المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة اعتبارية محضة قوله بل القول على التقدير المسلم قوله الصحيح محض الوحدات اى الكثرة من حيث انها كثرة بان لا تكون الهيأة داخلة فيها ولا عارضة لها فلا نم قوله فدخول الوحدات فيه هو بعينه دخول الاعداد اذ دخول الوحدات فيه لا يتبع تعلق حكم وجدى تشخصى كالدخول المضاف الى الوحدات بالاعتبار الكثيرة من حيث انها كثيرة كالوحدات من حيث انها كثيرة يرجع الى دخول كل وحدة وحدة لا الى دخول الوحدات من حيث انها كثيرة وفرق بين كل وحدة وحدة والوحدات من حيث انها كثيرة فان من الاحكام ما يصح استناده الى كل وحدة وحدة دون الوحدات كالدخول فى باب ضيق يصح استناده الى كل احد واحد من عشرة رجال مثلا لا الى كثرتها من حيث هى كذلك فلا نم الاستلزام بين الدخولين فضلا عن العينية قوله وبما حققنا من ان العدد ليس جزأ للعدد مطلقا قوله متوقف على هذا المجموع لكونه جزأ منه قوله لوجوده مشتمل عليه سواء كان حيثية العروض ايضا غير معتبرة فيه اولا

قوله اى بعد القول الخ قيل ان المفروض ثمه هو استلزام دخول الوحدات المحضة دخولها مع الهيأة لا استلزام دخول المجموعات المحضة دخولها مع الهيأة وذلك لا يستدعى الا دخول المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة لا دخول سائر المجموعات والجواب انه لما كانت المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة داخلة يلزم دخول المجموعات الحاصلة من المجموعات لان ذلك المجموع بمنزلة الواحد بالنسبة الى المجموع الذى فوقه وقد فرض ان دخول الوحدات مستلزم لدخول المجموعات فتامل قوله اعتبارية الخ قد يقال المجموعات الحاصلة سوى المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة جميع اجزائها موجودة حقيقية مثل اجزاء المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات وقد تقرر ان وجود الكل ضرورى عند وجود جميع اجزائه فكيف يكون تلك المجموعات اعتبارية واجيب عنه بانه لا وجود فى الخارج للمجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة منفردا عن الوحدات بل فى اعتبار العقل فلا يكون جميع اجزاء المجموعات الحاصلة سوى المجموعات الثلثة موجودة بوجود على حدة الا فى ملاحظة العقل فتكون اعتبارية واورد عليه بان هذا يستلزم ان يكون المجموعات الثلثة الحاصلة من الوحدات الثلثة ايضا اعتبارية وان لا يستلزم تحقق الوحدات تحقق المجموعات واجيب بان ليس المجموع مغايرا للآحاد بالذات ومعنى استلزام تحقق الوحدات تحقق المجموعات ان الوحدات الموجودة فى نفس الامر تستلزم امورا مغايرة لها بالاعتبار ووجودها وجودها مغايرا بالاعتبار بخلاف المجموعات الاخر فانها فى الخارج نفس المجموعات الحاصلة من الوحدات الثلثة اذ لا عروض للهيأة فى نفس الامر لعدم وجود بعض احادها مع وجود بعض احادها منفردا فتامل قوله فلا نم الاستلزام آه فيه ان هذا انما يتم لو كان غرض المحقق الدوانى ان دخول الوحدات الكثيرة دخول واحد واما لو كان غرضه ان دخول الوحدات بعينه دخول الاعداد على تقدير نفى الجزء الصورى فان كان دخوله دخولا فلا ريب فى الاستلزام لان المجموع غير مغاير للوحدات لا بالذات ولا بالاعتبار فدخول الوحدات بعينه دخول الاعداد وكما ان دخول الوحدات دخولات كذلك دخول الاعداد دخولات كذا افاد بعض المحققين سره قال الشارح بان المجموع الخ اورد عليه بان ابقى معه المجموع وجوده فيما لم يكن بل اجزاءه حاجة فهو ان قلت المجموع عبارة

هو من جميع الاجزاء وجميع الاجزاء موجودة فالمجموع موجود سواء كان بين اجزائه حاجة ام لا قلت اولا انه لو تم الدليل لزم من
تحقق زيد وعمرو تحقق اجسام غير متناهية والتالي باطل بيان الشرطية انه اذا تحقق زيد وعمرو تحقق مجموع وهو موجود ثالث والا لم يتحقق
مجموع هذا ثم بعد ان تحقق ثلث موجودات تحقق موجود رابع هو المجموع فاذا تحقق اربع موجودات تحقق موجود خامس وهكذا ولا شك ان المركب من الاجسام
الجسمية فيثبت انه اذا تحقق زيد وعمرو تحقق اجسام غير متناهية واما بطلان التالي فلانه اذا تحقق اجسام غير متناهية فلا يسعها العالم وقد يمنع كون المجموع جسما
وعمرو اقل من ان وثانيا انه ان اريد بجميع الاجزاء كل واحد واحد في المقدمتين فالصغرى ممنوعة اذ المجموع ليس كل واحد منهما وان اريد مجموع الاجزاء في كل
منهما فالكبرى ممنوعة لان المجموع موجود ثالث مفروض مثلا انما هو وجود كل واحد من زيد وعمرو فلا يلزم من وجود كل منهما وجود مجموعهما الذي هو موجود
ثالث بل يكاد ان يكون مصادرة اذ الكبرى حينئذ عين النتيجة وثالثا انا لا نسلم ان المجموع عين جميع الاجزاء بل المجموع هو الواحد الحاصل من جميع الاجزاء
وتوضيحه ان الاجزاء مثلا عشرة موجودات متعددة معروضة للعشرة وجودات كل واحد منها موجود بوجود على حدة والمجموع موجود معروض للوحدة اذ الموجود
الواحد لا يكون موجودا بالكثير من الوجود فالمجموع الذي هو موجود بوجود واحد كيف يكون عين عشرة موجودات معروضة للعشرة وجودات والا لكان المجموع
احد عشر وجودات وايضا علية الجزء ليس على سبيل البدلية فكما يكون كل واحد مقدما على الكل يكون مع الاجزاء الباقية ايضا فلو كان جميع الاجزاء
عين الكل يلزم تقدم الشيء على نفسها اجاب عنه بعض الاكابر قدس سره بان ليس بين الموجودين وجودين متعددين بل يتصوران بلحاظ واحد وقد يتصوران بلحاظين
ففي اللحاظ الاول مجموع وفي الثاني آحاد فالفرق بين المجموع والآحاد انما هو بحسب اللحاظ فقط فان المراد من المجموع
نفس الاجزاء ماخوذة بحسب الاجتماع واما الاجزاء فهي عبارة عنها ماخوذة على الانفراد فمصداق الجزئية كل واحد بانفراده
ومصداق الكلية تلك الاجزاء المجتمعة ولا يشك احد في ان زيدا وعمرا اذا انفرد كل منهما فموجودان واذا اجتمعا معا فوجود المجموع عين وجود
الاجزاء المجتمعة مما لا ارتياب فيه سواء كانت بين تلك الاجزاء حاجة ام لا نعم ان كان الاجتماع في امور بينها غاية الارتباط
والافتقار كان المجموع الحاصل من هذه الامور المجتمعة امرا حقيقيا وان لم يكن ذلك في مثل تلك الامور فالمجموع امر اعتباري
وبالجملة تحقق المجموع فيما فيه حاجة بين الاجزاء وفيما ليست بين اجزائه حاجة سواء وما قال المورد لو تم الدليل الخ ففي غاية السقوط
اذ ليس للمجموع وجود غير وجودات الاجزاء اصلا فالمجموعات التي ذكرت ليست موجودات بوجودات على حدة حتى يلزم من
وجود الجسمين وجود الاجسام الغير المتناهية ضرورة انه ليس وجود الجسم الحاصل من الجسمين غير وجوديهما والا لم يكن مجموع الجسمين
جسما وما قال انه ان اريد بجميع الاجزاء الخ فجوابه ان المراد بجميع الاجزاء في كليهما اي الصغرى والكبرى مجموع الاجزاء
اذ الكل عبارة عن مجموع الاجزاء ووجوده هو وجودها مجتمعة فوجود الكل ليس وجودا واحدا حقيقيا بل وجوده عبارة
عن وجودات الافراد مجتمعة سواء كان بين الاجزاء فاقة ام لا وما قال ان المجموع ليس عين جميع الاجزاء الخ
فلا يخفى ما فيه لان الاجزاء اذا اخذت منفردة فلكل منها وجود على حدة واذا اخذت مجتمعة فوجودها عين
وجود المجموع فالمجموع عين جميع الاجزاء والمنع مكابرة وكل واحد من الاجزاء وان لم يكن علة للكل بدلا
الا انه جزء بشرط الانفراد لا بشرط الاجتماع اذ الجزء بشرط الاجتماع عين المجموع فتأمل ولا تخبط *

قال الشارح وهذا المجموع يتوقف عليه الخ اعلم ان المحقق الدواني رح قد بين جزئية المجموع الناقص للمجموع الزائد بوجهين
الاول ان العدد الناقص جزء للعدد الزائد على تقدير عدم اشتماله على الجزء الصوري فقد جعل الوحدات بعينه دخول لا
وقد عرفت ما فيه فيما مر الثاني ان العدد وان لم يكن جزءا للعدد ولكن معروض العدد جزء من معروض العدد فانا نعلم
بداهة ان زيدا وعمرا جزء زيد وعمرو وخالد فان زيدا وعمرا اي معروض الهيأة الاجتماعية مغاير لزيد وعمرو وخالد
اي معروض الهيأة الاجتماعية وليس المعروض الاول خارجا عن المعروض الثاني ولا عينا له فيكون جزءا منه فعلم
ان المتعدد الاقل جزء من المتعدد الاكثر واذ قد ثبت الترتيب بين المجموعات ثبت التناهي بين هذه المجموعات
بالتطبيق بين السلسلة المبتدأة من المجموع الاكثر والمبتدأة من المجموع الاقل منه بواحد ولما ثبت التناهي بين
هذه المجموعات لزم التناهي بين آحاد السلسلة اذ عدم تناهي الآحاد يستلزم عدم تناهي المجموعات وانتفاء اللازم يستلزم
انتفاء الملزوم واعترض عليه استاذ اساتذة الدهر رح بان الدليل النافي لجزئية العدد للعدد ناف لجزئية المجموع للمجموع ايضا
فان المجموع المأخوذ من عشرة موجودات موجود فهو اما متألف من جميع المجموعات فيلزم تعدد استغناء الشيء عما هو ذاتي له او من
بعضها فيلزم الترجيح من غير مرجح اللهم الا ان يقال هذا الدليل غير تام عند المحقق الدواني وقوله فانا نعلم بداهة الخ فغير بين
ولا مبين اذ جزئية كل واحد واحد لا يستلزم جزئية المجموع وقوله فان مجموع زيد وعمرو الخ فلا يخفى سخافته فان عدم خروج
هذا المجموع عن المجموع الثاني غير ظاهر بل هو خارج كما هو الظاهر بل الظاهر ان العدد والمعدود متحدان بالذات متغايران
بالاعتبار فان العشرة محمول بالمواطاة على الاناس وليست الوحدات محمولة بالمواطاة على تلك الاناس فهم باعتبار ذواتهم
اناس وباعتبار انهم عرض لهم كثرة عشرة عدد فعدم تركب العدد مستلزم لعدم تركب المعدود وفيه ما فيه والحق ان جريان
البرهان غير موقوف على اثبات الجزئية اذ الترتيب مطلقا كاف في جريان البرهان ولا ريب ان المجموعات لوازم ملزومات
كما بينه الشارح فيجري البرهان قال الشارح في الحاشية وذلك لان المجموع الخ الظاهر ان يقال المجموع المركب لا يكون
مغايرا للآحاد الا بعد عروض الوحدة لها فالمجموع عبارة عن الاجزاء من حيث كونها معروضة للهيأة فيجوز ان لا يكون
المجموع الناقص جزءا من المجموع الزائد وان كان آحاده اجزاء قال الشارح في الحاشية لما تقرر في موضعه الخ اعلم
انه وان اشتهر بين المشائين ان الجزئية والكلية من الاعراض الاولية للكم لكنه غلط فاحش اما اولا فلان العدد امر انتزاعي
والامر الانتزاعي لا وجود له مع قطع النظر عن اعتبار الذهن ولحاظه الا بوجود المنشأ فلا يكون مناطا لتعدد الحقائق بل
الحقائق متعددة بانفسها واذا تعددت الحقائق بانفسها ينتزع العقل من كل حقيقة معنى الوحدة فالمجتمع من عدتها
مجموع مركب يسمى عددا ولو سلم كون الكلية والجزئية من الاعراض الاولية للكم فانما يسلم في الكم المتصل دون المنفصل
واما ثانيا فلان العدد عرض فلا بد ان يتأخر عن وجود المعروض فلو كان عروض العدد منشأ لتكثر الحقائق وتعددها
لزم ان يكون الحقائق كلها في مرتبة ذاتها متحدة فيلزم كون المقولات حقيقة واحدة في حد ذواتها كذا افاد بعض المحققين

قوله في الحاشية وتعتبر معها الهيأة الخ فلا وجه للجزئية اصلا نعم لو كان حقيقته محض الوحدات لكان لها وجه ظاهر

قوله تحقق مجموعها اي مجموع آحاد الخمسة يعني الآحاد من حيث انها معروضة للهيأة الوحدانية وصالحة لان تنتزع عنها او تعرض لها الهيأة لها عرض اثر التلبس في نفس الامر الاكثرة وحدانية ثم العقل يعرض بضرب من التحليل تنتزع عنها هذه الهيأة والا فلا يمكن ان تعرض الكثرة المحضة ضرورة استلزام تعدد المعروض تعدد العارض كذا في بعض تعليقاته فافهم

قوله لكان لها وجه ظاهر اذ قد سبق ان العدد ليس جزء للعدد على تقدير كونه عبارة عن محض الوحدات لان خول الوحدات عبارة عن خول كل وحدة وحدة ولا يلزم منه دخول الوحدات الكثيرة وقد عرفت ما فيه فتذكر قال الشارح عدم العلة المعينة الخ اعلم ان الجمهور زعموا ان وجود كل واحد واحد من العلل الناقصة ليس علة تامة لوجود المعلول عدم احدها ايا ما كان علة تامة لعدمه فعدم الجزء وعدم الفاعل وعدم الغاية وعدم الشرط كل واحد منها علة تامة لعدم المعلول ولما ورد عليهم انه يلزم على هذا التقدير عند انعدام العلل معا توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي كما اشار اليه الشارح في الحاشية بقوله والا يلزم آه اجابوا عنه تارة بان البرهان انما دل على ان الواحد بالشخص لا يمكن ان يكون له علل تامة مجتمعة او ممكنة الاجتماع واما العلل التامة التي يستحيل اجتماعها فلا برهان على استحالتها فكل واحد من اعدام الاجزاء مثلا علة تامة لعدم المركب بشرط تقدمه على سائر الاعدام فاذا عدم جزء من المركب في زمان لم يعدم في ذلك الزمان ولا قبله جزء آخر منه كان لك العدم مع هذا الشرط علة تامة لعدم المركب واذا عدم جزءآن منه معا في زمان لم يكن شيء من هذين العدمين علة تامة لعدم المركب لفقدان الشرط بل مجموعهما علة تامة بشرط تقدمهما على اعدام الاجزاء الآخر فهذه علل تامة قد اعتبر فيها شروط متنافية فلا يمكن اجتماعها فظهر انه اذا عدم المركب بعدم جزء منه لم يمكن ان يعدم جزء آخر بعده فهذا جار في اعدام سائر العلل الناقصة كعدم الفاعل وعدم الغاية وعدم الشرط فان كل واحد منها ايضا علة تامة لعدم المعلول بالشرط المذكور ولا يخفى سخافة هذا الجواب اما اولا فلان عدم المركب لما يتحقق على تقدير انتفاء كل واحد من تلك الخصوصيات فلم يتوقف على شيء منها بخصوصها فلم يكن شيء منها علة لان العلة ما يتوقف عليه الشيء واشتراط السبق يبطل استقلال كل واحد منها كما لا يخفى واما ثانيا فلانه اذا عدم جزءآن من المركب في زمان واحد فاما ان يعدم المركب بعدمهما معا او بعدم احدهما والاول باطل بداهة وعلى الثاني فاما ان يكون ذلك العدم مستندا الى كل من عدمي الجزئين فيلزم توارد العلتين المستقلتين على معلول شخصي او الى احدهما فقط وهو مع انه ترجيح بلا مرجح يستلزم تخلف المعلول عن العلة التامة او اليهما معا فلم يكن كل منها علة تامة ولا بد في كون عدم الجزء علة تامة من الاشتراط واما ثالثا فلانه اذا كان عدم كل جزء علة تامة لعدم المركب ففي صورة عدم جزئين من المركب القول بان علة عدم المركب مجموع العدمين لا كل واحد منهما يا باه الطبع السليم اذ عدم كل جزء مستقل في عدم المركب مطلقا ولا حاجة الى شيء آخر اصلا وكون عدم كل جزء غير مستقل في الحالة المذكورة غير معقول اصلا وتارة بان عدم الشيء المعين ليس امرا شخصيا فان قلت لم لا يكون مشخصا وكان علته المستند الى عدم احد العلل غير العدم المستند الى عدم علة اخرى كان يتشخص آخر من العدم اذا انتفى جزء آخر

قوله ليست عدم العلة المعينة الخ و عدم الاقل اي الجزء عدم العلة المعينة فان عدم الشرط مصدق عليه عدم العلة ويصدق
عليه عدم الاقل فكيف يثبت الترتيب بالعلية والمعلولية قوله فثبت بعينه الظاهر ان الفاء للتعليل فلا بد ان يضم مع الدليل
شبهة الجذر ان لينقطع البحث قوله ولوازمه لانه اذا فرض عدم العلة التامة لزم انعدام المعلول

قلت الملازمة ممنوعة اذ كلية الشيء لا تستلزم جواز تعاقب افراده وفيه نظر لانه ان كان المراد انه لا يجوز تعدد الافراد
ههنا بطريق التعاقب فلا يلزم ان ينعدم المركب بعد انعدامه ان جاز تعددها بطريق الاجتماع فبطل ادح يلزم جواز انعدام الكل في ضمن
انعدام الافراد باعدام متعددة وهو ليس بالحري محذورا من تعاقب الاعدام عليه وان كان المراد ان تعدد الافراد لا يجوز مطلقا لا مجتمعا
ولا متعاقبا ففيه انه لا ريب ان الكل اذا عدم بعدم جزء فلا يمتنع بالذات عدمه بعدم جزء آخر اذ تقدم الجزء الآخر على الجزء الاول ممكن في
بداهة وايضا عدم الكل بعدم الجزء الآخر لو كان ممتنعا ذاتيا لا يتصور سلب عدم ذلك الجزء واذا كان كذلك لا يكون ههنا توارد العلل على المعلول
النوعي ان كان فرد ذلك الفرد من العدم ممكنا ذاتيا قبل طريان العدم على الفرد الآخر وصار ممتنعا ذاتيا بعد لزم الانقلاب اذ تحقق الامكان
الذاتي وتحقق العدم الثاني الذي هو علة تامة لهذا الفرد من العدم لزم تحققه بالضرورة سواء كان مجتمعا مع الفرد الاول او متعاقبا عليه

قوله فان عدم الشرط الخ يعني ان عدم الشرط وكذا عدم الفاعل و عدم الغاية وغيرها من اعدام العلل الناقصة يصدق
على كل منها عدم العلة ولا يصدق على شيء منها انه عدم الاقل فعدم الاقل عدم العلة المعينة وعدم العلة المعينة ليس علة
لعدم المعلول فلا يكون عدم الاقل علة لعدم الاكثر فكيف يثبت الترتيب بين الاقل والاكثر بالعلية والمعلولية وانما اورد عدم الشرط
بخصوصه تمثيلا قال الشارح اي عدم علة ما الخ هذا ما اختاره المحقق الدواني رح حيث قال في الحاشية القديمة ان علة عدم المعلول
عدم احد علله وهو امر واحد لا تعدد فيه بحسب نفسه ان تعدد افراده لكنها ليست علة بخصوصها بل العلة هي القدر المشترك وتعرض عليه
معاصره بان ما اشتهر من ان العلة التامة لعدم المركب عدم احد اجزائه باطل قطعا لان عدم احد الاجزاء امر عام مشترك يتحقق
بتحقق كل فرد من افراده ويرتفع بارتفاع كل منها فلو كانت العلة التامة لعدم المركب هو عدم احد اجزائه لزم ان يتكرر
عدم المركب بتكرره تحققا وارتفاعا لوجوب تكرر المعلول بتكرر علته التامة فاذا عدم جزء من المركب تحقق عدم احد الاجزاء
في ضمنه فيتحقق المعلول وهو عدم المركب ثم اذا عدم جزء آخر تحقق عدم احد الاجزاء في ضمنه ايضا فلو كان علة تامة لعدم المركب
يلزم ان يتحقق عدم المركب مرة اخرى بهذه اذا ارتفع عدم احدها لوجود احد آخر مرة اخرى لزم ارتفاع عدم المركب مرة اخرى
وذلك لوجوده مرة ثانية بهذه واجاب عنه المحقق في الحاشية الجديدة بان العلة التامة لعدم المركب انما هو عدم جزء من اجزائه فذلك امر واحد
لا تعدد فيه بل هو محفوظ في انتفاء كل جزء والتعدد في اعدام خصوصيات الاجزاء وهي ليست علة اصلا بل العلة هو القدر
المشترك من غير دخل للخصوصيات فيها فاذا عدم جزء من المركب يتحقق العلة التامة لعدم المركب ثم اذا عدم جزء آخر لم يتعدد العلة التامة
بذلك فان العلة هو العام المحفوظ في الصورتين فلا يلزم تكرر عدم المركب اصلا اذ التعدد فيما لا دخل له في العلة
وهذا كما ان علة الهيولى هو المجموع الذي يشتمل على صورة ما فانه لا تحقق صورة معينة كالصورة المائية مثلا تحقق في ذلك المجموع

ثم اذا زال تلك الصورة وحدثت صورة اخرى كالهوائية مثلا لا يلزم منه زوال الصورة الاولى لفنائها [illegible] حدوث
الصورة الثانية تحقق الهيولى مرة اخرى لان علتها هي الطبيعة المحفوظة في الصورتين وهي باقية من غير تغير وتبدل انما التغير والتبدل
فيما هو خارج عن العلة كما ذكرنا من ان امرا واحدا لا تعدد فيه بحسب نفسه وان تعدد افراده لكنها ليست علة لا بخصوصها
بل العلة هي القدر المشترك فانه لو لاحظ ذلك لم يعرض له هذه الشبهة ولو سلمنا ان العلة التامة تتكرر في هذه الصورة فلا نسلم
من لزوم تكرر عدم المركب تحققا وارتفاعا وذلك لان تاثير العلة في اتصاف الماهية بوصف يتوقف على امكان ذلك
الاتصاف وهذا الامكان معتبر في جانب المعلول كما هو المشهور وليس جزءا من العلة التامة ولا شك ان اتصاف المعدوم بالعدم مرة اخرى
غير ممكن كذا اتصافه بالوجود بعد العدم فلا يلزم التكرار الذي ادعاه وقد اعترض عليه الفاضل الخوانساري في حواشي الحواشي القديمة
بان الجواب الذي ذكره اولا منظور فيه اذ لا شك ان طبيعة ما اذا كانت علة تامة لشيء يجب ان يتحقق ذلك الشيء كلما تحققت
تلك الطبيعة وما ذكره من مثال الهيولى والصورة فليس مطابقا للممثل له اذ الصورة انما تزول ح تحقق بدلها صورة اخرى حافظة
للهيولى وانما كان مطابقا اذا كانت الصورة باقية وحدثت صورة اخرى وهو ظاهر وما ذكره في الجواب الثاني ايضا لا يتم في صورة [illegible]
اذ يحصل الشبهة في صورة الوجود وان تركبا اذا انعدم اجزاؤه مثلا ثم تحقق جزء منه فلا شك انه ح انتفى عدم احد الاجزاء التي هو العلة
التامة لعدم المركب على زعمه فيجب ان يرتفع عدم المركب ضرورة ارتفاع الشيء بارتفاع علته التامة وارتفاع العدم انما هو
بالوجود فيجب ان يوجد المركب ح وهذا خلف لا يصح ح ان يقال ان وجود المركب ليس ممكنا والامكان شرط التاثير واقول ان كون
علة عدم المركب عدم احد اجزائه انما هو في تحقق سبقها عدم جميع اجزائه لا يلزم وجود المركب اصلا اذ عدم احد اجزائه منتفى بوجود جزء واحد
وهذا ظاهر جدا قال الشارح فسيجيء بعينه آه هذا الكلام في غاية التحقيق وتفصيله ان علة الواحد بالتشخص لابد ان تكون
متشخصا اي لا تكون طبيعة كلية لان الطبيعة الكلية امر مبهم فلو كانت العلة هي القدر المشترك والمعلول واحدا شخصيا
يلزم صدور المحصل من غير المحصل وهو مما يابى عنه الطبع السليم اذ العقل ينقبض من ان يكون الفاعل مصدرا لامر
يكون تحصله اقوى من تحصله حتى يكون للصادر رجحان في التحصل من المصدر هو حقيقة وبالذات تشخص احد هو الاول
جل ذكره والعلل الاخر التي يظن كون العلة حقيقة هي القدر المشترك بينها ليست بعلة بل هي من متممات العلية والاستعداد في
ان يستند الواحد بالتشخص الى جاعل شخصي يستتم عليته بواحد بالعموم فيحفظ وحدته العامة بتوارد خصوصياته كما قال الشيخ في
الهيات الشفاء بعد تحقيق ان الصورة من حيث هي شريكة لعلة الهيولى لا من حيث انها صورة معينة ان لقائل ان يقول ان مجموع
تلك العلة والصورة ليس هو واحدا بالعدد بل واحد بمعنى عام والواحد بالمعنى العام لا يكون علة للواحد بالعدد ومثل طبيعة المادة فانها
واحدة بالعدد فنقول انا لا نمنع ان يكون الواحد بالمعنى العام مستحفظا وحدته بعموم بواحد بالعدد وهو هناك كذلك فان
الواحد بالنوع مستحفظ بالواحد بالعدد وهو المفارق فيكون ذلك الشيء يوجب المادة ولا يتم ايجابها الا باحد امور مقارنة لها
الى هنا كلامه اقول وقد صرح المحقق الطوسي في شرح الاشارات بان الكل متفقون على صدور الجائزات منه تقدس وتعالى

وهذا التفسير الا بانتفاء احد الاجزاء بعينها او لا بعينه قوله فعدم الشرط اي لما لم يكن عدم الاجزاء مع كون متعلقه ما يتوقف
عليه المعلول في قوامه مما يتوقف عليه عدم المعلول فعدم الشرط الذي يتوقف عليه المعلول لا في قوامه لا يكون مستندا
بالطريق الاولى قوله بل هو مقارن غير لازم لجواز عدم العلة التامة مع وجود الشرط قوله بمعنى كيحادها آراء او بالآحاد وقربه
الكثرة المحضة وبالمركب مرتبة الكثرة المعتبرة فيها الهيأة عرضا او جزءا قوله لانها جملة الخ يعني بعد تمهيد مقدمة ان العلة
التامة عبارة عن جملة ما يتوقف عليه من العلل الناقصة بحيث لا يشذ عنها شيء نقول يصدق لنا لو كانت العلة التامة
بمعنى المركب منها من جملة ما يتوقف عليه من العلل الناقصة وبعضا منها لكانت العلة التامة جزءا لنفسها بالضرورة لكنها
من جملة ما يتوقف عليه الشيء بمعنى مغاير للكثرة اعني العلل الناقصة المتوقف عليها المعلول بتوقفات كثيرة وقد فرض هي ايضا
لكونها علة بمعنى ما يتوقف عليه الشيء مما يتوقف عليه المعلول فصارت علة ناقصة لانها بعض ما يتوقف عليه سواء تخلل
وجود المعلول بعدها الى امر آخر اولا والا لزم ان لا تكون العلة الاخيرة علة ناقصة او تكون منحصرة فيها فهي جزء لنفسها الا
ان يعارض بالقلب بان العلة التامة بمعنى مجموع العلل الناقصة وكثرتها لو كانت هي ايضا من جملة ما يتوقف عليه لزم ان يكون
جزءا لنفسها لكنها من جملة ما يتوقف عليه لانها بمعنى مغاير لكل واحد واحد مما يتوقف عليه المعلول وقد فرضت هي ايضا مما يتوقف عليه
الى آخر ما ذكره والجواب ان الكثرة انما يتوقف عليه المعلول بتوقفات كثيرة فتوقفها عين توقف كل واحد منها فلا يكون بعض ما يتوقف عليه بخلاف المركب

وانما يجعلون العلل الاخرى شرائط وروابط وبالجملة الباري تعالى مع تلك الشرائط والروابط الواحدة بالعموم علة تامة
لكل موجود فالعلة التامة بمعنى جميع ما يتوقف عليه الشيء هو الله عز وجل مع هذا القدر المشترك لا باس عن تحصيل المعلول تحصيل لا هو
تحصيل الشرط والمعد اذا عرفت هذا فاعلم ان وجود المعلول لا يكون الا بتحقق علته التامة وهذا ظاهر جدا لان المعلول بجوهر ذاته
في تقرره ووجوده الى افاضة الجاعل فوجوده لا يكون الا بهذه الافاضة وعدمه لا يكون الا بعدم علة الوجود اذ
ما دام علة الوجود موجودة فلا امكان لعدمه اصلا فعلة عدمه ليس الا عدم علة الوجود واذا كان وجوده بوجود العلة يكون عدمه متعلقا
بعدم العلة قطعا وعلة الوجود ليست الا وجود العلة التامة فعلة العدم لا تكون الا عدم العلة التامة والحاصل انه كما ان المعلول
لا يوجد الا اذا اجتمعت الشرائط وارتفعت الموانع وبالجملة اذا تحقق علته التامة كذلك ارتفاع المعلول لا يكون الا بارتفاع علته التامة
سواء تحقق ذلك الارتفاع بارتفاع التاثير او بغيره سواه وما زعم في الحاشية تقليدا للفاضل ميرزا جان ان العدم لا يحتاج الى
التاثير بل يكفي فيه سلب التاثير فسينكشف ان شاء الله انه سفسطة ظاهرة البطلان فانتظر هذا التحقيق فانه حقيق
قوله وهذا لا يتصور الخ قيل ان السرير مثلا مركب من الخشبات والهيأة الوحدانية مما هي خارجة عنه ولا شك ان السرير
ينعدم بانعدام هذه الهيأة مع تحقق جميع اجزائه وفيه ان اجزاء السرير الخشبات من حيث انها معروضة للهيأة الوحدانية
قوله حتى لنفسها اه قال البعض المحققين تفسير العلة التامة جملة ما يتوقف عليه المعلول توقفا ناقصا او لا يلزم دخول المجموع فيها لان التوقف عليها
ثم قال المراد في الاستدلال ان يقال لو كان المجموع المغاير للاجزاء علة لكان معروضا للهيأة فتكون الهيأة ايضا مما يتوقف عليه المعلول فتكون داخلة في المجموع

قوله ولهذا اي لان العلة التامة هي مجموع العلل الناقصة بمعنى آحادها وكثرتها والحكم الواحد لا يصلح ان يتعلق بالاشياء الكثيرة من حيث انها كثيرة قوله فعدم العلة التامة لما مرّ من ان الحكم الواحد لا يتعلق بالاشياء الكثيرة من حيث انها كثيرة فعدمها راجعة الى عدم كل واحد واحد كما ان وجودها راجع الى وجود كل واحد واحد فعلى هذا لا يرد انه اذا فرض عدم واحد من الكثرة المعينة لا بد ان يصدق قولنا الكثرة معدوم والا لزم اجتماع النقيضين لو صدق قولنا الكثرة موجودة ايضا وجودا فرض معدوما وارتفاع النقيضين لو لم يصدق ايضا لكونهما متناقضين لان قولنا الكثرة موجودة قضية مجملة راجعة الى قضايا مفصلة متعددة اي هذا موجود وهذا موجود وكذا قولنا الكثرة معدوم اي هذا معدوم وهذا معدوم فالقضية الموجبة التي موضوعها ذلك الواحد كاذبة ونقيضها صادقة والقضايا الباقية بالعكس بخلاف المركب فانه امر واحد وعدمه راجع الى عدم احد اجزائه هذا ما عندي في حل هذا المقام قد تحير فيه كثير من الاعلام قوله في الحاشية التحقيق الخ اذ ايضا يرد عليه انه قد سبق منه ايضا ان عدم المعلول معلول لعدم علته ثم ليس معنى التاثير ها هنا الا هذا اللهم الا ان يقال المراد بالتاثير تاثير العلة المعينة كما حقق آنفا وقوله بل يكفي الخ كناية عن عدم علة ما وقوله من الاعدام المعدودة اي وقت الانتزاع كذا المراد في قوله بعيد هذا منشأ انتزاعها ليس كذلك قوله ومعنى استلزامه الخ دفع لما عسى ان يتوهم انه لو كان تلك العدمات امورا انتزاعية فالاستلزام بين عدم الاقل وعدم الاكثر انما يتصور اذا كان بين انتزاعهما ايضا استلزام لعدم تحققهما بدون انتزاعهما مع انا قد نتصور عدم الثلاثة مع الغفلة عن عدم الاربعة

الاطلاق

لانه مجموع جميع العلل فيحتاج الى هيأة اخرى وهكذا الى غير النهاية فلا يحصر اجزاء العلة التامة وقد تقرر ان العلة التامة قد يراد بها مجموع العلل الناقصة وقد تطلق ويراد بها الحال الذي تم شرائط تاثيره من الشروط وارتفاع الموانع وبحيث فالعلة التامة بالمعنى الاول ليس منها افادة المعلول اصلا لان الافادة انما هي من جزئها الذي هو الفاعل واما العلة التامة بالمعنى الثاني فهي احد بالعدد وكون الشرائط والروابط وحدها بالعموم لا يخرج الحال التام الذي منه الافادة عن الوحدة العددية كما عرفت مراد بعض الافاضل من العلة التامة المعنى الاخير فتامل

قوله فعدمها راجع الخ هذا عجيب اذ ارتفاع الكثرة المخصوصة كما يكون بارتفاع جميع وحداتها كذلك يكون بارتفاع واحد من وحداتها ايضا وهذا ظاهر غاية الظهور لكن من لم يجعل الله له نورا فما له من نور

قوله لان قولنا الخ فيه ان رجاع قولنا الكثرة موجودة الى قضايا مفصلة متعددة لا يكفي بالدفع لان الكثرة التي كانت قبل فرض عدم واحد منها مسلوبة قطعا بعد الفرض وان كانت ثابتة في ضمن الكثرة الاخرى فبطل القول بان العلة التامة لا تنعدم الا بعدمات جميع العلل الناقصة وما قال بعض المحققين قدس سره ان عدم العلة التامة ليس عدما واحدا متعلقا بها الا ان العدم يتعلق بالوجود واذا كان لها وجودات متعددة فعدمها اعدام متعددة فعدم العلة التامة ان كان علة فهو انما هو الاعدام جملة فيلزم ان لا يعدم المعلول الا بعدم جميع العلل الموقوف عليها واما عدم جزء لا بعينه وهو المطلوب لكن الشارح ترك الشق الثاني لانه هو المطلوب الغير المراد للخصم ففيه نظر من وجوه الاول انه يلغو على هذا التمهيد الذي مهده الشارح اولا كما لا يخفى والثاني ان للخصم ان يقول ان عدم المثلث وان تحقق عند تحقق عدم علة ما لكن علة عدم المعلول

قوله فلا يكون تلك الخ حتى يتبين انها بلا جراء البراهين لا انها منتهضة لابطال التسلسل قوله فان قلت المقصود الخ حاصله ان المقصود من اثبات اللاتناهي في تلك العدمات اجراء برهان التطبيق ونحوه فيها ليتبين بطلانها بان يقال لو كانت سلسلة تلك العدمات غير متناهية مترتبة غير متناهية بعضها الى ما سبق وهو أ في المرتبة الاولى وبعده ب في المرتبة الثانية وبعده ج في المرتبة الثالثة وهكذا الى غير النهاية ثم نفرض سلسلة اخرى في نفس تلك السلسلة مبدؤها ب فنقول كما ان بازاء مبدأ الكبرى اعني أ مبدأ الصغرى اعني ب بازاء ثانية الكبرى اعني ب ثانية الصغرى اعني ج الى ما لا يتناهى

ليست الا عدم العلة التامة من حيث عدمها وان وجد معه عدم جزء للعلة لا عدم علة ما كذا افاد وحد [illegible] وفيه نظر قال الشارح في الحاشية اذ التحقيق الخ اقتدى بالفاضل ميرزاجان فانه قال في حواشي الحاشية القديمة ان فاعلية العدم ترجع الى نفي فاعلية الوجود فليس ههنا علية وتأثير ليس بشيء لما قيل ان عدم المعلول ممكن قطعا فهو يستدعي علة بمعنى التاثير [illegible] وما قال المحشي ان المراد بالتاثير تاثير العلة فلا يخفى ما فيه اذ المعلول في وجوده يحتاج الى تاثير العلة التامة قطعا كما عرفت فعدمه لا يكون الا بعدم العلة التامة وعدم العلة التامة وان تحقق بعدم علة ما الا انك قد عرفت انه ليس علة لعدم المعلول بل علته عدم ليس الا عدم العلة التامة فلا معنى لكون عدم المعلول محتاجا الى تاثير العلة المعينة فافهم قال الشارح لقائل ان يقول الخ هذا الايراد انما يرد لو كان المقصود اثبات الترتيب بين الاعدام اجراء برهان التطبيق فيها كما فهمه الشارح واما لو كان غرضه انه لو كان العلم ازالة فيجب فيما تحقق امور غير متناهية يجب ان يتحقق امكانات الغير المتناهية وتلك الامور مترتبة وجودا وعدما اذ وجود الاكثر ملزوم لوجود الاقل فهذا الاقل ملزوم للاقل الآخر وهكذا بحسب الوجود واما بحسب العدم فلان عدم الاقل ملزوم لعدم الاكثر وعدم هذا الاقل لازم لعدم الاقل الآخر وهكذا فقد ثبت ان الامور الغير المتناهية المترتبة فثبت فلا يرد هذا الايراد ولا ما اورد بعض المحققين قدس سره ومحصله انه اذا بطل عدم تناهي الاعدام ثبت تناهيها فيلزم ان يوجد ما سوى هذه الاعدام لها وهي غير متناهية لان الباقي بين غير المتناهي بعد اسقاط الجملة المتناهية منها غير متناه بل يلزم ان يتحقق كل موجود صفات غير متناهية والا فيكون عدمات تلك الصفات موجودة وهي غير متناهية ضرورة ان عدمات الاعداد الغير المتناهية غير متناهية فيجري فيها برهان التطبيق ويثبت عليها فيلزم وجود ما سوى هذه الاعدام الاعدام لها فيلزم وجود اللانقضيات الغير المتناهية

قوله وهو أ في المرتبة الخ اي ان احاد تلك السلسلة بحكم الترتيب المفروض يكون على هذا النسق اي يكون كل واحد واحد منها مختصة بمرتبة معينة لا يتجاوز عنها ضرورة ان مبدأ هذه السلسلة لا يكون في المرتبة الثانية اعني مرتبة ب وكذا الثاني لا يكون في مرتبة المبدأ او المرتبة الثالثة وهكذا يكون كل احد منها مختصة بدرجة خاصة لا الى نهاية في جانب عدم التناهي

قوله بحكم الترتيب اشار في الاحاد فان الترتيب عبارة عن اختصاص كل احد بمرتبة معينة من مراتب تلك السلسلة

قوله مبدؤها ب الخ يعني مبدأ هذه السلسلة الصغرى من السلسلة الكبرى ب ثم يكون كل احد منها مشتركة في الاحاد في جانب عدم التناهي فلهذه ايضا الاخيرة اعني احاد كل احد منها مختصة بدرجة معينة ومرتبة خاصة لا يتجاوز عنها مثل ما في الكبرى

قوله كما بازاء ثانية الكبرى آه وذلك بحكم انطباق احاد السلسلتين متوالية الى الجانب الآخر بالغا ما بلغت

فان كان بازاء كل مرتبة متعينة من الكبرى مرتبة من الصغرى لزم مساواتهما قطع الزائدة والا فيكون في الكبرى مرتبة
ليست في الصغرى بازائها مثلها وذلك في جانب عدم النهاية لا في جانب المبدأ ولا في الاوساط لها فيكون الصغرى منقطعا
ومتناهيا وكذا الكبرى لكونها زائدة عليها بواحدة ولا شك ان كونها انتزاعية لا يمنع ذلك

قوله فان كان بازاء كل مرتبة الخ المراد بالموازاة التضايف والتماثل بين آحاد الجملة الكبرى والصغرى الواقعة في النظام
المتسق من الجملتين وذلك بان يطبق احدى الجملتين على الاخرى بان يكون الاول من احدى الجملتين مطابقا على الاول من الثانية
والثاني من تلك الجملة على الثاني من الثانية وهكذا وهذا الاقتضى يكون الآحاد من الجملتين وضع ومادة فان فرض التطبيق
لا يتوقف الا على الوجود والترتيب لا على كونها ذا وضع ومادة فهذا البرهان كما يجري في الماديات كذلك يجري في المجردات ايضا
فاندفع ما توهم ان ليس الحكم او التطبيق الا ما يتبادر منه ويعهد في العلوم التعليمية استعمال ايقاع المحاذاة في الخارج او الوهم
بين متجانسين من الكميات بالذات او بالعرض بحيث اذا اخذ من احدهما بعض منطبقا على بعض من الآخر وبالعكس وقع استداد الاتصال او الانفصال
كما من يحاذيه من احدهما البعض متعين بما يليه من الآخر ثم انما يظهر الخلف ههنا بلزوم انقطاع الناقصة والزائدة فاذا تأتى التطبيق
بينهما في آن او زمان متناه [illegible] في ان العقل يحكم حكما كليا بامكان التطبيق في زمان متناه بين متجانسين متخصصين من المقادير
والاعداد والمادية المتسقة المجتمعة في الخارج من حيث انها كذلك ان كانا غير متناهيين بتطبيق الى الابد بحيث ينطبق المبدأ على المبدأ
فالبرهان ينهض على استحالة وجود ما يكون من المفهوم غير المتناهي من المقادير والاعداد المذكورة ودال على استحالة اللاتناهي في الامور
المجردة عن المادة ولواحقها وجه الاندفاع ظاهر اذ لا يخفى ان لزوم الاستحالة لا يتوقف على كون تلك من الوضعيات اذ صحة التطبيق
بين الجملتين لا يتوقف على كونهما وضعيتين بل الترتيب يوجب التطبيق بين الجملتين في الواقع فتطبيق المبدأ على المبدأ فافهم

قوله وذلك في جانب الخ قال صاحب القبسات واما السبيل التطبيقي فلا ثقة بجدواه ويدل على برهانيته بل ان فيه
تدليسا ومغالطة فان اللامتناهيات في جهة واحدة ربما يتطرق اليها المفاوتة من الجهة الا التي هي جهة التناهي لا من الجهة
التي هي جهة اللانهاية وليس يصح تحريك اللامتناهي بالكلية من جهة اللانهاية واخراجه بكله من جهة وحيزه وترتيبه من
الدرجات التي لآحاده بالاسر في تلك الجهة فاذن اذا طبق طرف احدى السلسلتين الغير المتناهيتين المختلفتين بالزيادة والنقصان
الذي جهة التناهي على طرف السلسلة الاخرى تطبيقا وهميا فوهميا انقلبت الزيادة من مرتبة درجة الى حيز الوسط
مرتبة ولا يزال ينتقل ويتردد في الاوساط ولا يكاد ينتهي الى حد بعينه ودرجة بعينها ابدا ولا الى اقصى الحدود وآخر الدرجات
هذا كلامه وفيه بحث اذ لقائل ان يقول ان ما ذكره انما يتم في المتعاقبات غير المرتبة واما في المجتمعات المترتبة فيكفي ما ذكره من الحكم
العقلي الاجمالي بتطبيق الاول على الاول والثاني على الثاني وهكذا يكفي في سائر المراتب لا الى ايقاع الحركة والمحاذاة
اصلا بل حكم العقل بان كل مرتبة من مراتب النظام في احدى السلسلتين مرتبة من تلك المرتبة في الاخرى يستغرق
جميع المراتب على الاجمال وهذا يكفي في انتقال الزيادة من الطرف الوسط الى الطرف الآخر في طرف اللانهاية فافهم

كيف وقد قالوا ان التطبيق اي في الجسم المتصل الغير المتناهي المقدار بتعيين المبدأين في السلسلتين الكبرى والصغرى
بل بفرض قطعات متساوية كذا اي في اجزائه المقدارية بعينها مع انها وهمية غير موجودة بالفعل فالالزم ان يكون
الجسم المتصل المتناهي المقدار قابلا للانقسامات الا متناهية الذي هو بعض من الجسم الغير المتناهي المقدار مركبا من الاجزاء
الغير المتناهية بالفعل ضرورة استلزام فعلية جميع اجزاء الكل فعلية جميع اجزاء جزئه وهو باطل لكونه مفضيا الى عدم تناهي
المقدار قوله لان الاجزاء المقدارية اي التي يحصل بها تقدر الجسم كالنصف والثلث والربع وهكذا الا التي بها تتقوم وتحصل
حقيقته الكلية كالهيولى والصورة الجسمية كانت او نوعية فان الاولى في الجسم المتصل المتناهي غير متناهية بالقوة عند الحكماء
وبالفعل عند النظام ومتناهية بالقوة عند محمد بن عبد الكريم الشهرستاني وبالفعل عند المتكلمين

قوله كيف وقد قالوا الخ اقول ان انتساب هذا القول اليهم افتراء بلا امتراء اذ لم ينقل عن احد منهم لاجل انهم لم يتفوهوا به اي
لو جرى برهان التطبيق في الاجزاء المقدارية للجسم المتصل الغير المتناهي المقدار فلا مانع من جريانه في الاجزاء المقدارية
للجسم المتصل المتناهي المقدار ايضا لان اجزاءه ايضا غير متناهية بحسب الوهم والفرض فيبطل
مذهب الحكماء القائلين بكون الجسم متصلا في نفسه وقابلا للانقسامات الغير المتناهية بحسب الوهم والفرض قطعا
قوله كالنصف الخ اقول انت تعلم ان النصف والثلث والربع وغيرها اجزاء تحليلية للجسم غير موجودة فيه بالفعل بل انما
الموجود متصل واحد من غير ان يكون فيه تكثر وتعدد ثم العقل بمعونة الوهم ينتزع هذه الاجزاء بفرض شيء دون شيء
كما سيصرح به الشارح في ... الحاشية ايضا فلا معنى لحصول تقدر الجسم بهذه الاجزاء التي لا وجود لها الا بعد التحليل والانتزاع نعم لو حصل
بها تقدر الجسم لصارت تلك الاجزاء اجزاء تركيبية موجودة بالفعل فيبطل الاتصال ويلزم المفاسد النظامية كما لا يخفى
قوله فان الاولى الخ اقول ... تفصيل المقام ان الجسم المفرد قابل للتجزي والانقسام الى الاجزاء المقدارية فلا يخلو اما ان يكون اجزاؤه الممكنة
فيه حاصلة بالقوة او بالفعل وعلى التقديرين اما ان تكون متناهية او غير متناهية فهذه اربعة مذاهب الاول ان جميع الاجزاء الممكنة
في الجسم غير متناهية موجودة فيه بالقوة وهذا مذهب الحكماء فالجسم المفرد عندهم متصل كما هو عند الحس ليس فيه جزء بالفعل
لكنه قابل للقسمة الى ... غير النهاية لا بمعنى ان تلك الاقسام يمكن ان تخرج من القوة الى الفعل بل بمعنى ان الجسم من شانه ان ينقسم
الى اجزاء لا ينتهي ... انقسامها الى اجزاء لا يمكن فرض انقسامها فلا تنتهي قسمته الى حد لا يمكن بعده الثاني ان جميع الاجزاء الممكنة
في الجسم متناهية موجودة فيه بالقوة وعلى هذا يكون الجسم متصلا ليس فيه جزء بالفعل لكنه قابل للقسمة الى اجزاء لا تتجزى
وهذا مذهب محمد ... المعروف ببركة الطبيب الرازي ومحمد بن عبد الكريم الشهرستاني صاحب كتاب الملل والنحل الثالث
ان جميع الاجزاء الممكنة في الجسم غير متناهية موجودة بالفعل وهذا مذهب النظام من المعتزلة الرابع ان جميع الاجزاء
الممكنة في الجسم متناهية موجودة فيه بالفعل فالجسم مركب من اجزاء موجودة لا تتجزى غير قابلة للقسمة وهذا مذهب جمهور المتكلمين وبعض الاوائل من اليونانيين وههنا كلام طويل ليس هذا موضع بيانه

وأما الثانية فلا يجري وهذا الاربعة عند احد قوله في الجسم المتصل الغير المتناهية صادقة للجسم ان يتاويل الجسمية ويؤيده بانفي البعض

بدله الغير المتناهي المقدار ولا يجوز ان يكون صفة للاجزاء لان التطبيق لا يجري في الاجزاء الغير المتناهية للجسم المتصل المتناهي

المقدار لانها بالفعل امر واحد متناه والقول بجريانه بعد فرضها غير متناهية من القوة الى الفعلية في الاجزاء الغير المتناهية

لا يمسه الجواب كما لا يخفى على من له ادنى مسكة وفي المقام كلام ليس هذا موضعه قوله في الاجزاء الخ حاصله انه لا بد لجريانه

من كون ما يجري فيه موجودة بالفعل غير متناهية في نفس الامر اما بنفسها او بمنشأ انتزاعها حتى يظهر بطلان نهاية الاجزاء

المقدارية للجسم الغير المتناهي المقدار وان لم تكن موجودة بنفسها لكنها موجودة بمنشأ انتزاعها وهو الجسم الغير المتناهي المقدار

واما تلك الاعدام فليست موجودة غير متناهية بالفعل لا بنفسها ولا بمنشأ انتزاعها فلا يجري البرهان فافهم قوله في الحاشية

او موجودة بوجود واحد كما هو وجود الجسم كما يظهر بالتامل فالمدار احتمال آخر غير سديد فافهم قوله فثبت انها موجودة الخ يعني

ان الكل له وجود خارجي محض بحيث يصح انتزاع الاجزاء بضرب من التحليل ويكون الكل على هذه الحيثية وجوده هو وجود للاجزاء

قوله واما الثانية الخ لم يفهم الجزء الرابع الذي يدخل في تقويم حقيقة الجسم الى الآن وما قيل انه الصورة الشخصية

فلا يخفى سخافته اذ الصورة الشخصية لا تصلح لكونها مقومة لحقيقة الجسم بل هي من العوارض كما لا يخفى على من له ادنى فهم

قوله لا يمسه الجواب الخ لان حاصل الجواب ان الاجزاء المذكورة وان لم تكن موجودة بانفسها لكنها موجودة بمنشأ انتزاعها ووجود المنشأ يكفي لجريان

قوله او بمنشأ انتزاعها آه انت خبير بانه لا يكفي وجود المنشأ لجريان البرهان لزم جريانه في اجزاء الجسم المتصل المتناهي

المقدار ايضا كما لا يخفى والحق انه لا بد لجريان البرهان من وجود الغير المتناهي بنفسه لا يكفي وجود منشأه لجريان البرهان على

اذ لا وجود للانتزاعيات الا بمنشأ انتزاعها فهي ليست بصالحة للانطباق بعد الانتزاع متناهية لا انقطاعها بانقطاع

الانتزاع فافهم قال الشارح في الحاشية لان تلك الاجزاء آه هذا نص على ان القضية الخارجية انما تستدعي وجود الموضوع

في الخارج اعم من ان يكون موجودة بنفسه او بمنشأ انتزاعه فان الانتزاعيات لا وجود لها الا بوجود مناشئها الا يقبل الاحكام الصحيحة فحفظ

ما قد يتوهم انه لا بد في القضية الخارجية من وجود الموضوع بنفسه في الخارج قال الشارح في الحاشية وثبوت الشيء للشيء الخ

اعلم ان المشهور بين القوم ان ثبوت شيء لشيء فرع وجود المثبت له ولما اورد عليه ولا انه على هذا التقدير يكون ثبوت الوجود

للموضوع متوقفا على وجود موضوعه وذلك الوجود ان اما متحدان فيلزم توقف الشيء على نفسه او متغايران فيلزم ثبوت الشيء الواحد

بوجودين هو التعدد محال وثانيا ان ثبوت الذاتيات للذات لو كان فرع وجودها لزم تقدم مرتبة العارض على مرتبة الوجود بل

انسلاخ الشيء عن ذاتياته بل عن ذاته وثالثا بان هذه القاعدة غير جارية في اتصاف الشيء بصفات سابقة على الوجود كالامكان الوجود مثلا

انكر الشارح تقليدا للمحقق الدواني الفرعية وتشبث بالاستلزام وانت تعلم ان الشبهة الثالثة الثبوت

وقال صاحب الافق المبين ان المطلق ثبوت شيء لشيء بما هو طبيعة ثبوت شيء للشيء على الاطلاق فهو بحسب نفسه موقوف على

يستلزم الثبوت واما بالنظر الى خصوصية الحاشيتين فربما تكون الفرعية على هذه الكاشفة اي على تقرر ذات المثبت له

في ظرف الثبوت بالفعل

المثبت له والاستلزام بالقياس الى ثبوته كما في ثبوت الوجود للماهية وربما يكون على الفرعية والترتب بالنسبة
الى تقرر المثبت له وثبوته كليهما كما في العوارض الملاحقة غير الوجود وغير لوازم الماهية اي حيث يرجع الثبوت الى
لحوق شيء خارج عن قوام الماهية غير منتزع عن نفسها وغير مستند اليها فان ثبوتها للمعروض مسبوق بفعلية ماهية
المعروض وثبوته جميعا وقد يكون بحسب خصوصية الحاشيتين على مجرد الاستلزام دون الفرعية بالقياس الى تقرر المثبت له
والى ثبوته جميعا وان كان من حيث انه مطلق ثبوت شيء لشيء على الفرعية بالنسبة الى التقرر فقط كما في ثبوت الذاتيات
لذواتها هذا كلامه ملخصا ولا يخفى انه لما لم يلزم تحقق مقتضى المطلق في الخاص فما وجه العدول عن المشهور اذ يمكن
ان يقال مقتضى مطلق الربط الايجابي هو الفرعية بالنسبة الى الثبوت لكنها ان تخلف في ثبوت الوجود للشيء بالنظر الى
خصوصية الحاشيتين ونحن نقول تحقيق المقام وتنقيح المرام ان قولهم ثبوت شيء لشيء فرع وجود المثبت له يحتمل معنيين
الاول ان ثبوت شيء لشيء في الذهن يعني في مرتبة الحكاية فرع ثبوت المثبت له في الواقع في اي ظرف كان والثاني
ان ثبوت شيء لشيء في الواقع فرع ثبوت المثبت له في الواقع فان اريد المعنى الاول فهو ايضا يحتمل معنيين الاول ان الحكاية
بثبوت شيء لشيء يتوقف صدقها على وجود المثبت له في الواقع والثاني ان صدق الحكاية بثبوت شيء لشيء يتوقف
بحسب مصداقها على وجود المثبت له في الواقع فان اريد المعنى الاول من هذين المعنيين فهو حق اذ لا شبهة في ان الحكاية
بثبوت شيء لشيء ولو بثبوت الوجود للشيء او ثبوت نفسه او ذاتياته او ثبوت صفة اخرى لا يمكن صدقها الا اذا كان المثبت له موجودا
في الواقع اذ لا يمكن ان يصدق الحكاية بثبوت صفة او شيء لما هو معدوم محض وهذا امر جلي من البديهيات ولا يلزم من
ذلك تقدم الوجود على الوجود او تقدمه على الذاتيات او تقدمه على نفس ذلك الشيء اذ الحكاية بثبوت الوجود للشيء انما يكون
اذا كان ذلك الشيء موجودا وكذا الحكاية بثبوت الذاتي الشيء له او ثبوته لنفسه فان الموجبات باسرها كاذبة حين ارتفاع
الموضوع والسر فيه ان الحكاية فرع المحكي عنه والمحكي عنه هو المثبت له اما نفس ذاته المتقررة او من حيث انضمام صفة ونفس
ذاته المتقررة او بحيثية اخرى لاحقة لذاتها المتقررة وان اريد المعنى الثاني من هذين المعنيين فلا نحكم بصحته على الاطلاق
اذ ليس كل حكاية متوقفة بحسب مصداقها على ثبوت المثبت له لان الحكاية بثبوت الذاتي للذات او ثبوت الوجود لها
ليست متوقفة بحسب المصداق على وجودها اذ ليست حيوانية الحيوان فرعا على وجودها اذ ليس في مثل هذا الحمل تعدد بحسب
المصداق حتى يكون هناك شيء ثابت وشيء مثبت له بل هناك شيء واحد هو نفس الذات ثم العقل يحلله الى ثابت و
مثبت له بل انما نحكم بصحته فيما يكون المحمول صفة منضمة الى الموضوع حتى يكون المحكي عنه ذات الموضوع من حيث انضمام الصفة
اليها فيكون ثبوت تلك الصفة متوقفا على ثبوت المثبت له او يكون صفة منتزعة عن موصوفها بعد تحققه واما في ما وراء ذلك
فكلا واما الثاني من المعنيين الاولين فصحيح ايضا اذ لا شك في ان ثبوت شيء لشيء اي انضمامه اليه في الواقع فرع تحقق
المثبت له ولا يتوقف ثبوت الوجود والذاتيات للشيء اذ ليس ثبوت شيء هناك في الواقع بل ليس هناك الا نفس الذات

وهذا القدر من الاتحاد لا يوجب الحمل بينهما وبين الكل حتى يلزم ان يصح قولنا هذا الذراع ذراعان كذا في بعض حواشيه وأما حمل المشتقات على موصوفاتها فليس بهذا القدر بل للارتباط الذي لا تطلع عليه يدرك بالبداهة فيهما دون ما يجري في المبادي ولا طاقة لنا على تفسيره الجامع المانع كما قالوا في الحلول فلا يرد انه عند الموجبة المشتق معنى بسيط ينتزع من الموصوف وجود خارجي محض وكونه بحيث ينتزع عنه وجود وهي المشتق منشأ لصحة الحمل بينهما فلم لا يكون منشأ لها فيما نحن فيه بعد الاتحاد فافهم

فالحق ان الحكاية بثبوت شيء لشيء فرع فعلية المثبت له اي تحقق نفس ذاته المتقررة وهذا هو المعنى بقولهم ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له وليس المراد بمعناه الانتزاعي بل المراد مصداقه اعني نفس ذات المثبت له فاستنظر بهذا التحقيق فانه من الحقائق بهذا التعليق

قوله وهذا القدر من الاتحاد الخ اعلم انه قال الشارح في حواشي شرح هياكل النور ان الكل حال الاتصال موجود خارجي محض والجزء في هذا الحال له وجود وهمي وجود يتحد وجهه والوجود الخارجي في ترتب الآثار كقدر معين في قطع معين يلحق الحس به وذلك الوجود هو كون الكل بحيث ينتزع عنه الجزء بضرب من التحليل وان شئت قلت كون الجزء بحيث يصح انتزاعه عن الكل فليس بين الجزء والكل اتحاد في الوجود اصلا انتهى بعبارته ومحصل هذا المقول يرجع الى ان الموجود في الواقع بلا اعتبار المعتبر وفرض الفارض امر واحد متصل غير منقسم ولو فرضنا لم يتحقق معاً يترتب اصلا فلا يتحقق الحمل ثم اذا تحقق شيء يمكن انتزاعه بالقسمة تحصيل الكل ويحدث الانفصال فلا حمل ايضاً وبالجملة الاجزاء المقدارية اجزاء تحليلية غير موجودة بالفعل انما الموجود منه ما انتزاعها وهو متصل بسيط كما ثبت في محله وبعد التحليل لها وجودات متغايرة فليس وجودها واحداً لا بعد التحليل ولا قبله فلا حمل على التقديرين والمحشي قد رمى الكلام على عواهنه من غير ان يتدبر في كلام الشارح ويتعمق في بواطنه اما اولا فلان كلامه لا ينطبق كلام الشارح اصلا لانه ينفي الاتحاد بين الكل والجزء وكذا بين الاجزاء حيث قال وليس بين الجزء والكل اتحاد في الوجود اصلا فقوله وهذا القدر من الاتحاد تحريف لا تصحيف للكلام لا تبيين لمرامه واما ثانيا فلان صحة انتزاع الجزء المقداري عن الكل ليس اتحاداً اصلا اذ الاجزاء المقدارية غير موجودة اصلا فليس لها وجود واحد حتى يكون ثم اتحاد واما وجودها بعد خروجها من القوة الى الفعل فهو متعدد ولو كان اتحاد لكان اتحادا في الوجود فيتحقق مناط الحمل اذ مناطه ليس الا الاتحاد في الوجود فكان الصواب ان يقول هذا القدر اي صحة انتزاع الجزء عن الكل لا يوجب صحة الحمل لانه ليس اتحادا في الوجود واما ثالثا فلان القول بان هذا القدر من الاتحاد غير كاف لصحة الحمل تسليم للايراد اذ محصل الايراد ان المشهور في تعريف الحمل الاتحاد في الوجود فيلزم بناء على هذا صحة الحمل بين الاجزاء المقدارية وتأمل لعل لكلامه وجها لست احصله وههنا كلمات اخرى ايضاً لسخافتها ووهنها تركنا ذكرها

قوله بل للارتباط الخ انه يعني مناط الحمل الاشتقاقي ليس الانتزاع بل مناطه العلاقة الخاصة التي بسببها وجود احدهما الى الآخر وهي وجدانية في المشتقات يعلم بوجدان العقل

قوله كما قالوا آه اعلم انهم فسروا الحلول بالاختصاص الناعت وقالوا التصور الاختصاص الناعتي هو التعلق بالنعت الى المنعوت بوجه يمتاز عن غيره بديهي وان لم يكن ماهيته معلومة بالكنه وهذا القدر يكفي في المقصود وبالجملة هذا المعنى الاجمالي بديهي وربما يتطرق اليه الشكوك عند التفتيش وههنا كلام طويل لا يليق ذكره بهذا المقام

قوله فيها امتداد الخ اي حقيقة وحدانية ممتدة بامتداد واحد قوله فيها كيف والوجود الخ يعني ان الوجود ليس حقيقة
الا المعنى المصدري الانتزاعي الذي ليس له افراد سوى الحصص بحسب ما اضيف اليه وتعدده وتكثره انما هو بتعدد المضاف اليه فالصفة والكل
والاجزاء الملحوظة والمضاف اليها الوجود حقائق مختلفة صار موجودا بها ايضا وجودات مختلفة فلا معنى للاتحاد بينهما في الوجود ومن
ههنا تسمعهم يقولون ان الاتحاد في الوجود فرع الاتحاد في الحقيقة وعلى وفقه وفي المقام تفصيل وتحقيق ليس هذا موقعه قوله فيهما
بهمنيار الخ مقصوده من نقل كلامه الاستشهاد على ان كون الاجزاء التحليلية حقائق مختلفة مع قطع النظر عن كونها منافيا لوحدة الوجود

قوله فلو كانت الاجزاء الخ قد عرفت مما سبق ان الوجود عبارة عن المعنى الانتزاعي الذي ينتزعه العقل عن الماهيات وان ليس له
فرد سوى الحصص المتخصصة بالتوصيف او الاضافة فليس تخصص الا بتلك الاضافة لا قبلها فالماهيات المتباينة لا تتحد في الوجود
اصلا اذ لما ان تقوم المنتزع بالاضافة الى ما ينتزع هو منه فكيف ينتزع عن احدهما ما ينتزع عن الاخرى مع اختلافهما بالحقيقة
فلا يمكن اتحاد الحقيقتين او الهويتين بالوجود وما توهم الفاضل الخوانساري في حواشي الحاشية القديمة ان الاجزاء المقدارية وان كانت
موجودة بوجود واحد هو وجود الكل لكنها هويات متخالفة متصفة بالصفات باعتبار تلك الهويات المتخالفة فلا يخفى سخافته
اذ يلزم على هذا ان يكون الانسان والفرس مثلا موجودين بوجود واحد فان قلت الاتحاد مخصوص ببعض الماهيات دون بعض
قلت هذا سفسطة لانه لما جاز وجود الحقائق المتعددة او الهويات المتعددة بوجود واحد قيام الوجود الواحد بها يكون تخصيص
الاتحاد ببعض الماهيات دون بعض تحكما محضا فان المانع انما كان استحالة قيام حصة واحدة بالحقائق المتعددة او الهويات المتعددة اذا
جوز ذلك ولم يتكثر الوجود مع تعدد الاضافات فالحقائق كلها سواسية في هذا الحكم فيلزم وجود الانسان والفرس بوجود واحد قطعيا
هذا قال في موضع آخر من تلك الحواشي ان الاجزاء المقدارية موجودة ضمنا في ضمن وجود الكل لا استحالة في قيام صفة واحدة
بمتعدد في ضمن قيامه بشيء آخر ولا يلزم الوجود للكل على حدة فلا يدري محصله لانه ان اراد بالوجود الضمني الوجود الانتزاعي
مع الاجزاء المقدارية غير موجودة بل معدومة بالفعل انما الوجود لها بالقوة واذا خرجت من القوة الى الفعل تصير موجودة
بوجودات متعددة فلا معنى لوجودها بوجوده ولو ضمنا مع انه مناف لما صرح به من ان الاجزاء المقدارية مختلفة بالهوية
وموجودة بوجود واحد وان اراد به الوجود حقيقة بوجود الكل فلا بد من قيام الوجود بها حقيقة فيلزم تعدد الوجود فافهم
قوله ان الاتحاد آه يعني ان الاتحاد في الوجود بين شيئين لا يمكن الا بعد اتحاد حقيقتهما فان كان الاتحاد بين الحقيقتين بالذات
فالاتحاد في الوجود ايضا بالذات وان كان الاتحاد بينهما بالعرض فالاتحاد في الوجود ايضا كما تقول ذاتي وعرضي في الخارج
او في الذهن مثلا كانت ذاتياته موجودة بوجوده بالذات والعرضيات بالعرض اذ اتحاد الشيء مع الذاتيات اتحاد بالذات
ومع العرضيات اتحاد بالعرض فاذا وجد زيد مثلا في الدار فالانسان موجود فيه حقيقة بخلاف الاعمى والابيض
فانهما موجودان بوجوده بالعرض اذ ليس زيد في حد ذاته اعمى ولا ابيض فاذا نسب وجوده الى الاعمى والابيض
كانت هذه النسبة بالعرض بخلاف الانسان فان زيدا في حد ذاته انسان فمناط الاتحاد في الوجود بالذات

ينافي وحدة الاتصال بينهما اي كونهما مشتركة الحدود قوله فيهما متحقق في كل جزء اي سواء كان تحليليا او غير تحليلي
فتخصيص التحليلي ليس على ما ينبغي قوله تجري في اعدام الخ فتخصيص الاعداد والاتصاف فيها بالاكثرية والاقلية بالذات واما
المعدودات فبوساطتها قوله فلا يرد الخ فلو ترك لفظ العدد والاعداد في البيان لم يرد شيئا قوله فيجوز ان يكون آخر فلا
الترتيب بين تلك الامور لا من جهة انفسها الا من جهة الاعدام المتناهية لعدم تحقق العدد الا المتصف بالاقل فيها قوله والا
عليه الخ اراد بالدليل ما هو اعم منه ومن التنبيه على طريق عموم المجاز فان الدليل مختص بالنظريات ما التنبيه في البديهيات قوله
في الحاشية لا يلزم ان يكون مترتبا عليه لان الشيء لا يترتب الا على ما يمتنع بدونه كما صرح في موضع آخر قوله بل لا حصول
واحد لما مر من ان تعدد المعاني المصدرية منوط بتعدد ما تضاف اليه وما يوصف بها واذ ليس فليس قوله لما اشتهر من
امتناع استواء حال العلم وما قبله فافهم تذكر ما قبله قوله فان قلت الخ يعني انا لا نعلم ان بطلان الحكم الى ادراك الشيء يستوجب
ان يكون امر موجود قائما بالنفس مطابقا للمعلوم كما زعم الحكيم فمن الجائز ان يكون اضافة كما يراه جمهور المتكلمين المنكرين للوجود
الذهني والامام القائل فعلى هذا المراد بقوله الامر العقلي الامر الحاصل للعقل سواء كان على وجه الحلول او القيام به اولا

بين شيئين اتحادهما حقيقتها بالذات مناط الاتحاد في الوجود بالعرض اتحاد حقيقتها كما ان السر ان الوجود عبارة عن المعنى المصدري
المنتزع عن الماهيات المتخصص بالاضافة اليها فان كانت ذات الموضوع والمحمول متحدة بالذات يستتبع ذلك اتحادهما
في الوجود فلا يمكن اتحادهما في الحقيقة بالعرض يستتبع ذلك اتحادهما في الوجود كما حققه المحقق الدواني في حواشي شرح التجريد
قوله ينافي وحدة الاتصال آه اذ الواحد بالاتصال لا يمكن ان يكون مختلفا بالطبيعة فلا يكون في ضمن حقائق الحقيقية او الوحدة
بالاتصال لا يتصور الا فيما يكون متحدا بالتماس فظاهر ان القسمة الوهمية والفرضية انما تكون الى امور متحدة في الماهية متشابهة
للكل في الحقيقة كما تقرر في ابطال مذهب ذي مقراطيس قال الشارح في الحاشية بل هو نفس الزائل آه ثم تحقق على هذا
او في مسكة ما فيه او لا احتمال لكون العلم عبارة عن الزائل اصلا والا لزم صدق المشتق بعد ثبوتها مبدئه اي العلم الذي هو
ذات الزائل على العالم على تقدير كونه بزوال الامر ليس نفس الزائل بل نفس الازالة والزوال في القياس على الحصول والحال فيها مع انقطاع
قوله اراد بالدليل آه دفع لما اورد من ان الاستدلال كان بسبب الكاسب يكون علة فيلزم الترتيب بل امتناع وجود الحاصل بدونه
مع ان المعلول لا يمكن ان يوجد بدون العلة وحاصل الدفع ان المراد بالاستدلال ههنا ما هو اعم من التنبيه الا ان هذا ليس
كاسبا فلا ينافي الاتفاق لان المطلوب البديهي كما لا ينافي لكن لا يبعد ان يقال ايضا في قوله لا يحصل بالنظر للمصاحبة لا للسببية كما قال بعض المحققين
قوله لان الشيء لا يترتب آه فيه انهم اتفقوا على ترتب المعلول على العلة مع تجويزهم تعدد العلل المستقلة على معلول
واحد شخصي لو على التعاقب والتبادل فالمعلول يترتب على كل واحد منها مع انه لا يمتنع بدون كل واحد منها فافهم
قوله فمن الجائز ان يكون الخ قال الامام الرازي في شرح الاشارات الصورة الذهنية ان لم تكن مطابقة للخارج كان
جهلا وان كانت مطابقة فلا بد من امر ثم لم لا يجوز ان يكون الادراك حالة نسبية بين المدرِك والمدرَك

قوله العلم يتصف الخ فيه ما افاده بعض الاعاظم انه لو اراد بالمطابقة الوفاق بالشبهة فلا ينفع فيما هو بصدده وان اراد بها
المطابقة في الماهية فممنوع عنده كيف ولا يجدي شهادة الوجدان بل لا بد من اقامة البرهان قوله قد يقال اي في حواشي
المطالع للسيد بقوله فان قلت قوله فهو في الذهن الخ لا يخفى عليك ان هذا الكلام يصح الزاما على المتكلمين لا تحقيقا
فانهم من الاحتمال ان يكون العلم عبارة عن نسبة حاصلة في العقل كما هو مزعوم الامام ولا يخفى ان بطلانه هذا الامام لا يمنع
من ان العلم متصف بالمطابقة واللامطابقة والنسبة ليست كذلك

واجاب عنه المحقق الطوسي بان من الصور ما هي مطابقة للخارج وهي العلم ومنها ما هي غير مطابقة للخارج وهي الجهل
واما الاضافة فلا توجد فيها المطابقة وعدمها لامتناع وجودها في الخارج فلا يكون الادراك بمعنى الاضافة علما ولا جهلا
قال المحشي في المحاكمات حاصله ان الادراك يمتنع ان يكون اضافة لان الادراك يوصف بالمطابقة واللامطابقة ولو كان
اضافة لامتنع وجودها اذ لو كانت موجودة لزم ان لا يكون الادراك لامتناع وجودها في الخارج واذا امتنع وجودها امتنع
وصفها بالمطابقة واللامطابقة ثم اعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يكون بعض الاضافات موجودة في الخارج
وبعضها لا فيصح اتصافها بالمطابقة وانت تعلم ان هذا مع كونه سفسطة باطل اذ لا معنى لوجود الاضافات في الخارج
اصلا ولا يلزم التقوم وجود الاضافة في الخارج لا يكفي في صحة الاتصاف بالمطابقة وعدمها اذ المطابقة المعلوم
وعدم المطابقة له بالمعنى المناسب للمقام لا يتحقق في الاضافة اصلا بخلاف ما اذا جعل العلم صورة فانه يمكن ان يتصور
فيها المطابقة وعدمها وقال الفاضل ميرزاجان في حواشي المحاكمات تحصيل الجواب ان المانع من كون الادراك
اضافة ان الاضافة ممتنع الوجود في الخارج على ما تقرر عندهم واذا امتنع وجود جنس الاضافات في الخارج فامتنع
وصف الادراك بالمطابقة على تقدير كونه اضافة اذ يعتبر في المطابقة اتحاد المطابق والمطابق في الماهية
والتحقق في الخارج بحيث الطرف الاضافة التي هي المدرك لا اتحاد بينهما في الماهية ثم اعترض عليه بان اللازم
مما ذكره ليس الا عدم كون الادراك بمعنى الاضافة علما اذا عدم كونه جهلا ولعله ذكره استطرادا وفيه ان المراد
بكون الجهل عدم المطابقة اي عدم المطابقة عما من شانه المطابقة فقد لزم عدم كون الاضافة جهلا فافهم
قوله فيه بما افاده بعض الاعاظم ان محصله ان المطابقة واللامطابقة قد تطلق على مطابقة الامر للامر بالماهية
وبالعوارض المشتركة بينهما وعدمها ومرجعه اتحاد المطابق والمطابق بحسب الحقيقة وقد تطلق على مطابقة العلم
او الاعتقاد لما في نفس الامر ومحصله يرجع الى انكشاف الشيء كما هو وعدمه فان كان المراد المعنى الاول فلا نسلم ان المطابقة
واللامطابقة بهذا المعنى من شان العلم بل هذا لا يزيد على نفس الدعوى فيكون مصادرة ودعوى الضرورة في
محل النزاع غير مسموع وان كان المراد المعنى الثاني فكون المطابقة واللامطابقة بهذا المعنى من شان الصورة ثم
يثبت لدلالة القاطعة والحجة على ان المطابقة واللامطابقة بهذا المعنى لا يمكن ان يتصف بهما الصورة الحاصلة فافهم

قد عرفت ان اتصاف العلم بالمطابقة بالمعنى الذي لا يحتاج الى الغير الخ ...فتذكر قوله في بعض المدارك العالية وهي مدارك العقول المجردة والاجسام العلوية وعندك التحقيق الذي يأتي الخ ...مذهب المتكلمين لا مذهب الامام قوله لو عدتنا الخ فيه تأمل لا يجوز ان يكون محال مستلزماً محالاً آخر وهو المعتبر قوله وبهذا يثبت الخ وبيانه في حاشية الحاشية قوله يا ان العلم متقدم الخ قوله فان للمناقشة فيه الخ اي في الملازمة المذكورة ووجهه في حاشية الحاشية بقوله ولقائل ان يقول الخ

قوله فالمراد بحصول الصورة الخ يعني ان حكمه على الامر الحاصل المطابق للمعلوم لا يتم التقريب بانه المراد بحصول الصورة الذي ادعاه اولاً انه العلم المنقسم والذي هو مورد القسمة يدل على ان المراد به الصورة الحاصلة لانحصار المطابقة للمعلوم فيها وعلى ان مورد القسمة حقيقة هي الخبر او دليل القوم هي وان هو كما بينه سابقاً بهذا آخر ما تيسر لي الى الان في شرح الكلام والله ارجو ان يوفقني للاتمام حتى يختم بالصواب والصلوة والسلام على سيدنا سيد البرايا والانام وعلى آله وصحبه بدور الدجى في هذا الظلام تمت

قوله اذ عرفت آه قد عرفت انه لا يمكن اتصاف الاضافة بالمطابقة مع المعلوم والا مطابقة معه اصلا

قوله وهي مدارك العقول آه اشعر بعلم ان العقول بانا عالمون بعلوم قائمة بالعقول او بالافلاك سفسطة ظاهرة

قوله وذلك التحقيق آه بل هذا التحقيق مع كونه منافيا لمذهب المتكلمين مناف لبداهة العقل السليم كما لا يخفى هذا

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام

على خير خلقه محمد وآله واصحابه

آمين

خاتمة الطبع بحمده ومنه والمنة كه حسب فرمايش جناب مولانا حافظ سيد محمد عبد الله بلگرامي حاشيه مولانا محمد عبد الحق خيرابادي بر حاشيه غلام يحيى متعلقه حاشيه ميرزاهد رساله در شهر محرم ١٣٠٠ سنه هجري از قالب طبع بر آمد مرتب و طيار گرديد جناب مصنف علام حق تصنيف بمهتمم مطبع نظامي مولوي محمد عبد الرحمن خان بخشيدند و هبه فرمودند و بنا بر رجسٹري اجازت داده لهذا بر طبق قانون بست و پنجم ١٨٦٧ء داخل بهي رجسٹري گورنمنٹ كرده شد هر كه كسي بدون اجازت مهتمم موصوف قصد طبع نفرمايد

فقط چند ختم بر خاتمه بامي سند اين معني كه اين كتاب مطبوعه مطبع نظامي ست مهر و دستخط مهتمم افزوده شد

مهر

محمد عبد الرحمن خان

عبد الغني

غ ۳۹ ل ش ع

DUE DATE

Date	No.	Date	No.

۱۵۱۳۰۱